



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
كلية الحديث الشريف
قسم علوم الحديث
(البرنامج المسائي)

زوائد السنن الكبرى للبيهقي على الكتب الستة

من بداية كتاب الزكاة إلى باب من قال لا شيء فيه حتى يحول عليه
الحول من يوم استفاده من جماع أبواب زكاة المعدن
(القسم السابع)

استخراجاً وتخریباً ودراسة

مشروع رسالة علمية مقدم لنيل درجة العالمية العالية
(الدكتوراة)

إعداد الطالب

معلا بن مساعد المليبي

إشراف

فضيلة الدكتور / مقبل بن مريشيد الرفيعي

العام الجامعي ١٤٣١/١٤٣٢ هـ

المقدمة

الحمد لله الذي أعلى معالم العلم وأعلامه، وأظهر شعائر الشرع وأحكامه، وبعث رسلاً وأنبياء - صلوات الله عليهم أجمعين - إلى سبل الحق هادين، وأخلفهم علماء إلى سنن سننهم داعين. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، رفع الذين آمنوا والذين أوتوا العلم درجات، وسلك بهم بفضلهم ورحمته وكرمه طريق الجنات، وأشهد أن نبينا محمداً عبده ورسوله، حثّ على طلب العلم، وبيّن فضائله، وحذّر من أحوال الجهل وأوضح غوائله. ﷺ، وعلى آله الأطهار، وأصحابه البررة الأخيار، والتابعين لهم بإحسان في كل الأمصار، ما تعاقب الليل والنهار. أما بعد:

فإن من رحمة الله تعالى بعباده أن أنزل عليهم كتابه الحكيم، هداية لهم إلى صراطه المستقيم، فكان القرآن هو النور الذي يخرج البشرية من ظلماتها، والفرقان الذي يُفترق بين الحق والباطل، وهو الحياة الحقيقية التي تحيا بها القلوب، والسعادة الأبدية في الدنيا والآخرة لكل من تمسك به، وحافظ عليه، وامتل ما أمره الله به، وانتهى عند حدود ما حده الله له.

وقد شرف الله عز وجل بهذا القرآن الكريم نبيه محمداً ﷺ، حيث أرسله للناس كافة، وجعله خاتم الأنبياء والمرسلين، وأعطاه السنة مبينة للقرآن الكريم، مفصلة لمجمل أحكامه، ومخصصة لعمومه، ومقيدة لمطلقه، وشارحة لكثير من آياته، فكانت مهمة الرسول ﷺ البيان والتوضيح لما ينزل عليه من ربه. وهياً للسنة من يحفظها، فتنافس العلماء في خدمتها، والاعتناء بها، يتبين ذلك جلياً من خلال مصنفاتهم الكثيرة والمتنوعة، كالجوامع، والمسانيد، والسنن، والصحاح، والمعاجم وغيرها.

ومن تلك الجهود العظيمة في خدمة السنة النبوية: الكتب المؤلفة في علم زوائد الحديث، ويُعتبر الحافظ مغلطاي (ت ٧٦٢هـ) من أول من ألف في هذا الفن في كتابه: زوائد ابن حبان على الصحيحين، ثم اشتهرت فكرة الزوائد بعد ذلك على يد الحافظ الإمام زين الدين العراقي (ت ٨٠٦هـ) عندما أشار على تلميذه الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)

يجمع زوائد عدة كتب على الصحيحين أو الكتب الستة، فاجتهد . رحمه الله . في هذا الفن، وكتب فيه مؤلفات كثيرة نافعة، وتلاه الحافظ البوصيري (ت ٨٤٠هـ) والحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) فألفا في هذا الفن كتباً مفيدة مشهورة حُقق كثير منها في رسائل علمية في الجامعة الإسلامية وغيرها.

ومن كتب البوصيري في هذا الفن كتاب فوائد المنتقى بزوائد سنن البيهقي وهو كتاب عظيم القدر، وُجد منه مجلدان الثاني والثالث، وقد حُققا في رسائل علمية في الجامعة الإسلامية، وبقي المجلد الأول في عداد المفقود^(١)، فعمل على جمع الزوائد عدد من طلاب الدراسات العليا.

فرغبت في المشاركة، في استخراج ودراسة الجزء المتبقي (المفقود) وهو أول الكتاب، ليكون موضوع رسالتي لنيل درجة العالمية العالية (الدكتوراه) بعنوان: زوائد السنن الكبرى للبيهقي على الكتب الستة، من بداية كتاب الزكاة إلى نهاية (باب من قال لا شيء فيه حتى يحول عليه الحول من يوم استفاده) من جماع أبواب زكاة المعدن، جمعاً وتخریباً.

(١) يظهر أن هذا الجزء قد فقد من مدة، حتى إن محمد بن محمود بن محمد بن الحسين الجزائري الشهير بابن العنابي (ت ١٢٦٧هـ) ألف كتاباً سماه (المقتطف من فوائد المنتقى للبوصيري) وبدأ اقتطافه من باب زكاة الركاز . كما في فهرس مخطوطات دار الكتب المصرية ٣ / ٩٤، وهو أول ما وجد من كتاب البوصيري، انظر إلى مقدمة الدكتور عبد الله الفالح في تحقيقه كتاب زوائد المنتقى للبوصيري.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

من أهم الأسباب التي دعنتني إلى اختيار هذا الموضوع ما يلي:

١- أهمية كتاب السنن الكبرى, وبيان ذلك من أوجه:

أ- لهذا الكتاب أهمية كبيرة وذلك من خلال استيعابه أكثر أحاديث الأحكام؛ كما قاله السخاوي في (فتح المغيث)^(١)، والحافظ ابن الصلاح في (علوم الحديث)^(٢):

«ولا يُجَدَّعَنَّ^(٣) عن كتاب السنن الكبرى للبيهقي فإننا لا نعلم مثله في بابه».

وقال الحافظ الذهبي في (السير)^(٤): «فتصانيف البيهقي عظيمة القدر، غزيرة

الفوائد، قلّ من جوّد تواليفه مثل الإمام أبي بكر، فينبغي للعالم أن يعتني بمؤلاء لا

سيما سننه الكبرى».

وقال أيضاً معلقاً على قول الشيخ عز الدين ابن عبد السلام: «ما رأيت في كتب

الإسلام في العلم مثل المحلى لابن حزم، وكتاب المغني للشيخ موفق الدين»، قال:

«لقد صدق الشيخ عز الدين، وثالثهما السنن الكبرى للبيهقي، ورابعهما التمهيد

لابن عبد البر، فمن حصّل هذه الدواوين، وكان من أذكى المفتين، وأدمن المطالعة

فيها، فهو العالم حقاً»^(٥).

ولا شك أن كتاب السنن الكبرى للحافظ البيهقي بحاجة إلى استخراج ما بقي من

زوائده وخدمته، وذلك بالترجمة لرجاله، والحكم على أسانيده وتخريج أحاديثه، لا

سيّما وأنه لا يكاد يخلو باب من أبواب كتب أحاديث الأحكام أو كتب الفقه

التي تذكر الأدلة من استدلال بأحاديث رواها البيهقي.

(١) (٣/٣٠٩).

(٢) (ص ٤٣٢).

(٣) لا يُعْفَلَنَّ عنه.

(٤) (١٦٨/١٨).

(٥) السير (١٨/١٩٣).

- ب- ما تتضمنه السنن الكبرى من المتابعات والشواهد والأحاديث الزوائد.
- ٢- جمع زوائد السنن الكبرى للبيهقي ودراستها يُعدُّ خدمة للسنن النبوية، بتميز صحيحها من ضعيفها.
- ٣- هذا المشروع مع كتاب الزوائد للبوصيري، يكون موسوعة حديثة ضخمة تقرب السنة بين يديّ الأمة، وهو مطلب عظيم ومقصد جليل.
- ٤- الرغبة في إتمام ما فُقد من عمل العلامة البوصيري في كتابه الجليل فوائد المنتقى بزوائد سنن البيهقي

الدراسات السابقة:

- حقق المجلدان الثاني والثالث الموجودان من كتاب البوصيري (فوائد المنتقى بزوائد سنن البيهقي) في رسائل علمية في الجامعة الإسلامية. وأما المجلد الأول المفقود فقد سجلت في استخراج زوائده رسائل علمية في كلية الحديث في الجامعة الإسلامية على النحو التالي:
١. من بداية كتاب الطهارة إلى نهايته، للطالب: إياد بن عبد الله المحطّب،
 ٢. من بداية كتاب الحيض إلى نهاية باب الإمام يقبل على الناس بوجهه إذا سلم من كتاب الصلاة، للطالب: حسين بن غازي التويجري،
 ٣. من بداية باب السنة في رد النافلة إلى البيت إن كانت صلاة يُتَنَقَّلُ بعدها إلى نهاية باب مقدار ما يستحب له أن يختم فيه القرآن من الآيات من كتاب الصلاة، للطالب: تركي بن عبد الله بن حميد العوفي،
 ٤. من بداية جماع أبواب الصلاة بالنجاسة وموضع الصلاة من مسجد وغيره إلى نهاية باب ما جاء أن الجمع من غير عذر كبيرة، للطالب: سليمان بن محمد الشتوي.
 ٥. من بداية كتاب الجمعة إلى نهاية باب الاستسقاء بغير صلاة ويوم الجمعة على المنبر من كتاب صلاة الاستسقاء، للطالب: محمد بن حسن الشهري.
 ٦. ومن بداية باب الدعاء في الاستسقاء إلى نهاية كتاب الجنائز، للطالب مشعل ابن حميد اللهبّي.

خطة البحث.

تتكون خطة البحث من مقدمة، وتمهيد، ثم الزوائد من بداية كتاب الزكاة إلى (باب من قال لا شيء فيه حتى يحول عليه الحول من يوم استفاده) من أبواب زكاة المعدن.

أما المقدمة؛ ففيها:

- أهمية الموضوع.
- أسباب اختياره.
- والدراسات السابقة.
- وخطة البحث.
- ومنهج العمل.

التمهيد: ويحتوي على ثلاثة فصول:

الفصل الأول: ترجمة مختصرة للبيهقي، وفيه ثمانية مباحث:

- ◀ المبحث الأول: اسمه ونسبه، ومولده.
- ◀ المبحث الثاني: نشأته العلمية.
- ◀ المبحث الثالث: شيوخه.
- ◀ المبحث الرابع: تلاميذه.
- ◀ المبحث الخامس: عقيدته، ومذهبه الفقهي.
- ◀ المبحث السادس: منزلته العلمية، وثناء العلماء عليه.
- ◀ المبحث السابع: مؤلفاته.
- ◀ المبحث الثامن: وفاته .

الفصل الثاني: تعريف بكتابي: السنن الكبرى للبيهقي، وفوائد المنتقى بزوائد

البيهقي للبوصيري، ويحتوي على مبحثين:

- ◀ المبحث الأول: دراسة مختصرة للسنن الكبرى للبيهقي، وفيه ثلاثة

مطالب:

- المطلب الأول: موضوع الكتاب.
- المطلب الثاني: أهمية الكتاب، ومكانته عند أهل العلم.
- المطلب الثالث: عناية العلماء به.
- ◀ المبحث الثاني: دراسة مختصرة لكتاب فوائد المنتقي للبوصيري، وفيه مطالبان:

- المطلب الأول: موضوع الكتاب.
- المطلب الثاني: منهج المؤلف فيه.

الفصل الثالث: دراسة مختصرة لعلم زوائد المتون، وفيه أربعة مباحث:

- ◀ المبحث الأول: تعريفه.
- ◀ المبحث الثاني: نشأته.
- ◀ المبحث الثالث: فوائده.
- ◀ المبحث الرابع: أشهر المؤلفات فيه.

الأحاديث الزوائد: وتشتمل على الأبواب التالية:

- (١) باب ما ورد من الوعيد فيمن كنز مال زكاة ولم يؤد زكاته
- (٢) باب تفسير الكنز الذي ورد الوعيد فيه
- (٣) باب الدليل على أن من أدى فرض الله في الزكاة فليس عليه أكثر منه إلا أن يتطوع سوى ما مضى في الباب قبله

جماع أبواب فرض الإبل السائمة

- (١) باب كيف فرض الصدقة
- (٢) باب إبانة قوله: وفي أربعين ابنة لبون وفي كل خمسين حقة
- (٣) باب ذكر رواية عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه بخلاف ما مضى في خمس وعشرين من الإبل، وفيما زاد على مئة وعشرين من الإبل، وبيان ضعف تلك الروايات، ورواية حماد بن سلمة عن قيس بن سعد.
- (٤) باب لا يأخذ الساعي فيما يأخذ مريضاً ولا معيباً وفي الإبل عدد الفرض

صحيح.

(٥) باب المعتدي في الصدقة كمانعها والاعتداء قد يكون من الساعي، وقد يكون

من رب المال

(٦) باب الزكاة تتلف في يدي الساعي فلا يكون على رب المال ضمائها

جماع أبواب صدقة البقر السائمة

(١) باب كيف فرض صدقة البقر

جماع أبواب صدقة الغنم السائمة

(١) باب السن التي تؤخذ في الغنم

(٢) باب لا يؤخذ كرائم أموال الناس

(٣) باب يعد عليهم بالسخال التي نتجت مواشيهم ولا يؤخذ منها إذا كان في

الأمهات بقية

(٤) باب لا يعد عليهم بما استفادوه من غير نتاجها حتى يحول عليه الحول

(٥) باب لا يكتم شيئاً من مال الزكاة ولا يغل

(٦) باب صدقة الخلقاء

(٧) باب من تجب عليه الصدقة

(٨) باب من قال ليس في مال العبد زكاة

(٩) باب من قال زكاة ماله على مالكه وأن العبد لا يملك

(١٠) باب ليس في مال المكاتب زكاة

(١١) باب الوقت الذي تجب فيه الصدقة

(١٢) باب ما على الإمام من بعث السعاة على الصدقة

(١٣) باب أين تؤخذ صدقة الماشية

(١٤) باب تعجيل الصدقة

(١٥) باب من أجاز أخذ القيم في الزكوات

(١٦) باب الرجل يتولى تفرقة زكاة ماله الباطنة بنفسه

- (١٧) باب الاختيار في دفعها إلى الوالي
- (١٨) باب الاختيار في قسمها بنفسه إذا أمكنه ذلك ليكون على يقين من أدائها
- (١٩) باب ما يسقط الصدقة عن الماشية
- (٢٠) باب لا صدقة في الخيل
- (٢١) باب من رأى في الخيل صدقة.
- جماع أبواب زكاة الثمار**
- (١) باب النصاب في زكاة الثمار.
- (٢) باب مقدار الوسق.
- (٣) باب كيف تؤخذ زكاة النخل والعنب.
- (٤) باب خرص التمر والدليل على أن له حكماً.
- (٥) باب من قال يترك لرب الحائط قدر ما يأكل هو وأهله وما يُعْري المساكين منها لا يخرص عليه.
- (٦) باب لا تؤخذ صدقة شيء من الشجر غير النخل والعنب.
- (٧) باب ما ورد في الزيتون.
- (٨) باب ما ورد في العسل
- (٩) باب لا شيء في الثمار و الحبوب حتى يبلغ كل صنف منها خمسة أوسق فيكون فيما بلغ منه خمسة أوسق صدقة.
- (١٠) باب الصدقة فيما يزرعه الآدميون ويبيس ويدخر ويققات دون ما تنبه الأرض من الخضر.
- (١١) باب قدر الصدقة فيما أخرجت الأرض
- (١٢) باب المسلم يزرع أرضاً من أرض الخراج فيكون عليه في زرعه العشر أو نصف العشر.
- (١٣) باب الذمي يسلم و على أرضه خراج هو بدل عن الجزية فيسقط عنه الخراج كما يسقط عنه جزية الرأس.

(١٤) باب ما ورد في قوله تعالى " وأتوا حقه يوم حصاده "

(١٥) باب ما جاء في النهي عن الحصاد و الجداد بالليل

جماع أبواب صدقة الورق

(١) باب تفسير الأوقية

(٢) باب وجوب ربع العشر في نصابها و فيما زاد عليه و إن قلت الزيادة

(٣) باب ذكر الخبر الذي روي في وقص الورق

(٤) باب ما يجرم على صاحب المال من أن يعطي الصدقة من شر ماله

(٥) باب ما ورد في إرضاء المصدق

(٦) باب من قال لا زكاة في الحلبي

(٧) باب من قال في الحلبي زكاة

(٨) باب من قال زكاة الحلبي عاريتته

(٩) باب سياق أخبار تدل على إباحية للنساء

(١٠) باب ما ورد فيما يجوز للرجل أن يتحلى به من خاتمه و حلية سيفه و مصحفه

إذا كان فضة.

(١١) باب من تورع عن التحلي بالفضة و رأى حلية السيف من الكنوز

(١٢) باب تحريم تحلي الرجال بالذهب

(١٣) باب ما لا زكاة فيه من الجواهر غير الذهب و الفضة

(١٤) باب ما لا زكاة فيه مما أخذ من البحر من عنبر و غيره

(١٥) باب زكاة التجارة

(١٦) باب الدين مع الصدقة

(١٧) باب زكاة الدين إذا كان على ملي موفي

(١٨) باب زكاة الدين إذا كان على معسر أو جاحد

(١٩) باب من قال لا زكاة في الدين

(٢٠) باب بيع الصدقة قبل وصولها إلى أهلها من غير حاجة

- (٢١) باب كراهية ابتياع ما تصدق به من يدي من تصدق عليه
(٢٢) باب زكاة المعدن و من قال المعدن ليس بركاز
(٢٣) باب من قال المعدن ركاز فيه الخمس
(٢٤) باب من قال لا شيء فيه حتى يحول عليه الحول من يوم استفاده.

الخاتمة: وفيها أهم نتائج البحث

الفهارس العلمية:

- ١- فهرس الآيات.
- ٢- فهرس الأحاديث.
- ٣- فهرس الآثار.
- ٤- فهرس الغريب.
- ٥- فهرس الرواة المترجم لهم.
- ٦- فهرس الرواة الذين تكلم عليهم الإمام البيهقي.
- ٧- فهرس المصادر والمراجع.
- ٨- فهرس الموضوعات.

منهج العمل في الاستخراج:

- (١) استخراج الأحاديث والآثار المسندة التي لم يخرجها أحد من أصحاب الكتب الستة، مستفيداً فيها من عمل الحافظ الذهبي في المهذب.
- (٢) اعتماد طبعة مكتبة ابن تيمية في استخراج الزوائد، مع مراجعة الطبقات الأخرى، والمخطوط عند الحاجة.
- (٣) ترتيب البحث على النسق الذي سار عليه البيهقي في السنن الكبرى، وسوق الأحاديث، والآثار، و النقول الملحقة بما كما ساقها البيهقي.
- (٤) إثبات الحديث كما هو في موضعه، والإحالة إلى موضع تقدمه، فإن كانت فيه زيادة درستها.
- (٥) توثيق النص بعزوه إلى موضعه من السنن الكبرى .
- (٦) عدم ذكر الترجمة إذا خلا الباب من الزوائد تبعاً لمنهج البوصيري.
- (٧) الترجمة لرجال السند على النحو التالي:
 - أ- إذا كان الراوي من رجال أحد أصحاب الكتب الستة فأكتفي بترجمته من التقريب للحافظ ابن حجر، وقد أرجع إلى أصوله عند الحاجة.
 - ب- إذا لم يكن الراوي من رجال التقريب فإني أعرف به من مظان ترجمته بإيجاز.
 - ت- إذا كان الراوي مختلفاً فيه وله أثر في الحكم على السند، كأن يتفرد بالسند، أو يكون السند قد اختلف فيه، فإني أنقل أقوال أهل العلم فيه جرحاً وتعديلاً، ثم أبين الراجح من ذلك.
- (٨) تخريج الأحاديث والآثار من كتب السنة مع الحكم عليها صحة أو ضعفاً وفق القواعد التي وضعها أهل الشأن، مسترشداً بأقوال أهل العلم في ذلك.
- (٩) إذا كان الحديث يحتاج إلى عاضد يرقيه إلى درجة الصحيح، أو الحسن فإني

أجتهد في البحث عن الشواهد الصالحة لذلك.

(١٠) توثيق النقول الواردة في السنن الكبرى من مصادرها الأصلية.

(١١) بيان معاني الكلمات الغريبة.

(١٢) ضبط الكلمات، والأسماء المشككة.

(١٣) الالتزام بعلامات الترقيم.

(١٤) تذييل البحث بالفهارس العلمية اللازمة على النحو المبين في الخطة.

شكر وتقدير

الحمد لله الذي بفضلہ تتم الصالحات، وبحمده وشكره تدوم الخيرات، له الحمد والشكر أولاً وأخراً، وظاهراً وباطناً، كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه على نعمه وآلائه التي لا تعد ولا تحصى ﴿ وَمَا يَكُومَنَّ نِعْمَةً مِّنَ اللَّهِ ﴾ [النحل: ٥٣].

ثم إن أهل الفضل والإحسان يجب لهم الشكر والعرفان، فشكري وتقديري لجميع أساتذتي بكلية الحديث الشريف، وفي مقدمتهم فضيلة الشيخ الدكتور: مقبل ابن مريشيد الرفيعة الأستاذ المشارك في كلية الحديث الشريف والدراسات الإسلامية، الذي تشرفت به مشرفاً على رسالتي هذه، فلم يخل عليّ بعلم ولا توجيه ولا وقت، بل رأيت فيه الحرص على نفع الطالب وتوجيهه وحثه على بذل الجهد وإتقان العمل، أسأل الله أن يرفع قدره، ويشرح صدره، وأن ينفع بعلمه.

ثم أقدم الشكر مسبقاً لفضيلة إستاذي المناقشين عل ما سيذللانه من تقييم وتصويب لرسالتي هذه.

و أشكر القائمين على هذه الجامعة الإسلامية، على ما يقومون به من خدمة للإسلام والمسلمين، ورعاية وتعليم لطلبة العلم من أنحاء العالم أجمعين، فأسأل الله جلّ وعلا أن يجزي مؤسسيها والقائمين عليها الأجر والثواب، وأن يبارك في جهودهم، وأن يجعل ذلك في ميزان حسناتهم، إنه سبحانه وليّ ذلك والقادر عليه.

ولا أنسى أن أتقدم بشكري إلى كل من أعانني في إنجاز هذه الرسالة بإعارة كتاب، أو تقديم معونة، أو إهداء نصيحة، فجزاهم الله عني خيراً.

هذا وأسأل الله تعالى بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يرزقني الإخلاص في القول والعمل، وأن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم، إنه على كلّ شيء قدير، وبالإجابة جدير.

وصلّى الله على نبيّنا محمد، وعلى آله، وصحبه، وسلّم تسليمًا كثيرًا.

الفصل الأول :

ترجمة مختصرة للإمام البيهقي

وفيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: اسمه، ونسبه، ومولده، ووفاته.

المبحث الثاني: نشأته العلمية.

المبحث الثالث: شيوخه.

المبحث الرابع: تلاميذه.

المبحث الخامس: عقيدته، ومذهبه الفقهي.

المبحث السادس: منزلته العلمية، وثناء العلماء عليه.

المبحث السابع: مؤلفاته.

المبحث الأول: اسمه، ونسبه، ومولده^(١)

اسمه:

أحمد بن الحسين بن علي بن عبد الله بن موسى، أبو بكر، الحُسْرُو جَرْدِي، البَيْهَقِي، كذا قال أكثر من ترجم له، إلا أن السمعاني، قدم وآخر في جديه الأخيرين، فقال: «ابن موسى بن عبد الله»^(٢). وتابعه عليه ابن الأثير في تهذيبه للأنساب^(٣).

نسبه: الحُسْرُو جَرْدِي، نسبة إلى حُسْرُو جَرْد، بضمّ الخاء المعجمة، وسكون السين المهملة، وفتح الرّاء^(٤)، وجرد؛ قال الحموي^(٥): «بالجيم المكسورة، والراء الساكنة، والدال، وجيمه معربة عن كاف، ومعناه عمل خسرو، لأن كرد بمعنى عمل مدينة، كانت قسبة بيهق من أعمال نيسابور». وقال السبكي: «وخسرو جرد أكبر بلاد بيهق»^(٦)، وهي القرية التي ولد فيها رحمه الله كما سيأتي.

البَيْهَقِي: بفتح الباء المنقوطة بواحدة، وسكون الياء المنقوطة باثنتين من تحتها،

(١) ينظر في ترجمته: الأنساب (١/ ٤٣٨)، تاريخ بيهق (ص/ ٣٤٤)، المنتظم لابن الجوزي (٨/ ٢٤٢)، معجم البلدان (١/ ٣٧٠)، الكامل في التاريخ (٨/ ٣٧٧)، اللباب (١/ ٢٠٢)، المنتخب من كتاب السياق (ص/ ١٠٨)، وفيات الأعيان (١/ ٧٥)، تذكرة الحفاظ (٣/ ١١٣٢)، العبر في خبر من غير (٣/ ٢٤٤)، السير للذهبي (١٨/ ١٦٣-١٧٠)، الواقي بالوفيات (٦/ ٣٥٤)، طبقات الشافعية الكبرى (٤/ ٨-١٦)، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبه (١/ ٢٢٠)، البداية والنهاية (١٢/ ٩٤)، تبين كذب المفتري (ص/ ٢٦٥-٢٦٧)، النجوم الزاهرة (٥/ ٧٧)، طبقات الحفاظ (ص/ ٤٣٣)، شذرات الذهب (٣/ ٣٠٤)، معجم المؤلفين (١/ ١٢٩)، الأعلام للزركلي (١/ ١١٦)، الرسالة المستطرفة (ص/ ٣٣)، البيهقي وموقفه من الإلهيات (ص/ ٣٩-٩٩).

(٢) الأنساب (١/ ٤٣٨).

(٣) اللباب (١/ ٢٠٢).

(٤) ينظر: الأنساب (٢/ ٣٦٤)، معجم البلدان (٢/ ٣٧٠).

(٥) معجم البلدان (٢/ ٣٧٠).

(٦) طبقات الشافعية (٤/ ١٢).

وبعدها الهاء، وفي آخرها القاف، نسبة إلى بيهق، وهي قرى مجتمعة بنواحي نيسابور على عشرين فرسخاً منها^(١)، وهي الناحية التي استوطن بها في آخر حياته و دفن بها، وهي النسبة الأشهر.

مولده:

كانت ولادته رحمه الله بـمُحْسِرُو جَرْد في سنة أربع وثمانين وثلاثمائة للهجرة. باتفاق جميع من ترجم له، إلا عند ابن الأثير في الكامل^(٢)، فإنه قال: مولده في سنة سبع وثمانين وثلاثمائة، وأما في اللباب فقد وافق الجمهور في ذلك^(٣).

(١) ينظر: الأنساب (٤٣٨/١) ، معجم البلدان (١/ ٥٣٧) .

(٢) (٣٧٧ / ٨) .

(٣) (٢٠٢/١) .

المبحث الثاني: نشأته العلمية

نشأ رحمه الله في نيسابور التي كانت تزخر بحركة علمية، ونشاط فكري ومعرفي في القرن الرابع والخامس الهجريين، فكان لذلك أثره في تنشئته رحمه الله نشأة علمية رفيعة، إلا أن مصادر ترجمته التي وقفت عليها، لم تذكر شيئاً عن أسرته، ولا عن بداية نشأته العلمية، لكنه قال هو عن نفسه: "إني كتبت الحديث من سنة تسعة وتسعين وثلاثمائة"^(١). وقال الذهبي: "وسمع وهو ابن خمس عشرة سنة من أبي الحسن محمد بن الحسين العلوي"^(٢).

ولا شك أن سماع الحديث من الشيوخ وكتابته لا بد أن يسبق بشيء من طلب العلم، أقله حفظ القرآن الكريم كما هو المعروف من عادة طلاب العلم، و لا يُظن فيمن يعيش في وسط هذا الحراك العلمي والفكري، التي كانت تحتويه نيسابور في عصرها الذهبي هذا أن لا يتفاعل معه ويتأثر به، فالذي يظهر أنه طلب العلم في سنن متقدمة من عمره. فبدأ طلبه للعلم بالتطواف على الشيوخ، منتهجاً الأخذ بأولويات العلوم، ومعرفة مراتبها، قال رحمه الله: "ابتدأت في طلب العلم أكتب أخبار سيدنا رسول الله ﷺ، وأجمع آثار الصحابة الذين كانوا أعلام الدين، وأسمعها ممن حملها، وأتعرّف أحوال رواتها من حفاظها، وأجتهد في تمييز صحيحها من سقيمها، ومرفوعها من موقوفها"^(٣).

وكان ذلك في نيسابور وما حولها من المدن، فنشأ نشأة علمية مبكرة بتأصيل علمي منهجي على يدي كبار رجال عصره من المحدثين والفقهاء، الذين كانت تمتلئ بهم نيسابور، قبل أن يرتحل رحلاته العلمية الواسعة، والتي ساهمت في تكوينه العلمي، وأثرت حصيلته من المادة العلمية والفقهية.

(١) بيان خطأ من أخطأ على الشافعي (ص ٣٣٤).

(٢) السير (١٦٤/١٨).

(٣) معرفة السنن والآثار (١/ ٢١٢).

المبحث الثالث: شيوخه

- لقد تتلمذ البيهقي رحمه الله تعالى على أكثر من مائة شيخ^(١)، و سَأذكر منهم من له رواية في هذه الرسالة ، مرتبين تبعاً لترتيب رواياتهم فيها :
- ١ . محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه، الضبي، الطهماني، النيسابوري، الحافظ، أبو عبد الله، الحاكم^(٢).
 - ٢ . أبو بكر محمد بن الحسن بن قُورْكَ^(٣).
 - ٣ . أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران^(٤).
 - ٤ . أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل^(٥).
 - ٥ . أحمد بن الحسن بن أحمد بن محمد بن أحمد بن حفص، الحرشي، أبو بكر^(٦).
 - ٦ . أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى بن سختويه^(٧).
 - ٧ . عمر بن أحمد بن إبراهيم بن عبدويه، أبو حازم، الهذلي^(٨).
 - ٨ . أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري^(٩).
 - ٩ . عمر بن عبد العزيز بن قتادة، الأنصاري، البشيري، النُعماني^(١٠).

(١) تاريخ الإسلام (٤٣٩/٣٠).

(٢) ينظر ترجمته برقم (١).

(٣) ينظر ترجمته برقم (٢).

(٤) ينظر ترجمته برقم (٧).

(٥) ينظر ترجمته برقم (٨).

(٦) ينظر ترجمته برقم (٩).

(٧) ينظر ترجمته برقم (٩).

(٨) ينظر ترجمته برقم (١٠).

(٩) ينظر ترجمته برقم (١١).

(١٠) ينظر ترجمته برقم (١٤).

- ١٠ . محمد بن محمد بن أحمد بن صالح، أبو بكر، السليماني^(١).
- ١١ . محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان، أبو سعيد، النيسابوري^(٢).
- ١٢ . علي بن محمد بن علي بن حميد، أبو الحسن، المقرئ^(٣).
- ١٣ . أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي^(٤).
- ١٤ . أحمد بن محمد بن أحمد، الهروي، الماليني^(٥).
- ١٥ . أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث بن عبد الله، أبو بكر، التميمي، الأصبهاني^(٦).
- ١٦ . أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان^(٧).
- ١٧ . أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني^(٨).
- ١٨ . أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان^(٩).
- ١٩ . أبو بكر محمد بن إبراهيم الأصبهاني^(١٠).
- ٢٠ . الحسين بن محمد بن محمد بن علي بن حاتم، أبو علي، الروذباري، الطوسي^(١١).
- ٢١ . محمد بن محمد بن محمد بن علي بن داود أبو طاهر، الزيادي، الشافعي، النيسابوري^(١٢).
- ٢٢ . محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن شاذان بن أبي الفواس، أبو صادق، الصيدلاني^(١٣).

-
- (١) ينظر ترجمته برقم (١٦).
 - (٢) ينظر ترجمته برقم (١٧).
 - (٣) ينظر ترجمته برقم (١٨).
 - (٤) ينظر ترجمته برقم (٢١).
 - (٥) ينظر ترجمته برقم (٢٢).
 - (٦) ينظر ترجمته برقم (٢٧).
 - (٧) ينظر ترجمته برقم (٣٠).
 - (٨) ينظر ترجمته برقم (٥١).
 - (٩) ينظر ترجمته برقم (٦٦).
 - (١٠) ينظر ترجمته برقم (٧٢).
 - (١١) ينظر ترجمته برقم (٩٤).
 - (١٢) ينظر ترجمته برقم (١٠٤).
 - (١٣) ينظر ترجمته برقم (١١٦).

- ٢٣ . أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس، أبو بكر، الإسماعيلي^(١).
- ٢٤ . أبو الحسن العلاء بن محمد بن أبي سعيد المهرجاني^(٢).
- ٢٥ . العنبر بن الطيب بن محمد بن عبد الله بن العنبر، أبو صالح، العنبري، النيسابوري^(٣).
- ٢٦ . عبد الملك بن أبي عثمان محمد بن إبراهيم أبو سعد، النيسابوري، الزاهد الخزكوشي^(٤).
- ٢٧ . أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار^(٥).
- ٢٨ . عبد الله بن يوسف بن أحمد بن بأبويه، وقيل مامويه، أبو محمد، الأصبهاني^(٦).
- ٢٩ . أبو الحسن علي. بن محمد بن يوسف الرفاء البغدادي^(٧).
- ٣٠ . محمد بن الحسين بن داود بن علي أبو الحسن العلوي الحسني النيسابوري^(٨).
- ٣١ . عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق بن إسحاق، أبو القاسم، المؤذن، الشافعي، النيسابوري^(٩).
- ٣٢ . ناصر بن الحسين بن محمد بن علي، أبو الفتح، العمري، القرشي^(١٠).

-
- (١) ينظر ترجمته برقم (١١٨).
- (٢) ينظر ترجمته برقم (١٢٦).
- (٣) ينظر ترجمته برقم (١٥٧).
- (٤) ينظر ترجمته برقم (١٨٣).
- (٥) ينظر ترجمته برقم (١٩٨).
- (٦) ينظر ترجمته برقم (٢٢٦).
- (٧) ينظر ترجمته برقم (٢٣٠).
- (٨) ينظر ترجمته برقم (٢٦٨).
- (٩) ينظر ترجمته برقم (٣٠٨).
- (١٠) ينظر ترجمته برقم (٣١٤).

المبحث الرابع: تلاميذه

البيهقي رحمه الله تعالى كان من جهابذة العلماء وأفراد المحدثين في زمانه لما يتمتع به من كثرة المرويات مع ضبطه و إتقانه لها، قال عبد الغافر: " كان فردَ أقرانه في الإتقان والضبط".^(١)، وكان رحمه الله مقصداً لطلاب العلم، حتى كثر تلامذته، قال السبكي: " روى عنه جماعة كثيرة"^(٢). فمنهم:

- ١ . إسماعيل بن أحمد بن الحسين، أبو علي، البيهقي.
- ٢ . تميم بن أبي سعيد، أبو القاسم، الجرجاني، المعلّم.
- ٣ . زاهر بن طاهر، أبو القاسم، النيسابوري، الشّحّامي.
- ٤ . عبد الجبار بن عبد الوهاب، أبو الحسن، النيسابوري، الدهان.
- ٥ . عبد الجبار بن محمد بن أحمد، أبو محمد، الخواري، البيهقي.
- ٦ . عبد الحميد بن محمد بن أحمد، أبو علي، الخواري
- ٧ . عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن، أبو بكر، البجيري، النيسابوري.
- ٨ . عبد المنعم بن عبد الكريم، أبو المظفر، القشيري، النيسابوري.
- ٩ . عبيد الله بن محمد بن أحمد بن الحسين، أبو الحسن، الخسروجدي، حفيد الإمام البيهقي.
- ١٠ . علي بن مسعود بن محمد، أبو نصر، الشجاعى.
- ١١ . محمد بن إسماعيل بن محمد بن حسين، أبو المعالي، الفارسي، النيسابوري.
- ١٢ . محمد بن فرخ، أبو عبد الله، الحفصوي.

(١) المنتخب من السياق (ص ١٠٨).

(٢) طبقات الشافعية (٩/٤).



المبحث الخامس: عقيدته، ومذهبه الفقهي



عقيدته:

البيهقي رحمه الله في الاعتقاد على مذهب الأشاعرة، بل معدود من أئمة المذهب كما نص على ذلك غير واحد من أهل العلم، منهم شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى، حيث قال: "خلاف نص الأشعري وأئمة أصحابه كالقاضي أبي بكر، و أبي الحسن الطبري، و أبي بكر بن فُورْكَ، و أبي القاسم القشيري، و أبي بكر البيهقي" (١).

وقال السبكي: "قرأ علم الكلام على المذهب الأشعري" (٢).

والمح إلى ذلك المعلمي، فقال: "و إني و الله ما آسى على ابن فورك، و إنما آسى على مسحوره البيهقي، الذي امتلأ من تهويلات ابن فورك، و غيره رعباً فاستسلم لهم و انقاد ورائهم" (٣).

والبيهقي وإن كان على مذهب الأشاعرة، إلا إنه أقرب إلى السنة، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "والحافظ أبو بكر البيهقي وأمثاله أقرب إلى السنة من كثير من أصحاب الأشعري المتأخرين الذين خرجوا عن كثير من قوله إلى قول المعتزلة أو الجهمية أو الفلاسفة" (٤).

(١) مجموع الفتاوى (٣/٢٦٨، ٢٦٩).

(٢) طبقات الشافعية (٩/٤).

(٣) القائد إلى العقائد (ص ٢٠١).

(٤) العقيدة الأصفهانية (ص ١٤٢).

مذهبه الفقهي:

الإمام البيهقي شافعي المذهب في الفقه، بل إنه معدود في أئمة المذهب الشافعي، فقد تتلمذ على أبي الفتح المروزي الشافعي، الذي كان إمام الشافعية في زمانه، وكان مدار الفتوى والمناظرة، و عنه أخذ علم الفقه، فهو أستاذه في الفقه. و ذكره السبكي و ابن قاضي شهبة وغيرهم في طبقات الشافعية^(١).

وما أختار المذهب الشافعي إلا بعد أن ترجح عنده على غيره، حيث جمع نصوص الأئمة والفقهاء وقارن بينها، فقد قال رحمه الله: "وقد قابلت بتوفيق الله تعالى أقوال كل واحد منهم بمبلغ علمي من كتاب الله عز وجل، ثم بما جمعت من السنن والآثار في الفرائض والنوافل والحلال والحرام والحدود والأحكام، فوجدت الشافعي رحمه الله أكثرهم إتباعاً وأقواهم احتجاجاً وأصحهم قياساً وأوضحهم إرشاداً"^(٢).

وخدمته لنصوص الشافعي رحمه الله ونصرته لمذهبه مع ما سيأتي من أقوال العلماء فيه ما يؤكد شافعية مذهبه.

(١) طبقات الشافعية للسبكي (٨/٤)، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (١/٢٢٥).

(٢) المعرفة (١/٢١٣).



المبحث السادس: منزلته العلمية، وثناء العلماء عليه



كل من قرأ كتب الإمام البيهقي رحمه الله، ونظر في سيرته علم علو منزلته، ورفعة مكانته العلمية، فهو من أعلام النهضة العلمية في زمانه، وإمام من أئمة المحدثين في عصره، تفرد عن أقرانه بالحفظ والفقہ ودقة الاستنباط ومعرفة وجوه الخلاف، وقد بلغ مرتبة تؤهله للاجتهاد، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "له اجتهاد في كثير من المسائل"^(١).

وقال الذهبي: "لو شاء البيهقي أن يعمل لنفسه مذهباً يجتهد فيه لكان قادراً على ذلك لسعة علومه ومعرفته بالاختلاف"^(٢).

وقد أثرى المكتبات الإسلامية بمصنفاته، وسار الركبان بمؤلفاته، حتى ذاع صيته، فاشترأت نفوس طلاب العلم للتلقّي عنه، وسماع الحديث منه، فكثرت تلامذته، وعقدت له المجالس وحضرها الأئمة والفقهاء، وأكثروا الثناء عليه، والدعاء له.

قال علي بن زيد البيهقي: "لا ثاني له في علم الحديث"^(٣). يعني في زمانه.

وقال عبد الغافر: "واحد زمانه في الحفظ، وفرد أقرانه في الإتقان والضبط"^(٤).

وقال أيضاً: "من كبار أصحاب الحاكم أبي عبد الله الحافظ والمكثرين عنه، ثم الزائد عليه في أنواع العلوم"^(٥).

وقال السمعاني: "كان إماماً فقيهاً، حافظاً، جمع بين معرفة الحديث وفقهه"^(٦).

(١) مجموع الفتاوى (٤١/٢٠).

(٢) السير (١٦٩/١٨).

(٣) تاريخ بيهق (ص/٣٤٤).

(٤) المنتخب من السياق (ص١٠٨).

(٥) نفس المرجع والصفحة السابقين.

(٦) الأنساب (٤٣٨/١).

وقال إمام الحرمين أبو المعالي الجويني: "ما من فقيه شافعي إلا وللشافعي عليه منة إلا البيهقي، فإن المنة له على الشافعي لتصانيفه في نصرته مذهبه"^(١)
 وقال ابن تيمية: "البيهقي ينقي الآثار، ويميز بين صحيحها وسقيمها أكثر من الطحاوي"^(٢).

وقال الذهبي: "الحافظ العلامة الثبت الفقيه شيخ الإسلام"^(٣).
 وقال أيضاً: "بورك له في علمه لحسن قصده وقوة فهمه وحفظه، وعمل كتباً لم يسبق إلى تحريرها"^(٤).

وقال ابن كثير: "كان أوحد زمانه في الإتقان والحفظ والفقهِ والتصنيف، كان محدثاً أصولياً"^(٥).

وقال السبكي: "كان الإمام البيهقي أحد أئمة المسلمين وهداة المؤمنين والدعاة إلى حب الله المتين، فقيه جليل، حافظ كبير، أصولي نحوي زاهد ورع، قانت لله، قائم بنصرة المذهب أصولاً وفروعاً، جبلاً من جبال العلم، أخذ الفقه عن ناصر العمري، وقرأ علم الكلام على مذهب الأشعري، ثم اشتغل بالتصنيف بعد أن صار أوحد زمانه، وفارس ميدانه، وأحذق المحدثين وأحدهم ذهنياً، وأسرعهم فهماً، وأجودهم قريحة"^(٦).

(١) تبين كذب المفتري (ص/٢٦٦).

(٢) مجموع الفتاوى (١٥٤/٢٤).

(٣) السير (١٦٣/١٨).

(٤) نفس المرجع والصفحة السابقين.

(٥) البداية والنهاية (٩٤/١٢).

(٦) طبقات الشافعية (٩/٤).

المبحث السابع: مؤلفاته

بعد أن جاب البيهقي أقطار الأرض طلباً للعلم، والتقى بالكثير من العلماء، ونهل من مواردهم المختلف، حتى فاق الكثير منهم عاد إلى بلده وأخذ يكتب الرسائل ويؤلف الكتب حتى بلغت ألف جزء، قال الذهبي: " وبلغت تصانيفه ألف جزء، ونفع الله بها المسلمين شرقاً وغرباً، لإمامة الرجل ودينه وفضله وإتقانه "(١).

فألف الكتب وجمع فيها ما لم يتهياً لغيره جمعه، فاستوعب الكثير مما يتعلق بالعقائد والسنة والفقهاء، منها ما هو في الحديث، ومنها ما جمع بين الفقه والحديث، ومنها ما انفرد بالعقائد، وكان من ثمار اجتهاد الإمام البيهقي، وقوة همته في طلب العلم منذ صغره، تمكنه من جمع هذا العلم الوافر الغزير، والذي أبانت عنه مصنفاً أحسن إبانة، بما اتصف به من الوفرة والجودة، ولقد بورك له في مؤلفاته، والتي منها:

أولاً : مؤلفاته في العقيدة:

١. إثبات عذاب القبر. (٢)

٢. الإسراء. (٣)

٣. الأسماء والصفات. (٤)

٤. الاعتقاد و الهداية إلى سبيل الرشاد. (٥)

(١) العبر في خبر من غير (٢٤٤/٣).

(٢) طبع بتحقيق: د/شرف محمود القضاة، ونشرته دار الفرقان ، عمان .

(٣) نسبه إليه ابن عبد الهادي في طبقات علماء الحديث (٣/٣٣٠)، والذهبي في السير (١٦٦/١٨)، وتاريخ الإسلام (٤٤١/٣٠)، والصفدي في الوافي بالوفيات (٦/٣٥٤).

(٤) طبع بتحقيق: عبد الله الحاشدي، ونشرته مكتبة السوادى بجدة.

(٥) طبع بتحقيق: أحمد إبراهيم أبو العينين، ونشرته: دار الفضيلة بالرياض سنة ١٤٢٠هـ.

٥. البعث والنشور^(١).

٦. الجامع في الشعب الإيمان^(٢).

٧. الرؤية^(٣).

٨. القضاء والقدر^(٤).

ثانياً : الحديث وعلومه :

١. الأربعون الصغرى^(٥).

٢. الأربعون الكبرى^(٦).

٣. بيان خطأ من أخطأ على الشافعي^(٧).

٤. الجامع في الخاتم^(٨).

٥. الدعوات الصغرى^(٩).

-
- (١) طبع بتحقيق: عامر حيدر، ونشره: مركز الخدمات والأبحاث الثقافية، بيروت سنة ١٤٠٦ هـ.
- (٢) طبع بتحقيق: عبد العلي عبد الحميد وآخرون، ونشرته: مكتبة الرشد بالرياض.
- (٣) نسبه إليه ابن عبد الهادي في طبقات علماء الحديث (٣/٣٣٠)، والذهبي في السير (١٦٦/١٨).
- (٤) طبع بتحقيق: محمد آل عامر، ونشرته مكتبة العبيكان ١٤٢١ هـ، وطبع أيضاً بتحقيق د/صلاح الدين عباس، ونشرته: مكتبة الرشد بالرياض، سنة ١٤٢٦ هـ.
- (٥) طبع بتحقيق: أبي إسحاق الحويني الأثري، ونشرته دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٨ هـ.
- (٦) عزاه إليه ابن عبد الهادي في طبقات علماء الحديث (٣/٣٣٠)، والذهبي في السير (١٦٦/١٨).
- (٧) طبع بتحقيق: نايف الدعيس: ونشرته مؤسسة الرسالة، بيروت.
- (٨) طبع بتصحيح: عمرو علي عمر، ونشرته: الدار السلفية بالهند.
- (٩) نسبه إليه السمعاني في الأنساب (١/٤٣٨)، وابن الصلاح في طبقات الفقهاء الشافعية (١/٣٣٤)، والذهبي في تاريخ الإسلام (٣٠/٤٤١)، و السبكي في طبقات الشافعية (٤/١٠).

٦. الدعوات الكبير^(١).
 ٧. رسالة البيهقي إلى أبي محمد الجويني^(٢).
 ٨. رسالة في حديث الجوياري^(٣).
 ٩. الزهد الصغير^(٤).
 ١٠. الزهد الكبير^(٥).
 ١١. السنن الصغرى^(٦).
 ١٢. السنن الكبرى^(٧).
 ١٣. فضائل الأوقات^(٨).
 ١٤. المدخل إلى السنن الكبرى^(٩).
- ثالثاً : الفقه :

١. الخلافات^(١٠).

-
- (١) طبع بتحقيق: بدر البدر، ونشره: مركز المخطوطات والتراث، الكويت.
 - (٢) طبع بعناية: فراس بن خليل، ونشرته: دار البشائر الإسلامية بيروت.
 - (٣) طبع بتحقيق مشهور حسن، ونشرته دار ابن حزم، بيروت.
 - (٤) نسبه إليه حاجي خليفة في كشف الظنون (١٤٢٢/٢).
 - (٥) طبع بتحقيق: عامر حيدر، نشرته: دار الجنان، ومؤسسة الكتب الثقافية بيروت.
 - (٦) طبع بتحقيق وشرح محمد ضياء الرحمن العظمي، نشرته: مكتبة الرشد، الرياض.
 - (٧) طبع بمجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، الهند.
 - (٨) طبع بتحقيق: عدنان عبد الرحمن القيسي، نشرته: مكتبة المنارة، بمكة المكرمة سنة ١٤١٠هـ.
 - (٩) طبع بتحقيق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، ونشرته: أضواء السلف بالرياض.
 - (١٠) طبع بعضه بتحقيق: مشهور حسن، ونشرته: دار الصميعي بالرياض.

٢. القراءة خلف الإمام. (١)

٣. معرفة السنن والآثار. (٢)

رابعاً : الأخلاق ، والرقائق :

١. الآداب. (٣)

٢. الترغيب والترهيب. (٤)

خامساً : السير والشمائل :

١. دلائل النبوة. (٥)

٢. فضائل الصحابة. (٦)

٣. مناقب الإمام أحمد. (٧)

٤. مناقب الإمام الشافعي. (٨)

(١) طبع بتحقيق: محمد السعيد بسيوني، ونشرته: دار الكتب العلمية ببيروت.

(٢) طبع بتحقيق سيدكسروي، ونشرته دار الكتب العلمية، ببيروت.

(٣) طبع بتحقيق: محمد عبد القادر عطا، ونشرته: دار الكتب العلمية.

(٤) نسبه إليه ابن عبد الهادي في طبقات علماء الحديث (٣/٣٣٠)، والذهبي في السير (١٨/١٦٦)، وتاريخ الإسلام (٣٠/٤٤١).

(٥) طبع بتحقيق: عبد المعطي قلعجي، ونشرته: دار الكتب العلمية ببيروت.

(٦) نسبه إليه ياقوت الحموي (١/٥٣٨)، والذهبي في السير (١٨/١٦٦)، وذكره البيهقي في بعض كتبه.

(٧) نسبه إليه ابن الصلاح في طبقاته (١/٣٣٤)، وابن خلكان في وفيات الأعيان (١/٧٦)، و ابن عبد الهادي في طبقات علماء الحديث (٣/٣٣٠)، والذهبي في السير (١٨/١٦٦)، و ابن قاضي شهبة في طبقاته (١/٢٢١).

(٨) طبع بتحقيق: السيد أحمد صقر، ونشرته: دار التراث، بالقاهرة.

المبحث الثامن: وفاته

بعد حياة حافلة بالتطواف والطلب في جمع العلم وتحصيله، والهمة في بثه وتعليمه، والاعتكاف على تدوينه وتصنيفه، أصابه المرض في رحلته الأخيرة إلى نيسابور، وحضرته المنية، فتوفي في العاشر من جمادى الأولى سنة ثمان وخمسين و أربعمئة للهجرة، وله من العمر أربع وسبعون سنة، فغسلوه و كفنوه، وعملوا له تابوتاً، ثم نقلوه إلى مدينه بيهق، وهي على يومين من نيسابور فدفن بها رحمه الله رحمة واسعة^(١).

وذكر ابن الأثير في الكامل^(٢)، وابن تغري بردي في النجوم الزاهرة^(٣) أن وفاته كانت في شهر جمادى الآخرة من تلك السنة، و الأرجح والله أعلم أنها في شهر جمادى الأولى، لأنه قول كل من وقفت على ترجمته عنده سواهما.

(١) ينظر مصادر الترجمة المتقدمة.

(٢) (٣٧٧/٨).

(٣) (٧٧/٥).

الفصل الثاني:

التعريف بكتابي السنن الكبير للبيهقي، وفوائد المنتقي بزوائد

البيهقي للبوصيري

ويحتوي على مبحثين:

المبحث الأول: دراسة مختصرة للسنن الكبرى للبيهقي، وفيه ثلاثة

مطالب:

المطلب الأول: موضوع الكتاب.

المطلب الثاني: أهمية الكتاب، ومكانته عند أهل العلم.

المطلب الثالث: عناية العلماء به.

المبحث الثاني: دراسة مختصرة لكتاب فوائد المنتقي للبوصيري،

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: موضع الكتاب.

المطلب الثاني: منهج المؤلف فيه.



المبحث الأول: دراسة مختصرة للسنن الكبرى للبيهقي



المطلب الأول: موضوع الكتاب

كتاب البيهقي هذا اسمه السنن الكبرى، ويسمى أيضاً السنن الكبير، و موضوعه كموضوع بقية كتب السنن الأخرى التي جمعت أحاديث الأحكام من سنن الرسول ﷺ، القولية والفعلية وتقريراته ﷺ، و زاد عليها بجمع الآثار الموقوفة على الصحابة و التابعين، وما أثر من أقوال الفقهاء، ونقاد الحديث.

وقد قسم البيهقي رحمه الله كتابه إلى كتب كلية مثل كتاب الطهارة، وكتاب الصلاة، وكتاب الزكاة، ثم قسم الكتب إلى وحدات أصغر منها وهي الأبواب الجامعة، ثم يقسمها إلى أبواب فرعية فيقول مثلاً: (جماع أبواب صدقة الغنم)، ثم يقول: (باب كيف فرض صدقة الغنم)، وهكذا في بقية الأبواب.

كما أنه قد يشير إلى علل بعض الأحاديث التي يرويها، سواءً أعلاها هو أم أعلاها غيره من الأئمة.

المطلب الثاني: أهمية الكتاب، ومكانته عند أهل العلم:

إن الكتاب يكتسب أهميته من موضوعه الذي صنف فيه وشموليته له، وغزارة مادته العلمية، وبراعة مؤلفه في تصنيفه، وتأليفه.

وهذا الكتاب كتاب مسند، قد جمع فيه مؤلفه السنن من أقوال الرسول ﷺ، وأفعاله وتقريراته، وموقوفات الصحابة {، وما أرسله التابعون، وما أثر عنهم، كما أن لأقوال أئمة الحديث ونقاده نصب فيه، فكان موسوعة كبرى في الحديث.

وقد تجلت إمامة البيهقي رحمه الله تعالى، وبراعته، وإبداعه في كتابه هذا بصورة جلية واضحة، من خلال ترتيبه له، وعمله فيه، فمن ذلك أنه اعتنى بانتقاء نصوصه. وهو وإن لم ينص على شرطه في كتابه هذا، إلا أن له شرطاً عاماً نص عليه في سائر مصنفاته، حيث قال في كتابه دلائل النبوة: "على نحو ما شرطته في مصنفاتي، من الاكتفاء بالصحيح من السقيم، والاجتزاء بالمعروف من الغريب، إلا فيما لا يتضح المراد من الصحيح أو المعروف دونه فأورده، والاعتماد على جملة ما تقدمه من الصحيح أو المعروف عند أهل المغازي والتواريخ. وبالله التوفيق" (١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "و البيهقي يعزو ما رواه إلى الصحيح في الغالب وهو من أقلهم استدلالاً بالموضوع" (٢).

وقد يخرِّج نصوص الكتاب ويعزوها في أحيان كثيرة إلى من خرجها من أصحاب الكتب الستة، ويذكر من سند هذا المخرِّج القدر الذي يلتقي به معه في سند الحديث عنده، كما أنه يبين وجوه الخلاف في الرواية، ويحكم على رواة النصوص في كثير من الأحيان، ويبين علل الأحاديث التي يرويها، وما يصح منها وما لا يصح، ويذكر وجوه الاستدلال المختلفة فيما يتعرض له من أحاديث. ويبين اختلاف الألفاظ في بعض

(١) دلائل النبوة (٦٩/١).

(٢) الرد على البكري لشيخ الإسلام ابن تيمية (ص ٨٧).

الروايات، و وجوه التعارض الظاهري بين النصوص، وكيفية الجمع والترجيح. فأخرج البيهقي بما فتح الله عليه من علم، وما تفرد به من قوة في الحفظ والضبط والإتقان، وما تميز به من قوة التحقيق، وجودة التأليف، هذا الكتاب الذي يعد بحق أفضل مصنفاته، بل ليس من المبالغة أن يقال أفضل كتاب في بابه.

وبهذا مع ما تبوأه البيهقي رحمه الله من منزلة عالية، ومكانة رفيعة بين العلماء والمحدثين نال كتاب السنن هذا عند العلماء حبة و أعجابا به واهتماما فيه، وأثنوا عليه ثناء عاطراً. فمن ذلك: قول الذهبي: "عمل السنن الكبير في عشر مجلدات، ليس لأحد مثله".

وقال: "فتصانيف البيهقي عظيمة القدر، غزيرة الفوائد، قلّ من جود تواليفه مثل الإمام أبي بكر، فينبغي للعالم أن يعتني بهؤلاء، لاسيّما سننه الكبير".^(١) وقال أيضاً معلقاً على قول الشيخ عز الدين بن عبد السلام: "ما رأيت في كتب الإسلام في العلم مثل المحلّي لابن حزم، وكتاب المغني للشيخ موفق الدين"^(٢)، قال: "لقد صدق الشيخ عزّ الدين، وثالثها السنن الكبير للبيهقي، و رابعها التمهيد لابن عبد البر، فمن حصل هذه الدواوين، وكان من أذكياء المفتين، وأدمن المطالعة فيها، فهو العالم حقاً"^(٣).

وقال السبكي: "ما صنّف في علم الحديث مثله تهذيباً وترتيباً وجودةً"^(٤).

وقال الكتاني: "لم يصنف في الإسلام مثله"^(٥).

ومما يدل على منزلته عناية العلماء به كما في المطلب التالي.

(١) ينظر السير (١٩٣/١٨).

(٢) ذكره عنه الذهبي في السير (١٩٣/١٨)، وابن رجب في ذيل طبقات الحنابلة (ص ٢٩٤/٣)، و ابن مفلح في المقصد الارشد (٢١٣/٢).

(٣) ينظر السير (١٩٣/١٨).

(٤) ينظر طبقات الشافعية الكبرى (٩ / ٤).

(٥) ينظر الرسالة المستطرفة (ص ٣٣).

المطلب الثالث: عناية أهل العلم به

لقد كان لكتاب السنن الكبرى النصيب الوافر من اهتمام وعناية العلماء، وطلبة العلم به، من حيث الطباعة، والتحقيق والفهرسة، والاختصار، واستخراج زوائده، والاستفادة منه في شتى الدراسات الحديثية والفقهية، وبيانه فيما يلي:

أولاً - الطباعة والإخراج: طبع الكتاب لأول مرة عام ١٣٤٤ هـ بمطبعة دائرة المعارف العثمانية بجيدر آباد الدكن الهند^(١).

ثانياً - التحقيق: حقق بعض أجزاءه في جامعة الأزهر في اثني عشرة رسالة علمية (ماجستير ودكتوراه) ما بين عام ١٤٠٣ - ١٤٠٨ هـ^(٢).

ثالثاً - الاختصار: اختصره كل من:

١. إبراهيم بن علي المعروف بابن عبد الحق الدمشقي، في خمس مجلدات.
٢. الحافظ الذهبي في كتاب سماه: (المهذب في اختصار السنن الكبير)^(٣)، وهو عبارة عن حذف الأسانيد، والحكم على بعض الأحاديث.
٣. عبد الوهاب الشعراني في كتاب سماه (المنهج المبين في بيان أدلة مذهب المجتهدين)^(٤).
٤. محمد أحمد الملقب بالداه الشنقيطي في كتاب سماه (فتح الإله في اختصار السنن للبيهقي)^(٥).

رابعاً - الفهرسة: قام بفهرسة الكتاب الدكتور يوسف المرعشلي، وطبع بدار المعرفة،

(١) وصور بعده عدة طبعات تجارية بمصر وبيروت.

(٢) المعجم المصنف لمؤلفات الحديث الشريف (٣٢٦٢-٣٢٦٣).

(٣) طبع الكتاب بإشراف ياسر إبراهيم، نشره: بدار الوطن بالرياض ١٤٢٢ هـ. وللكتاب نسخة خطية بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة مصوّرة من مكتبة العمومية دمشق.

(٤) ذكره الأعظمي وقال: "له نسخة خطية"، (مقدمة التحقيق لكتاب المدخل ١/٨١).

(٥) طبع بدار الفكر عام ١٤٠٠ هـ في مجلدين بمراجعة رضوان سيد.

بيروت عام ١٤٠٦ هـ.

خامساً - استخراج الزوائد:

استخرج الحافظ البوصيري أحاديثه الزوائد على الكتب الستة في كتاب سماه (فوائد المنتقي بزوائد البيهقي). حقق المجلدان الثاني والثالث الموجودان منه في رسائل علمية في الجامعة الإسلامية. وأما المجلد الأول المفقود فقد سجلت في استخراج زوائده رسائل علمية في كلية الحديث في الجامعة الإسلامية على النحو التالي:

١. من بداية كتاب الطهارة إلى نهايته، للطالب: إياد بن عبد الله المحطب.
٢. من بداية كتاب الحيض إلى نهاية باب الإمام يقبل على الناس بوجهه إذا سلم من كتاب الصلاة، للطالب: حسين بن غازي التويجري.
٣. من بداية باب السنة في رد النافلة إلى البيت إن كانت صلاة يُتَنَقَّلُ بعدها إلى نهاية باب مقدار ما يستحب له أن يختم فيه القرآن من الآيات من كتاب الصلاة، للطالب: تركي بن عبد الله بن حميد العوفي.
٤. من بداية جماع أبواب الصلاة بالنجاسة وموضع الصلاة من مسجد وغيره إلى نهاية باب ما جاء أن الجمع من غير عذر كبيرة، للطالب: سليمان بن محمد الشتوي.
٥. من بداية كتاب الجمعة إلى نهاية باب الاستسقاء بغير صلاة ويوم الجمعة على المنبر من كتاب صلاة الاستسقاء. الطالب محمد بن حسن الشهري.
٦. من أول باب الدعاء في الاستسقاء من كتاب صلاة الاستسقاء إلى نهاية كتاب الجنائز. الطالب مشعل بن حميد اللهيبي.
٧. من بداية كتاب الزكاة إلى باب من قال: لا شيء فيه حتى يحول عليه الحول من يوم استفاده من جماع أبواب زكاة المعدن، وهو آخر الجزء المفقود، وهو موضوع رسالتي هذه.

سادساً: الدراسة في استدلالات الكتاب: ألف الحافظ ابن التركماني كتابا سماه (الجواهر النقي في الرد على البيهقي)، درس فيه استدلالات البيهقي بالأحاديث على مسائل فقهية، وقام بالرد عليه، لاسيما فيما خالف فيها البيهقي الأحناف، طبع الكتاب في

حاشية السنن الكبرى في الطبعة الآنفه الذكر، ولخصه قاسم بن قطلوبغا الحنفي في كتاب سماه: (ترصيع الجوهر النقي)^(١).

ودرست تعقبات التركماني على البيهقي في رسائل علمية (دكتوراه) بإشراف فضيلة الدكتور محمد ضياء الرحمن الأعظمي في كلية الحديث الشريف بالجامعة الإسلامية ما بين عام ١٤١٧ - ١٤٢٢هـ^(٢).

وفي جامعة أرجيس، معهد العلوم الاجتماعية، بتركيا رسالة علمية (ماجستير) بعنوان: علاقة ابن التركماني بالبيهقي في مجال الحديث، لآدم درلك، سنة ١٤١٢هـ.

سابعاً: الدراسات حول منهج الكتاب والعلوم التي تضمنها، ومنها:

١. (معجم الجرح والتعديل لرجال السنن الكبرى مع دراسة صناعية لمنهج البيهقي في نقد الرواة في ضوء السنن الكبرى)، تأليف نجم عبد الرحمن خلف، طبع بدار الراية عام ١٤٠٩هـ.

٢. (علوم الإسناد من السنن الكبرى)، تأليف نجم عبد الرحمن خلف، طبع بدار الراية عام ١٤٠٩هـ.

٣. (موارد الإمام البيهقي في السنن الكبرى)، تأليف نجم عبد الرحمن خلف، طبع بمكتبة الرشد بالرياض عام ١٤١٠هـ.

٤. ومن الدراسات التي تناولت كتاب السير من السنن الكبرى، رسالة علمية مقدمة لنيل درجة الدكتوراه بعنوان: السيرة النبوية عند البيهقي، مع دراسة مقارنة لأبرز مؤرخي السيرة المعاصرين له، إعداد: عبد الرحمن بن علي السنيدي، مطبوعات جامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض ١٤٢٦هـ.

ثامناً: تراجم رجال الكتاب:

١. ترجم لرجال البيهقي في السنن الكبرى الحافظ ابن الملقن (٤٨٠هـ) في كتابه (إكمال

(١) ينظر: الرسالة المستطرفة (ص ٣٣).

(٢) ينظر المعجم المصنف لمؤلفات الحديث الشريف (٣٢٤٤-٣٢٤٩).

تهذيب الكمال) إلا أنه لم يعثر عليه.

٢. تُرجم مجموعة من رجاله في كتاب (الدرّ النقي من كلام الإمام البيهقي في الجرح

والتعديل) لحسين بن قاسم الكلداري، طبع بدار الفتح الشارقة ١٤١٧هـ.

٣. إتحاف المرتقي بتراجم شيوخ البيهقي لمحمود بن عبد الفتاح النحال، طبع بدار

الميمان للنشر والتوزيع بالقاهرة.



المبحث الثاني: دراسة مختصرة لكتاب فوائد المنتقى للبوصيري



المطلب الأول: موضوع الكتاب:

هو استخراج وجمع الأحاديث الموجودة في كتاب السنن الكبرى للبيهقي، التي ليست في كتاب من الكتب الستة، وهي: صحيح البخاري، وصحيح مسلم، وسنن أبي داود، وجامع الترمذي، وسنن النسائي الصغرى -المتبى- وسنن ابن ماجه. وهذا النوع من التصنيف أُصطلح على تسميته بالزوائد، فموضوع كتاب البوصيري هذا أحاديث سنن البيهقي الكبرى الزوائد على أحاديث الكتب الستة.

المطلب الثاني:

منهج البوصيري في كتابه فوائد المنتقى بزوائد البيهقي:

كتاب فوائد المنتقى يقع في مجلدين أو ثلاثة، كما ذكره السخاوي حيث قال: "وزوائد السنن الكبرى للبيهقي على الستة في مجلدين أو ثلاثة..."^(١) أه (١) ومن المعلوم أن الجزء الأول منه والذي تكون فيه ديباجة الكتاب مفقود، وإذا كان المؤلف قد أفصح عن منهجه في كتابه فهو في تلك الديباجة، لكن يظهر أن للبوصيري رحمه الله منهجاً موحداً في استخراج الزوائد، وهو ما أفصح عنه في ديباجتي كتابيه: إتحاف الخيرة^(٢)، ومصباح الزجاجة^(٣)، فقال في الإتحاف: ١. "فإن كان الحديث في الكتب الستة، أو أحدها من طريق صحابي واحد لم أخرجه

(١) الضوء اللامع (١/٢٥١-٢٥٢).

(٢) الإتحاف (١/٥٦-٥٧).

(٣) مصباح الزجاجة (١/٧٩).

إلا أن يكون الحديث فيه زيادة عند أحد المسانيد المذكورة تدل على الحكم، فأخرجه بتمامه.

٢. وإن كان الحديث من طريق صحابين فأكثر، وانفرد أحد المسانيد بإخراج طريق منها أخرجه، وإن كان المتن واحداً، وأنبّه عقب الحديث أنه في الكتب الستة أو أحدها من طريق فلان مثلاً.

٣. وقد أوردت ما رواه البخاري تعليقا، وأبو داود في المراسيل، والترمذي في الشمائل، والنسائي في الكبرى، وفي عمل اليوم والليلة، وغير ذلك مما ليس من الكتب الستة". أهـ

وأعاد رحمه الله مثله في مقدمة المصباح.

وعليه فيمكن تلخيص منهجه في النقاط التالية:

١. إذا كان الحديث من طريق صحابين فأكثر، وأخرج البيهقي في الكبرى من طريق صحابي لم يُخَرَّج من طريقه الحديث في الكتب الستة، عدّه المؤلف حديثاً زائداً، وإن كان المتن واحداً، مع التنبيه عليه بأن الحديث مذكور في الكتب الستة من طريق آخر.

٢. إذا كان الحديث من طريق صحابي واحد عند الجميع في الكتب الستة وفي السنن الكبرى للبيهقي، فإنه لا يعده زائداً إلا إذا اشتمل المتن على زيادة تدل على حكم شرعي فيعده حديثاً زائداً مع التنبيه عليه بأن الحديث مذكور في الكتب الستة باختصار، وقد لا ينبه عليه.

٣. إذا كان الحديث مذكوراً في كتبهم الأخرى، ولم يوجد في الكتب الستة، فإنه يعده زائداً، فمثلاً إذا كان الحديث في كتاب المراسيل لأبي داود، فإن المؤلف يعده زائداً، وينبه عليه، وقد يهمل التنبيه.

٤. إذا كان الحديث مخرجا في الكتب الستة بإسناده ومتمنه، واشتمل على زيادة لم تدل على حكم شرعي، فإن المؤلف يعده من الزوائد، وينبه عليه أحيانا.

٥. إذا كان الحديث مذكوراً في الكتب الستة بإسناد معلق، ووجد عند البيهقي بطريق

مسند فإن المصنف يعده زائدا.

٦. إذا كان الحديث مذكورا في الكتب الستة، وأخرجه البيهقي في الكبرى بزيادة في إسناده، أو بذكر اختلاف في أسانيده -يمكن الترجيح بينها- فإن المؤلف يعده حديثا زائدا.

٧. وقد يعد المؤلف الحديث زائدا على الكتب الستة لأجل اختلاف مخرج الحديث عن الصحابي، أو لاختلاف مخرج الحديث عن ملتقى الطرق في الإسناد، لاسيما إذا كان المخرج عند البيهقي ضعيفا.

٨. رتب كتابه على ترتيب أصله، سنن البيهقي.

٩. يذكر تبويب البيهقي بلفظه في السنن الكبرى إذا كان تحت الباب زوائد، وإلا تركه.

١٠. لم يلتزم المؤلف الحكم على الأحاديث صحة وضعفاً.

١١. يختصر بعض أسانيد البيهقي إذا كان الحديث المتقدم بالإسناد ذاته.

الفصل الثالث:

دراسة مختصرة لعلم زوائد المتون

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: تعريفه.

المبحث الثاني: نشأته.

المبحث الثالث: فوائده

المبحث الرابع: أشهر المؤلفات فيه.

المبحث الأول: تعريف علم زوائد المتون

لغة:

جمع زائد يقال: زاد يزيد زَيْدًا وزَيْدًا زيادة فهو زَائِدٌ، والزيادة النمو، وخلاف النقصان يقال: هذا كثير الزيادة والزوائد أي الزيادات^(١).

اصطلاحاً:

التأليف في الزوائد هو من أواخر أنواع التصنيف في الحديث النبوي، وكانت بدايته في أواخر القرن الثامن الهجري، كما سيأتي، وإن كان قد تقدم تأليف فيه قبل ذلك، كما يوصف به مستدرك الحاكم رحمه الله، لكن لم يكن معروفاً كفن من فنون التصنيف، والذين صنفوا في الزوائد لم يتطرقوا لتعريفها، لأنهم لم يصنفوا في قواعد هذا العلم وأصوله، وإنما كانوا يذكرون شروطهم في عملهم ذلك.

قال الهيثمي في مقدمة كشف الأستار وهو يذكره شرطه في كتابه: "ما زاد فيه على الكتب الستة من حديث بتمامه، وحديث شاركهم في أصله، وفيه زيادة".^(٢)

وقال ابن حجر في مقدمة المطالب العالية: "كل حديث ورد عن صحابي لم يخرج الأصول السبعة من حديثه، ولو أخرجه أو بعضهم من حديث غيره".^(٣)

ولعل الكتاني هو أول من وضع حداً له، فقال في الرسالة المستطرفة: "ومنها كتب الزوائد، أي الأحاديث التي يزيد بها بعض كتب الحديث على بعض آخر معين".^(٤)

وقال الدكتور عبد السلام علوش في تعريفه: "الحديث الذي في لفظه زيادة أو نقص، أو اختلاف مفيد، أو المروري عن صحابي آخر".^(٥)

(١) ينظر: العين (٣٧٧/٧)، لسان العرب (١٩٨/٣).

(٢) ينظر: كشف الأستار (٥/١).

(٣) ينظر: المطالب العالية (٢٣/١).

(٤) ينظر: الرسالة المستطرفة (ص ١٧٠).

(٥) علم الزوائد (ص ١٧).

المبحث الثاني: نشأة علم زوائد المتون

إنَّ نشأة علم زوائد الحديث كانت متأخِّرة، بل يعدُّ التأليف في هذا الفنَّ من أواخر ما ابتكره علماء الحديث، ففي أواخر القرن الثامن الهجري اتَّجه العلماء إلى استخراج زوائد الكتب الحديثية الأخرى على الكتب الستَّة، لِمَا علموا من فائدة ذلك، من تقريب لتلك الكتب المطوَّلات، وتكميل لأحاديث الكتب الستَّة، مع ما في ذلك من اختصار في الأوقات، وعدم تكرار في الجهود، وكان من فائدة هذا العمل لمن بعدهم حفظ زيادات بعض الكتب التي فُقدت.

وأوَّل من ذُكر بالتأليف في الزوائد هو مغلطاي بن قَلِيج البكريِّ الحنفي الحكري ت:(٧٦٢) هـ، حيث صنف " زوائد ابن حبان على الصحيحين " (١).

ثم الحافظ الكبير ابن كثير ت:(٧٧٤) هـ، وكتابه جامع المسانيد العشرة (٢).
ثم جاء عمر بن عليِّ المعروف بابن الملقن ت:(٨٠٤) هـ فشرح الكتب الستَّة، حيث شرح زوائد كلِّ كتاب على ما قبله، فقد شرح صحيح البخاري، قال ابن قاضي شعبة: "شرح ابن الملقن البخاري في عشرين مجلدة" (٣)، ثم شرح زوائد مسلم على البخاري في أربعة أجزاء، وزوائد أبي داود على الصحيحين في مجلدين، وزوائد الترمذي على الثلاثة، كتب منه قطعة سالحة، وزوائد النسائي عليها، كتب منه جزءاً، وزوائد ابن ماجة على الخمسة في ثلاث مجلدات، وسَمَّاه: ما تَمَسُّ إليه الحاجة على سنن ابن ماجة (٤).

(١) ينظر: لحظ الألاحظ (ص ٣٦٦)، علم الزوائد (ص ١٦٠).

(٢) ينظر: علم الزوائد (ص ١٦٣).

(٣) طبقات الشافعية (٤/٤٥).

(٤) ينظر: الضوء اللامع (٦/١٠٢).

ثمَّ جاء بعد ذلك الإمام أبو الحسن علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي ت: (٨٠٧) هـ فكان رائداً في التأليف في فنّ الزوائد، وأثرى المكتبة الإسلامية بجمل من التأليف في هذا الفنّ، وكان شيخه العراقي يحثّه على الكتابة في الزوائد، ويوجّهه للأنتفع من ذلك.^(١) وقد دربه العراقي في إفراد زوائد كتب، منها:

المعاجم الثلاثة للطبراني.

والمسانيد: لأحمد بن حنبل وسماه (غاية المقصد في زوائد أحمد).

والبزار، وسماه: (كشف الاستار في زوائد البزار).

وأبي يعلى، على الكتب الستة. وسماه (المقصد الأعلى في زوائد أبي يعلى).

وابتداءً أولاً بزوائد أحمد في مجلدين، وكل واحد من الخمسة الباقية في تصنيف مستقل، إلا الطبراني في الأوسط والصغير فهما في تصنيف واحد، ثم جمع الجميع في كتاب واحد محذوف الأسانيد سماه "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد".

وكذا أفراد زوائد ابن حبان على الصحيحين وسماه: "موارد الظمآن لزوائد ابن حبان" (٢).

وجاء بعد الهيثمي كلُّ من البوصيري ت: (٨٤٠) هـ، وابن حجر العسقلاني ت: (٨٥٢) هـ، فألّفا في هذا الفنّ، واستفادا من تجربة الهيثمي. وتلاههما السيوطي ت: (٩١١) هـ وألّف في فنّ الزوائد، ثم ألّف عدد من المعاصرين كُتّباً في هذا الفنّ.

(١) ينظر: مجمع الزوائد (٧/١).

(٢) ينظر علم الزوائد (ص ١٧١).



المبحث الثالث: فوائد علم الزوائد



إن لعلم الزوائد والتصنيف فيها فوائد كثيرة منها^(١):

- ١ . معرفة المتون الزائدة التي لم يكن لها ذكر البتة في الكتب المزاد عليها.
- ٢ . معرفة الألفاظ الزائدة، على المتون، في الكتب المزاد عليها.
- ٣ . معرفة غوامض الأسماء والأعداد المبهمة، الواردة في الكتب المزاد عليها.
- ٤ . معرفة مناسبات الأحكام، والوقائع التي من أجلها ورد الحديث.
- ٥ . معرفة الحكم على الألفاظ المختلفة، وما يستنبط منها من الأحكام.
- ٦ . معرفة مرادات العبارات، من تفاسير الرواة الحاصلة في الإدراجات.
- ٧ . بيان ما وقع للرواة من الشك في بعض الألفاظ، أو في رواية الأحاديث من الصحابة.
- ٨ . بيان اختلاف السياقات التي جاء بها المتن، أو المعنى الواحد.
- ٩ . بيان النقص الوارد في بعض الروايات التي تخل بالمعنى.
- ١٠ . بيان الاختلاف الوارد في المتون لجهة تخصيص العام، وتعميم الخاص، ونحو ذلك.
- ١١ . ذكر فتاوى الصحابة في المسائل الفقهية.
- ١٢ . بيان بعض الحوادث والحكايات التاريخية. أو التراجم.
- ١٣ . بيان تاريخ بعض الحوادث، والأقوال النبوية.
- ١٤ . مزيد الكشف والاستفصال في حوادث السيرة النبوية.
- ١٥ . جمع أكبر قدر من الأحاديث، وتقريب المطولات للناس.
- ١٦ . اختصار الوقت والجهد لطلاب العلم.
- ١٧ . استخراج الزوائد ساهم في حفظ بعض الكتب التي فقدت ، مثل كتاب بغية

(١) ينظر علم الزوائد (ص ٣١٢، وما بعدها).

- الباحث عن زوائد أسامة بن الحارث.
- ١٨ . معرفة الشواهد والمتابعات, والوقوف على بعض طرق الأحاديث.
- ١٩ . يساعد على معرفة المرسل من الموصول, والمرفوع من الموقوف.
- ٢٠ . الحكم على الأحاديث ومعرفة درجاتها، وعللها.
- ٢١ . ترتيب المسانيد على الأبواب والكتب الفقهية.
- ٢٢ . الكلام على الرواة في الجرح والتعديل، وبيان المدلسين منهم، وما بين بعض الرواة من الانقطاع، ونحو ذلك.
- ٢٣ . التنبيه والإرشاد لما جاء من هذه المتون وأطرافها، في الكتب المزاد عليها.
- ٢٤ . بيان اختلاف النسخ، في بعض المواطن.
- ٢٥ . ذكر الشواهد والمتابعات للحديث استطراداً في معرفة الحكم، كما يفعل البوصيري.
- ٢٦ . بيان طرق العزو، والدربة على اختصارها في بيان الألفاظ المخرجة.



المبحث الرابع: أشهر المؤلفات فيه



مما صُنِّف في الزوائد ما يلي:

- ١- جامع المسانيد والسُنن الهادي لأقوم سنن: لابن كثير ت: (٧٧٤) هـ.
- ٢- زوائد ابن حبان على الصحيحين: لمغلطاي بن قليج الحنفي ت: (٧٦٢) هـ.
- ٣- زوائد ابن ماجه على الخمس، ثلاثة مجلدات، يعني بقية الخمسة من الستة غير ابن ماجه.
- ٤- زوائد أبي داود على الصحيحين، مجلدان.
- ٥- زوائد الترمذي على الثلاثة، يعني: الصحيحين وأبا داود، لم يتم.
- ٦- زوائد النسائي على الأربعة، يعني: الصحيحين، وأبا داود والترمذي، لم يتم.
- ٧- زوائد مسلم على البخاري، أربعة مجلدات.
جميعها لابن الملقن ت: (٨٠٤).
- ٨- البدر المنير في زوائد المعجم الكبير: لنور الدين الهيثمي ت: (٨٠٧) هـ.
- ٩- بغية الباحث عن زوائد الحارث: له أيضاً.
- ١٠- غاية المقصد في زوائد المسند: له أيضاً.
- ١١- كشف الأستار عن زوائد البزار: له أيضاً.
- ١٢- مجمع البحرين في زوائد المعجمين: له أيضاً.
- ١٣- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: له أيضاً.
- ١٤- المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي: له أيضاً.
- ١٥- موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان: له أيضاً.
- ١٦- إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة: للبوصيري ت: (٨٤٠) هـ.
- ١٧- تحفة الحبيب للحبيب بالزوائد في الترغيب والترهيب: له أيضاً.
- ١٨- زوائد مسند الحارث بن أبي أسامة، له أيضاً.
- ١٩- فوائد المنتقى لزوائد البيهقي: له أيضاً.

- ٢٠ - مصباح الزجاجاة في زوائد ابن ماجه: له أيضاً.
- ٢١ - زوائد الأدب المفرد للبخاري: لابن حجر العسقلاني ت: (٨٥٢) هـ.
- ٢٢ - زوائد مسند أحمد بن منيع: له أيضاً.
- ٢٣ - زوائد مسند البزار: له أيضاً.
- ٢٤ - المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية: له أيضاً.
- ٢٥ - زوائد شعب الإيمان للبيهقي: لجلال الدين السيوطي ت: (٩١١) هـ.
- ٢٦ - زوائد نواذر الأصول للحكيم الترمذي: للسيوطي أيضاً.
- ولبعض المعاصرين مؤلفات في فن الزوائد، منها:
- ١ - إرشاد القاري إلى أفراد مسلم عن البخاري، لعبد الله بن صالح العبيلان.
- ٢ - إسعاف الرائي بأفراد وزوائد النسائي على الكتب الخمسة، لسيد ابن كسروي حسن.
- ٣ - إنجاز الوعود بزوائد أبي داود على الكتب الخمسة، لسيد بن كسروي حسن.
- ٤ - تشنيف الأذان بسماع الزائد على الستة عند ابن حبان، لعبد السلام علوش.
- ٥ - التصريح بزوائد الجامع الصحيح: سنن الترمذي، لمحمود نصار.
- ٦ - تلبية الأمانى بأفراد الإمام البخاري، لعبد الكريم بن أحمد العمري الحجوري.
- ٧ - الحافظ ابن الجارود وزوائد منتقاه على الأصول الستة، لشيخنا الدكتور مقبل ابن مريشيد الرفيعي.
- ٨ - زوائد الأجزاء المنثورة على الكتب الستة المشهورة، لعبد السلام علوش.
- ٩ - زوائد الأدب المفرد على الصحيحين، لمحمد بن محمود الإسكندري.
- ١٠ - زوائد السنن على الصحيحين، لصالح أحمد الشامي.
- ١١ - زوائد تاريخ بغداد على الكتب الستة، لخلدون محمد سليم الأحذب.

الأحاديث الزوائد

باب ما ورد من الوعيد فيمن كنز مال زكاة ولم يؤد زكاته

١. قال البيهقي رحمه الله: أخبرنا^(١) أبو عبد الله الحافظ^(٢)، ثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب^(٣)، ثنا الحسن بن علي بن عفان^(٤)، ثنا عبد الله بن نمير^(٥)، عن الأعمش^(٦)، ح

(١) السنن الكبرى، (٨٢/٤).

(٢) هو محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه، الضبي، الطهماني، النيسابوري، الحافظ، أبو عبد الله، الحاكم، المعروف بابن البَيْع، قدمه الدارقطني على ابن منده في الحفظ، ووثقه الخطيب، وقال: من أهل الفضل والعلم والمعرفة والحفظ. وأبو إسماعيل الهروي، وقال: إمام في الحديث. أُثِّمَ بالرفض ولم يثبت عنه، قال الذهبي: إن الله يحب الإنصاف ما الرجل برافضي، بل شيعي فقط، فأما صدقه في نفسه، ومعرفته بهذا الشأن - يعني الحديث وعلومه - فأمر مجمع عليه. مات في سنة خمس وأربعمئة. ينظر: تبين كذب المفتري (٢٣٠/١)، السير للذهبي (١٧٤/١٧)، ميزان الاعتدال (٢١٦/٦)، طبقات الشافعية (١٩٤/١).

(٣) هو محمد بن يعقوب بن يوسف بن مَعْقِل بن سنان، أبو العباس، الأموي مولاهم، المَعْقِلِي النيسابوري، الأصم، وثقه ابن خزيمة، وقال ابن أبي حاتم: بلغنا أنه ثقة صدوق. وقال الحاكم: لا يختلف في صدقه وثقته وصحة سماعاته. وقال عنه أبو نعيم عبد الملك بن محمد بن عدي الجرجاني: الثقة المأمون. مات في سنة ست وأربعين وثلاثمئة. ينظر: الأنساب (١٨٠/١)، تاريخ ابن عساكر (٢٩٣/ ٥٦)، التقييد لابن نقطة (١٢٤/١)، السير للذهبي (٤٥٥/١٥)، تذكرة الحفاظ (٨٦١/٣)، توضيح المشتبه (٢٢٠/٨).

(٤) هو الحسن بن علي بن عفان، العامري، أبو محمد، الكوفي، صدوق، من الحادية عشرة، مات سنة سبعين - ومئتين - وقيل: إن أبا داود روى عنه (ق). التقريب (٢٥٤/١).

(٥) هو عبد الله بن نُمَيْر - بنون مصغر -، الهمداني، أبو هشام، الكوفي، ثقة صاحب حديث، من أهل السنة، من كبار التاسعة، مات سنة تسع وتسعين - ومئة - ، وله أربع وثمانون (ع). التقريب (٣١٨/١)

(٦) هو سليمان بن مَهْرَان الأسدي، الكاهلي، أبو محمد، الكوفي، الأعمش، ثقة حافظ، عارف بالقراءات، ورع، لكنه يدلّس، من الخامسة، مات سنة سبع وأربعين أو ثمان - ومئة -، وكان مولده أول سنة إحدى وستين (ع). التقريب (٢٢٩/١).

عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: «لاوي الصدقة»^(١) ملعون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم يوم القيامة». لفظ حديث سفيان.^(٢)

- زهير، صاحب علي، كذبه الشعبي في رأيه، ورمي بالرفض، وفي حديثه ضعف، وليس له عند النسائي سوى حديثين، مات في خلافة ابن الزبير (٤). التقريب (٩٩/١).
- (١) اللام، والواو، والياء، أصل صحيح، يدل على إمالة الشيء، واللويّة: ما ذخر من طعام لغير الحاضرين، كأنه أميل عنهم إلى غيرهم. (مقاييس اللغة ٥/٢١٨).
- أي مُنِع منهم. ولاوي الصدقة: مانعها.
- (٢) طريق ابن نمير حسن، لأجل الحسن بن علي، وطريق سفيان ضعيف جداً، فيه عبد الله بن محمد ابن أبي مريم مضعف جداً في روايته عن الفريابي، لكنه توبع كما سيأتي.
- وإسناده مداره على الحارث الأعور، وهو ضعيف، وفيه الأعمش مدلس، والتهمة بتدليسه منتفية، فقد صرح بالسماع في رواية يحيى بن سعيد، ووكيع عند الإمام أحمد، وفي رواية شعبة عند الشاشي.
- وقد رواه من الطريق الأول الشاشي في مسنده (٢/٢٨٢ برقم ٨٥٧)، عن الحسن بن علي ابن عفان العامري، نا ابن نمير، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن عبد الله بن الحارث، قال: قال عبد الله، فذكره بمثله.
- ووقع قلب فيه بأسم الحارث بن عبد الله، كما أشار إليه المصنّف، ولعل الوهم فيه من الحسن ابن علي بن عفان.
- ومن الطريق الثاني أخرجه ابن زنجويه في الأموال، (٣/١٤٤) عن محمد بن يوسف، وهو الفريابي.
- وابن حبان في صحيحه، (٨/٤٤ برقم ٣٢٥٢)، والمصنّف في الشعب (٤/٣٩١).
- كلاهما من طريق محمد بن كثير العبدي.
- كلاهما (الفريابي ومحمد بن كثير) عن سفيان الثوري، به.
- وهذا الحديث اختلف عن الأعمش في إسناده، فرواه سفيان، وابن نمير كما تقدم.
- وخالفهما يحيى بن عيسى الرملي، فرواه عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق، عن ابن مسعود رضي الله عنه.
- فقد أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، (٤/٨ برقم ٢٢٥٠)، عن علي بن سهل الرملي.
- والحاكم في مستدركه، (١/٥٤٥ برقم ١٤٣٠)، من طريق عمرو بن محمد الناقد.
- كلاهما عن عبد الله بن مرة، عن مسروق، قال: قال عبد الله، فذكره بمثله.
- و من طريق الحاكم رواه المصنّف في السنن الكبرى، (٩/١٩).

وفي رواية ابن نمير «عن عبد الله بن الحارث».

٢. أخبرنا^(١) أبو بكر محمد بن الحسن بن فُورَك^(٢)، أنبأ عبد الله بن جعفر^(٣)، ثنا

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد احتج بيحيى بن عيسى الرملي، ولم يخرجاه. قلت: إسناده ضعيف تفرد به يحيى بن عيسى، وقد ضعفه ابن معين، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال الذهبي: صويلح، ومسلم لم يخرج له استقلالاً بل متابعة. ينظر: صحيح مسلم (٢٢١٨/٤) برقم (١٤٤)، ذكر من تكلم فيه وهو موثق (ص ١٩٨).

ولسفيان متابعات، فقد تابعه يحيى بن سعيد، وشعبة، ومعمّر، ووكيع، ومحمد بن خازم الضرير. فأما رواية يحيى بن سعيد، فقد رواها أحمد في مسنده (٤٣٠/١) برقم (٤٠٩٠)، عنه. ورواها أبو يعلى في مسنده (١٥٧/٩) برقم (٥٢٤١)، من طريق أبي خيثمة، عن يحيى. وأما رواية شعبة، فقد رواها أحمد في مسنده (٤٦٤/١) برقم (٤٤٢٨)، عن محمد بن جعفر. والنسائي في السنن الكبرى، (٣٢٦/٣) من طريق محمد بن جعفر. والشاشي في مسنده (٢٧٩/٢) برقم (٨٥٣) من طريق النضر بن شميل. كلاهما عن شعبة.

و أما رواية معمّر، فقد رواها عبد الرزاق في مصنفه، (٢٦٩/٦) برقم (١٠٧٩٣)، عنه. وأما رواية وكيع، فقد رواها ابن أبي شيبة في مصنفه، (١٨٤/٤) برقم (٩٩٢٢)، وأحمد في مسنده (١/٤٣٠) برقم (٤٠٩٠)، كلاهما عنه.

وأما رواية محمد بن خازم الضرير، فقد رواها أبو داود الطيالسي في مسنده (٥٣/١) برقم (٤٠١)، عنه. جميعهم (يحيى بن سعيد، وشعبة، ومعمّر، ووكيع، ومحمد بن خازم الضرير)، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن الحارث الأعور، عن عبد الله قال: «إن أكل الربا، ومؤكله، وشاهديه، وكاتبه، والواشمة، والمستوشمة للحسن، والمستحل له، ولاوي الصدقة، والمترد أعرابيا بعد هجرته، ملعونون على لسان محمد يوم القيامة». مع زيادة أو نقص أو اختلاف لفظ بينهم، وهذا لفظ الطيالسي، إلا عند ابن أبي شيبة، وابن زنجويه، فإنه يمثل لفظ المصنّف.

والأشبه بالصواب رواية سفيان ومن تابعه، وهي ضعيفة، مدارها على الحارث الأعور. والحديث ضعيف لضعف الحارث الأعور.

(١) السنن الكبرى، (٨٢/٤).

يونس بن حبيب^(١)، ثنا أبو داود^(٢)، ثنا هشام^(٣)، عن يحيى بن أبي كثير^(٤)، عن عامر

(٢) هو محمد بن الحسن بن فُؤُوك - بضم الفاء وسكون الواو وفتح الراء وبعدها كاف -، أبو بكر، الأصبهاني، الفقيه، المتكلم، الأصولي، الأديب، النحوي، الواعظ، قال الذهبي: كان رجلاً صالحاً. وقال أيضاً: وكان مع دينه صاحب قَلْبَةٍ وبدعة. مات في سنة ست وأربعمئة. ينظر: وفيات الأعيان (٤/ ٢٧٢) السير للذهبي (١٧/ ٢١٦) تاريخ الإسلام (٢٨/ ١٤٧) الوافي بالوفيات (٢/ ٢٥٤).

(٣) هو عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس بن الفرج، أبو محمد، الأصبهاني، وثقة السمعاني، والذهبي، وغيرهما، قال السمعاني: كان من الثقات المعمرين المكثرين. وقال الذهبي في السير: الشيخ الإمام المحدث الصالح مسند أصبهان. وقال في التاريخ: وكان ثقة عابداً. مات في سنة ست وأربعين وثلاثمئة. ينظر: طبقات المحدثين بأصبهان (٤/ ٢٣٧)، الأنساب (١/ ١٧٥)، السير للذهبي (١٥/ ١٧٥، ٥٥٣)، تاريخ الإسلام (٢٥/ ٣٥١).

(١) هو يونس بن حبيب بن عبد القاهر بن عبد العزيز بن عمر بن قيس، الماصر، العجلي، أبو بشر، وثقه ابن أبي حاتم، وقال: كتبت عنه بأصبهان، وهو ثقة. وقيل لأبي مسعود بن الفرات عمّن ترى أن أكتب؟ فقال: يونس بن حبيب. وقال أبو الشيخ ابن حيان: كان من المعروفين بالستر والصلاح، وكان مقبول القول. مات في سنة سبع وستين ومئتين. ينظر: الجرح والتعديل (٩/ ٢٣٧)، طبقات المحدثين بأصبهان (٣/ ٤٤).

(٢) هو سليمان بن داود بن الجارود، أبو داود، الطيالسي، البصري، ثقة حافظ، غلط في أحاديث، من التاسعة، مات سنة أربع ومئتين (خت م ٤). التقريب (١/ ٢٢٤).

(٣) هو هشام بن أبي عبد الله، سَنَبَر - بمهملة ثم نون ثم موحدة وزن جعفر-، أبو بكر، البصري، الدَسْتَوَائِي - بفتح الدال وسكون السين المهملتين وفتح المثناة ثم مد - ثقة ثبت، وقد رمي بالقدر، من كبار السابعة، مات سنة أربع وخمسين - ومئة-، وله ثمان وسبعون سنة (ع). التقريب (٢/ ٦٣٦).

(٤) هو يحيى بن أبي كثير، الطائي، مولاهم، أبو نصر، اليمامي، ثقة ثبت، لكنه يدلّس ويرسل، من الخامسة، مات سنة اثنتين وثلاثين - ومئة-، وقيل قبل ذلك (ع). التقريب (٢/ ٦٦٥). وذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الثانية من المدلسين (ص ٣٦).

العقيلي^(١)، عن أبيه^(٢)، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «عُرِضَ عَلَيَّ أَوْلُ ثَلَاثَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَأَوْلُ ثَلَاثَةٍ يَدْخُلُونَ النَّارَ، فَأَمَّا أَوْلُ ثَلَاثَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فَالشَّهِيدُ، وَعَبْدٌ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَنَصَحَ لِسَيِّدِهِ، وَفَقِيرٌ مَتَّعِفٌ^(٣) ذُو عِيَالٍ، وَأَمَّا أَوْلُ ثَلَاثَةٍ يَدْخُلُونَ النَّارَ فَسُلْطَانٌ مَسْلُوطٌ^(٤)، وَذُو ثَرْوَةٍ^(٥) مَنِ الْمَالُ لَمْ يَعْطِ حَقَّ مَالِهِ، وَفَقِيرٌ فَجُورٌ^(٦)»^(٧).

(١) هو عامر بن عقبة، ويقال ابن عبد الله، العقيلي، مقبول، من الرابعة (ت). التقريب (١/ ٢٨٨).
 (٢) هو عقبة العقيلي، فيما ذكره المزي في تهذيب الكمال، قال: عقبة والد عامر العقيلي. وذكر هذا الحديث من رواية ابنه عامر عنه، وتابعه الحافظ ابن حجر في التهذيب، وقال الذهبي: لا يعرف. وقال الحافظ ابن حجر في التقريب: مقبول. ينظر: تهذيب الكمال (١١١/٢٠)، ميزان الاعتدال (١١٠/٥)، تهذيب التهذيب (٢٢٥/٧)، التقريب (٤٠٧/١).

(٣) الاستعفاف: طلب العفاف، وهو الكف عن الحرام، والسؤال من الناس، وقيل: الاستعفاف الصبر والنزاهة عن الشيء. (لسان العرب ٩/٢٥٣)، والمعنى: أنه عفيف عما لا يحل له، متعفف عن السؤال. (مشارك الأنوار ٩٧/٢).

(٤) مسلط: أي جائر. (الفائق ٧/٢).

(٥) الثروة: العدد الكثير. (النهاية ١/٢١٠)، أي صاحب مال كثير.

(٦) الفجور يطلق في اللغة على معان، منها الفسوق، ومنها الزنا، قال ابن منظور: فجر فجوراً أي فسق. وقال: فجر الرجل بالمرأة يفجر فجوراً: زنى. (لسان العرب ٥/٤٧).

(٧) الحديث صححه ابن خزيمة وابن حبان، وحسنه الترمذي.

وكذا أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في صفة الجنة، (١/ ١١١) عن عبد الله بن جعفر، به.

والحديث في مسند أبي داود الطيالسي (١/ ٤٣٣ برقم ٢٥٦٧)، عن هشام الدستوائي، به.

وأخرجه أحمد في مسنده (٢/ ٤٢٥ برقم ٩٤٨٨)، وابن خزيمة في صحيحه، (٤/ ٨ برقم ٢٢٤٩)، وابن

حبان في صحيحه، (١٠/ ٥١٣ برقم ٤٦٥٦)، والحاكم في المستدرک، (١/ ٥٤٤ برقم ١٤٢٩).

جميعهم من طريق هشام الدستوائي، به.

ورواه تمام الرازي في الفوائد (١/ ١٩٣ برقم ٤٤٩)، من طريق الأوزاعي.

ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه، (٧/ ١٣ برقم ١٩٥٦٣)، وأحمد في مسنده (٢/ ٤٧٩ برقم

١٠٢٠٨)، والترمذي في جامعه، (٤/ ١٧٦ برقم ١٦٤٢)، والمصنّف في الشعب (٣/ ٢٠٦

برقم ٣٣٣٤)، جميعهم من طريق علي بن المبارك.

٣. أخبرنا (١) أبو عبد الله الحافظ (٢)، أنبأ عبد الرحمن بن الحسن القاضي (٣)، ثنا إبراهيم بن الحسين (٤)، ثنا آدم بن أبي إياس (٥)، ثنا أبو عوانة (٦)، عن السدي (٧)، عن أبي

ورواه عبد بن حميد في مسنده (ص ٤٢٢ برقم ١٤٤٦)، من طريق حميد بن مهران.
ورواه الخرائطي في مساوي الأخلاق، (ص ٢٧٢ برقم ٦٢٠)، من طريق شيبان بن عبد الرحمن.
جميعهم (هشام، والأوزاعي، وعلي بن المبارك، وحميد بن مهران، وشيبان بن عبد الرحمن)، عن يحيى بن أبي كثير، به، نحوه.
إلا أن الترمذي اقتصر على ذكر الذين يدخلون الجنة.
والحديث صححه ابن خزيمة، وابن حبان، وقال الترمذي: هذا حديث حسن. وقال المناوي: بإسناد حسن، بل قيل صحيح. (التيسير بشرح الجامع الصغير) (١٣٠/٢).

(١) السنن الكبرى (٨٢/٤).

(٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٣) هو عبد الرحمن بن الحسن بن أحمد بن محمد بن عبيد، الأسدي، الهمداني، قال صالح بن أحمد الهمداني الحافظ: ضعيف، ادعى الرواية عن إبراهيم بن الحسين فذهب علمه. وقال أيضاً: رأيت في كتبه تخاليط. وكذبه القاسم بن أبي صالح، وأنكر عليه أبو جعفر ابن عمه، والقاسم بن أبي صالح روايته عن إبراهيم، فسكت عنه حتى ماتوا وتغير أمر البلد، فادعى الكتب المصنفة والتفاسير. وقال أبو يعقوب بن الدخيل: لم يحمدا أمره. مات في سنة اثنتين وخمسين وثلاثمائة. ينظر: تاريخ بغداد (٢٩٢/١٠)، السير للذهبي (١٥/١٦)، المغني في الضعفاء (٣٧٨/٢)، لسان الميزان (٤١١/٣).

(٤) هو إبراهيم بن الحسين بن علي بن مهران بن ديزيل، الكسائي، الهمداني، المعروف بدابة عفان، الحافظ، الملقب سيفنة، قال أبو حاتم: ما رأيت، ولا بلغني عنه إلا الخير والصدق. وقال الحاكم: ثقة مأمون. وقال ابن عساكر: هو أحد الثقات الأثبات الرحالين في طلب الروايات. وقال الذهبي: وكان ثقة جوالاً صالحاً. مات في سنة إحدى وثمانين ومئتين. ينظر: تاريخ ابن عساكر (٣٨٧/٦)، تذكرة الحفاظ (٦٠٨/٢)، العبر في خبر من غير (٧١/٢)، لسان الميزان (٤٨/١).

(٥) هو آدم بن أبي إياس عبد الرحمن، العسقلاني، أصله خراساني، يكنى أبا الحسن، نشأ ببغداد، ثقة عابد، من التاسعة، مات سنة إحدى وعشرين ومئتين - (خ خ د ت س ق). التقريب (٢٤/١).

(٦) هو وضاح - بتشديد المعجمة ثم مهملة - اليشكري - بالمعجمة - الواسطي، البزاز، أبو عوانة، مشهور بكنيته، ثقة ثبت، من السابعة، مات سنة خمس أو ست وسبعين ومئة - (ع) التقريب (٦٤٦/٢).

صالح^(١)، عن علي رضي الله عنه، في قوله ﴿الْمَاعُونَ﴾ قال: «الزكاة المفروضة»^(٢).

(٧) هو إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي - بضم المهملة وتشديد الدال -، أبو محمد، الكوفي، صدوق، يهيم، ورمي بالتشيع، من الرابعة، مات سنة سبع وعشرين - ومئة - (م ٤).
التقريب (٥٢/١).

(١) هو بازام - بالذال المعجمة، ويقال آخره نون - أبو صالح، مولى أم هانئ، ضعيف، يرسل، من الثالثة (٤). التقريب (٦٦/١).

(٢) إسناده ضعيف جداً، فيه عبد الرحمن بن الحسن كذب ولم يحمده أمره، وفيه السدي يهيم، وأبو صالح ضعيف، ويرسل، ولكنه توبع كما سيأتي.

والحديث رواه الطبري في تفسيره، (٣١٤/٣٠، ٣١٥) من طريق السدي، عن أبي صالح، به.
ورواه ابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٣٢٩ برقم ١٠٧١٤)، من طريق الحكم.
ورواه ابن أبي شيبة في المصنف أيضاً، (٤/٣٢٩ برقم ١٠٧١٣)، عن ابن عيينة.
ومن طريق ابن عيينة رواه الحاكم في المستدرک، (٢/٥٨٥ برقم ٣٩٧٧).
ورواه الطبري في تفسيره (٣١٤/٣٠، ٣١٥)، من عدة طرق، عن يعقوب بن إبراهيم، وشعبة، وعيسى، وورقاء، ومعمر، والثوري.

ورواه المصنف في السنن الكبرى، (٤/١٨٤)، من طريق الثوري.
جميعهم (ابن عيينة، ويعقوب بن إبراهيم، وشعبة، وعيسى، وورقاء، ومعمر، والثوري) عن ابن أبي نجیح، و هو عبد الله.

كلاهما (الحكم و ابن أبي نجیح) عن مجاهد، عن علي رضي الله عنه، بمثله.
و أورده الحافظ ابن حجر في إتحاف المهرة (١١/٦٠٣)، وعزاه للحاكم.
والحديث ضعيف لانقطاع إسناده بين مجاهد وعلي رضي الله عنه، قال الحاكم: هذا إسناده صحيح مرسل، فإن مجاهدا لم يسمع من علي.

وقال أبو زرعة: مجاهد عن علي مرسل. وقال أبو حاتم: مجاهد أدرك عليا رضي الله عنه، ولكن لا يذكر رؤية ولا سماع. (المراسيل لابن أبي حاتم ١/٢٠٦).

لكن الحافظ ابن حجر في إتحاف المهرة قال: بل سمع منه كما ثبت في الصحيح. اه.
قلت: لم أقف عليه، بل إن المزي في التحفة لم يذكر لمجاهد مرويات عن علي رضي الله عنه، إلا عن عبد الرحمن بن أبي ليلي، عنه رضي الله عنه. ينظر: (تحفة الأشراف ٧/٤٢٣).

وهذا القول أيضاً

٤. رويناه عن ابن عمر^(١).

٥. وأنس بن مالك^(٢).

وهي إحدى الروایتين عن ابن عباس^(٣)، وهو قول أبي العالية^(٤)، والحسن^(٥)،

(١) رواه المصنّف مسنداً في السنن الكبرى، باب ما ورد في تفسير الماعون (١٨٤/٤)، فقال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، و أبو سعيد بن أبي عمرو قالوا: ثنا أبو العباس، هو الأصم، ثنا أحمد بن عبد الجبار، ثنا وكيع، عن سعيد بن عبيد الطائي، عن علي بن ربيعة الوالي، قال: سألت ابن عمر عن الماعون؟ قال: إيش يقولون فيها؟ قال: قلت: يقولون: ما يتعاطى الناس بينهم. قال: «ما يقولون شيئاً، هو المال الذي لا يعطى حقه».

وفي إسناده أحمد بن عبد الجبار، وهو ضعيف، وستأتي ترجمته برقم (٣١).

وقد رواه الطبري في تفسيره، (٣١٥/٣٠)، بعدة طرق عن سلمة بن كهيل، ومن طريق سلمة أيضاً رواه الطبراني في الكبير، (٢٠٧/٩ برقم ٩٠١٢).

قال سلمة بن كهيل: حدثني أبو المغيرة، وهو علي بن ربيعة، نحوه.

وفي إسناده الطبراني، عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم ضعيف، قال ابن عدي في (الكامل ٢٥٥/٤): يحدث عن الفريابي، وغيره بالبواطيل. وقد تقدمت ترجمته برقم (١).

وهو بمجموع طرقه حسن.

(٢) رواه المصنّف مسنداً في السنن الكبرى باب ما ورد في تفسير الماعون، (١٨٤/٤)، فقال: أخبرنا

أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو العباس، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا أبو سليمان الأشقر، ثنا محمد بن عثمان القرشي، عن يزيد بن درهم، عن أنس: «الماعون الزكاة».

وإسناده ضعيف، فيه يزيد بن دهم، قال ابن معين: يزيد بن درهم، بصرى، ليس بشيء. (الجرح والتعديل ٢٦٠/٩).

وقال ابن عدي في (الكامل ٢٧٨/٧): لا اعرف ليزيد بن درهم كثير رواية، إلا مقاطع، عن التابعين، وعن الصحابة.

ولم أقف عليه عند غير المصنّف.

(٣) والرواية الثانية عنه } (قال: عارية المتاع) أخرجهما المصنّف في السنن الكبرى، (١٨٣/٤)

(٤) لم أقف عليه.

ومجاهد^(١).

(٥) ينظر تفسير الطبري (٣١٦/٣٠)
(١) المرجع المتقدم نفسه (٣١٥/٣٠).

باب تفسير الكنز الذي ورد الوعيد فيه

٦. أخبرنا^(١) أبو عبد الله الحافظ^(٢)، ثنا أبو محمد دعلج بن أحمد السجستاني^(٣) ببغداد، ثنا محمد بن علي بن زيد الصائغ^(٤)، ثنا أحمد بن شبيب^(٥)، أنبأ أبي^(٦)، عن يونس^(٧)، عن ابن شهاب^(٨)، عن خالد بن أسلم^(٩) - وهو أخو زيد بن أسلم -، قال:

(١) السنن الكبرى، (٨٢/٤).

(٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٣) هو دعلج بن أحمد بن دعلج بن عبد الرحمن، أبو محمد، السجستاني، ثم البغدادي، وثقه الدارقطني، وابن خلكان، والذهبي، وابن كثير، وقال الحاكم: الفقيه شيخ أهل الحديث في عصره. مات في سنة إحدى وخمسين وثلاثمائة. ينظر: تاريخ بغداد (٣٨٨/٨)، وفيات الأعيان (٢٧١/٢)، السير للذهبي (٣٠/١٦)، المعين في طبقات المحدثين (١١٣/١)، البداية والنهاية (٢٤٢/١١).

(٤) هو محمد بن علي بن زيد، الصائغ، أبو عبد الله، المكي، ذكره ابن حبان في الثقات، ووثقه الدارقطني، مات في سنة إحدى وتسعين ومئتين. ينظر: الثقات (١٥٢/٩)، التقييد لابن نقطة (٨٩/١).

(٥) هو أحمد بن شبيب بن سعيد، الحَبْطِي - بفتح المهملة والموحدة -، أبو عبد الله، البصري، صدوق، من العاشرة، مات سنة تسع وعشرين ومئتين - (خ خد س). التقريب (١٥/١).

(٦) هو شبيب بن سعيد التميمي الحَبْطِي - بفتح المهملة والموحدة -، البصري أبو سعيد، لا بأس بحديثه من رواية ابنه أحمد عنه لا من رواية ابن وهب، من صغار الثامنة، مات سنة ست وثمانين - ومئة - (خ خد س). التقريب (٢٤٠/٢).

(٧) هو يونس بن يزيد بن أبي النجاد، الأيلي - بفتح الهمزة وسكون التحتانية بعدها لام -، أبو يزيد، مولى آل أبي سفيان، ثقة، إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا، وفي غير الزهري خطأ، من كبار السابعة، مات سنة تسع وخمسين - ومئة - على الصحيح، وقيل سنة ستين (ع). التقريب (٦٨٨/٢).

(٨) هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب، القرشي، الزهري، أبو بكر، الفقيه الحافظ، متفق على جلالته وإتقانه، وهو من رؤوس الطبقة الرابعة، مات سنة خمس وعشرين - ومئة -، وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين (ع). التقريب (٥٥٢/٢).

(٩) هو خالد بن أسلم، القرشي، العدوي، أخو زيد بن أسلم، مولى عمر، صدوق، من الخامسة (خت خد ق). التقريب (١٤٧/١).

خرجنا مع ابن عمر نمشي، فلحقنا أعرابي، فقال: «أنت عبد الله بن عمر؟ قال: نعم. قال: سألت عنك فذلت عليك، فأخبرني أثر العمة؟ فقال ابن عمر: لا أدري. فقال: أنت ابن عمر ولا تدري!، وقال مرة أخرى: أنت لا تدري، ولا ندري؟ قال: نعم، اذهب إلى العلماء بالمدينة فسلهم. فلما أدبر قَبَّل ابن عمر يديه، قال: نِعَمًا، قال: أبو عبد الرحمن يُسئَل عما لا يدري، فقال: لا أدري. فقال الأعرابي: يقول الله عز وجل ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾ (١). فقال ابن عمر: من كنزهما (٢) ولم يؤد زكاتها فويل له، إنما كان هذا قبل أن تنزل الزكاة، فلما نزلت جعلها الله طهرة (٣) للأموال. ثم التفت إليّ، فقال: ما أبالي لو كان لي مثل أحدٍ ذهباً أعلم عدده، وأزكيه، وأعمل فيه بطاعة الله عز وجل» (٤).

(١) [التوبة: ٣٤].

(٢) الكنز هو: المال المدفون. (المجموع المغيث ٧٥/٣).

وله في اللغة معانٍ أخرى، منها المال الكثير المجموع المتكاثف فيه، قال ابن منظور: وتسمي العرب كل كثير مجموع يتنافس فيه كنزا. (لسان العرب ٤٠١/٥)، وهو المراد هنا. (٣) قال ابن فارس: الطاء والهاء والراء، أصل واحد صحيح يدل على نقاء وزوال دنس. (مقاييس اللغة ٤٢٨/٣). والمعنى هنا: تنقية المال مما قد يخالطه من الحرام، وغيره.

(٤) إسناده صحيح، وقد أخرجه البخاري بهذا السند معلقاً، مختصراً كما أشار إليه المنصف رحمه الله. وأخرجه المصنّف في المدخل إلى السنن، (ص ٤٣٠ برقم ٧٩٦)، وفي الشعب (٩٣/٢ برقم ١٢٥٥)، والأربعين الصغرى (ص ١١٤ برقم ٦١)، به، مقتصراً، في الشعب، والأربعين على السؤال عن الآية وما بعده. وأخرجه الضياء في المختارة (١٣/ ١٧٣ برقم ٢٧٧)، من طريق دعلج، به. وأخرجه البخاري معلقاً في الصحيح في كتاب الزكاة، باب ما أُدِّي زكاته فليس بكنز، (٢/ ٥٠٩ برقم ١٣٣٩)، قال: وقال أحمد بن شبيب بن سعيد: حدثنا أبي، عن يونس، عن ابن شهاب، عن خالد

بن أسلم، قال: خرجنا مع عبد الله بن عمر } فقال أعرابي: أخبرني قول الله ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ ؟ قال ابن عمر } من كنزها فلم يؤد زكاتها، فويل له، إنما كان هذا قبل أن تنزل الزكاة، فلما أنزلت جعلها الله طهراً للأموال.

و رواه ابن ماجه في سننه، (١/ ٥٦٩ برقم ١٧٨٧)، والطبراني في الأوسط (٤/ ٢٣٣ برقم ٤٠٦٥).

أخرجه البخاري في الصحيح مختصراً، فقال: وقال أحمد بن شبيب^(١)، وأعاده في التفسير عن أحمد بن شبيب^(٢).

٧. أخبرنا^(٣) أبو الحسين بن بشران ببغداد^(٤)، أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار^(٥)، ثنا الحسن بن علي بن عفان^(٦)، ثنا ابن نمير^(٧)، عن عبيد الله^(٨)، عن نافع^(٩)، عن ابن عمر قال: «كل ما أُدِّيت زكاته، وإن كان تحت سبع أرضين، فليس بكنز، وكل مال لا تُؤدِّي زكاته، فهو كنز، وإن كان ظاهراً على وجه الأرض.»

كلاهما من طريق عبد الله بن وهب، عن ابن لهيعة، عن عقيل، عن ابن شهاب به، مختصراً. وفي إسناده ابن لهيعة، وهو سيء الحفظ، إلا أنه من رواية ابن وهب عنه، وهو من العبادلة الذين روايتهم عن ابن لهيعة أعدل من غيرهم، لكن أرى في الحديث مخالفة لشبيب بن سعيد، فقد رواه عن يونس، والله أعلم.

والحديث صحيح.

(١) تقدمت الإشارة إليه في التخريج.

(٢) باب قوله تعالى ﴿يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ﴾ (٢/٩٠٥ برقم ٤٣٨٤)، معلقاً.

(٣) السنن الكبرى، (٤/٨٢).

(٤) هو علي بن محمد بن عبد الله بن بشران، صدوق ثبت، تقدم برقم (١).

(٥) هو إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن صالح بن عبد الرحمن، الصفار، الإمام النحوي، المشهور، وثقه الدارقطني، وابن منده، والحاكم، والحافظ ابن حجر، مات في سنة إحدى وأربعين وثلاثمائة.

ينظر: تاريخ بغداد (٦/٣٠٢)، لسان الميزان (١/٤٣٢).

(٦) هو العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).

(٧) هو الهمداني، ثقة، تقدم برقم (١).

(٨) هو عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، العُمري، المدني، أبو عثمان، ثقة ثبت، قدمه أحمد بن صالح على مالك في نافع، وقدمه ابن معين في القاسم عن عائشة على الزهري

عن عروة عنها، من الخامسة مات سنة بضع وأربعين - ومئة - (ع). التقريب (١/٣٧٩).

(٩) هو نافع، أبو عبد الله، المدني، مولى ابن عمر، ثقة ثبت، فقيه مشهور، من الثالثة، مات سنة سبع عشرة - ومئة -، أو بعد ذلك (ع). التقريب (٢/٦١٩).

هذا هو الصحيح موقوف^(١)، وكذلك رواه جماعة عن نافع^(٢)، وجماعة عن عبيد الله ابن عمر^(٣)، وقد رواه سويد بن عبد العزيز، وليس بالقوي، عن عبد الله بن عمر مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ.

٨. وأخبرناه^(٤) أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل^(٥)، ثنا أبو عثمان عمرو ابن عبد الله البصري^(٦)، ثنا أبو عبد الرحمن أحمد بن عثمان النسوي^(٧)، ثنا هشام ابن

(١) وهو كما قال رحمه الله.

كذا رواه المصنّف في السنن الصغرى، (٣/١٨٣ برقم ١٢٤٢)، بسنده ولفظه.

(٢) منهم الشافعي، رواه في مسنده، (ص ٨٧)، من طريق محمد بن عجلان.

و عبد الرزاق، رواه في مصنفه، (٤/١٠٦ برقم ٧١٤٠) من طريق أيوب.

كلاهما عن نافع، عن ابن عمر } نحوه موقوفاً.

ومن طريق الشافعي رواه المصنّف في المعرفة، (٣/٢١٢ برقم ٢٢١٢).

(٣) منهم عبد الرزاق، رواه في مصنفه، (٤/١٠٧ برقم ٧١٤١)، عن عبيد الله بن عمر، به موقوفاً.

(٤) السنن الكبرى، (٤/٨٢).

(٥) هو الحسن بن علي بن المؤمل بن الحسن بن عيسى بن ماسرجس، أبو محمد، الماسرجي،

النيسابوري، وثقه عبد الغافر، والذهبي، قال عبد الغافر: الثقة العدل، من بيت العلم والعدالة.

وقال الذهبي: كان ثقة جليلاً. مات في سنة سبع وأربعمئة. ينظر: المنتخب من السياق

(ص ١٩٠)، تاريخ الإسلام (٢٨/١٥٨).

(٦) هو عمرو بن عبد الله بن درهم، أبو عثمان، النيسابوري، المطّوعي، الغازي، المعروف بالبصري،

ترجمه الذهبي في السير، وقال: الإمام القدوة الزاهد الصالح. والمطّوعي - بضم الميم، وتشديد الطاء

المهملة وفتحها وكسر الواو - قال السمعاني: هذه النسبة إلى المطّوعة، وهم جماعة فرغوا أنفسهم

للغزو والجهاد وربطوا في الثغور وتطوعوا بالغزو، فقصدوا الغزو في بلاد الكفر، لا إذا وجب عليهم

وحضر إلى بلادهم. مات في سنة أربع وثلاثين وثلاثمئة. وقد نيف على ثمانين سنة. ينظر: الأنساب

(٥/٣٢٧)، السير للذهبي (١٥/٣٦٤).

(٧) هو أحمد بن عثمان، أبو عبد الرحمن، النسائي، قال ابن أبي حاتم: رفيق أبي بمصر،

سمعت منه، وهو صدوق، ثقة. حدث بجرجان سنة إحدى وسبعين ومئتين. ينظر:

الجرح والتعديل (٢/٦٣)، تاريخ جرجان (١/٨٩).

عمار^(١)، ثنا سويد بن عبد العزيز^(٢)، ثنا عبید الله بن عمر^(٣)، فذكره بمعناه مرفوعاً^(٤).

(١) هو هشام بن عمار بن نصير - بنون مصغر - السلمي، الدمشقي، الخطيب، صدوق، مقرئ، كبير فصار يتلقن، فحديثه القديم أصح، من كبار العاشرة، وقد سمع من معروف الخياط، لكن معروف ليس بثقة، مات سنة خمس وأربعين - ومئتين - على الصحيح، وله اثنتان وتسعون سنة (خ ٤). التقريب (٦٣٦/٢).

(٢) هو سويد بن عبد العزيز بن نمير، السلمي، مولا هم، الدمشقي، وقيل أصله حمصي، قال البخاري: في حديثه نظر لا يحتمل. وقال: عنده مناكير، أنكرها أحمد. وقال أحمد: متروك الحديث. وقال أبو حاتم: لين الحديث، في حديثه نظر. وقال ابن حبان: كان كثير الخطأ، فاحش الوهم. وقال الذهبي: هو واه جدا. وضعفه النسائي، ويعقوب الفسوي، والحافظ ابن حجر، مات في سنة أربع وتسعين ومئة. ينظر: التاريخ الكبير (١٤٨/٤)، ضعفاء البخاري (ص ٥٥)، ضعفاء النسائي (ص ٥٠)، المجروحين (٣٥٠/١)، تهذيب الكمال (٢٥٩/١٢)، ميزان الاعتدال (٣٤٩/٣)، التقريب (٢٣٥/١).

(٣) هو العُمري، ثقة ثبت، تقدم برقم (٧).

(٤) إسناده ضعيف جداً، فيه سويد، متروك.

والحديث أخرجه ابن عدي في الكامل، (٤٢٦/٣)، من طريق هشام بن عمار، ومن طريق ابن المصفي.

والطبراني في الأوسط، (٨ / ١٦٣ برقم ٨١٦٣)، من طريق هشام بن عبد الملك.

ثلاثتهم عن سويد بن عبد العزيز، عن عبید الله، عن نافع، عن ابن عمر } مرفوعاً، نحوه.

وقال ابن عدي: رفعه سويد إلى النبي ﷺ، وقد رواه غيره موقوفاً.

وقال الطبراني: لم يرفع هذا الحديث عن عبید الله بن عمر إلا سويد.

وذكره الألباني في السلسلة الضعيفة (١١ / ٢٩٧ برقم ٥١٨٤)، وقال: منكر.

وللحديث طرق أخرى عن ابن عمر }.

فقد رواه مالك في الموطأ، (١ / ٢٥٦ برقم ٥٩٧)، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، بمعناه موقوفاً. وسيأتي عند المصنف في الحديث التالي. وإسناده صحيح.

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف، (٤ / ٣٠٩ برقم ١٠٦١٤)، من طريق حجاج، هو ابن أرتاة، عن

مكحول، عن ابن عمر } بمعناه موقوفاً.

وهذا إسناده ضعيف، للانقطاع بين مكحول وابن عمر }، فإن روايته عن ابن عمر } مرسله، وهو

٩. أخبرنا^(١) أبو بكر بن الحسن^(٢)، وأبو زكريا بن أبي إسحاق^(٣) قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب^(٤)، أنبا الربيع^(٥)، أنبا الشافعي^(٦)، أنبا مالك^(٧)، عن

كثير الإرسال، وفيه أيضاً الحجاج، وهو كثير الخطأ والتدليس، لكنه منجبر بما تقدم من متابعات. ورواه المصنّف في السنن الكبرى، (٨٣/٤)، من طريق الثوري، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر } مرفوعاً. وسيأتي برقم (١٠). والصحيح وقفه، كما تقدم عن المصنّف، وهو الذي صوبه الذهبي في (الميزان ٣/٤٩٣). وأما حديث عبد العزيز بن سويد المرفوع فهو حديث منكر.

(١) السنن الكبرى، (٨٣/٤).

(٢) هو أحمد بن الحسن بن أحمد بن محمد بن أحمد بن حفص بن مسلم بن يزيد بن، الحرشي، أبو بكر، المقرئ، القاضي، الحيري، ابن الشيخ المحدث أبي عمرو الحيري، كان محدث عصره، قال السمعاني: قاضي نيسابور فاضل غزير العلم. ونقل عنه الذهبي، وابن أبيك الصفدي أيضاً، أنه قال: هو ثقة في الحديث. وقال الذهبي: وكان إماماً عارفاً بمذهب الشافعي. وقال: كان من أصحاب أقرانه سماعاً، وأوفرهم إتقاناً، وأتمهم ديانَةً واعتقاداً. مات سنة إحدى وعشرين وأربعمئة. ينظر: الأنساب (٢/٢٠٢)، تاريخ الإسلام (٤٥/٢٩)، المنتخب من السياق (ص ٨٤)، الوافي بالوفيات (٦/١٨٩).

(٣) هو يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى بن سحتويه، أبو زكريا ابن أبي إسحاق، المزكي، وثقه عبد الغافر والذهبي، حيث قالوا: ثقة، متقن. ينظر: تاريخ الإسلام (٢٨/٣٦٢)، العبر في خبر من غير (٣/١٢٠)، المنتخب من السياق (ص ٥٢٩)، شذرات الذهب (٣/٢٠٢).

(٤) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٥) هو الربيع بن سليمان بن عبد الجبار، المرادي، أبو محمد، المصري، المؤذن، صاحب الشافعي، ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة سبعين-ومئتين-، وله ست وتسعون سنة (٤). التقريب (١/١٧١).

(٦) هو محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب، المطلب، أبو عبد الله، الشافعي، المكّي، نزيل مصر، رأس الطبقة التاسعة، وهو المجدد لأمر الدين على رأس المئتين، مات سنة أربع ومئتين، وله أربع وخمسون سنة (خت ٤). التقريب (٢/٥٠١).

(٧) هو مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو، الأصبحي، أبو عبد الله، المدني، الفقيه، إمام دار الهجرة، رأس المتقنين، وكبير المثبتين، حتى قال البخاري: أصح الأسانيد كلها مالك عن نافع عن ابن عمر. من السابعة، مات سنة تسع وسبعين-ومئة-، وكان مولده سنة ثلاث

عبد الله بن دينار^(١) قال: سمعت عبد الله بن عمر، وهو يسأل عن الكنز؟ فقال: «هو المال الذي لا تُؤدَّى منه الزكاة». وهذا هو الصحيح موقوف^(٢).

١٠. وقد أخبرنا^(٣) أبو حازم الحافظ^(٤)، أنبأ أبو عبد الله محمد بن يزيد العدل^(٥)، أنبأ الحسن بن سفيان بن عامر^(٦)، ثنا أحمد بن علي الرازي^(٧)، ثنا هارون ابن زياد

وتسعين، وقال الواقدي: بلغ تسعين سنة (ع). التقريب (٥٦٥/٢).

(١) هو عبد الله بن دينار، العدوي مولاهم، أبو عبد الرحمن، المدني، مولى ابن عمر، ثقة، من الرابعة، مات سنة سبع وعشرين-ومئة- (ع). التقريب (٢٨٦/١).

(٢) هو كما قال رحمه الله.

وهو عند مالك في الموطأ، (١/٢٥٦ برقم ٥٩٧) عن عبد الله بن دينار، به.

وعنه رواه الشافعي في المسند، (ص ٩٨).

ومن طريق الشافعي رواه المصنّف أيضاً في المعرفة، (٣/٢١٢ برقم ٢٢١٣).

(٣) السنن الكبرى، (٤/٨٣).

(٤) هو عمر بن أحمد بن إبراهيم بن عبدويه بن سدّوس بن علي بن عبد الله بن عبيد الله بن عبد الله

ابن عتبة ابن مسعود، أبو حازم، الهذلي، العبدوي، النيسابوري، الحافظ، الأعرج، وثقه عبد

الغافر، والخطيب، وقال المصنّف: الحافظ. وقال الذهبي: الإمام الحافظ.... كان من جلة

الحفاظ. مات في سنة سبع عشرة وأربعمئة. ينظر: السنن الكبرى، (٤/١)، تاريخ بغداد

(١١/٢٧٢)، المنتخب من السياق (ص ٤٠٦)، تاريخ الإسلام (٢٨/٤٢٨)، السير للذهبي

(١٧/٣٣٣)، طبقات الشافعية الكبرى (٥/٣٠٠).

(٥) هو محمد بن يزيد بن محمد العدل، أخو عبد الله الزاهد، النيسابوري، سمع منه الحاكم، وأرخه في

التاريخ. ينظر: تلخيص تاريخ نيسابور (١/١١٣)، الطبقات السننية في تراجم الحنفية (١/٦٩).

(٦) هو الحسن بن سفيان بن عامر، النسوي، الحافظ، صاحب المسند والأربعين، قال ابن أبي حاتم:

كتب إليّ، وهو صدوق. وقال الحاكم في تاريخه، ونقله عنه ابن نقطه في التقييد: هو محدث

خراسان في عصره، مقدم في الثبوت والكثرة والرحلة والفهم والفقّه والأدب. وقال الذهبي: ثقة

مسند، ما علمت به بأسا. مات في سنة ثلاث وثلاثمئة. ينظر: الجرح والتعديل (٣/١٦)، تاريخ

المصيبي^(١)، ثنا محمد بن كثير^(٢)، عن سفيان^(٣)، عن عبد الله ابن دينار^(٤)، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «كل ما أُدِّي زكاته فليس بكنز، وإن كان مدفوناً تحت الأرض، وكل ما لا يؤدي زكاته، فهو كنز، وإن كان ظاهراً»^(٥).

ابن عساكر (١٠١/١٣)، التقييد لابن نقطة (٢٣١/١)، ميزان الاعتدال (٢٤٠/٢).
 (٧) هو أحمد بن علي بن أحمد، الرازي، أبو حامد، الإسفراييني، الحافظ، لم أقف له على ترجمه، إلا أن المصنّف قال عنه: الحافظ. وصحح إسناده حديث رواه عنه. (السنن الكبرى ٧/١٢٦).
 (١) هو هارون بن زياد بن بشير، أبو موسى، الحنائي، المصيبي، من أهل المصيصة، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يروى عن الحارث بن عمير، عن حميد، حدثنا عنه محمد بن القاسم الدقاق بالمصيصة، وغيره، يغرب. وقال الدارقطني: ليس به بأس. وذكره الحافظ ابن حجر في اللسان، وذكر فيه قول ابن حبان المتقدم، وقال الألباني: وهارون هذا شبه مجهول، لم يوثقه غير ابن حبان، كما في «اللسان». قلت: لعل الشيخ رحمه الله لم يقف على كلام الدارقطني فيه. ينظر: الثقات (١٦٢٢١/٩)، (سؤالات السهمي للدارقطني ص ٢٥٣). لسان الميزان (١٧٩/٦)، السلسلة الضعيفة (٢٩٨/١١).
 (٢) هو محمد بن كثير، أبو يوسف، المصيبي، أصله من اليمن انتقل إلى المصيصة، قال أحمد: ضعيف جداً، وقال: هو منكر الحديث، أو قال: يروى أشياء منكورة. وضعف حديثه عن معمر جداً، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: روى عنه أهل الثغر، والغرباء، يخطيء، ويغرب. وقال ابن عدي: له روايات عن معمر والأوزاعي خاصة أحاديث عداد مما لا يتابعه أحد عليه. مات في سنة ست عشر ومئتين. ينظر: الجرح والتعديل (٦٩/٨)، الثقات (٧٠/٩)، الكامل لابن عدي (٢٥٤/٦).

(٣) هو الثوري ثقة، برقم (١).

(٤) هو العدوي مولاهم، ثقة، برقم (١).

(٥) إسناده ضعيف جداً، فيه محمد بن كثير.

ولم أقف عليه عند غير المصنّف.

وقد اختلف عن ابن دينار في وقفه ورفعته، فرواه مالك، عن ابن دينار، عن ابن عمر } موقوفاً. كما تقدم في الحديث السابق.

وخالفه الثوري هنا، فرواه عن ابن دينار، عن ابن عمر } مرفوعاً. إلا أن المصنّف قال: ليس هذا

ليس هذا بمحفوظ، وإنما المشهور عن سفيان، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً^(١).

١١. أخبرنا^(٢) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري^(٣) ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار^(٤)، ثنا عباس بن عبد الله الترقفي^(٥) ثنا يحيى بن يعلى ابن الحارث^(٦)، ثنا أبي^(٧) ثنا غيلان يعني ابن جامع^(٨)، عن عثمان أبي اليقظان^(٩)، عن

بمحفوظ، وهو كما قال رحمه الله. والموقوف صحيح، وهو المحفوظ.

(١) لم أقف عليه من طريقه.

(٢) السنن الكبرى، (٨٣/٤).

(٣) هو عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار، أبو محمد، السكري، يعرف بوجه العجوز، قال الخطيب: كتبنا عنه وكان صدوقاً. وقال الذهبي: الثقة. وقال ابن العماد: صدوق مشهور. مات في سنة سبع عشرة وأربعمئة. ينظر: تاريخ بغداد (١٩٩/١٠)، السير للذهبي (٣٨٦/١٧)، شذرات الذهب (٢٠٨/٣).

(٤) هو إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن صالح بن عبد الرحمن، الصفار، ثقة، تقدم برقم (٧).

(٥) هو عباس بن عبد الله بن أبي عيسى، الواسطي، نزيل بغداد، المعروف بالترقي - بفتح المثناة وسكون الراء وضم القاف بعدها فاء -، ثقة، عابد، من الحادية عشرة، مات سنة سبع، أو ثمان وستين - ومئتين - (ق). التقريب (٢٧٦/١).

(٦) هو يحيى بن يعلى بن الحارث، الحاربي، الكوفي، ثقة، من صغار التاسعة، مات سنة ست عشرة - ومئة - (خ م د س ق). التقريب (٦٦٨/٢).

(٧) هو يعلى بن الحارث بن حرب، الحاربي، الكوفي، ثقة، من الثامنة، مات سنة ثمان وستين - ومئة - (خ م د س ق). التقريب (٦٨١/٢).

(٨) هو غيلان بن جامع بن أشعث، الحاربي، أبو عبد الله، الكوفي قاضيها، ثقة، من السادسة، مات سنة اثنتين وثلاثين - ومئة - (م د س ق). التقريب (٤٦٨/١).

(٩) هو عثمان بن عُمير - بالتصغير -، ويقال بن قيس، والصواب أن قيساً جد أبيه، وهو عثمان ابن أبي حميد أيضاً، البجلي، أبو اليقظان، الكوفي، الأعمى، ضعيف، واختلط، وكان يدلس، ويغلو في التشيع، من السادسة، مات في حدود الخمسين ومئة (د ت ق). التقريب (٣٩٤/١).

جعفر بن إياس^(١)، عن مجاهد^(٢)، عن ابن عباس، قال: «لما نزلت ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ
الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾^(٣) كبر ذلك على المسلمين، وقالوا: ما يستطيع أحد منا يدع لولده
مالا يبقى بعده، فقال عمر: أنا أفرج عنكم. قالوا: فانطلق عمر رضي الله عنه، واتبعه ثوبان، فأتيا
النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا نبي الله إنه قد كبر على أصحابك هذه الآية. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إن الله
عز وجل لم يفرض الزكاة إلا ليطيب بها ما بقي من أموالكم، وإنما فرض المواريث في أموال
تبقى بعدكم. قال: فكبر عمر رضي الله عنه، ثم قال: ألا أخبرك بخير ما يكنز المرء! المرأة الصالحة،
إذا نظر إليها سرته، وإذا أمرها أطاعته، وإذا غاب عنها حفظته»^(٤).

(١) هو جعفر بن إياس، أبو بشر بن أبي وَحْشِيَّة - بفتح الواو وسكون المهمله وكسر المعجمة وتثقل
التحتانية -، ثقة، من أثبت الناس في سعيد بن جبير، وضعفه شعبة في حبيب بن سالم، وفي مجاهد،
من الخامسة، مات سنة خمس، وقيل ست وعشرين - ومئة - (ع). التقريب (٨٩/١).

(٢) هو مجاهد بن جَبْر - بفتح الجيم وسكون الموحدة -، أبو الحجاج، المخزومي مولاهم، المكي، ثقة
إمام في التفسير وفي العلم، من الثالثة، مات سنة إحدى أو اثنتين أو ثلاث أو أربع ومئة، وله
ثلاث وثمانون (ع). التقريب (٥٦٩/٢).

(٣) [التوبة: ٣٤].

(٤) إسناده ضعيف، فيه أبو اليقظان، ضعيف، وأختلط، وقد عنعن، وهو يدللس، وفيه جعفر بن إياس
ضعيف في مجاهد، وروايته هنا عنه.

وقد رواه أبو يعلى في مسنده، (٣٧٨/٤ برقم ١٤٩٩)، عن أبي بكر، وهو ابن أبي شيبة، عن يحيى
بن يعلى، به.

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد، (٣٠/٧)، والحافظ ابن حجر في المطالب العالية، (٨٠٩/١٤)،
وعزياه لأبي يعلى، وقال الهيثمي: وفيه عثمان بن عمير، وهو ضعيف.

١٢. وأخبرنا^(١) أبو عبد الله الحافظ^(٢)، ثنا علي بن محمد بن عقبة الشيباني^(٣) بالكوفة، أنبأ إبراهيم بن إسحاق الزهري^(٤)، ثنا يحيى بن يعلى بن الحارث المحاربي، فذكره بمثل إسناده^(٥).

(١) السنن الكبرى، (٨٣/٤).

(٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٣) هو علي بن محمد بن عقبة بن همام، أبو الحسن، الشيباني، الكوفي، روى عنه الدارقطني، وقال: كان ثقة عدلاً، كثير التلاوة، فقيهاً. وقال الخطيب: كان ثقة أميناً، مقبول الشهادة. مات في سنة ثلاث وأربعين وثلاثمائة. ينظر: تاريخ بغداد (٧٩/١٢)، البداية والنهاية (٢٢٨/١١).

(٤) هو إبراهيم بن إسحاق بن أبي العنبر، أبو إسحاق، الزهري، القاضي، الكوفي، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الدارقطني في رواية الحاكم عنه: صدوق. وقال في رواية عبيد الله بن أبي الفتح: ثقة. وقال الخطيب: كان ثقة، خيراً فاضلاً، دينا صالحاً. وقال الذهبي: الإمام المحدث. مات في سنة سبع وسبعين ومائتين. ينظر: الثقات (٨٨/٨)، تاريخ بغداد (٢٥/٦)، سؤالات الحاكم (١٠١/١)، السير للذهبي (١٩٨ / ١٣).

(٥) إسناده ضعيف، فيه أبو اليقظان، ضعيف، وأختلط، وقد عنعن، وهو يدللس، وفيه جعفر بن إياس ضعيف في مجاهد، وروايته هنا عنه.

وهو عند الحاكم في المستدرک، (٣٦٣/٢ برقم ٣٢٨١)، عن علي بن محمد، عن إبراهيم بن إسحاق الزهري، حدثنا يحيى بن يعلى بن الحارث المحاربي، حدثنا أبي، حدثنا غيلان بن جامع، عن عثمان ابن القطان الخزاعي، عن جعفر بن إياس، عن مجاهد، عن ابن عباس، فذكره.

وقوله «عن عثمان بن القطان الخزاعي» خطأ، والصحيح عثمان أبو اليقظان، فإن المصنف قال: «فذكره بمثل إسناده». ورواه أيضاً في الشعب، (١٩٤/٣ برقم ٣٣٠٧)، عن الحاكم بهذا الإسناد، وفيه «نا غيلان بن جامع، عن عثمان أبي اليقظان الخزاعي، عن جعفر بن إياس».

وقد أشار الألباني إلى ذلك في (السلسلة الضعيفة ٤٨٦/٣)، وقال: قول الحاكم في هذا الإسناد المتقدم: «عثمان بن القطان الخزاعي» هو من أخطائه الكثيرة التي وقعت في مستدركه.

وقصّر به بعض الرواة عن يحيى فلم يذكر في إسناده عثمان أبا اليقظان^(١).

(١) منهم أحمد في فضائل الصحابة، (١/٣٧٤ برقم ٥٦٠)، عن محمد بن يونس.

وأبو داود في سننه، (٢/١٢٦ برقم ١٦٦٤)، عن عثمان بن أبي شيبة. وليس عنده قوله «في أموال تبقى بعدكم» وقال مكانها «لتكون لمن بعدكم».

والحاكم في المستدرک، (١/٥٦٧ برقم ١٤٨٧)، من طريق علي بن المديني.

ثلاثتهم عن يحيى بن يعلى، ثنا أبي، ثنا غيلان بن جامع، عن جعفر بن إياس، عن مجاهد، عن ابن عباس }، فذكره. ولم يذكروا فيه أبا اليقظان.

والحديث ضعيف، لضعف أبي اليقظان، وضعف جعفر بن إياس في مجاهد.

باب الدليل على أن من أدى فرض الله في الزكاة فليس عليه أكثر منه إلا أن يتطوع، سوى ما مضى في الباب قبله

١٣. أخبرنا^(١) أبو عبد الله الحافظ^(٢)، قال: ثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هانئ^(٣)، ثنا الحسين بن الحسن بن مهاجر^(٤)، ثنا هارون بن سعيد الأيلي^(٥)، ثنا عبد الله ابن وهب^(٦)، أخبرني ابن جريح^(٧)، عن أبي الزبير^(٨)، عن جابر بن عبد الله، عن النبي

(١) السنن الكبرى، (٨٤/٤).

(٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٣) هو محمد بن صالح بن هانئ بن زيد، أبو جعفر، الوراق، النيسابوري، قال الحاكم: الثقة المأمون. وقال ابن الجوزي، وابن كثير: سمع الحديث الكثير، وكان له فهم وحفظ، وكان من الثقات الزهاد. مات في سنة أربعين وثلاثمئة. وقد تصحف اسم جده في مطبوعة البداية من يزيد إلى زيد. ينظر: الأنساب (٢/٢٢٣)، المنتظم (٨٦/١٤)، البداية والنهاية (٢٢٥/١١)، طبقات الشافعية الكبرى (١٧٤/٣).

(٤) هو الحسين بن الحسن بن مهاجر، أبو محمد، السلمي، المهاجري، النيسابوري، قال عنه الحاكم، والسمعاني: من كبار المحدثين. وقال ابن عساکر: كتب عنه محمد بن إسماعيل البخاري، وهو أكبر منه. وقال الذهبي: محله الصدق. مات في سنة ثمان وسبعين ومئتين. ينظر: تلخيص تاريخ نيسابور (٤٠/١)، الأنساب (٤١٢/٥)، تاريخ ابن عساکر (٥٦/١٤)، تاريخ الإسلام (٣٣٧/٢٠).

(٥) هو هارون بن سعيد، الأيلي - بفتح الهمزة وسكون التحتانية -، السعدي مولاها، أبو جعفر، نزيل مصر، ثقة، فاضل، من العاشرة، مات سنة ثلاث وخمسين ومئتين، وله ثلاث وثمانون سنة (م د س ق). التقريب (٦٣٠/٢).

(٦) هو عبد الله بن وهب بن مسلم، القرشي مولاها، أبو محمد، المصري، الفقيه، ثقة حافظ، عابد، من التاسعة، مات سنة سبع وتسعين ومئة، وله اثنتان وسبعون سنة (ع). التقريب (٣٢٠/١).

(٧) هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح، الأموي مولاها، المكّي، ثقة، فقيه، فاضل، وكان يدلّس، ويرسل، من السادسة، مات سنة خمسين ومئة - أو بعدها، وقد جاز السبعين، وقيل جاز المئة ولم يثبت (ع). التقريب (٣٦٦/١).

وقد ذكره الحافظ ابن الحجر في المرتبة الثالثة من المدلسين. (طبقات المدلسين ص ٤١).

(٨) هو محمد بن مسلم بن تدرّس - بفتح المثناة وسكون الدال المهملة وضم الراء -، الأسدي مولاها،

قال: «إذا أديت زكاة مالك فقد أذهبت عنك شره»^(١).

كذا رواه ابن وهب بهذا الإسناد مرفوعاً، وكذلك رواه يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وهب^(٢) ورواه عيسى بن مثنود^(٣)، عن ابن وهب من قول أبي الزبير^(٤).
٤١. أخبرنا^(٥) أبو نصر بن قتادة^(٦)، أنبأ أبو عمرو بن نجيذ^(٧)، أنبأ أبو مسلم^(٨)، ثنا

أبو الزبير، المكبي، صدوق، إلا أنه يدللس، من الرابعة، مات سنة ست وعشرين - ومئة - (ع).
التقريب (٥٥٢/٢).

وقد ذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الثالثة من المدلسين. (طبقات المدلسين ص ٤٥).

(١) إسناده ضعيف، فيه ابن جريج، وأبو الزبير، يخشى من تدليسهما، وقد عنعنا.

وقد رواه الحاكم في المستدرک، (٥٤٧/١ برقم ١٤٣٩)، من طريق هارون بن سعيد الأيلي.

وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وشاهده صحيح من حديث المصريين.

قلت: يعني حديث أبي هريرة، يرفعه: «إذا أديت الزكاة فقد قضيت ما عليك».

رواه الترمذي في جامعه، (١٣/٣ برقم ٦١٨)، وقال: هذا حديث حسن غريب.

ورواه المصنّف في السنن الكبرى، وسيأتي برقم (١٥) بزيادة «ومن جمع مالا حراما، ثم تصدق به، لم يكن له فيه أجر، وكان إصره عليه».

وله شاهد آخر بمعناه من حديث طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه في قصة الأعرابي الذي يسأل عن الإسلام، وأن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر له الزكاة، فقال: هل عليّ غيرها؟ قال: لا إلا أن تطوع. رواه البخاري في الصحيح في كتاب الإيمان، باب الزكاة من الإسلام، (٢٥/١ برقم ٤٦)، ومسلم في الصحيح في كتاب الإيمان، باب بيان الإيما والإسلام والإحسان، (٤٠/١ برقم ١١). وهو عند غيرهما.

(٢) رواه ابن خزيمة في صحيحه، (١١٠/٤ برقم ٢٤٧٠)، عن يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وهب، به.

وكذلك رواه ابن المقرئ في معجمه (٤٣/١)، والخطيب في تاريخه، (١٠٥/٥).

كلاهما من طريق يونس بن عبد الأعلى.

(٣) هو عيسى بن إبراهيم بن عيسى بن مثنود - بمثلثة ساكنة -، الغافقي، أبو موسى، المصري، ثقة، من صغار العاشرة، مات سنة إحدى وستين، وقد جاوز التسعين (د س). التقريب

(٤٦١/١). وينظر: تهذيب الكمال (٢٢/٥٨٣).

(٤) لم أقف عليه.

(٥) السنن الكبرى، (٨٤/٤).

أبو عاصم^(١)، عن ابن جريج^(٢)، أخبرني أبو الزبير^(٣)، أنه سمع جابرا يقول: «إذا أديت زكاة كنزك، فقد ذهب شره». فذكره موقوفاً^(٤).

(٦) هو عمر بن عبد العزيز بن قتادة، الأنصاري، البشيري، الثعماني، سمع منه المصنّف قراءة عليه ، ومن أصل كتابه ، وأكثر الرواية عنه في تصانيف ، ومن طريقه تحمل سنن سعيد بن منصور، وقال : صحيح السماع . ينظر السنن الكبرى (١٠/٢٤٠) ، وإتحاف المرتقي في شيوخ البيهقي (ص ٣٦٨).

(٧) هو إسماعيل بن نجيد بن أحمد بن يوسف بن خالد، أبو عمرو بن نجيد، السلمى، النيسابورى، قال سبطه محمد بن الحسين الأزدي: كان ثقة. وقال الحاكم: الشيخ العابد الزاهد، شيخ عصره في التصوف والعبادة والمعاملة، وأسند من بقى بخراسان في الرواية. مات سنة ست وستين وثلاثمئة. ينظر: طبقات الصوفية (١/٣٣٩)، الأنساب (٢/٢٧٩)، طبقات الشافعية الكبرى (٣/٢٢٢).

(٨) هو إبراهيم بن عبد الله بن مسلم بن معز بن المهاجر، البصري. أبو مسلم، الكجى، ويقال الكشي، وثقه موسى بن هارون، والدارقطني، وعبد الغني بن سعيد، مات في سنة اثنتين وتسعين ومئتين. ينظر: تاريخ بغداد (٦/١٢٣)، التقييد لا بن نقطة (١/١٨٧)، تاريخ الإسلام (٢٢/٩٧).

(١) هو الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم، الشيباني، أبو عاصم، النبيل، البصري، ثقة ثبت، من التاسعة، مات سنة اثني عشرة - ومئتين - أو بعدها (ع). التقريب (١/٢٥٩).

(٢) هو عبد الملك بن عبد العزيز، ثقة، يدلّس، ويرسل، تقدم برقم (١٣).

(٣) هو المكى، صدوق، يدلّس، تقدم برقم (١٣).

(٤) إسناد حسن ، لأجل أبي الزبير، والتهمة بتدليسه ، وتدليس ابن جريج منتفية، فقد صرحا بالإخبار والسماع.

وقد رواه عبد الرزاق في مصنفه، (٤/١٠٧ برقم ٧١٤٥) عن ابن جريج، به .

وهذا الحديث أختلف عن ابن جريج في رفعه ووقفه، فقد رواه عبد الله بن وهب، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه مرفوعاً، كما تقدم برقم (١٣).

وخالفه أبو عاصم، الضحاك بن مخلد، هنا وتابعه عبد الرزاق، فروياه عن ابن جريج موقوفاً.

وقد توبع ابن جريج على رفعه ووقفه.

فأما المرفوع، فرواه الطبراني في الأوسط (٢/١٦١ برقم ١٥٧٩)، من طريق عمر بن أيوب، عن المغيرة بن زياد، عن أبي الزبير، عن جابر، مرفوعاً، نحوه.

وقال: لم يرو هذا الحديث عن مغيرة إلا عمر، تفرد به محمد بن عمار.

قلت: هو محمد بن عبد الله بن عمار، شيخ شيخ الطبراني، ثقة (التقريب ٢/٥٣٠).

وهذا أصح^(١). وقد روي بإسناد آخر مرفوعاً.

١٥. أخبرنا^(٢) أبو عبد الله الحافظ،^(٣) ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب^(٤)، ثنا بحر ابن نصر^(٥)، ثنا ابن وهب^(٦)، عن عمرو بن الحارث^(٧) عن دراج أبي السمح^(٨)، عن ابن

لكن عمر بن أيوب، والمغيرة، لهما أوهام (التقريب ٤٢٥/١ و ٥٩٨/٢).

قال الهيثمي في (مجمع الزوائد ٣/ ٦٣): إسناده حسن، وإن كان في بعض رجاله كلام.

وأما الموقوف، فرواه ابن أبي شيبة في المصنف، (٤/ ١٨٣ برقم ٩٩١٨) عن أبي داود الطيالسي، عن هشام الدستوائي، عن أبي الزبير، عن جابر، موقوفاً، نحوه.

(١) يعني أصح من الحديث المرفوع المتقدم، فقد أمن فيه من تدليس ابن جريج وأبي الزبير، حيث صرحا بالإخبار والسماع، بخلاف المرفوع.

وهو صحيح، صحح وقفه أبو زرعة، نقله عنه العراقي في (طرح التثريب ٧/٤)، والحافظ ابن حجر في (الفتح ٣/ ٢٧٢).

وعبارة المصنف هذه تضمنت تصحيحه للمرفوع أيضاً، وإن لم يصرح به، وقد تقدم تصحيح الحاكم له.

ولكن في إسناده عن ابن جريج وأبي الزبير، والذي أراه أنه حسن بشواهده، وقد أورده الألباني رحمه الله في السلسلة الضعيفة (٥/ ٢٤٨)، وذكر تصحيح الحاكم له، وقوله «على شرط مسلم»، فقال: «أما أنه على شرط مسلم، فنعم، وأما أنه صحيح، ففيه نظر، لأن أبا الزبير و ابن جريج مدلسان، وقد عنعناه». وقال: «ثم وجدت للحديث شاهداً من رواية أبي هريرة بسند حسن، ومن أجله كنت أوردته في صحيح الترغيب، فهو به قوي، وينقل إلى الصحيحة».

وقال في تعليقه على الترغيب والترهيب (١/ ٣٣٥ برقم ٧٤٣): حسن لغيره.

(٢) السنن الكبرى، (٤/ ٨٤).

(٣) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٤) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٥) هو بحر بن نصر بن سابق، الخولاني مولاهم، المصري، أبو عبد الله، ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة سبع وستين - ومئتين -، وله سبع وثمانون سنة (كن). التقريب (١/ ٦٦).

(٦) هو عبد الله، ثقة، تقدم برقم (١٣).

(٧) هو عمرو بن الحارث بن يعقوب، الأنصاري مولاهم، المصري، أبو أيوب، ثقة، فقيه حافظ، من

حُجيرة الأكبر الخولاني^(١)، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال: «إذا أديت الزكاة، فقد قضيت ما عليك، ومن جمع مالا حراما، ثم تصدق به لم يكن له فيه أجر، وكان إصره^(٢) عليه»^(٣).

السابعة مات قديما قبل الخمسين ومئة (ع). التقريب (٤٣٧/١).

(٨) هو دَرَج - بتشكيل الراء وآخره جيم - بن سمعان، أبو السَّمْح، قيل اسمه عبد الرحمن، ودراج لقب، السهمي مولاهم، المصري، قال أبو داود، وغيره: حديثه مستقيم، إلا ما كان عن أبي الهيثم. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال الحافظ ابن حجر: صدوق، في حديثه عن أبي الهيثم ضعف. مات في سنة ست وعشرين ومئة. ينظر: الضعفاء للنسائي (٣٩/١)، سؤالات الحاكم (ص ١٧٠)، الضعفاء لابن الجوزي (٢٦٩/١)، تهذيب الكمال (٤٧٨/٨)، الكاشف (٣٨٣/١)، التقريب (١٦٥/١)، السلسلة الصحيحة (١٠٥٨ /٧).

(١) هو عبد الرحمن بن حُجيرة - بمهملة وجيم، مصغر-، المصري، القاضي، وهو ابن حُجيرة الأكبر، ثقة، من الثالثة، مات سنة ثلاث وثمانين، وقيل بعدها (م ٤). التقريب (٣٣٣ /١).

(٢) من الإصر، وهو: الإثم والعقوبة. (النهاية ٥٢/١).

(٣) إسناده حسن ، لأجل دراج.

والحديث في مستدرك الحاكم، (١ / ٥٤٨ برقم ١٤٤٠)، عن أبي العباس الأصم، به.

وعنه رواه المصنّف أيضاً في السنن الصغرى، (٣ / ١٣٥ برقم ١٢١٢).

وأخرجه ابن زنجويه في الأموال، (٢ / ٧٩٨ برقم ١٣٨٣)، وابن الجارود في المنتقى، (ص ٩٢ برقم ٣٣٦)، وابن

خزيمة في صحيحه، (٤ / ١١٠ برقم ٢٤٧١)، وابن حبان في صحيحه، (٨ / ١١ برقم ٣٢١٦).

جميعهم من طريق ابن وهب، بمثله.

و أورده الهيثمي في موارد الظمان، (١ / ٢٠٤ برقم ٧٩٧).

وأخرج أوله: ابن ماجه في سننه، (١ / ٥٦٩ برقم ١٧٨٨) من طريق موسى بن أعين.

والترمذي في جامعه، (٣ / ١٣ برقم ٦١٨)، والبخاري في شرح السنة، (٦ / ٦٧ برقم ١٥٩١).

كلاهما من طريق ابن وهب.

كلاهما (ابن أعين، وابن وهب)، عن عمرو بن الحارث، عن دراج، عن ابن حجيرة، عن أبي

هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إذا أديت زكاة مالك فقد قضيت ما عليك».

قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

وفيما ذكر أبو داود في المراسيل^(١) عن محمد بن صباح^(٢) عن هشيم^(٣) عن عذافر البصري^(٤)، عن الحسن^(٥)، عن النبي ﷺ مرسلًا: «من أدى زكاة ماله فقد أدى الحق الذي عليه، ومن زاد فهو أفضل».

وحسنه الألباني في صحيح الترغيب (١/٣٣٧ برقم ٧٥٠).

(١) (ص ١٤١ برقم ١٣٠)

(٢) هو محمد بن الصباح بن سفيان، الجرجاني - بجيمين مفتوحتين بينهما راء ساكنة ثم راء خفيفة - أبو جعفر، التاجر، صدوق، من العاشرة، مات سنة أربعين - ومئتين - (د ق). التقريب (٥٢٤/٢).

(٣) هو هشيم - بالتصغير -، بن بشير - بوزن عظيم -، بن القاسم بن دينار، السلمى، أبو معاوية بن أبي خازم - معجمتين -، الواسطي، ثقة ثبت، كثير التدليس والإرسال الخفي، من السابعة، مات سنة ثلاث وثمانين - ومئة -، وقد قارب الثمانين (ع). التقريب (٦٣٧/٢).

وذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الثالثة من المدلسين. (ص ٤٧).

(٤) هو عذافر - بضم أوله وبكسر الفاء - بصري، مستور، من السابعة (مد). التقريب (٣٩٨/١).

(٥) هو الحسن بن أبي الحسن، البصري، واسم أبيه يسار - بالتحانية والمهمل -، الأنصاري مولاهم، ثقة، فقيه، فاضل، مشهور، وكان يرسل كثيرا، ويدلس، قال البزار: كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم، فيتجوز، ويقول حدثنا وخطبنا، يعني قومه الذين حُدِّثُوا وخطبوا بالبصرة. هو رأس أهل الطبقة الثالثة، مات سنة عشر ومئة، وقد قارب التسعين (ع). التقريب (١١٥/١).

وذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الثانية من المدلسين. (ص ٢٧).

١٦. أخبرنا^(١) أبو بكر بن محمد^(٢) أنبأ أبو الحسين^(٣) أنبأ اللؤلؤي^(٤) ثنا أبو داود^(٥) فذكره^(٦).

(١) السنن الكبرى، (٤/٨٤).

(٢) هو محمد بن محمد بن أحمد بن صالح، أبو بكر، السليماني، لم أقف على ترجمته، وذكره حامد آل بكر في (شيوخ البيهقي ص ٧٤)، وقال: «عنه تحمل البيهقي سنن أبي داود رواية اللؤلؤي، قال البيهقي (٣/٣٩٨): أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد بن أحمد، أنبأ أبو الحسين عبد الله ابن إبراهيم، ثنا أبو علي محمد بن أحمد اللؤلؤي، ثنا أبو داود، ثنا هارون بن عباد.. الحديث. فرواية المصنف عنه رواية كتاب، فيكفي أن يكون عدلاً، ويتسامح في مثله عن شرط الحفظ». أه.

(٣) هو عبد الله بن إبراهيم بن عبد الله، أبو الحسين، الداودي، الفسوي. لم أقف على ترجمته، وينظر: (تاريخ ابن عساكر ٢٥/١٣١)

(٤) هو محمد بن أحمد بن عمرو، أبو علي، اللؤلؤي، البصري، روى عن أبي داود السنن والمراسيل، وثقه الذهبي، وابن أبيك، وقال الذهبي في السير: الإمام المحدث الصدوق. مات في سنة ثلاث وثلاثين وثلاثمائة. ينظر: الباب في تهذيب الأنساب (٣/١٣٦)، تهذيب الكمال (١١/٣٦١)، تاريخ الإسلام (٢٥/٩٢)، السير للذهبي (١٥/٣٠٧)، الوافي بالوفيات (٢/٣٠).

(٥) هو سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد، الأزدي، السجستاني، أبو داود، ثقة حافظ، مصنف السنن وغيرها، من كبار العلماء، من الحادية عشرة، مات سنة خمس وسبعين (ت س). التقريب (١/٢٢٣).

(٦) إسناده منقطع لإرسال الحسن، وفيه هشيم مدلس، وقد عنعن، وفيه جهالة حال عذافر. والحديث في مراسيل أبي داود، (ص ١٤١ برقم ١٣٠) عن محمد بن الصباح، به. ورواه ابن أبي شيبه في المصنف، (٤/١٨٦ برقم ٩٩٢٩)، عن محمد بن بشير بن الفرافصة، عن ابن أبي عروبة، عن عبيد الله بن رزيق، وهو ابن أبي جرو، ويقال ابن أبي جروة، أنه سمع الحسن، قال: قال نبي الله ﷺ، فذكر، نحوه.

و سعيد بن أبي عروبة أختلط.

وروى موصولاً عن الحسن بإسناد ضعيف جداً، عند ابن عدي في الكامل، (٣/٣٠٣)، من طريق سَلَام بن أبي حُبَيْرَة (هكذا في المؤلف والمختلف للدارقطني ١/٣٨٧)، ثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، عن النبي ﷺ، بلفظه، وقال: لا أعلم يرويه عن سعيد غير سلام هذا.

١٧. وأما الحديث الذي أخبرناه^(١) محمد بن عبد الله الحافظ^(٢)، وأبو سعيد ابن أبي عمرو^(٣)، قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب^(٤)، ثنا العباس الدوري^(٥)، ثنا

قلت: وسلام ضعيف جداً، قال البخاري في التاريخ (٤/١٣٤): ضعفه قتيبة جداً.

وذكره النسائي في (الضعفاء ص ٤٧)، وقال: متروك.

والألباني رحمه الله ذكر حديث الحسن في (السلسلة الضعيفة ٤/٦٩)، وحكم عليه بالضعيف جداً،

وقال: وهذا إسناد ضعيف، عذافر هذا قال الذهبي: «لا يدرى من هو؟ ذكره أحمد ابن علي

السليماني فيمن يضع الحديث».

قلت: والذهبي رحمه الله قال ذلك في «عذال بن محمد»، وليس في عذافر، وترجمة عذال في الميزان

في السطر الذي يلي ترجمة عذافر مباشرة. كما في نسخة مطبوع الميزان تحقيق: علي معوض،

وعادل أحمد عبد الموجود، (٥/٧٩)، والنسخة التي حققها علي البجاوي وابنته، (٣/٦٢).

ولعل الخطأ حصل بسبب ذلك.

والحديث ضعيف مرسلًا، وضعيف جداً موصولًا.

(١) السنن الكبرى، (٤/٨٤).

(٢) هو الحاكم، ثقة، ثقة، تقدم برقم (١).

(٣) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان، أبو سعيد، النيسابوري، الصيرفي، المهرجاني الفقيه، وثقه

السمعاني، وعبد الغافر، والذهبي، مات في سنة إحدى وعشرين وأربعمئة. ينظر: التقييد لابن

نقطة (١/١١٠)، المنتخب من السياق (ص ٢٣)، تاريخ الإسلام (٢٩/٦٧).

(٤) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٥) هو عباس بن محمد بن حاتم، الدوري، أبو الفضل، البغدادي، خوارزمي الأصل، ثقة حافظ، من الحادية

عشرة، مات سنة إحدى وسبعين-ومتين-، وقد بلغ ثمانيا وثمانين سنة (٤).

(١/٢٧٧).

شاذان^(١)، ثنا شريك^(٢)، عن أبي حمزة^(٣)، عن عامر^(٤)، عن فاطمة بنت قيس^(٥)،
أنها سألت النبي ﷺ، أو قالت: سئل عن هذه الآية ﴿ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ ﴾؟ قال:
إن في هذا المال حقا سوى الزكاة، وتلا هذه الآية ﴿ لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ
الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ
وَعَاتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي
الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَعَاتَى الزَّكَاةَ ﴾^(٦). (٧)

(١) هو أسود بن عامر، الشامي، نزيل بغداد، يكنى أبا عبد الرحمن، ويلقب شاذان، ثقة، من التاسعة،
مات في أول سنة ثمان ومئتين (ع). التقريب (٥٥/١).

(٢) هو شريك بن عبد الله، النخعي، الكوفي، القاضي بواسط، ثم الكوفة، أبو عبد الله، صدوق، يخطيء
كثيرا، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، وكان عادلا فاضلا عابدا شديدا على أهل البدع، من
الثامنة، مات سنة سبع أو ثمان وسبعين - ومئة - (خت م ٤). والتقريب (٢٤٣/١)

(٣) هو ميمون أبو حمزة، الأعور مشهور بكنيته، قال أحمد: متروك الحديث. وقال ابن معين: كوفي ليس
بشيء. وسئل عنه، وعن أبي حمزة الثمالي، أيهما أحب إليك؟ قال: لاذا ولا ذاك. وذكره البخاري في
الضعفاء، وقال: ليس بذلك. وقال النسائي: ليس بثقة. وذكره ابن حبان في المجروحين، وقال: فاحش
الخطأ، كثير الوهم، يروي عن الثقات مالا يشبه حديث الأثبات. وقال ابن عدي: متروك الحديث. ينظر:
العلل ومعرفة الرجال (٣٢١٣/٢)، تاريخ ابن معين رواية الدوري (٢٦٦٨/٣)، ضعفاء البخاري
(ص ١٠٨)، الجرح والتعديل (٢٣٥/٨)، المجروحين (٦/٣)، الكامل لابن عدي (٤١٢/٦).

(٤) هو عامر بن شراحيل، الشعبي - بفتح المعجمة - أبو عمرو، ثقة مشهور فقيه فاضل، من الثالثة،
قال مكحول: ما رأيت أفقه منه. مات بعد المئة، وله نحو من ثمانين (ع). التقريب (٢٦٩/١).

(٥) هي فاطمة بنت قيس بن خالد القرشية، الفهرية، أخت الضحاك بن قيس، > صحابية، كانت
من المهاجرات الأول. ينظر: الإصابة (٦٩/٨).

(٦) [البقرة: ١٧٧].

(٧) إسناده ضعيف جدا، فيه ميمون الأعور متروك، وفيه أيضاً شريك يخطيء كثيراً.

قال الترمذي: إسناده ليس بذلك، وأبو حمزة ميمون الأعور، يضعف. (الجامع ٤٨/٣ برقم ٦٦٠).
وقد أشار المصنّف إلى تضعيفه هنا، وصرح به في المعرفة (٢١٣/٣)، فقال: فإنه لم يثبت إسناده،
تفرد به أبو حمزة الأعور، وهو ضعيف، ومن تابعه أضعف منه.
ورواه الدارمي في سننه (٤٧١/١ برقم ١٦٣٧)، والترمذي في جامعه، (٤٨/٣ برقم ٦٦٠)،
والطبراني في الكبير (٤٠٣/٢٤ برقم ٩٧٩).
ثلاثتهم من طريق محمد بن الطفيل.

ورواه الترمذي أيضاً في جامعه (٤٨/٣ برقم ٦٥٩) من طريق الأسود بن عامر.
والدارقطني في سننه، (١٢/٢)، من طريق بشر بن الوليد.
وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٣٤١٨/٦ برقم ٧٨٠٠) من طريق آدم بن إياس.
و الطحاوي في شرح معاني، (٢٧/٢) من طريق أسد بن موسى.
والطبري في تفسيره (٩٦/٢)، من طريق يحيى بن آدم. وأختلف عنه في لفظه، كما سيأتي .
جميعهم (محمد بن الفضل، والأسود بن عامر، وبشر بن الوليد، وآدم بن إياس، وأسد، ويحيى بن
آدم) عن شريك، به، نحوه، وليس عندهم جميعاً (أنها سألت النبي ﷺ، أو قالت: سئل عن هذه
الآية ﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ﴾)، وعند بعضهم أنه سئل ﷺ عن الزكاة.
ورواه الدارقطني في سننه، (١٢/٢)، من طريق منصور بن أبي مزاحم، ثنا شريك، عن رجل، عن
عامر، عن فاطمة بنت قيس >، عن النبي ﷺ، نحوه.
وإسناده ضعيف للإبهام الذي فيه.

وخالفهم علي بن محمد الطنافسي في لفظه، فرواه عن شريك بلفظ « ليس في المال حق سوى
الزكاة ».

فقد رواه ابن ماجه في سننه، (٥٦٩/١ برقم ١٧٨٩)، حدثنا علي بن محمد، ثنا يحيى بن آدم، عن
شريك، عن أبي حمزة، عن الشعبي، عن فاطمة بنت قيس >، عن النبي ﷺ، فذكره.
وقد تابع شريك في رواية الجماعة عنه سويد بن عبد الله، فقد رواه الطبري في تفسيره، (٩٦/٢)، من
طريق أسد بن موسى، قال ثنا سويد بن عبد الله، عن أبي حمزة، به، نحوه.
وسويد هذا مجهول، قاله الدارقطني. فيما نقله عنه الحافظ ابن حجر في اللسان (١٣٠/٣)، ووافقه

فهذا حديث يعرف بأبي حمزة ميمون الأعور كوفي، وقد جرّحه أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، فمن بعدهما من حفاظ الحديث^(١).
والذي يرويه أصحابنا في التعاليق: «ليس في المال حق سوى الزكاة» فليست أحفظ فيه إسناداً^(٢)، والذي رويت في معناه ما قدمت ذكره^(٣)، والله أعلم.

الألباني في السلسلة الضعيفة (٣٧١/٩).

وروى الدارقطني في سننه، (١٠٦/٢)، من طريق أبي بكر الهذلي، عن شعيب بن الحبحاب، عن الشعبي، قال: سمعت فاطمة بنت قيس، تقول: قلت: يا رسول الله في المال حق سوى الزكاة؟ قال: نعم، ثم قرأ ﴿وَأَنَّى الْمَالِ عَلَىٰ حَبِيبِهِ﴾. وقال الدارقطني: أبو بكر الهذلي متروك، ولم يأت به غيره.

وجاء مقطوعاً، من قول الشعبي عند ابن أبي شيبة في المصنف، (٣٠٩/٤ برقم ١٠٦٢٠)، من طريق بيان بن بشر أبو بشر، عن عامر قال: «في المال حق سوى الزكاة». قال الألباني: «ورواية الجماعة أولى، ويؤيده أن الطبري أخرجه من طريق سويد بن عبد الله، عن أبي حمزة بلفظ الجماعة، وسويد هذا، مجهول، كما قال الدارقطني، وجملة القول، أن الحديث بلفظه ضعيف، والراجح مع ذلك الأول، والصحيح أنه من قول الشعبي. والله أعلم». (السلسلة الضعيفة ٣٧١/٩)، بتصرف يسير.

(١) تقدم ذكر ذلك في ترجمته.

(٢) قد ورد في بعض اختلاف الروايات عن شريك، كما تقدم عند ابن ماجه.

(٣) ينظر الحديث رقم (١٥).

جماع أبواب فرض الإبل السائمة

باب كيف فرض الصدقة

١٨. أخبرنا^(١) أبو الحسن المقرئ^(٢)، أنبأ الحسن^(٣)، ثنا يوسف^(٤)، ثنا أبو الربيع الزهراني^(٥)، ح وأخبرنا أبو الحسن بن أبي المعروف^(٦)، حدثني بشر بن أحمد^(٧)، ثنا أبو

(١) السنن الكبرى، (٨٧/٤).

(٢) هو علي بن محمد بن علي بن الحسين بن حميد، أبو الحسن، المقرئ، وقيل: أبو محمد، الأسفرائيني المقرئ المجود، قال عبد الغافر: كبير فاضل، صاحب قراءات. أكثر عنه أبو بكر البيهقي. مات في سنة عشرين وأربعمئة. ينظر: الدعوات الكبير للبيهقي (٢/١٠٣)، المنتخب من السياق (ص٤١٦)، تاريخ الإسلام (٤٨٧/٢٨).

(٣) هو الحسن بن محمد بن إسحاق بن أزهري، الأسفرائيني، الأزهري، أبو محمد، ابن أخت أبي عوانة الحافظ، وثقه عبد الغافر في ترجمته لابنه عبد الملك، فقال: المحدث ابن المحدث، والثقة ابن الثقة. توفي سنة ست وأربعين وثلاثمئة. المنتخب من السياق (ص٣٥٦)، وينظر: اللباب في تهذيب الأنساب (٤٨/١).

(٤) هو يوسف بن يعقوب بن إسماعيل بن حماد بن زيد بن درهم، أبو محمد، البصري، مولى آل جرير بن حازم الأزدي، وثقه طلحة بن محمد، والخطيب. مات سنة سبع وتسعين ومئتين. ينظر: تاريخ بغداد (٣١٠/١٤)، التقييد لابن نقطة (ص٤٩١)، تذكرة الحفاظ (٢/٦٦٠).

(٥) هو سليمان بن داود، العتكي، أبو الربيع، الزهراني، البصري، نزيل بغداد، ثقة، لم يتكلم فيه أحد بحجة، من العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين - ومئتين - (خ م د س). التقريب (١/٢٢٥).

(٦) هو محمد بن محمد بن حم بن أبي المعروف، أبو الحسن، الأسفرائيني، المهريجاني - بكسر الميم، وسكون الهاء، وكسر الراء، وفتح الجيم، وفي آخرها النون -، الفقيه، قال عبد الغافر: فاضل ثقة، مستور. ينظر: الأنساب (٤١٤/٥)، السنن الكبرى، (٢٨٥/٥)، المنتخب من السياق (ص٤٠).

(٧) هو بشر بن أحمد بن بشر بن محمود بن أشرس بن زياد بن عبد الرحمن بن عبد الله، أبو سهل، الإسفرائيني، الدهقان، قال الحاكم: محدث وقته من أصول صحيحة. وقال عبد الغافر: معروف ثقة، سمع بنيسابور. ينظر: المنتخب من السياق (ص١٧٨) التقييد لابن نقطة (١/٢١٨).

يعلى^(١)، ثنا أبو الربيع الزهراني، أنبأ حماد بن زيد^(٢)، قال: سمعت أيوب^(٣)، وعبد الرحمن السراج^(٤)، وعبيد الله بن عمر^(٥)، يحدثون عن نافع^(٦)، أنه قرأ كتاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «أنه ليس فيما دون خمس من الإبل شيء، فإذا بلغت خمسا ففيها شاة إلى التسع، فإذا كانت عشرا فشأتان إلى أربع عشرة، فإذا بلغت خمس عشرة ففيها ثلاث إلى تسع عشرة، فإذا بلغت العشرين فأربع إلى أربع وعشرين، فإذا بلغت خمسا وعشرين ففيها ابنة مخاض^(٧) إلى خمس وثلاثين، فإذا زادت ففيها ابنة لبون^(٨) إلى خمس وأربعين، فإذا زادت

(١) هو أحمد بن علي بن المثني بن يحيى بن عيسى بن هلال، التميمي، أبو يعلى، من أهل الموصل، صاحب المسند، وثقه ابن حبان، والحاكم، والذهبي، وقال ابن كثير: وكان حافظا خيرا حسن التصنيف، عدلا فيما يرويه، ضابطا لما يحدث به. ينظر: الثقات (٨ / ٥٥)، تذكرة الحفاظ (٧٠٨ / ٢)، البداية والنهاية (١٣٠ / ١١).

(٢) هو حماد بن زيد بن درهم، الأزدي، الجهضمي، أبو إسماعيل، البصري، ثقة ثبت، فقيه، قيل إنه كان ضريرا، ولعله طرأ عليه لأنه صح أنه كان يكتب، من كبار الثامنة، مات سنة تسع وسبعين - ومئة -، وله إحدى وثمانون سنة (ع). التقريب (١٣٧ / ١).

(٣) هو أيوب بن أبي تيممة كيسان، السخيتاني - بفتح المهملة بعدها معجمة ثم مثناة ثم تحتانية وبعد الألف نون - أبو بكر، البصري، ثقة ثبت حجة، من كبار الفقهاء العباد، من الخامسة، مات سنة إحدى وثلاثين ومئة، وله خمس وستون (ع). التقريب (٦٣ / ١).

(٤) هو عبد الرحمن بن عبد الله، السراج، البصري، ثقة، من الثامنة (م س). التقريب (٣٤٢ / ١).

(٥) هو العُمري، ثقة ثبت، تقدم برقم (٧).

(٦) هو مولى ابن عمر، ثقة، تقدم برقم (٧).

(٧) هي من الإبل ما تم لها سنة، سميت ابنة مخاض، لأنها قد فصلت عن أمها، ولحقت أمها بالمخاض، وهي الحوامل. (غريب الحديث لابن سلام ٧٠ / ٣)، بتصرف.

(٨) هي من الإبل ما تم لها سنتان، سميت ابنة لبون، لأن أمها كانت أرضعتها السنة الأولى، ثم كانت من المخاض السنة الثانية، ثم وضعت في الثالثة، فصار لها ابن فهي لبون. (غريب الحديث لابن سلام ٧١ / ٣)، بتصرف.

ففيها حقة^(١) إلى الستين، فإذا زادت فجدعة^(٢) إلى خمس وسبعين، فإذا زادت ففيها ابنتا لبون إلى التسعين، فإذا زادت ففيها حقتان إلى عشرين ومئة، فإذا زادت ففي كل خمسين حقة، وفي كل أربعين ابنة لبون، وليس في الغنم شيء فيما دون الأربعين، فإذا بلغت الأربعين ففيها شاة إلى عشرين ومئة، فإذا زادت فشأتان إلى المئتين، فإذا زادت على المئتين فنلاث إلى ثلاثمئة، فإذا زادت على ثلاثمئة ففي كل مئة تامة شاة». (٣)

ورواه الثوري، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر^(٤). ورواه موسى بن عقبة، عن نافع، عن عبد الله بن عمر قال: هذه نسخة كتاب عمر رضي الله عنه. (٥)

١٩. أخبرنا^(٦) أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي^(٧)، في آخرين^(٨)، قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب^(٩)، أنبأ الربيع بن سليمان^(١٠)، أنبأ الشافعي^(١١)، أنبأ أنس ابن

(١) هي من الإبل ما تم لها ثلاث سنين، سميت حقة، لأنها قد استحقت أن يحمل عليها وتركب. (غريب الحديث لابن سلام ٧١/٣)، بتصرف.

(٢) هي من الإبل ما تم لها أربع سنين. (غريب الحديث لابن سلام ٧١/٣)، بتصرف.

(٣) إسناده منقطع، فرواية نافع عن عمر رضي الله عنه مرسله. ينظر (تحفة التحصيل ص ٣٢٥).

والحديث عند أبي يعلى في مسنده (١١٤/١ برقم ١٢٥)، عن الربيع، بمثله.

وأورده البوصيري في إتحاف الخيرة، (١١/٣)، والحافظ ابن حجر في المطالب العالية (٤٧٦/٥)، وعزياه لأبي يعلى، وقال البوصيري: رجاله ثقات. قلت: لكنه منقطع إلا أنه وجادة.

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف، (٨/٤ برقم ٦٧٩٨)، عن الثوري، به، وإسناده صحيح.

(٥) رواه الشافعي في مسنده (ص ٨٩)، عن أنس بن عياض، عن موسى بن عقبة، به، نحوه. وإسناده صحيح.

ومن طريقه رواه المصنّف، وسيأتي في الحديث التالي.

(٦) السنن الكبرى، (٨٧/٤).

(٧) هو يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى بن سخطويه، ثقة، تقدم، تقدم برقم (٩).

(٨) لم أقف عليهم.

(٩) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(١٠) هو المرادي، صاحب الشافعي، ثقة، تقدم برقم (٩).

عياض^(١)، عن موسى بن عقبة^(٢)، عن نافع^(٣)، عن عبد الله بن عمر: «أن هذا كتاب الصدقات، فيه في كل أربع وعشرين من الإبل فدونها الغنم، في كل خمس شاة، وفيما فوق ذلك إلى خمس وثلاثين ابنة مخاض، فإن لم تكن بنت مخاض فابن لبون ذكر، وفيما فوق ذلك إلى خمس وأربعين ابنة لبون، وفيما فوق ذلك إلى ستين حقة طروقة الفحل، وفيما فوق ذلك إلى خمس وسبعين جذعة، وفيما فوق ذلك إلى تسعين ابنتا لبون، وفيما فوق ذلك إلى عشرين ومئة حقتان طروقتا الفحل، فما زاد على ذلك ففي كل أربعين ابنة لبون، وفي كل خمسين حقة، وفي سائمة الغنم إذا كانت أربعين إلى أن تبلغ عشرين ومئة شاة، وفيما فوق ذلك إلى مئتين شاتان، وفيما فوق ذلك إلى ثلاثمائة ثلاث شياه، فما زاد على ذلك، ففي كل مئة شاة، ولا تُخرج في الصدقة هرمة^(٤)، ولا ذات عوار^(٥)، ولا تيس^(٦)، إلا ما شاء المصدق^(٧)، ولا يجمع بين متفرق، ولا يفرق بين

(١١) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(١) هو أنس بن عياض بن ضمرة، أبو عبد الرحمن، الليثي، أبو ضمرة المدني، ثقة، من الثامنة، مات سنة مئتين، وله ست وتسعون سنة (ع). التقريب (٦٠/١).

(٢) هو موسى بن عقبة بن أبي عياض - بتحتانية ومعجمة - الأسدي مولى آل الزبير، ثقة، فقيه، إمام في المغازي، من الخامسة، لم يصح أن ابن معين لينه، مات سنة إحدى وأربعين - ومئة -، وقيل بعد ذلك (ع). التقريب (٦١١/٢).

(٣) هو مولى ابن عمر، ثقة، تقدم برقم (٧).

(٤) الهرمة هي: الضعيفة من الكبر. (غريب ما في الصحيحين ص ٣٦).

(٥) العوار بالفتح: العيب، وقد يضم. (النهاية ٣/٣١٨). وقال الراجعي: فتح العين أفصح من ضمها وأشهر. (البدر المنير ٥/٤١٦).

(٦) هو الذكر من المعز.

(٧) المصدّق بتخفيف الصادر، وتشديد الدال، وكسره، عامل الزكاة الذي يستوفيهها أربابها (النهاية ٣/١٨).

قال الخطابي: وكان أبو عبيد يرويه: المصدق، بفتح الدال، يريد صاحب المشية، وقد خالفه عامة الرواة، فقالوا بكسر الدال، يعنون به العامل. نقله عنه ابن الأثير في جامع الأصول (٤/٥٨٣).

مجتمع^(١) خشية الصدقة^(٢)، وما كان من خَلِيطَيْنِ فَإِنَّمَا يَتَرَاجَعَانِ بَيْنَهُمَا بالسوية^(٣)، وفي الرقة^(٤) ربع العشر إذا بلغت رقة أحدهم خمس أواق، هذه نسخة كتاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه التي كان يأخذ عليها^(٥).

وقال الرافعي: وهو الظاهر؛ ويعود الاستثناء إلى الجميع. (البدر المنير ٥ / ٤١٦).

(١) قال الشافعي: هو خطاب لرب المال من جهة وللساعي من جهة، فأمر كل واحد منهم أن لا يحدث شيئاً من الجمع والتفريق خشية الصدقة، فرب المال يخشى أن تكثر الصدقة فيجمع أو يفرق لتقل، والساعي يخشى أن تقل الصدقة فيجمع أو يفرق لتكثر. ذكره الحافظ في (الفتح ٣١٤ / ٣)، ولم أقف عليه هكذا، ولعله معنى كلام الشافعي الآتي.

(٢) قال الشافعي: فالخشية خشية الوالي أن تقل الصدقة، وخشية أخرى وهي خشية رب المال أن تكثر الصدقة وليس واحد منهما أولى باسم الخشية من الآخر. (الأم ٢ / ١٤).

(٣) قال ابن الأثير: الخليط المخالط، يريد به الشريك الذي يخلط ماله بمال شريكه، والترجع بينهما هو أن يكون لأحدهما مثلاً أربعون بقرة وللآخر ثلاثون بقرة، ومالهما مختلط، فيأخذ الساعي عن الأربعين مسنة، وعن الثلاثين تبيعا، فيرجع بأذن المسنة بثلاثة أسباعها على شريكه، وبأذن التبيع بأربعة أسبوعه على شريكه، لأن كل واحد من السنين واجب على الشيوع كأن المال ملك واحد. (النهاية ٦٣ / ٢).

(٤) هي الفضة والدراهم المضروبة منها، وأصل اللفظة الورق، وهي الدراهم المضروبة خاصة، فحذفت الواو وعوض منها الهاء. (النهاية ٢٥٤ / ٢).

(٥) إسناده صحيح.

والحديث في مسند الشافعي، (ص ٨٩) عن أنس بن عياض، به.

ومن طريقه رواه المصنف أيضاً في المعرفة، (٣ / ٢١٨ برقم ٢٢٢٥).

وهذا الحديث أختلف عن نافع فيه، فرواه أيوب، وعبد الرحمن السراج، وعبيد الله، عن نافع، أنه قرأ كتاب عمر رضي الله عنه، كما في الحديث المتقدم، وهو منقطع.

ووصله موسى بن عقبه هنا، فرواه عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر }.

و موسى تابعه، عبيد الله بن عمر، كما في رواية عبد الرزاق المتقدمة.

والموصول هو الصحيح.

٢٠. قال الشافعي^(١): وبهذا كله نأخذ.^(٢)

وقد رواه سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، عن النبي ﷺ^(٣).

٢١. حدثنا^(٤) أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي^(٥)، ثنا محمد ابن

(١) يعني بالسند المتقدم.

(٢) ينظر المسند (ص ٨٩)، والأم (٥/٢).

(٣) رواه أحمد في مسنده (١٤/٢ برقم ٤٦٣٢)، وأبو داود في سننه، (٩٨/٢ برقم ١٥٦٨)، والترمذي في جامعه، (١٧/٣ برقم ٦٢١)، والحاكم في مستدركه، (٥٤٩/١ برقم ١٤٤٣).

جميعهم من طريق عباد بن العوام، عن سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ كتب كتاب الصدقة، فلم يخرجها إلى عماله حتى قبض فقرنه بسيفه، فلما قبض عمل به أبو بكر حتى قبض، وعمر حتى قبض، وكان فيه، فذكره نحوه. وقال الترمذي: حديث حسن.

ومن طريق الحاكم أخرجه المصنف في السنن الكبرى، (٨٨/٤)، وهو عند غيرهم.

وسفيان بن حسين، ضعيف في روايته عن الزهري. (التقريب ٢١٦/١).

وقد تابعه سليمان بن كثير عن الزهري، عند ابن ماجه في سننه (٥٧٣/١ برقم ١٧٩٨)، وفي (٥٧٧/١ برقم ١٨٠٥).

قال الألباني في (صحيح أبي داود ٥ / ٢٨٨): إسناده صحيح، ورجاله ثقات رجال الشيخين، على ضعف في سفيان في روايته عن الزهري خاصة، لكنه قد توبع، وأشار البخاري إلى تقويته كما ذكرت في الإرواء.

(٤) السنن الكبرى، (٨٩ / ٤).

(٥) هو محمد بن الحسين بن موسى، أبو عبد الرحمن، الأزدي، السلمي، قال محمد بن يوسف النيسابوري القطان: كان السلمي غير ثقة، وكان يضع للصوفية. قال الذهبي: وله كتاب سماه «حقائق التفسير» ليته لم يصنفه، فإنه تحريف وقرمطة. وقال في السير: الإمام الحافظ المحدث شيخ خراسان، وكبير الصوفية. وقال: ما هو بالقوي في الحديث. وقال في الميزان: تكلموا فيه وليس بعمدة. وقال: وفي القلب مما يتفرد به. وقال الحافظ في اللسان: «قال الحاكم: كان كثير السماع والحديث متقنا فيه من بيت الحديث والزهد والتصوف. وقال: قال السراج: مثله إن شاء الله لا

المؤمل^(١)، ثنا الفضل بن محمد بن المسيب^(٢)، ثنا الحكم بن موسى^(٣)، ح وحدثنا أبو عبد الرحمن السلمي، وأبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة^(٤)، قالوا: أنبأ أبو عمرو محمد بن جعفر بن محمد بن مطر^(٥)، ثنا أبو عبد الله أحمد بن الحسن ابن

يتعمد الكذب. ونسبه إلى الوهم». وقال ابن تيمية: تكلم أهل المعرفة في نفس رواية أبي عبد الرحمن، حتى كان البيهقي إذا حدث عنه يقول: حدثنا من أصل سماعه. مات في سنة ثنتي عشرة وأربعمئة. ينظر: السنن الكبرى، (١٦/١)، تاريخ بغداد (٢٤٨/٢)، المنتخب من السياق (ص ٤)، مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٤٣/١٣)، تاريخ الإسلام (٣٠٤/٢٨)، السير للذهبي (٢٤٧/١٧)، ميزان الاعتدال (١١٩/٦)، لسان الميزان (١٤٠/٥).

(١) هو محمد بن المؤمل بن الحسن بن عيسى بن ماسرجس، أبو بكر، الماسرجسي، - بفتح السين، وسكون الراء، وكسر الجيم، نسبة إلى ما سرجس -، قال الحاكم: أحد وجوه خراسان، وأحسنهم بيانا، وأفصحهم لسانا. وقال الذهبي: الإمام، رئيس نيسابور، وقد بنى نيسابور داراً لأهل الحديث. مات في سنة خمسين وثلاثمئة. ينظر: الأنساب (١٧٠/٥)، السير للذهبي (٢٣/١٦)، تاريخ الإسلام (٤٥٢/٢٥).

(٢) هو الفضل بن محمد بن المسيب، أبو محمد، الشعرائي، المصنّف، وثقه الحاكم، والذهبي. وقال ابن الأخرم: صدوق، غال في التشيع. مات في سنة اثنتين وثمانين ومئتين. ينظر: سؤالات السجزي للحاكم (ص ١٨٥)، الأنساب (١١٦/٣)، المعين في طبقات المحدثين (ص ١٠٥)، تذكرة الحفاظ (٢٢٦/٢).

(٣) هو الحكم بن موسى بن أبي زهير، أبو صالح، البغدادي، القنطري، صدوق، من العاشرة، مات سنة اثنتين وثلاثين ومئتين - (خت م مد س ق). التقريب (١٣٥/١).

(٤) هو عمر بن عبد العزيز بن قتادة، سمع منه المصنّف قراءة عليه، ومن أصل كتابه، وأكثر الرواية عنه في تصانيف، وقال: صحيح السماع. تقدم برقم (١٤).

(٥) هو محمد بن جعفر بن محمد بن مطر، أبو عمرو، النيسابوري، قال الحاكم: لم أر في مشايخنا له في الاجتهاد نظيراً. وقال الذهبي: الشيخ، الإمام، القدوة، العامل، المحدث. وقال: وكان ذا حفظ وإتقان. وقال: معروف بالسماع والرحلة والإتقان. وقال ابن العماد: الزاهد شيخ السنة. مات في سنة ستين وثلاثمئة. ينظر: السير للذهبي (١٦٢/١٦)، العبري خبر من غير (٣٢٣/٢)، تاريخ الإسلام (٢١٣/٢٦)، شذرات الذهب (٣١/٣).

عبد الجبار الصوفي^(١)، ثنا الحكم بن موسى، ثنا يحيى بن حمزة^(٢)، عن سليمان ابن داود^(٣)، حدثني الزهري^(٤)، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم^(٥)، عن أبيه^(٦)، عن جده^(٧)، أن رسول الله ﷺ كتب إلى أهل اليمن بكتاب فيه الفرائض والسنن والديات، وبعث به مع عمرو بن حزم، وقرئت على أهل اليمن، وهذه نسختها «بسم الله الرحمن الرحيم من محمد النبي إلى سُرخبيل بن عبد كلال، ونُعيم ابن عبد كلال،

(١) هو أحمد بن الحسن بن عبد الجبار، الصوفي، وثقه الدارقطني، والحاكم، والخطيب، والذهبي، وقال: وكان صاحب حديث وإتقان. مات في سنة ست وثلاثمئة. ينظر: سؤالات السلمى للدارقطني (ص ٨٦)، سؤالات السجزي للحاكم (١/١٣٤)، ميزان الاعتدال (١/٢٢٦)، السير للذهبي (١٤/١٥٢).

(٢) هو يحيى بن حمزة بن واقد، الحضرمي، أبو عبد الرحمن، الدمشقي، القاضي، ثقة، رمي بالقدر، من الثامنة، مات سنة ثلاث وثمانين ومئة - على الصحيح، وله ثمانون سنة (ع). التقريب (٢/٦٥٧).

(٣) هو سليمان بن داود الخولاني، أبو داود، الدمشقي، قال ابن المديني: منكر الحديث، وضعفه. وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال أبو حاتم: لا بأس به، يقال إنه سليمان بن أرقم. وقال عثمان ابن سعيد الدارمي: أرجو أنه ليس كما قال يحيى، فإن يحيى بن حمزة روى عنه أحاديث حسانا كأنها مستقيمة. وذكره ابن حبان في الثقات ونص على ثوثيقه. وقال الذهبي: مختلف فيه. وقال الحافظ ابن حجر: صدوق، من السابعة. ينظر: الجرح والتعديل (٤/١١٠)، الثقات (٦/٣٨٧)، تهذيب الكمال (١١/٤١٧)، الكاشف (١/٤٥٩)، التقريب (١/٢٢٤).

(٤) هو ابن شهاب، ثقة، تقدم برقم (٦).

(٥) هو أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، الأنصاري، النجاري - بالنون والجيم - المدني، القاضي، اسمه وكنيته واحد، وقيل إنه يكنى أبا محمد، ثقة، عابد، من الخامسة، مات سنة عشرين ومئة، وقيل غير ذلك (ع). التقريب (٢/٧٠٠).

(٦) هو محمد بن عمرو بن حزم، الأنصاري، أبو عبد الملك، المدني، له رؤية، وليس له سماع إلا من الصحابة، قتل يوم الحرة، سنة ثلاث وستين (مدس). التقريب (٢/٥٤٣).

(٧) هو عمرو بن حزم بن زيد بن لوزان، الأنصاري ﷺ، - صحابي - شهد الخندق وما بعدها، واستعمله النبي ﷺ على نجران. الإصابة (٤/٦٢١) بتصرف يسير.

والحارث بن عبد كلال، قيل: ذي رُعين، ومَعَافِر، وهمدان^(١)، أما بعد فقد رفع رسولكم، وأعطيتم من المغنم خمس الله، وما كتب الله على المؤمنين من العشر، في العقار^(٢) ما سقت السماء، وكان سيحا^(٣)، أو كان بعلا^(٤)، ففيه العشر إذا بلغ خمسة أوسق^(٥)، وما سقي بالرشاء والدالية^(٦) فيه نصف العشر إذا بلغ خمسة أوسق، وفي كل خمس من الإبل سائمة شاة إلى أن تبلغ أربعاً وعشرين، فإذا زادت واحدة على أربع وعشرين ففيها ابنة مخاض، فإن لم توجد ابنة مخاض فابن لبون ذكر إلى أن تبلغ خمسا وثلاثين، فإذا زادت على خمس وثلاثين واحدة ففيها ابنة لبون إلى أن تبلغ خمسا وأربعين، فإن زادت واحدة على خمس وأربعين ففيها حقة طروقة الجمل إلى أن تبلغ ستين، فإن زادت على ستين واحدة ففيها جذعة إلى أن تبلغ خمسا وسبعين، فإن زادت واحدة على خمس وسبعين ففيها بنتا لبون إلى أن تبلغ تسعين، فإن زادت واحدة على التسعين ففيها حقتان طروقتا الجمل إلى أن تبلغ عشرين ومئة، فما زاد على عشرين ومئة ففي كل أربعين بنت لبون وفي كل خمسين حقة طروقة الجمل^(٧)، وفي كل ثلاثين باقورة تبع^(٨)

(١) هم قبائل في اليمن. ينظر الأنساب (٧٦/٣، و٦٤٧/٥)، نهاية الأرب (١٣٧/١)، جمهرة أنساب العرب (٤٣٣/٢).

(٢) العقار: الضيعة والنخل. (كشف المشكل ٤١٠/٤).

(٣) السيح: الماء الظاهر على وجه الأرض، جاريا يسبح سيحا، وماء سيح. (العين ٢٧٢/٣).

(٤) وهو ما شرب بعروقه من الأرض من غير سقي سماء ولا غيرها. (غريب الحديث لابن الجوزي ٧٩/١).

(٥) الوسق، بالفتح: ستون صاعا، وهو ثلاثمئة وعشرون رطلا عند أهل الحجاز، وأربعمئة وثمانون رطلا عند أهل العراق، على اختلافهم في مقدار الصاع والمد، والأصل في الوسق الحمل وكل شيء وسقته فقد حملته، والوسق أيضا ضم الشيء إلى الشيء. (النهاية ١٨٤/٥).

(٦) الرشاء، هو: حبل الدلو، والدالية: هي دلو، ونحوها، خشب يصنع كهيئة الصليب، ويشد برأس الدلو، ثم يؤخذ حبل يربط طرفه بذلك، وطرفه بجذع قائم على رأس البئر، ويسقى بها، والجمع الدوالي. (المصباح المنير ١٩٩/١).

(٧) أي استحققت أن يطرقها الذكر ليضربها. (مشارك الأنوار ٣١٨/١).

جذع أو جذعة، وفي كل أربعين باقورة بقرة، وفي كل أربعين شاة سائمة شاة إلى أن تبلغ عشرين ومئة، فإن زادت على عشرين ومئة واحدة ففيها شاتان إلى أن تبلغ مئتين، فإن زادت واحدة ففيها ثلاث إلى أن تبلغ ثلاثمئة، فإن زادت ففي كل مئة شاة شاة، ولا تؤخذ في الصدقة هرمة، ولا عجفاء^(١)، ولا ذات عوار ولا تيس الغنم، ولا يجمع بين متفرق، ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة، وما أخذ من الخليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية، وفي كل خمس أواق^(٢) من الورق خمسة دراهم، وما زاد ففي كل أربعين درهما درهم، وليس فيما دون خمس أواق شيء، وفي كل أربعين دينارا دينارا، وإن الصدقة لا تحل لمحمد وأهل بيته، إنما هي الزكاة تزكى بها أنفسهم، ولفقراء المسلمين، وفي سبيل الله، وليس في رقيق ولا مزرعة ولا عمالها شيء إذا كانت تؤدي صدقتها من العشر، وإنه ليس في عبد مسلم، ولا في فرسه شيء. قال يحيى^(٣): أفضل. ثم قال: كان في الكتاب، إن أكبر الكبائر عند الله يوم القيامة إشتراك بالله، وقتل النفس المؤمنة بغير حق، والفرار يوم الزحف في سبيل الله، وعقوق الوالدين، ورمي المحصنة، وتعلم السحر، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، وإن العمرة الحج الأصغر، ولا يمس القرآن إلا طاهر، ولا طلاق قبل إملاك، ولا عتاق حتى يبتاع، ولا يصلين أحدكم في ثوب واحد ليس على منكبه شيء، ولا يحتبين^(٤) في ثوب واحد ليس بين فرجه وبين السماء شيء، ولا

(٨) التبعية: هو العجل الذي فطم عن أمه، فهو يتبعها ويقوى على ذلك، وهو الجذع، وهو الذي دخل

في السنة الثانية، وقيل الذي استوفاهما ودخل في الثالثة. (مشارك الأنوار ١/١١٩)

(١) وهي المهزولة من الغنم وغيرها. (النهاية ٣/١٨٦).

(٢) الأواقي جمع أوقية - بضم الهمزة وتشديد الياء والجمع يشدد ويخفف مثل أثنية واثافي واثاف -

وكانت الوقية قديما عبارة عن أربعين درهما. (النهاية ١/٨٠). والأوقية تساوي ١١٩ جراماً.

(٣) هو ابن حمزة، المتقدم ذكره في سند الحديث.

(٤) الإحتباء: هو أن يضم الإنسان رجله إلى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره، ويشده عليها.

النهاية(١/٣٣٥).

يصلين أحدهم في ثوب واحد وشقه بادي، ولا يصلين أحد منكم عاقص^(١) شعره، وكان في الكتاب، إن من إعتبط^(٢) مؤمناً قتلاً عن بينة، فإنه قود إلا أن يرضي أولياء المقتول، وإن في النفس الدية مئة من الإبل، وفي الأنف إذا أُوعِب^(٣) جَدْعُه الدية، وفي اللسان الدية، وفي البيضتين الدية، وفي الذكر الدية، وفي الصلب الدية، وفي العينين الدية، وفي الرَّجُل الواحدة نصف الدية، وفي المأمومة^(٤) ثلثُ الدية، وفي الجائفة^(٥) ثلث الدية، وفي المُنْقَلَة^(٦) خمس عشرة من الإبل، وفي كل أصبع من الأصابع من اليد والرجل عشر من الإبل، وفي السن خمس من الإبل، وفي الموضحة^(٧) خمس من الإبل، وإن الرَّجُل يقتل بالمرأة، وعلى أهل الذهب ألف دينار^(٨).

(١) العَقْص: أن تُلَوِّي كل خصلة من الشعر، ثم تعقدها حتى يبقى فيها التواء، ثم ترسلها. (المجموع المغيث ٤٨١/٢).

وقال ابن الأثير: وأصل العقص اللي. وإدخال أطراف الشعر في أصوله. (النهاية ٢٧٥/٣).

(٢) أي قتله بلا جناية كانت منه ولا جريرة توجب قتله، فإن القاتل يقاد به ويقتل، وكل من مات بغير علة فقد أُعتبط. (النهاية ٢٧٢/٣).

(٣) أي قطع كله، قال ابن قتيبة: يقال: أوعب فلان أنف فلان إذا قطعه أجمع، وقطعه قطعاً موعباً إذا قطعه أجمع. (غريب الحديث ٢٠٨/٢).

(٤) هي الشجة التي بلغت أم الرأس، وهي الجلدة التي تجمع الدماغ. (النهاية ٦٨/١).

(٥) هي الطعنة التي تخلص إلى الجوف. (غريب الحديث للخطابي ٣٢٨ / ٢).

(٦) هي الشجة التي تخرج منها صغار العظام وتنتقل عن أماكنها، وقيل: التي تنقل العظم، أي تكسره. (النهاية ١٠٩/٥).

(٧) هي الشجة التي تبدي وضح العظم أي بياضه. (غريب الحديث لابن الجوزي ٤٧١/٢).

(٨) في إسناده محمد بن الحسين السلمي، تكلموا فيه، وليس بعمدة بما تفرد به. وقد تابعه عمر بن عبد العزيز.

ولم أفق على من خرج بطوله كما أورده المصنّف، لكن روي بعضه موصولاً، ومنقطعاً.

فأما الموصول، فمن طريق الزهري، ومن طريق يحيى بن سعيد، كلاهما عن أبي بكر بن محمد ابن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ﷺ كتب له كتاباً فيه الفرائض والسنن والديات.

جاء طريق الزهري من رواية يحيى بن حمزة الحضرمي، وقد اختلف عنه في إسناده.

فرواه الحكم بن موسى، قال حدثني يحيى بن حمزة، عن سليمان بن داود، قال حدثني الزهري، به.

وخالفه محمد بن بكار ، فقال حدثني يحيى، قال حدثنا سليمان بن أرقم، قال حدثني الزهري، به.
فأما رواية الحكم، فرواها الدارمي في سننه، (١/٤٦٤ برقم ١٦٢١)، وبرقم ٢٢٦٦)، وأبو داود في
المراسيل (ص ٢١٣ برقم ٢٥٩)، كلاهما عن الحكم، به.
ورواها ابن حبان في صحيحه، (١٤/١٥٠١ برقم ٦٥٥٩)، والحاكم في مستدركه، (١/٥٥٢ برقم
١٤٤٧)، وابن أبي عاصم في الديات (ص ٣١ و ٣٣ ص وص ٣٥)، والنسائي في المجتبى،
(٨/٥٧ برقم ٤٨٥٣)، وفي السنن الكبرى، (٤/٢٤٥ برقم ٧٠٥٨)، والدارقطني في سننه،
(٢/٢٨٥).

جميعهم من طريق الحكم، به.

واقصر كل واحد من الحديث على ما ناسب الباب الذي أورده فيه.

وقال أبو داود: وهم فيه الحكم. وقال النسائي: خالفه محمد بن بكار بن بلال.

وأورده الهيثمي في موارد الظمان (١/٢٠٢ برقم ٧٩٣)، وفي مجمع الزوائد، (٣/٧١)، وقال: «
رواه الطبراني في الكبير، وفيه سليمان بن داود الحرسي، وثقه أحمد، وتكلم فيه ابن معين، وقال
أحمد: إن الحديث صحيح». وقال: وبقيّة رجاله ثقات.

وأما رواية محمد بن بكار، فرواها أبو داود في المراسيل، (ص ٢١٣ برقم ٢٥٨) عن هارون ابن
محمد بن بكار، حدثني أبي، وعمي، قالوا: حدثني يحيى، قال: حدثنا سليمان بن أرقم، قال: حدثني
الزهري، به، فذكر الجراحات.

والنسائي في المجتبى، (٨/٥٨ برقم ٤٨٥٤)، وفي السنن الكبرى، (٤/٢٤٥ برقم ٧٠٥٩)، من طريق
محمد بن بكار، به، فذكره بنحو حديث الحكم بن موسى عنده، وقال: «وهذا أشبه بالصواب،
والله أعلم، وسليمان بن أرقم متروك الحديث، وقد روى هذا الحديث يونس عن الزهري مرسلًا».
أهـ

و محمد بن بكار تابعه أخوه جامع بن بكار، في رواية أبي داود الآنفه.

و رواية الحكم حسن إسنادها أبو زرعة الرازي، وأبو حاتم الرازي، وعثمان بن سعيد الدارمي،
وجماعة من الحفاظ، ورأوا هذا الحديث الذي رواه في الصدقة موصول الإسناد حسنا، ذكره عنهم
المصنّف في إثر هذا الحديث كما سيأتي.

وقال ابن عدي في (الكامل ٣/٢٧٥): الحكم بن موسى قد ضبط ذلك، وسليمان بن داود
الخولاني صحيح.

وخالفهم جمع من أهل العلم، فقالوا: «إن الحكم بن موسى أخطأ فيه، وقال: سليمان بن داود.

والصواب أنه سليمان بن أرقم.».

منهم أبو داود في المراسيل (ص ٢١٣)، والنسائي في المجتبى (٥٨/٨)، وأبو زرعة الدمشقي، ودحيم، وابن منده، رواه عنهم ابن عساكر في تاريخه (٣١٠/٢٢)، ورجحه الذهبي في الميزان (٢٨٧/٣).

فإن كان الأمر كذلك، فإنَّ سليمان بن أرقم متروك، قال البخاري: تركوه. (التاريخ الكبير ٢/٤)، وقال أبو حاتم، والنسائي: متروك. (المجتبى ٥٨/٨)، (الجرح والتعديل ١٠٠/٤).

وأما طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، فقد رواه الدارقطني في سننه، (٢٠٩/٣)، من طريق الحكم بن موسى، نا إسماعيل بن عياش، عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن جده.

و فيه إسماعيل بن عياش، صدوق في روايته عن أهل بلده الشام، مخلط في غيرهم. (التقريب ٥٣/١). وروايته هنا عن يحيى بن سعيد الأنصاري، وهو مدني.

و أما المنقطع فقد جاء بطرق عدة:

- منها ما رواه عبد الرزاق عن معمر في مواضع من المصنف، منها (٣٠٦/٩ برقم ١٧٣١٤)، ومن طريقه رواه ابن الجارود في المنتقى، (ص ١٩٨ برقم ٧٨٤)، وابن خزيمة في صحيحه، (٢٢٦٧/٤ برقم ٢٢٦٩)، والدارقطني في سننه، (٢١٠/٣).

و رواه ابن أبي عاصم في الديات، (ص ٦٦) من طريق عمران بن أبي الفضل.

كلاهما (معمر، وعمران) عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن جده. واقتصر كل واحد منهم من الحديث على ما ناسب الباب الذي أورده فيه.

و إسناد ابن أبي عاصم فيه عبد الوهاب بن الضحاك السلمي العرضي الحمصي، كذاب، قال البخاري: عنده عجائب. (التاريخ الكبير ١٠٠/٦)، وقال أبو داود: يضع الحديث. (ذكره الذهبي في

الكاشف ٦٧٤/١)، وقال أبو حاتم: كان يكذب. (الجرح والتعديل ٧٤/٦).

و فيه عمران بن أبي الفضل، قال أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث جداً، روى عنه إسماعيل بن عياش حديثين باطلين موضوعين. (الجرح والتعديل ٣٠٣/٦).

قلت: هذا الحديث ليس منهما.

وضعه النسائي، (الضعفاء ٨٥/١)،

وقال ابن حبان في (المجروحين ١٢٤/٢): كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات على قلة روايته، لا يحل كتابة حديثه إلا على سبيل التعجب.

ورواية أبي بكر بن محمد، عن جده عمرو بن حزم رضي الله عنه منقطعة، فقد ذكر المزي في ترجمته: أنه روى

عن جده عمرو بن حزم مرسلاً، (تهذيب الكمال ٣٣/ ١٣٧)، وذكر في ترجمة جده عمرو بن حزم رضي الله عنه، أنه لم يدركه، (تهذيب الكمال ٢١/ ٥٨٦).

وتابع المزي الحافظ في التهذيب (١٨/ ٨)، وقال الذهبي في (الكاشف ٢/ ٧٤): عنه - أي عمرو ابن حزم رضي الله عنه - ابنه محمد وحفيده أبو بكر مرسلاً.

وقال الحافظ ابن حجر في المطالب العالية (٣/ ١٦٠) بعد أن أورد حديث صلاة جبريل عليه السلام بالنبي صلى الله عليه وسلم من طريق معمر، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن جده عمرو بن حزم، قال: وهذا إسناد حسن، إلا أن محمد بن عمرو بن حزم لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم لصغره، فإن كان الضمير في جده يعود على أبي بكر توقف على سماع أبي بكر من عمرو.

قال الألباني في (السلسلة الصحيحة ٦/ ٧٥٢): قلت: هو عن جده مصرح به - كما ترى - فهو منقطع لأن محمد بن عمرو لم يدركه. يعني النبي صلى الله عليه وسلم.

- ومنها ما رواه مالك في الموطأ، (٢/ ٨٤٩ برقم ١٥٤٧).

ورواه عبد الرزاق في المصنف، (١/ ١٣٢٦ برقم ١٣٢٨) عن معمر.

كلاهما (مالك، ومعمر) عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، إن في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم الحديث .

وعن مالك رواه الشافعي في الأم، (٦/ ١١٨)،

ومن طريق مالك رواه النسائي في المجتبى، (٨/ ٥٩ برقم ٤٨٥٧)، والبعثي في شرح السنة (١٠/ ١٩٢ برقم ٢٥٣٨).

ومن طريق عبد الرزاق رواه المصنف في السنن الكبرى، (١/ ٨٧)، والدارقطني في سننه، (١/ ١٢٢).

ورواية معمر هذه مخالفة للرواية السابقة عنه، فهو هنا رواه عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، أما في تلك، فقد رواه عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن جده.

- ومنها ما رواه ابن أبي شيبه في مصنفه، (٩/ ٣٠ برقم ٢٧٢٨٣)، عن عبد الله بن إدريس.

ورواه من طريق ابن إدريس أبو داود في المراسيل، (ص ١٢١ برقم ٢٩).

ورواه الدارقطني في سننه، (٣/ ٢٠٩)، من طريق حاتم بن إسماعيل.

كلاهما (ابن إدريس، وحاتم)، عن محمد بن عمارة، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، مقتصرًا كل منهم على ما يناسب الباب عنده.

ومن طريق الدارقطني رواه المصنف في السنن الكبرى، (٨/ ٨٧).

ومحمد بن عمارة، قال فيه أبو حاتم: صالح، ليس بذاك القوي. (الجرح والتعديل ٨/ ١)، وقال

الحافظ ابن حجر: صدوق، يخطئ. (التقريب ٥٤٢/٢).

ومنها ما رواه عبد الرزاق في المصنف، (٤/٤) برقم ٦٧٩٣ عن معمر، عن عبد الله بن أبي بكر ابن محمد بن عمرو بن حزم، أن النبي ﷺ كتب لهم كتابا، فذكر الجراحات، وصدقة الغنم، والإبل. ورواية معمر هذه، مخالفة للروايتين المتقدمتين عنه.

- ومنها ما رواه أبو داود في المراسيل، (ص ٢١١ رقم ٢٥٧)، والنسائي في المجتبى، (٥٩/٨ برقم ٤٨٥٥)، والمصنف في السنن الكبرى، (٨/٨١).

ثلاثتهم من طريق ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، قال: قرأت في كتاب رسول الله ﷺ لعمر بن حزم حين بعثه إلى نجران، وكان الكتاب عند أبي بكر بن حزم، فكتب رسول الله ﷺ فيه، هذا بيان من الله ورسوله ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ وكتب الآيات منها حتى بلغ ﴿إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ ثم كتب هذا كتاب الجراح، فذكر الجراحات. قال ابن شهاب: فهذا الذي قرأت في الكتاب الذي كتبه النبي ﷺ عند أبي بكر بن حزم.

ورواه النسائي في المجتبى، (٥٩/٨ برقم ٤٨٥٦) من طريق سعيد بن عبد العزيز، عن الزهري، قال: جاءني أبو بكر بن حزم بكتاب في رقعة من آدم، عن رسول الله ﷺ، فذكره.

وإسناد رواية الزهري هذه صحيح إليه، وهي وجادة.

وجميع أسانيد كتاب عمرو بن حزم المتقدمة على ما فيها، إلا أنها يقوي بعضها بعضاً.

قال الشافعي في (الرسالة ص ٤٢٢): فلما وجدنا كتاب آل عمرو بن حزم فيه أن رسول الله قال: «وفي كل إصبع مما هنالك عشر من الإبل». صاروا إليه - يعني الصحابة - ولم يقبلوا كتاب آل عمرو بن حزم والله أعلم، حتى يثبت لهم أنه كتاب رسول الله ﷺ.

وقال يعقوب الفسوي: ولا أعلم في جميع الكتب كتابا أصح من كتاب عمرو بن حزم. (المعرفة والتاريخ ١٢٧/٢).

وقال الزيلعي في (نصب الراية ٣٤١/٢): وقال بعض الحفاظ من المتأخرين: ونسخة كتاب عمرو بن حزم تلقاها الأئمة الأربعة بالقبول، وهي متوارثة كنسخة عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

وقال الألباني في (الإرواء ٢٧٥/٣) بعد استدراكه على من قوى إسناد رواية أبي بكر بن محمد ابن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن جده: لكن الشواهد تقويه. وقال عنه في صحيح الترغيب والترهيب (٥٥٩/٢ برقم ١٣٤١): صحيح لغيره.

* تنبيه: دَرَسَ أسانيد كتاب عمرو بن حزم ﷺ فضيلة الدكتور عبد الله بن سعاف اللحياني، في

٢٢. أخبرنا^(١) أبو سعد الماليني^(٢)، أنبأ أبو أحمد بن عدي الحافظ^(٣)، قال: سمعت عبد الله بن محمد بن عبد العزيز^(٤) يقول: سمعت أحمد بن حنبل^(٥)، وسئل عن حديث الصدقات هذا الذي يرويه يحيى بن حمزة^(٦) أصحح هو ؟ فقال: أرجو أن يكون

بحث محكم نشر في مجلة الأحمديّة، العدد السابع، عام ١٤٢٢هـ.

(١) السنن الكبرى، (٩٠/٨).

(٢) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن حفص بن الخليل، أبو سعد، الأنصاري، الهروي، الماليني، الصوفي، الحافظ، طاووس الفقراء، قال عبد الغافر: من جملة المشايخ المذكورين بالفضائل الكثيرة من العبادة والتصوف وجمع الأحاديث. وقال الخطيب: كان ثقة متقناً، صالحاً. وقال الذهبي: العالم الحافظ الزاهد. مات في سنة اثنتي عشرة وأربعمئة. ينظر: تاريخ بغداد (٣٧١/٤)، تاريخ جرجان (٨٢)، المنتخب من السياق (ص ١٩٣)، تاريخ الإسلام (٢٨ / ٢٩٢)، السير للذهبي (٣٠١/١٧).

(٣) هو عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد بن مبارك، أبو أحمد، الجرجاني، قال حمزة السهمي: كان حفاظاً متقناً، لم يكن في زمانه أحد مثله. وقال الخليلي: كان عديم النظير حفظاً. وقال ابن عساكر: كان مصنفاً حافظاً ثقة، على لحن فيه. وقال أبو الوليد الباجي: ابن عدي حافظ لا بأس به. مات في سنة خمس وستين وثلاثمئة. ينظر: الإرشاد للخليلي (٧٩٤/٢)، تاريخ جرجان (٢٦٦/١)، تاريخ ابن عساكر (٣١ / ٥)، تكملة الإكمال (١٣٤/٤)، طبقات الشافعية (١٤٠/١).

(٤) هو عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن المرزبان، أبو القاسم، البغوي الأصل، البغدادي، وثقه الدارقطني، والخطيب، ومسلمة بن قاسم، والذهبي، وقال ابن أبي حاتم، والدارقطني: أبو القاسم البغوي يدخل في الصحيح. مات في سنة سبع عشرة وثلاثمئة. ينظر: سؤالات حمزة (ص ٢٣٧)، تاريخ بغداد (١١١/١٠)، تذكرة الحفاظ (٧٣٨/٢) لسان الميزان (٣٤٠/٣).

(٥) هو أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد، الشيباني، المروزي، نزيل بغداد، أبو عبد الله، أحد الأئمة ثقة حافظ، فقيه، حجة، وهو رأس الطبقة العاشرة، مات سنة إحدى وأربعين - ومئتين -، وله سبع وسبعون سنة (ع). التقريب (٢٠/١).

(٦) يعني كتاب عمرو بن حزم، المتقدم برقم (٢١).

صحيحاً^(١).

٢٣. قال^(٢): وسمعت عبد الله بن محمد بن عبد العزيز^(٣) يقول، وقد حدثنا عن الحكم بن موسى^(٤)، عن يحيى بن حمزة^(٥)، عن سليمان بن داود^(٦)، عن الزهري^(٧)، بحديث الصدقات، فقال: قد أخرج أحمد بن حنبل هذا الحديث في مسنده^(٨) عن الحكم بن موسى، عن يحيى بن حمزة.

٢٤. قال أبو أحمد^(٩): وقد روى عن سليمان بن داود يحيى بن حمزة، وصدقة ابن عبد الله من الشاميين، وأما حديث الصدقات فله أصل في بعض ما رواه معمر، عن الزهري، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، فأفسد إسناده، وحديث سليمان بن داود مجود الإسناد^(١٠).

قال الشيخ^(١١): وقد أثنى على سليمان بن داود الخولاني هذا أبو زرعة الرازي، وأبو حاتم الرازي، وعثمان بن سعيد الدارمي، وجماعة من الحفاظ^(١٢)، ورأوا هذا الحديث

(١) إسناده صحيح، وقد رواه ابن عدي في الكامل (٢٧٥/٣).

(٢) هو ابن عدي، يعني بالإسناد المتقدم.

(٣) هو البغوي، ثقة، تقدم برقم (٢٢).

(٤) هو الحكم بن موسى بن أبي زهير، القنطري، صدوق، تقدم برقم (٢١).

(٥) هو يحيى بن حمزة بن واقد، الحضرمي، ثقة روى بالقدر، تقدم برقم (٢١).

(٦) هو أبو داود الخولاني، متروك الحديث، تقدم برقم (٢١).

(٧) هو ابن شهاب، ثقة، تقدم برقم (٦).

وإسناده حسن.

(٨) لم أقف عليه في طبقات مسند أحمد، ولا في إتخاف المهرة، ولا في أطراف المسند المعتلي لابن

حجر.

(٩) يعني ابن أبي عدي، بالسند المتقدم.

(١٠) ينظر: الكامل (٢٧٥/٣).

(١١) هو المصنّف.

(١٢) تقدم في ترجمته.

الذي رواه في الصدقة موصول الإسناد حسنا، والله أعلم.

٢٥. أخبرنا^(١) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة^(٢)، وأبو بكر محمد بن إبراهيم المشاط^(٣)، قالوا: أنبأ أبو عمرو بن مطر^(٤)، ثنا محمد بن أيوب بن يحيى بن ضريس^(٥)، أنبأ إسحاق بن محمد الفروي^(٦)، ثنا عبد الله بن عمر^(٧)، عن المثني بن أنس^(٨)، عن أبيه

(١) السنن الكبرى، (٩٠/٤).

(٢) هو عمر بن عبد العزيز بن قتادة، سمع منه المصنف قراءة عليه، ومن أصل كتابه، وأكثر الرواية عنه في تصانيف، وقال: صحيح السماع. تقدم برقم (١٤).

(٣) هو محمد بن إبراهيم بن أحمد بن محمد، الفارسي، الحاكم، أبو بكر، المشاط، قال عبد الغافر: الثقة العدل، الكثير السماع والحديث بنيسابور وغيرها، استشهد بأسفراين على أيدي التركمانية، قتلوه ظلما في شهر سنة ثمان وعشرين وأربعمئة، أنبأنا بالحديث عنه أبو صالح. وقال: الذهبي حدث بنيسابور. ينظر: المنتخب من كتاب السياق (٣٠/١)، تاريخ الإسلام (٥٠٦/٢٨).

(٤) هو محمد بن جعفر بن محمد بن مطر النيسابوري، قال الذهبي: الشيخ، الإمام، القدوة، العامل، المحدث، تقدم برقم (٢١).

(٥) هو محمد بن أيوب بن يحيى الضريس، البجلي، الرازي أبو عبد الله، وثقه ابن أبي حاتم، وقال: كتبنا عنه وكان ثقة، صدوقاً. والخليلي، وقال: هو محدث ابن محدث. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: الحافظ المسند. ينظر: الجرح والتعديل (١٩٨/٧)، الثقات (١٥٢/٩)، تذكرة الحفاظ (٦٤٣/٢).

(٦) هو إسحاق بن محمد بن إسماعيل بن عبد الله بن أبي فروة، الفروي، المدني، الأموي مولاهم، صدوق، كف فساء حفظه، من العاشرة، مات سنة ست وعشرين-ومئتين- (خ ت ق). التقريب (٤٥/١).

(٧) هو عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، أبو عبد الرحمن، العُمري، المدني، ضعيف، عابد، من السابعة، مات سنة إحدى وسبعين-ومئة-، وقيل بعدها (م ٤). التقريب (٣٠٢/١).

(٨) لم أقف عليه، إلا أن يكون المثني بن عبد الله بن أنس، نسب إلى جده، كما قال المصنف، وصوبه المزني، وهو أخو ثمامة بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري، وجد محمد بن عبد الله الأنصاري شيخ البخاري، قال ابن سعد في الطبقات: المثني بن عبد الله بن أنس بن مالك، وأمّه أيضا كبشة،

أنس بن مالك^(١)، عن النبي ﷺ، مثل كتاب وجد في قائم سيف عمر رضي الله عنه في الصدقة^(٢)، حتى انتهى إلى الرقة، وفيه بين الفريضتين عشرون درهما أو شاتان، قيمتهما عشرة دراهم عشرة دراهم. هذا حديث أبي نصر.^(٣)

وسمي المثنى لجد أبيه من قبل أمه المثنى بن حارثة الشيباني. ينظر: الطبقات الكبرى (٢٣٩/٧)، تعجيل المنفعة (ص ٣٩١).

(١) أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن عدي ابن النجار، أبو حمزة، الأنصاري، الخزرجي رضي الله عنه خادم رسول الله ﷺ، وأحد المكثرين من الرواية عنه. (الإصابة ١/١٢٦).

(٢) كتاب عمر رضي الله عنه، تقدم ذكره برقم (١٨، ١٩).

(٣) إسناده ضعيف، فيه إسحاق بن أبي فروة ساء حفظه، وفيه عبد الله العمرى ضعيف. وفيه المثنى ابن عبد الله بن أنس - على الأرجح - لم يتبين لي حاله، فلم أقف فيه على جرح أو تعديل. وقد رواه الشافعي في الأم، (٤/٢)، وهو في المسند، (ص ٨٨)، عن القاسم بن عبد الله بن عمر، عن المثنى بن أنس أو ابن فلان بن أنس - قال الربيع يشك الشافعي - عن أنس بن مالك. ومن طريقه رواه المصنّف أيضاً في المعرفة، (٣/٢١٥ برقم ٢٢١٧). وهذا إسناد واهٍ جداً، فيه القاسم، متروك، رماه أحمد بالكذب. (التقريب ٤٨١/٢).

ورواه البخاري في صحيحة، كتاب الزكاة، باب من بلغت عنده صدقة بنت مخاض وليست عنده، (٢/٥٢٧ برقم ١٣٨٥)، عن محمد بن عبد الله. وهو الأنصاري.

ورواه ابن ماجه في سننه، (١/٥٧٥ برقم ١٨٠٠)، وابن الجارود في المنتقى، (ص ٩٤ برقم ٣٤٢)، وابن خزيمة في صحيحة، (٤/٢٧ برقم ٢٢٨١)، وابن حبان في صحيحة، (٨/٥٧ برقم ٣٢٦٦)، والدارقطني في سننه، (٢/١١٣)، والمصنّف في السنن الكبرى، (٤/٨٥).

جميعهم من طريق محمد بن عبد الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثني ثمامة، أن أنسا رضي الله عنه حدثه، فذكر نحوه.

ولم يذكر صدقة الرقة، إلا ابن حبان، والدارقطني، والمصنّف.

ورواه البخاري في صحيحة، كتاب الزكاة، باب زكاة الغنم، (٢/٥٢٧ برقم ١٣٨٦) بسنده المتقدم، ذكر فيه صدقة الإبل، والغنم، وليس فيه الفرق بين الفريضتين.

وهذا إسناد صحيح متصل، لا يوافق الدارقطني على إعلاله، بقوله في (الإلزامات والتتبع

ص ٢٥١): «وهذا لم يسمعه ثمامة من أنس، ولا سمعه عبد الله بن المثني من عمه ثمامة، قال علي ابن المديني: حدثني عبد الصمد، حدثني عبد الله بن المثني، قال: دفع إلي ثمامة هذا الكتاب. قال: وحدثنا حماد، قال: أخذت من ثمامة كتابًا، عن أنس نحو هذا. وكذلك قال حماد بن زيد، عن أيوب أعطاني ثمامة كتابًا، فذكر هذا». أه

قال الحافظ ابن حجر في (مقدمة الفتح ١/٣٥٧): ليس فيما ذكر ما يقتضي أن ثمامة لم يسمعه من أنس كما صدّر به كلامه، فأما كون عبد الله بن المثني لم يسمعه من ثمامة، فلا يدل على قدح في هذا الإسناد، بل فيه دليل على صحة الرواية بالمناولة إن ثبت أنه لم يسمعه، مع أن في سياق البخاري عن عبد الله بن المثني، حدثني ثمامة، أن أنسا حدثه، وليس عبد الصمد فوق محمد ابن عبد الله الأنصاري في الثقة، ولا أعرف بحديث أبيه منه، والله أعلم. أه

قلت: والجمع بين الروايات ممكن بأن يكون ثمامة قد جمع لهما بين المناولة والتحديث، والدارقطني نفسه أخرجه بنفس صيغة التحمل التي استدل بها على عدم السماع، فرواه من طريق النضر بن شميل، حدثنا حماد بن سلمة، قال: أخذنا هذا الكتاب من ثمامة بن عبد الله بن أنس يحدثه عن أنس بن مالك - كما سيأتي - ثم صحح إسناده ولم يعله، فقال: إسناده صحيح، وكلهم ثقات. السنن (١١٥/٢).

ورواه أحمد في المسند، (١/١١١ برقم ٧٢)، عن أبي كامل، وهو المظفر بن مدرك. والنسائي في المجتبى، (٥/١٨٠ برقم ٢٤٤٥)، وفي السنن الكبرى، (٢/٩ برقم ٢٢٢٧)، من طريق أبي كامل.

وأبو داود في سننه، (٢/٩٦ برقم ١٥٦٧)، عن موسى بن إسماعيل. و الحاكم في المستدرک، (١/٥٤٨ برقم ١٤٤١)، والمصنّف في السنن الكبرى، (٤/٨٦)، وفي الصغرى، (٣/١٣٦ برقم ١٢١٣)، كلاهما من طريق موسى بن إسماعيل. وأبو بكر المروزي في المسند (ص ١٣٤)، عن يونس بن محمد. وأبو يعلى في مسنده، (١/١١٥ برقم ١٢٧)، من طريق يونس بن محمد. والدارقطني في سننه، (٢/١١٤، ١١٥)، من طريق النضر بن شميل.

جميعهم قالوا: حدثنا حماد، وهو ابن سلمة، قال: أخذنا هذا الكتاب من ثمامة بن عبد الله بن أنس يحدثه، عن أنس بن مالك، عن رسول الله ﷺ، نحوه.

ورواه الشافعي في الأم، (٢/٤)، والمسند، (ص ٨٩)، قال: وأخبرني عدد ثقات كلهم عن حماد ابن سلمة، عن ثمامة بن عبد الله بن أنس، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ، بمثل معنى هذا لا يخالفه

وفي رواية المشاط، عن المثني بن أنس، عن أبيه (١) ، عن أنس بن مالك.
وهذا أشبهه، فإنه المثني بن عبد الله بن أنس نسب إلى جده، وهذه الرواية هي التي ذكرها
الشافعي عن القاسم بن عبد الله.
وقد روينا الحديث من حديث ثمامة بن عبد الله بن أنس عن أنس من أوجه
صحيحة^(٢)، ورويناه عن سالم (٣) ، ونافع^(٤) موصولا ومرسلا، ومن حديث عمرو ابن
حزم موصولا^(٥)، وجميع ذلك يشد بعضه بعضا، وبالله التوفيق.
٢٦. أخبرنا^(٦) أبو سعيد بن أبي عمرو^(٧)، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب^(٨)، أنبا

— يعني رواية القاسم بن عبد الله بن عمر عن المثني —، إلا أني لا أحفظ فيه إلا «يعطى شاتين أو
عشرين درهما»، لا أحفظ «إن استيسر عليه».

ومن طريقه رواه المصنّف في المعرفة، (٣/٢١٥ برقم ٢٢٢١٨).

والحديث صحيح. قال أحمد: حديث حماد بن سلمة، عن ثمامة بن عبد الله، عن أنس بن مالك
حديث صحيح موصول. نقله عنه المصنّف في المعرفة (٣/٢١٥).

وقال الحاكم في المستدرک (١/٥٤٨): هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه هكذا، إنما
نفرد بإخراجه البخاري من وجه آخر عن ثمامة بن عبد الله، وحديث حماد بن سلمة أصح وأشفى
وأتم من حديث الأنصاري.

وقال ابن حزم في (المحلى ٦/٢٠): هذا الحديث في نهاية الصحة، وعمل به أبو بكر الصديق بحضرة
جميع الصحابة لا يعرف له منهم مخالف أصلاً.

(١) هو عبد الله بن أنس بن مالك ، الأنصاري ، روى عن أبيه أنس بن مالك ، روى عنه يزيد الرشك.
ينظر : التاريخ الكبير (٥/٤١) ، الثقات (٥/١١) ، الجرح والتعديل (٥/٧).

(٢) تقدم ذكرها في التخریج.

(٣) السنن الكبرى (٤/١٨٨).

(٤) ينظر رقم (١٨ ، ١٩).

(٥) تقدم برقم (٢١).

(٦) السنن الكبرى، (٤/٨٦).

الربيع بن سليمان^(١)، قال: قال الشافعي^(٢): حديث أنس حديث ثابت من جهة حماد بن سلمة، وغيره، عن رسول الله ﷺ، وبه نأخذ^(٣).

٢٧. وأخبرنا^(٤) أبو بكر بن الحارث الفقيه^(٥)، قال: قال علي بن عمر الحافظ^(٦)

(٧) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٨) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(١) هو المرادي، صاحب الشافعي، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٢) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(٣) إسناده صحيح. وهو عند الشافعي في الأم (٥/٢).

(٤) السنن الكبرى (٨٦/٤).

(٥) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث بن عبد الله، أبو بكر، التميمي، الأصبهاني، قال عبد

الغافر: المقرئ الأديب الفقيه المحدث الدين الزاهد الورع الثقة الإمام بالحقيقة، فريد عصره في

طريقته وعلمه وورعه لم يعهد مثله. وقال الذهبي: الزاهد، المقرئ، النحوي، المحدث. مات في سنة

ثلاثين وأربعمئة. ينظر: المنتخب من السياق (٩٣/١)، تاريخ الإسلام (٢٨١/٢٩)، السير للذهبي

(٥٣٨/١٧)، شذرات الذهب (٢٤٥/٣).

(٦) هو علي بن عمر بن أحمد بن مهدي، أبو الحسن، البغدادي، الدارقطني، قال السمعاني: هذه

النسبة إلى دار القطن، وهي كانت محلة ببغداد كبيرة. وقال الحاكم: صار الدارقطني أوحده عصره في

الحفظ والفهم والورع. وقال الخطيب: كان فريد عصره وإمام وقته، وانتهى إليه علم الأثر والمعرفة

لحديث حماد بن سلمة، وما قبله: إسناد صحيح، وكلهم ثقات^(١).

بالعلل وأسماء الرجال، مع الصدق والثقة وصحة الاعتقاد. وقال السمعاني: كان أحد الحفاظ المتقنين الكثيرين، وكان يضرب به المثل في الحفظ. وقال الذهبي: الإمام شيخ الإسلام حافظ الزمان. مات في سنة خمس وثمانين وثلاثمائة. ينظر: تاريخ بغداد (٣٤/١٢)، الأنساب (٤٣٨/٢)، تذكرة الحفاظ (٩٩١/٣).

(١) إسناده صحيح. وهو عند الدارقطني في السنن (١١٥/٢).

باب إبانة قوله وفي كل أربعين ابنة لبون وفي كل خمسين حقة

٢٨. أخبرنا^(١) أبو عبد الله الحافظ^(٢)، ثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه^(٣)، ثنا أبو المثني^(٤)، ثنا عبد الله بن محمد بن أسماء^(٥)، ثنا عبد الله بن المبارك^(٦)، عن يونس ابن يزيد^(٧)، عن ابن شهاب^(٨)، قال: «هذه نسخة كتاب رسول الله ﷺ التي كتب في

(١) السنن الكبرى، (٩٠/٤).

(٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٣) هو أحمد بن إسحاق بن أيوب بن يزيد، الصبغي، النيسابوري، قال الحاكم: الإمام، المفتي، المتكلم، الغازي، الرئيس، الزكي، واحد عصره... ومناقبه كثيرة... مقدم في عصره في جميعها بلا مدافعة. وقال: بقي الإمام أبو بكر يفتي بنيسابور نيفا وخمسين سنة، ولم يؤخذ عليه في فتاويه مسألة وهم فيها. وقال السمعاني: أحد العلماء المشهورين بالفضل والعلم الواسع... وشماله، وفضائله أكثر من أن يسعها هذا الموضوع. وقال الذهبي: الإمام، العلامة، المفتي، المحدث، شيخ الاسلام. والصبغي، قال السمعاني: هذه النسبة إلى «الصبغ». مات في سنة اثنتين وأربعين وثلاثمئة. تلخيص تاريخ نيسابور (٧٤/١)، الأنساب (٥٢١/٣)، السير للذهبي (٤٨٤/١٥)، توضيح المشتبه لابن ناصر (٤٠٥/٥).

(٤) هو معاذ بن المثني بن معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان، أبو المثني، العنبري، وثقه الخطيب، و ابن الجوزي، والذهبي، مات في سنة ثمان وثمانين ومئتين. ينظر: تاريخ بغداد (١٣٦/١٣)، التقييد لابن نقطة (٤٥٩/١)، المنتظم (١٩٥/١٠)، تاريخ الإسلام (٣٠٨/٢١).

(٥) هو عبد الله بن محمد بن أسماء، أبو عبيد، الضبعي - بضم المعجمة وفتح الموحدة -، أبو عبد الرحمن، البصري، ثقة جليل، من العاشرة، مات سنة إحدى وثلاثين ومئتين - (خم د س). التقريب (٣١٠/١).

(٦) هو عبد الله بن المبارك، المروزي، مولى بني حنظلة، ثقة ثبت، فقيه عالم، جواد، مجاهد، جمعت فيه خصال الخير، من الثامنة، مات سنة إحدى وثمانين ومئة -، وله ثلاث وستون (ع). التقريب (٣٠٩/١).

(٧) هو يونس بن يزيد بن أبي النجاد، الأيلي، ثقة، إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا، وفي غير الزهري خطأ، تقدم برقم (٦).

(٨) هو الزهري، ثقة، تقدم برقم (٦).

الصدقة، وهو عند آل عمر بن الخطاب، قال ابن شهاب: أقرانيها سالم ابن عبد الله بن عمر^(١)، فوعيتها على وجهها، وهي التي أنتسخ عمر بن عبد العزيز من عبد الله بن عبد الله بن عمر^(٢)، وسالم بن عبد الله، حين أُمر على المدينة، فأمر عماله بالعمل بها، وكتب بها إلى الوليد بن عبد الملك، فأمر الوليد عماله بالعمل بها، ثم لم يزل الخلفاء يأمرون بذلك بعده، ثم أمر بها هشام^(٣) فنسخها إلى كل عامل من المسلمين، وأمرهم بالعمل بما فيها ولا يتعدونها، وهذا كتاب تفسيره، لا يؤخذ في شيء من الإبل الصدقة حتى تبلغ خمس ذود^(٤)، فإذا بلغت خمسا ففيها شاة حتى تبلغ عشرة، فإذا بلغت عشرة ففيها شاتان حتى تبلغ خمس عشرة، فإذا بلغت خمس عشرة ففيها ثلاث شياه حتى تبلغ عشرين، فإذا بلغت عشرين ففيها أربع شياه حتى تبلغ خمسا وعشرين، فإذا بلغت خمسا وعشرين أفرضت^(٥)، فكان فيها فريضة بنت مخاض، فإن لم توجد بنت مخاض فابن لبون ذكر حتى تبلغ خمسا وثلاثين، فإذا بلغت ستا وثلاثين ففيها بنت لبون حتى تبلغ خمسا وأربعين، فإذا كانت ستا وأربعين ففيها حقة طرؤقة الجمل حتى تبلغ ستين، فإذا كانت إحدى وستين ففيها جذعة حتى تبلغ خمسا وسبعين، فإذا بلغت ستا وسبعين ففيها بنتا لبون حتى تبلغ تسعين، فإذا كانت إحدى وتسعين ففيها حقتان

(١) هو سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، القرشي، العدوي، أبو عمر، أو أبو عبد الله، المدني، أحد الفقهاء السبعة، وكان ثبنا، عابدا، فاضلا، كان يشبهه بأبيه في الهدى والسمت، من كبار الثالثة، مات في آخر سنة ست - ومئة - على الصحيح (ع). التقريب (١/١٩٤).

(٢) هو عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، أبو عبد الرحمن، المدني، كان وصي أبيه، ثقة، من الثالثة، مات سنة خمس ومئة (خ م د ت س). التقريب (١/٢٩٧).

(٣) هو هشام بن عبد الملك بن مروان بن الحكم، الخليفة الأموي.

(٤) الذود من الإبل ما بين الثنتين إلى التسع، وقيل ما بين الثلاث إلى العشر، وقيل غير ذلك. ينظر: (النهاية ١٧١/٢).

(٥) أي وجبت فيها الفريضة منها، قال أبو عبيد: وإفراضها أن تبلغ في الابتداء خمسا وعشرين، فتنقل من الغنم إلى بنت مخاض. (غريب الأثر ١/٤٥٤).

طروقتا الجمل حتى تبلغ عشرين ومئة، فإذا كانت إحدى وعشرين ومئة ففيها ثلاث بنات لبون حتى تبلغ تسعا وعشرين ومئة، فإذا كانت ثلاثين ومئة ففيها حقة وبنتا لبون حتى تبلغ تسعا وثلاثين ومئة، فإذا كانت أربعين ومئة ففيها حقتان وبنتا لبون حتى تبلغ تسعا وأربعين ومئة، فإذا كانت خمسين ومئة ففيها ثلاث حقاك حتى تبلغ تسعا وخمسين ومئة، فإذا بلغت ستين ومئة ففيها أربع بنات لبون حتى تبلغ تسعا وستين ومئة، فإذا كانت سبعين ومئة ففيها حقة وثلاث بنات لبون حتى تبلغ تسعا وسبعين ومئة، فإذا كانت ثمانين ومئة ففيها حقتان وبنتا لبون حتى تبلغ تسعا وثمانين ومئة، فإذا كانت تسعين ومئة ففيها ثلاث حقاك وبنتا لبون حتى تبلغ تسعا وتسعين ومئة، فإذا كانت مئتين ففيها أربع حقاك أو خمس بنات لبون، أي السنين وجدت فيها أخذت على عدة ما كتبنا في هذا الكتاب، ثم كل شيء من الإبل على ذلك يؤخذ على نحو ما كتبنا في هذا الكتاب، ولا يؤخذ من الغنم صدقة حتى تبلغ أربعين شاة، فإذا بلغت أربعين شاة ففيها شاة حتى تبلغ عشرين ومئة، فإذا كانت إحدى وعشرين ومئة ففيها شاتان حتى تبلغ مئتين، فإذا كانت شاة ومئتين ففيها ثلاث شياه حتى تبلغ ثلاثمئة، فإذا زادت على ثلاثمئة شاة فليس فيها إلا ثلاث شياه حتى تبلغ أربعمئة شاة، فإذا بلغت أربعمئة شاة ففيها أربع شياه حتى تبلغ خمسمئة، فإذا بلغت خمسمئة شاة ففيها خمس شياه حتى تبلغ ستمئة شاة، فإذا بلغت ستمئة شاة ففيها ست شياه، فإذا بلغت سبعمئة شاة ففيها سبع شياه حتى تبلغ ثمانمئة شاة، فإذا بلغت ثمانمئة شاة ففيها ثمان شياه حتى تبلغ تسعمئة شاة، فإذا بلغت تسعمئة شاة ففيها تسع شياه حتى تبلغ ألف شاة، فإذا بلغت ألف شاة ففيها عشر شياه، ثم في كل ما زادت مئة شاة شاة»^(١).

(١) إسناده صحيح وجادة، فإن سالم بن عبد الله لم يدرك جده الفاروق رضي الله عنه.

قال العلاءي في (جامع التحصيل ص ١٨٠): «ذكر أبو زرعة أن حديثه عن أبي بكر الصديق،

وعن جده عمر بن الخطاب } مرسل، وهذا لا ريب فيه».

وهو عند الحاكم في مستدركه، (١/٥٥٠ برقم ١٤٤٤)، من طريق عبد الله بن المبارك، به.

٢٩. وأخبرنا^(١) أبو الحسين بن بشران العدل^(٢) ببغداد، أنبأ إسماعيل ابن

و رواه الدارقطني في سننه، (١١٦/٢)، عن أبي بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم البزاز، ثنا معاذ ابن المثني، به.

وأبو بكر البزاز ثقة، وثقه الدارقطني، والسمعاني، وغيرهما. (سؤالات حمزة ص ٢٧٦، والأنساب ٣/٣٨١).
وواه ابن زنجويه في الأموال، (٢٧٥/٣)، من طريق علي بن الحسن.

وأبو داود في سننه (٩٨/٢ برقم ١٥٧٠)، عن محمد بن العلاء. كلاهما عن ابن المبارك، به، مختصراً.
ولابن المبارك متابعات، تابعه ابن لهيعة، والليث بن سعد.

فأما رواية ابن لهيعة، فرواها أبو عبيد في الأموال، (ص ٤٤٩ برقم ٩٣٥) من طريق ابن لهيعة.
وابن لهيعة سئ الحفظ.

وأما رواية الليث، فرواها ابن عبد البر في التمهيد (١٣٩/٢٠)، من طريق الليث.
كلاهما عن يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، نحوه.

قال ابن دقيق العيد: وهذا مرسل، إلا أن كونه كتاباً متوارثاً عند آل عمر بن الخطاب، قد يغني عن ذكر
الإسناد فيه. (الإمام ٣٠٦/١).

وقال الألباني: وهذا إسناد صحيح عندي، لأن ابن شهاب قرأ الكتاب من نسخة سالم بن عبد الله بن
عمر، وهذه رواية بالوجادة، وهي حجة، فلا يضرها من أعلها بالإرسال. (صحيح أبي داود ٥/٢٩٠).

و جاء عن الزهري موصولاً، فقد رواه أحمد في المسند (١٤/٢ برقم ٤٦٣٢)، وأبو داود في سننه، (٩٨/٢)
برقم ١٥٦٨)، والترمذي في جامعه، (١٧/٣ برقم ٦٢١)، والحاكم في المستدرک، (١/٥٤٩ برقم ١٤٤٣).

جميعهم من طريق سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ كتب كتاب
الصدقة، فلم يخرجها إلى عماله حتى قبض فقرنه بسيفه فلما قبض عمل به أبو بكر حتى قبض، وعمر حتى
قبض، وكان فيه، فذكر نحوه.

وسفيان ضعيف في روايته عن الزهري. (التقريب ١/٢١٦).

وقد تابعه سليمان بن كثير، فقد رواه ابن ماجه في سننه، (١/٥٧٣ برقم ١٧٩٨)، وفي (١/٥٧٧ برقم
١٨٠٥)، من طريق سليمان بن كثير، عن الزهري، به.

وقال الترمذي: حديث حسن. وصححه الألباني في (صحيح أبي داود ٥/٢٨٨)
والحديث صحيح.

(١) السنن الكبرى، (٩١/٤)

(٢) هو علي بن محمد بن عبد الله بن بشران، صدوق ثبت، تقدم برقم (١).

محمد الصفار^(١)، ثنا الحارث بن أبي أسامة^(٢)، ثنا يزيد بن هارون^(٣)، أنبأ حبيب بن أبي حبيب^(٤)، ثنا عمرو بن هرم^(٥)، حدثني محمد بن عبد الرحمن الأنصاري^(٦)، يعني أبا الرجال، قال: لما استخلف عمر بن عبد العزيز^(٧) أرسل إلى المدينة يلتمس كتاب رسول الله ﷺ في الصدقات، وكتاب عمر، فوجد عند آل عمرو بن حزم كتاب رسول الله ﷺ إلى عمرو بن حزم في الصدقات، ووجد عند آل عمر كتاب عمر ﷺ في الصدقات مثل كتاب رسول الله ﷺ، فنسخا له، فحدثني عمرو^(٨) أنه طلب إلى محمد

- (١) هو إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن صالح بن عبد الرحمن، الصفار، ثقة، تقدم برقم (٧).
- (٢) هو الحارث بن محمد بن أبي أسامة، التميمي، صاحب المسند، قال الدارقطني: صدوق. وقال الحاكم: اختلف فيه، وهو عندي صدوق. وقال الذهبي: وثقه إبراهيم الحري، مع علمه بأنه يأخذ الدراهم، و أبو حاتم ابن حبان، وقال: وأما أخذ الدراهم على الرواية فكان فقيرا كثير البنات. وقال الحافظ ابن حجر: وكان حافظا، عارفا بالحديث، عالي الإسناد بالمرّة، تكلم فيه بلا حجة. مات في سنة اثنتين وثمانين ومئتين. ينظر: سؤالات الحاكم (ص ١١٤)، تذكرة الحفاظ (٦١/٢)، لسان الميزان (١٥٧/٢).
- (٣) هو يزيد بن هارون بن زاذان، السلمي مولاهم، أبو خالد، الواسطي، ثقة متقن، عابد، من التاسعة، مات سنة ست ومئتين، وقد قارب التسعين (ع). التقريب (٦٧٧/٢).
- (٤) هو حبيب بن أبي حبيب، الجرمي، البصري، الأنماطي، اسم أبيه يزيد، صدوق، يخطيء، من السابعة، مات سنة اثنتين وستين - ومئة - (ع م س ق).، التقريب (١٠٣/١).
- قلت: وقد غمزه يحيى القطان. ونهى ابن معين عن كتابة حديثه. ينظر: تهذيب الكمال (٣٦٤/٥).
- (٥) هو عمرو بن هرم، الأزدي، البصري، ثقة، من السادسة، مات قبل قتادة (خت م ت س ق). التقريب (٤٤٨/١).
- (٦) هو محمد بن عبد الرحمن بن حارثة، الأنصاري، أبو الرجال - بكسر الراء وتخفيف الجيم -، مشهور بهذه الكنية، وهي لقبه، وكنيته في الأصل أبو عبد الرحمن، ثقة، من الخامسة (م س ق). التقريب (٥٣٣/٢).
- (٧) هو عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص، الأموي، أمير المؤمنين، أمه أم عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطاب، ولي إمرة المدينة للوليد، وكان مع سليمان كالوزير، وولي الخلافة بعده، فعد مع الخلفاء الراشدين، من الرابعة، مات في رجب سنة إحدى ومئة، وله أربعون سنة، ومدة خلافته سنتان ونصف (ع). التقريب (٤٣١/١).
- (٨) هو ابن هرم.

بن عبد الرحمن^(١) أن ينسخ له ما في ذينك الكتابين، فنسخ له، فذكر صدقة الإبل من خمس إلى مئتين كما مضى في الحديث قبله^(٢)، وزاد فقال: «فإذا بلغت مئتين وعشرا ففيها أربع بنات لبون وحقه إلى أن تبلغ عشرين ومئتين، فإذا بلغت عشرين ومئتين ففيها ثلاث بنات لبون وحققتان إلى أن تبلغ ثلاثين ومئتين، فإذا بلغت ثلاثين ومئتين ففيها ثلاث حقاق وبنتا لبون، ثم ذكر الحديث في ذكر فريضتها كلما زادت عشرا حتى تبلغ ثلاثمئة، قال: فإذا بلغت ثلاثمئة ففيها ست حقاق أو خمس بنات لبون وحققتان، فمن أي هذين السنين شاء أن يأخذ المصدق أخذ، فإذا زاد الإبل على ثلاثمئة ففيها في كل خمسين حقة وفي كل أربعين ابنة لبون، ولا يأخذ مما دون العشر شيئا^(٣)»^(٤).

(١) هو أبو الرجال.

(٢) يعني حديث ابن شهاب المتقدم.

(٣) أي إن من الواحد إلى التسع أوقاص بين كل فريضة.

(٤) إسناده ضعيف، فيه ابن أبي حبيب، صدوق، يخطئ.

وقد روى هذه الزيادة أبو عبيد في الأموال، (ص ٤٤٧ برقم ٩٣٤)، عن يزيد بن هارون.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، (٣٧٣/٤)، من طريق يزيد بن هارون، قال: أخبرنا حبيب ابن

أبي حبيب، قال: ثنا عمرو بن هرم، قال: حدثني محمد بن عبد الرحمن الأنصاري، به، نحوه.

ومن طريق أبي عبيد أخرجه ابن زنجويه في الأموال، (١٨٨/٣).

وأورده الألباني في (الإرواء ٢٩٠/٣)، وعزاه لأبي عبيد في الأموال، وقال: وهذا سند صحيح مرسل، فإن

الأنصاري هذا تابعي ثقة، ولكنه في حكم المسند لأن الأنصاري أخذه عن كتاب النبي ﷺ وكتاب عمر

رضي الله عنه...، فالحديث صحيح من هذا الوجه... فهي وجادة من أقوى الوجادات وهي حجة. أه. قلت:

لكن يبقى ما في حبيب من الكلام.

باب ذكر رواية عاصم بن ضَمْرَةَ عن علي رضي الله عنه بخلاف ما مضى في خمس وعشرين من الإبل و فيما زاد على مئة وعشرين من الإبل، وبيان ضعف تلك الرواية، ورواية حماد بن سلمة عن قيس بن سعد

٣٠. أخبرنا^(١) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان^(٢) ببغداد، أنبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه^(٣)، ثنا يعقوب بن سفيان^(٤)، ثنا أبو نعيم^(٥)، ثنا سفيان^(٦) عن أبي إسحاق^(٧) عن عاصم بن ضَمْرَةَ^(٨) عن علي عليه السلام: «في

(١) السنن الكبرى، (٩٢/٤).

(٢) هو محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل بن يعقوب بن يوسف بن سالم، أبو الحسين، الأزرق، القطان، من أهل بغداد، قال الخطيب: كتبنا عنه، وكان ثقة. وقال السمعاني: كان صدوقاً، مشهوراً في مشايخ بغداد. ووثقه ابن الجوزي، والذهبي، وابن العماد، مات في سنة خمس عشرة وأربعمئة. ينظر: تاريخ بغداد (٢/٢٤٩)، الأنساب (٤/٥٢٠)، المنتظم (١٥/١٦٩)، السير للذهبي (١٧/٣٣١)، شذرات الذهب (٣/٢٠٢).

(٣) هو عبد الله بن جعفر بن درستويه - بضم الدال والراء، وضبطه ابن ماكولا بالفتح -، ابن المرزبان، أبو محمد، النحوي، قال الخطيب: سألت أبا سعد الحسين بن عثمان الشيرازي عن ابن درستويه؟ فقال: ثقة ثقة، حدثنا عنه أبو عبيد الله بن منده الحافظ بغير شيء، وسألته عنه، فأثنى عليه ووثقه. وقال الذهبي: كان ثقة. مات في سنة سبع وأربعين وثلاثمئة. ينظر: تاريخ بغداد (٩/٤٢٨)، التقييد لابن نقطة (ص ٣١٧)، السير للذهبي (١٥/٥٣١)، الوافي بالوفيات (١٧/٥٧)، بغية الوعاة (٢/٣٦).

(٤) هو يعقوب بن سفيان، الفارسي، أبو يوسف، الفسوي، ثقة حافظ، من الحادية عشرة، مات سنة سبع وسبعين - ومثنتين - وقيل بعد ذلك (ت س). التقريب (٢/٦٧٩).

(٥) هو الفضل بن دُكَيْن، الكوفي، واسم دكين عمرو بن حماد بن زهير، التيمي مولاهم، الأحول، أبو نعيم الملائني - بضم الميم -، مشهور بكنيته، ثقة ثبت، من التاسعة، مات سنة ثمان عشرة، وقيل تسع عشرة - ومثنتين -، وكان مولده سنة ثلاثين، وهو من كبار شيوخ البخاري (ع). التقريب (٢/٤٧٥).

(٦) هو الثوري، ثقة، تقدم برقم (١).

خمسة وعشرين من الإبل خمس» يعني شياها^(١)

٣١. وأخبرنا^(٢) أبو الحسين^(٣)، أنبأ عبد الله بن جعفر^(٤)، ثنا يعقوب ابن سفيان^(٥)، قال: وحدثننا ابن عثمان^(٦) أنبأ عبد الله، هو ابن المبارك^(٧)، أنبأ سفيان^(٨)، عن أبي إسحاق^(٩)، عن عاصم^(١٠)، عن علي رضي الله عنه، مثله^(١١) وزاد:

(٧) هو عمرو بن عبد الله بن عبيد، ويقال علي، ويقال بن أبي شعيرة، الهمداني، أبو إسحاق، السبيعي - بفتح المهملة وكسر الموحدة -، ثقة، مكث، عابد، من الثالثة، اختلط بأخرة، مات سنة تسع وعشرين ومئة، وقيل قبل ذلك (ع). التقريب (٤٤٢/١).

وذكره الحافظ ابن حجر في الطبقة الثالثة من المدلسين (طبقات المدلسين ص ٤٢)

(٨) هو عاصم بن ضَمْرَةَ، السِّلُولِي، الكوفي، صدوق، من الثالثة، مات سنة أربع وسبعين (٤). التقريب (٢٦٧/١).

(١) إسناده ضعيف، فيه أبو إسحاق السبيعي، مدلس وقد عنعن، وسماع الثوري منه كان قبل اختلاطه. (الكواكب النيرات ص ٦٦).

والحديث من رواية يعقوب الفسوي وقد أخرجه في كتابه المعرفة والتاريخ (٢٣٦/٣).

ورواه ابن زنجويه في الأموال (١٣٩٩/٨٠٨/٢)، كلاهما عن أبي نعيم بن دكين، به.

وتابع أبا نعيم عبد الرحمن بن مهدي، فقد رواه الشافعي في الأم (١٧٠/٧)، عن ابن مهدي، عن سفيان، به، نحوه.

(٢) السنن الكبرى، (٩٢/٤).

(٣) هو محمد بن الحسين، الأزرق، القطان، ثقة، تقدم برقم (٣٠).

(٤) هو ابن دُرستويه ثقة، تقدم برقم (٣٠).

(٥) هو الفسوي، ثقة حافظ، تقدم برقم (٣٠).

(٦) هو عبد الله بن عثمان بن جبلة - بفتح الجيم والموحدة - بن أبي رَوَاد - بفتح الراء وتشديد الواو -،

العَتَكِي - بفتح المهملة والمثناة -، أبو عبد الرحمن، المروزي، الملقب عبدان، ثقة حافظ، من العاشرة،

مات سنة إحدى وعشرين - ومئتين - في شعبان (خ م د ت س). التقريب (٣٠١/١).

(٧) هو المروزي، ثقة، تقدم برقم (٢٨).

(٨) هو الثوري ثقة، تقدم برقم (١).

(٩) هو أبو إسحاق، السبيعي، ثقة، مدلس، اختلط بأخرة، تقدم برقم (٣٠).

«فإذا زادت على عشرين ومئة، قال: ترد الفرائض إلى أولها^(١)، فإذا كثرت الإبل ففي كل خمسين حقة». (٢)

(١٠) هو ابن ضَمْرَةَ، صدوق، تقدم برقم (٣٠).

(١١) يعني الحديث المتقدم.

(١) كما كانت في الابتداء لكل خمس شاة، أي أنها إذا زادت على المئة والعشرين خمساً لزم حقتان وشاة، وهكذا.

(٢) إسناده ضعيف، فيه أبو إسحاق السبيعي مدلس وقد عنعن، واختلط بأخرة، إلا أنه من ورواية الثوري عنه، وهي قبل الاختلاط، كما تقدم عند الحديث رقم (٣٠).
والحديث من رواية يعقوب بن سفيان الفسوي، وقد أخرجه في كتابه المعرفة والتاريخ (٢٣٦/٣)، من طريق ابن المبارك، به.
و لسفيان متابعات تابعه معمر، وأبو الأحوص.

فأما رواية معمر، فرواها عبد الرزاق في المصنف، (٤/٥ برقم ٦٧٩٤)، عنه.

ووأما رواية أبي الأحوص، فرواها ابن أبي شيبه في المصنف، (٤/١٩٦ برقم ٩٩٧٨)، عنه. كلاهما عن أبي إسحاق، به، نحوه، في حديث طويل، دون قوله «ترد الفرائض إلى أولها»، وزاد معمر «وفي كل أربعين ابنة لبون»

وروى أبو عبيد في الأموال (ص ٤٥١/٤ برقم ٩٤٤) من طريق أبي بكر بن عياش، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي عليه السلام، أنه قال مثل هذه الأخبار كلها - يعني كتاب عمرو ابن حزم، وكتاب عمر بن الخطاب }، فإنه ذكره بعدهما -، إلا في موضع واحد، فإنه قال: في خمس وعشرين من الإبل خمس شياه.

قال أبو عبيد: «وهذا قول ليس عليه أحد من أهل الحجاز، ولا أهل العراق، ولا غيرهم نعلمه، وقد حكى عن سفيان بن سعيد أنه كان ينكر أن يكون هذا من كلام علي، ويقول: كان أفقه من أن يقول ذلك. وحكى بعضهم عنه أنه قال: أبل الناس ذلك على علي».

وقال أيضاً: فقد تواترت الآثار من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصدقة، وكتاب عمر، وما أفتى به التابعون بعد ذلك مقول واحد في صدقة الإبل، من لدن خمس ذود إلى عشرين ومئة، فلم يختلفوا إلا في حديث واحد يروى عن علي، لا نراه حفظ عنه.

قلت: فهذه لفظة شاذة أنكرها أهل العلم، ولم يثبتوها.

وهذا أحب إلى سفيان من قول أهل الحجاز.

٣٢. وأخبرنا^(١) أبو الحسين بن الفضل^(٢)، أنبا عبد الله^(٣)، ثنا يعقوب^(٤)، ثنا محمد بن بشار^(٥)، ثنا يحيى بن سعيد^(٦)، عن سفيان^(٧)، عن أبي إسحاق^(٨)، عن عاصم^(٩)، عن علي بن^{عليه السلام} : «في الإبل إذا زادت على عشرين ومئة، فبحساب ذلك يستأنف بها الفرائض»^(١٠).

-
- (١) السنن الكبرى، (٩٢/٤).
- (٢) هو الأزرق، ثقة، تقدم برقم (٣٠).
- (٣) هو ابن درستويه، ثقة، تقدم برقم (٣٠).
- (٤) هو الفسوي، ثقة، تقدم برقم (٣٠).
- (٥) هو محمد بن بشار بن عثمان، العبدي، البصري، أبو بكر، بندار، ثقة، من العاشرة، مات سنة اثنتين وخمسين-ومئتين- وله بضع وثمانون سنة (ع). التقريب (٥٠٤/٢).
- (٦) هو يحيى بن سعيد بن فرُّوخ - بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو ثم معجمة - التميمي، أبو سعيد القطان، البصري، ثقة متقن حافظ، إمام قدوة، من كبار التاسعة، مات سنة ثمان وتسعين-ومئة-، وله ثمان وسبعون (ع). التقريب (٦٥٩ / ٢).
- (٧) هو الثوري، ثقة، تقدم برقم (١).
- (٨) هو السبيعي، ثقة، مدلس، اختلط بأخرة، تقدم برقم (٣٠).
- (٩) هو ابن ضَمْرَة، صدوق، تقدم برقم (٣٠).
- (١٠) إسناده ضعيف، فيه أبو إسحاق السبيعي، وهو مدلس، واختلط بأخرة. ورواية الثوري عنه قبل الاختلاط، كما تقدم عند الحديث رقم (٣٠)
- والحديث عند الفسوي في المعرفة والتاريخ (٢٣٦/٣)، عن محمد بن بشار، به.
- ورواه ابن أبي شيبة في المصنف، (٢٠٢/٤ برقم ١٠٠٠٠)، عن يحيى بن سعيد، به، نحوه.
- والحديث ضعيف مداره على أبي إسحاق، وهو يدللس وقد عنعن.

٣٣. وعن سفيان^(١)، عن منصور^(٢)، عن إبراهيم^(٣) مثل ذلك^(٤).

٣٤. قال أبو يوسف^(٥) - يعني يعقوب بن سفيان - : «بلغني عن يحيى ابن معين، قال: كان يحيى بن سعيد يحدث بحدِيث يغلط فيه، عن سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن عاصم، عن علي رضي الله عنه، قال: «إذا زادت الإبل على عشرين ومئة، تستأنف الفريضة». ويحيى بن سعيد لم يغلط في هذا، وقد تابعه ابن المبارك، وهذا مشهور من رواية سفيان، عن أبي إسحاق، عن عاصم، عن علي، وقد أنكر أهل العلم هذا على عاصم بن ضمرة، لأن رواية عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام، خلاف كتاب آل عمرو بن حزم، وخلاف كتاب أبي بكر، وعمر } «.

قال الشيخ^(٦): أما أبو زكريا يحيى بن معين رحمه الله، فإنه أحال بالغلط على يحيى

(١) يعني بالسند المتقدم.

(٢) هو منصور بن المعتمر بن عبد الله، السلمي، أبو عتاب - بمشاة ثقيلة ثم موحدة - الكوفي، ثقة ثبت، وكان لا يدلس، من طبقة الأعمش، مات سنة اثنتين وثلاثين ومئة (ع). التقريب (٦٠٤/٢).

(٣) هو إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود، النخعي، أبو عمران، الكوفي، الفقيه، ثقة، إلا أنه يرسل كثيرا، من الخامسة، مات سنة ست وتسعين ومئة-، وهو بن خمسين أو نحوها (ع). التقريب (٣٥/١).

(٤) إسناده صحيح.

وقد رواه ابن أبي شيبة في المصنف، (٢٠٢/٤) برقم (١٠٠٠١)، عن يحيى بن سعيد، عن سفيان.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، (٣٧٧/٤)، من طريق أبي عوانة.

كلاهما عن منصور بن المعتمر، به.

وهو صحيح.

(٥) يعني بالسند المتقدم إلى أبي يوسف، وهو ضعيف لانقطاعه بين أبي يوسف وابن معين.

وهو عند الفسوي في المعرفة والتاريخ (٢٣٦/٣).

(٦) هو المصنّف.

ابن سعيد وذلك فيما

٣٥. أخبرنا^(١) أبو عبد الله الحافظ^(٢)، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب^(٣)، قال: سمعت العباس بن محمد^(٤)، يقول: سمعت يحيى بن معين^(٥)، يقول: «كان يحيى بن سعيد يحدث بحديث يغلط فيه، عن سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي عليه السلام، قال: إذا زادت الإبل على عشرين ومئة تستأنف الفريضة»^(٦).
٣٦. قال يحيى بن معين^(٧): «وحدث به وكيع، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، قال: إذا زادت الإبل على عشرين ومئة تستأنف الفريضة على الحساب الأول. قال يحيى: هذا أصح الحديثين»^(٨).
٣٧. وأخبرنا^(٩) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري^(١٠)، أنبأ أبو

(١) السنن الكبرى، (٩٣/٤).

(٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٣) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٤) هو الدوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٥) هو يحيى بن معين بن عون، الغطفاني مولاهم، أبو زكريا، البغدادي، ثقة حافظ مشهور، إمام الجرح والتعديل، من العاشرة مات سنة ثلاث وثلاثين - ومئتين - بالمدينة النبوية، وله بضع وسبعون سنة

(٦). التقريب (٦٦٧/٢).

(٦) إسناده صحيح.

وقد رواه عنه الدوري في تاريخ ابن معين، (٣ / ٣٢٢ برقم ١٥٤٧).

(٧) يعني بالسند المتقدم. وهو صحيح.

(٨) وهو في تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٣ / ٣٢٢ برقم ١٥٤٧).

(٩) السنن الكبرى، (٩٣/٤).

(١٠) هو عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار، أبو محمد، السكري، يعرف بوجه العجوز، صدوق، تقدم

برقم (١١)

بكر محمد بن عبد الله الشافعي^(١)، ثنا جعفر بن محمد بن الأزهر^(٢)، ثنا المفضل ابن غسان الغلابي^(٣)، قال: ذكر يحيى بن معين أن يحيى بن سعيد القطان حدث، عن سفيان بحديث تفرد به، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمْرَةَ، عن علي رضي الله عنه: «إذا زادت الإبل على عشرين ومئة تستأنف الفريضة على الحساب الأول». فقال: هذا غلط^(٤).

٣٨. قال^(٥): «وذكرت ليحيى حديث وكيع، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، قال: إذا زادت الإبل على عشرين ومئة تستأنف الفريضة على الحساب الأول. فقال: هذا صحيح». ^(٦)

قال الشيخ^(٧): قول يحيى في هذه الرواية يحتمل أن يكون إنما عاب على يحيى القطان روايته عن سفيان حديثاً تفرد به سفيان، وهو عند أهل العلم بالحديث غلط، وهو يتقي أمثال ذلك، فلا يروي إلا ما هو صحيح عنده، والله أعلم.

(١) هو محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن عبدويه، البغدادي، الشافعي، وثقه الدارقطني، والخطيب، وقال الذهبي: الإمام الحجة المفيد محدث العراق. مات في سنة أربع وخمسين وثلاثمئة. ينظر: سؤالات حمزة السهمي للدارقطني (ص ٢٧٦)، تاريخ بغداد (٥ / ٤٥٦)، تذكرة الحفاظ (٣ / ٨٨٠).

(٢) هو جعفر بن محمد بن الأزهر، أبو أحمد، البزاز، ويعرف بالباوردي، وبالطوسي، وثقه الخطيب، وذكره الذهبي في السير والتاريخ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، مات في سنة تسع وتسعين ومئتين. ينظر: تاريخ بغداد (٧ / ١٩٧)، السير للذهبي (١٤ / ١٠٩)، تاريخ الإسلام (٢٢ / ١١٧).

(٣) هو المفضل بن غسان بن المفضل، أبو عبدالرحمن، الغلابي، الغساني، البصري، ذكره ابن حبان في الثقات، ووثقه الحاكم، وأبو الحسين ابن أبي يعلى، وابن مفلح. ينظر: الثقات (٩ / ١٨٤)، طبقات الحنابلة (١ / ٣٤١)، تاريخ ابن عساكر (٦٠ / ٩٠)، المقصد الأرشد (٣ / ٣٨).

(٤) إسناده حسن.

لم أقف عليه إلا من رواية الدوري عنه، كما تقدم.

(٥) يعني المفضل بن غسان، بالسند المتقدم.

(٦) لم أقف عليه إلا من رواية الدوري عنه، كما تقدم.

(٧) هو المصنّف.

وأما أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفارسي، وغيره من الأئمة، فإنهم أحالوا بالغلط على عاصم بن ضَمْرَةَ واستدلوا على خطئه بما فيه من الخلاف للروايات المشهورة عن النبي ﷺ، ثم عن أبي بكر، وعمر } في الصدقات، وأما الشافعي رحمه الله، فإنه قال في كتاب القديم^(١): روى هذا مجهول عن علي، وأكثر الرواة عن ذلك المجهول يزعم أن الذي روى هذا عنه غلط عليه، وأن هذا ليس في حديثه.

يريد قوله في الاستئناف، واستدل على هذا في كتاب آخر برواية من روى عن أبي إسحاق، عن عاصم، عن علي رضي الله عنه بخلاف ذلك^(٢).

٣٩. أخبرنا^(٣) أبو سعيد بن أبي عمرو^(٤)، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب^(٥)، ثنا الربيع بن سليمان^(٦)، قال: قال الشافعي^(٧): قال شريك^(٨)، عن أبي إسحاق^(٩)، عن عاصم بن ضَمْرَةَ^(١٠)، عن علي عليه السلام: «إذا زادت الإبل على عشرين ومئة ففي كل خمسين حقة، وفي كل أربعين بنت لبون»^(١١).

(١) يعني في المذهب القديم.

(٢) يعني رواية شريك، وشعبة، الآتية.

(٣) السنن الكبرى، (٩٣/٤).

(٤) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٥) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٦) هو المرادي، صاحب الشافعي، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٧) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(٨) هو شريك بن عبد الله النخعي، صدوق، يخطئ كثيراً، تغير حفظه بعد أن ولي قضاء الكوفة، تقدم برقم (١٧).

(٩) هو السبيعي، ثقة، اختلط بأخرة، تقدم برقم (٣٠).

(١٠) هو ابن ضَمْرَةَ، صدوق، تقدم برقم (٣٠).

(١١) إسناده ضعيف، فيه أبو إسحاق السبيعي يدللس وقد عنعن، واختلط، وفيه شريك سيئ الحفظ، ولكنه توبع كما سيأتي.

والحديث عند الشافعي في الأم (١٧٠/٧)، عن شريك، به.

٤٠. قال^(١): وقال عمرو بن الهيثم^(٢)، وغيره^(٣)، عن شعبة^(٤)، عن أبي إسحاق^(٥)، عن عاصم^(٦)، عن علي، مثله^(٧).

قال الشافعي^(٨): «وبهذا نقول، وهو موافق للسنة، وهم - يعني بعض العراقيين - لا يأخذون بهذا، فيخالفون ما روي عن النبي ﷺ، وأبي بكر، وعمر }، والثابت عن علي رضي الله عنه عندهم إلى قول إبراهيم^(٩)، وشيء يُغلط به عن علي رضي الله عنه»^(١٠).

٤١. وأخبرنا^(١١) أبو عبد الله الحافظ^(١٢)، أنبا الحسن بن يعقوب العدل^(١٣)، ثنا يحيى

-
- (١) هو الشافعي، يعني بالسند المتقدم.
- (٢) هو عمرو بن الهيثم بن قطن - بفتح القاف والمهمله - القُطَيعي - بضم القاف وفتح المهمله - أبو قطن البصري، ثقة، من صغار التاسعة، مات على رأس المائتين (بخ م ٤). التقريب (١/٤٤٨).
- (٣) هو عبد الوهاب بن عطاء، كما سيأتي.
- (٤) هو شعبة بن الحجاج بن الورد، العتكي مولاهم، أبو بسطام، الواسطي، ثم البصري، ثقة حافظ متقن، كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث. وهو أول من فتش بالعراق عن الرجال، وذب عن السنة، وكان عابداً، من السابعة، مات سنة ستين - ومئة - (ع). التقريب (١/٢٤٤).
- (٥) هو السبيعي، ثقة، مدلس، اختلط بأخرة، تقدم برقم (٣٠).
- (٦) هو ابن ضمرة، صدوق، تقدم برقم (٣٠).
- (٧) إسناده حسن لأجل عاصم بن ضمرة، ولا يضره تدليس أبي إسحاق ولا اختلاطه، فهو من رواية شعبة عنه، فإن شعبة سمع منه قبل الاختلاط، ولا يروي عنه ما دلسه، قال شعبة: كفيتمكم تدليس ثلاثة، الأعمش، و أبي إسحاق، وقتادة. (طبقات المدلسين ص ٥٨).
- والحديث عند الشافعي في الأم (١٧٠/٧) من طريق شعبة، به.
- (٨) يعني بالسند المتقدم.
- (٩) هو النخعي، وقد تقدم قوله برقم (٣٣).
- (١٠) الأم (١٧٠/٧).
- (١١) السنن الكبرى، (٩٣/٤).
- (١٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

بن أبي طالب^(١)، قال: سئل عبد الوهاب يعني ابن عطاء^(٢) عن صدقة الإبل؟ فأخبرنا، عن شعبة، عن أبي إسحاق^(٣)، عن عاصم بن ضَمْرَةَ^(٤)، أن علياً رضي الله عنه، قال: «في خمس من الإبل شاة، وفي عشر شاتان، وفي خمس عشرة ثلاث شياه، وفي عشرين أربع شياه، وفي خمس وعشرين خمس شياه، فإذا زادت ففيها ابنة مخاض إلى خمس وثلاثين، فإذا زادت ففيها ابنة لبون إلى خمس وأربعين، فذكر الحديث في صدقة الإبل إلى تسعين، قال: فإذا زادت ففيها حقتان طروقتا الفحل إلى عشرين ومئة، فإذا زادت ففي كل خمسين حقة، وفي كل أربعين ابنة لبون»^(٥).

(١٣) هو الحسن بن يعقوب بن يوسف، أبو الفضل، البخاري، ثم النيسابوري، قال الحاكم: العدل. وقال الذهبي: الشيخ الصدوق النبيل. مات في سنة اثنتين وأربعين وثلاثمائة. ينظر: تلخيص تاريخ نيسابور (١/٨٥)، السير للذهبي (١٥/٤٣٣)، تاريخ الإسلام (٢٥/٢٦٢).

(١) هو يحيى بن جعفر بن الزبرقان، أبو بكر بن أبي طالب، البغدادي، قال الدارقطني: لا بأس به، ولم يطعن فيه أحد بحجة. وقال مسلمة بن قاسم: ليس به بأس، تكلم الناس فيه. مات في سنة خمس وسبعين ومئتين. ينظر: سؤالات الحاكم (ص ١٥٩)، المغني في الضعفاء (٢/٧٣٨)، لسان الميزان (٦/٢٦٢).

(٢) هو عبد الوهاب بن عطاء، أبو نصر، الخفاف، العجلي مولاهم، البصري، نزيل بغداد، وثقه ابن معين، وقال البخاري، والنسائي: ليس بالقوي. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، محله الصدق. وذكره سبط ابن العجمي في المدلسين، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق، ربما أخطأ، أنكروا عليه حديثاً في العباس، يقال: دلسه عن ثور. مات في سنة أربع ومئتين. ينظر: ضعفاء البخاري (١/٧٧)، الضعفاء للنسائي (١/٦٨)، تهذيب الكمال (١٨/٥١٢)، التبيين لأسماء المدلسين (١/١٤٤)، والتقريب (١/٣٧٣).

(٣) هو السبيعي، ثقة، مدلس، اختلط بأخرة، تقدم برقم (٣٠).

(٤) هو ابن ضَمْرَةَ، صدوق، تقدم برقم (٣٠).

(٥) في إسناده عن شعبة أبي إسحاق، واختلاطه، لكنه من رواية شعبة عنه.

كذا رواه الشافعي في الأم (٧/١٧٠)، من طريق شعبة، به.

وقد تقدم عند المصنف في الحديث السابق.

ورواه عبد الرزاق في المصنف، (٤/٥ برقم ٦٧٩٤)، عن معمر، عن أبي إسحاق، بمثله في حديث

قال الشيخ^(١): وقد رواه زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن عاصم والحارث، عن علي رضي الله عنه^(٢).

وأما الأثر الذي ذكره أبو داود في المراسيل^(٣)، عن موسى بن إسماعيل^(٤)، قال: قال

طويل.

(١) هو المصنّف.

(٢) رواه أبو داود في السنن، (٩٩/٢ برقم ١٥٧٢)، من طريق زهير، ثنا أبو إسحاق، عن عاصم ابن

ضمرة، وعن الحارث الأعور، عن علي رضي الله عنه، قال زهير: أحسبه عن النبي صلى الله عليه وسلم، هاتوا ربع العشر، فذكر الحديث إلى أن قال: وفي الإبل، فذكر صدقتها، وفيه «وفي خمس وعشرين خمسة من الغنم، فإذا زادت واحدة ففيها ابنة مخاض، فإن لم تكن بنت مخاض فابن لبون ذكر إلى خمس وثلاثين، ثم ساق الحديث، قال: فإذا زادت واحدة - يعني عن التسعين، ففيها حقتان طروقتا الجمل إلى عشرين ومئة، فإن كانت الإبل أكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة»، وذكر باقي الحديث، دون قوله: «وفي كل أربعين ابنة لبون».

ومن طريق أبي داود رواه المصنّف في السنن الكبرى، (٩٤/٤)، وقال بعده: «ليس فيه ما في رواية سفيان، عن أبي إسحاق من الاستئناف، وفيه وفي كثير من الروايات عنه في خمس وعشرين خمس شياه، وقد أجمعوا على ترك القول به لمخالفة عاصم بن ضمرة والحارث الأعور، عن علي عليه السلام الروايات المشهورة عن النبي صلى الله عليه وسلم، وعن أبي بكر، وعمر } في الصدقات في ذلك، كذلك رواية من روى عنه الاستئناف مخالفة لتلك الروايات المشهورة مع ما في نفسها من الاختلاف والغلط، وطعن أئمة أهل النقل فيها، فوجب تركها والمصير إلى ما هو أقوى منها وبالله التوفيق». اهـ.

وتقدم كلام أبي عبيد، والفسوي ونقلهم إنكار العلماء لها.

وخلاصة القول فيها: أن رواية «في خمس وعشرين خمس شياه»، ورواية الاستئناف فيما زاد عن العشرين ومئة من الإبل: روايات شاذة لمخالفتها للروايات المشهورة، مع ما في أسانيدها من كلام.

(٣) (ص ١٢٨ برقم ١٠٦).

(٤) هو موسى بن إسماعيل، المنقري - بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف -، أبو سلمة التبوذكي - بفتح المثناة وضم الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة -، مشهور بكنيته وباسمه، ثقة ثبت، من صغار التاسعة، ولا التفات إلى قول ابن خراش: تكلم الناس فيه. مات سنة ثلاث وعشرين -

حماد^(١): قلت لقيس بن سعد^(٢): خذ لي كتاب محمد بن عمرو بن حزم^(٣)، فأعطاني كتاباً أخبر أنه أخذه من أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم^(٤)، أن النبي ﷺ كتبه لجدته^(٥)، فقرأته، فكان فيه ذكر ما يخرج من فرائض الإبل. فقص الحديث إلى أن تبلغ عشرين ومئة: «فإذا كانت أكثر من ذلك، فعدّ في كل خمسين حقة، وما فضل فإنه يعاد إلى أول فريضة الإبل، وما كان أقل من خمس وعشرين ففيه الغنم، في كل خمس ذود شاة ليس فيها ذكر ولا هرمة ولا ذات عوار من الغنم». فهذا،

٤٢. فيما أخبرنا^(٦) أبو بكر السليمان^(٧)، أنبأ أبو الحسين الفسوي^(٨)، ثنا أبو علي اللؤلؤي^(٩)، ثنا أبو داود^(١٠)، فذكره.

وهو منقطع بين أبي بكر بن حزم إلى النبي ﷺ، وقيس بن سعد أخذه عن كتاب لا عن سماع، وكذلك حماد بن سلمة أخذه عن كتاب لا عن سماع، وقيس بن سعد، وحماد

ومثني - (ع). التقريب (٦٠٧/٢).

(١) هو حماد بن سلمة بن دينار، البصري، أبو سلمة، ثقة عابد، أثبت الناس في ثابت، وتغير حفظه بأخرة، من كبار الثامنة، مات سنة سبع وستين - ومئة - (خت م ٤). التقريب (١٣٨/١).

(٢) هو قيس بن سعد، المكي، ثقة، من السادسة، مات سنة بضع عشرة - ومئة - (خت م د س ق). التقريب (٤٨٩/٢).

(٣) هو الأنصاري، ثقة، تقدم برقم (٢١).

(٤) هو الأنصاري، ثقة، تقدم برقم (٢١).

(٥) هو عمرو بن حزم بن زيد بن لوزان، الأنصاري، صحابي، تقدم برقم (٢١).

(٦) السنن الكبرى، (٩٤/٤).

(٧) هو محمد بن محمد بن أحمد بن صالح، أبو بكر، السليمان، تحمل عنه المصنّف سنن أبي داود رواية اللؤلؤي، وتقدم برقم (١٦).

(٨) هو عبد الله بن إبراهيم بن عبد الله، أبو الحسين، الداودي، الفسوي. لم أفق على ترجمته، وينظر: تاريخ ابن عساكر (١٣١/ ٢٥)

(٩) هو محمد بن أحمد بن عمرو، ثقة، تقدم برقم (١٢).

(١٠) هو سليمان بن الأشعث، السجستاني، صاحب السنن، ثقة، تقدم برقم (١٦).

بن سلمة وإن كانا من الثقات، فروايتهما هذه بخلاف رواية الحفاظ عن كتاب عمرو بن حزم، وغيره، وحماد بن سلمة ساء حفظه في آخر عمره، فالحفاظ لا يحتاجون بما يخالف فيه، ويتجنبون ما يتفرد به عن قيس بن سعد خاصة، وأمثاله، وهذا الحديث قد جمع الأمرين مع ما فيه من الانقطاع وباللغة التوفيق^(١).

٤٣. أخبرنا^(٢) أبو سعد الماليني^(٣)، أنبأ أبو أحمد عبد الله بن عدي الحافظ^(٤)، ثنا عبد الله البغوي^(٥)، ثنا صالح بن أحمد^(٦)، ثنا علي بن المديني^(٧)، قال: قال يحيى ابن

(١) هو كما قال رحمه الله، إسناده منقطع بين أبي بكر بن محمد والنبي ﷺ، وفيه حماد بن سلمة اختلط بأخرة، ولم يتبين لي زمن سماع موسى بن إسماعيل منه، وروايته عن قيس بن سعد متكلم فيها، كما سيأتي، وفيه أبو بكر السليمانى، وأبو الحسين الفسوي، لم أف على ترجمتهما، فلم يتبين لي حالهما.

وقد رواه الطحاوي في شرح معاني، (٣٧٥/٤)، من طريق الخصيب بن ناصح، قال ثنا حماد ابن سلمة، به.

والخصيب، ذكره ابن حبان في (الثقات ٢٣٢/٨)، وقال: ربما أخطأ. وقال الحافظ في (التقريب ١٥٦/١): صدوق، يخطئ.

والحديث ضعيف للعلل المتقدمة في إسناده، ولمخالفته الروايات المشهورة لكتاب عمرو بن حزم ﷺ.

(٢) السنن الكبرى، (٩٤/٤).

(٣) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله، الهروي، الماليني، ثقة، تقدم برقم (٢٢).

(٤) هو ابن عدي، ثقة، تقدم برقم (٢٢).

(٥) هو البغوي، ثقة، تقدم برقم (٢٢).

(٦) هو صالح بن الإمام أحمد بن محمد بن حنبل، أبو الفضل، الشيباني، قال ابن أبي حاتم: كتبت عنه بأصفهان، وهو صدوق ثقة. مات في ست وستين ومئتين. ينظر: الجرح والتعديل (١٧٢٣/٤)، تاريخ بغداد (٣١٧/٩)، طبقات الحنابلة (١٧٣/١)، السير للذهبي (٥٢٩/١٢).

(٧) هو علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح، السعدي مولاهم، أبو الحسن، ابن المديني، بصري، ثقة ثبت إمام، أعلم أهل عصره بالحديث وعلله، من العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين - ومئة - على الصحيح (خ ت س فق)، التقريب (٤١٦/١)، بتصريف.

سعيد - هو القطان-^(١): «حماد بن سلمة، عن زياد الأعلم، وقيس بن سعد، ليس بذلك». ثم قال يحيى: «إن كان ما حدث به حماد بن سلمة عن قيس بن سعد حقا، فليس قيس بن سعد بشيء، ولكن حديث حماد بن سلمة عن الشيوخ عن ثابت، وهذا الضرب يعني أنه ثبت فيها»^(٢).

٤٤. أخبرنا^(٣) أبو سعد^(٤)، أنبأ أبو أحمد^(٥)، أنبأ محمد بن أحمد بن حماد^(٦)، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل^(٧)، قال: سمعت أبي يقول: «ضاع كتاب حماد بن سلمة، عن قيس بن سعد، فكان يحدثهم عن حفظه، فهذه قصته^(٨)». ^(٩).

(١) هو يحيى بن سعيد بن فرُّوخ، القطان، ثقة متقن حافظ إمام قدوة، تقدم برقم (٣٢).
(٢) إسناده صحيح.

وهو عند ابن عدي في الكامل (٢/٢٥٣)، عن البغوي، به.

ورواه ابن الجعد في مسنده، (ص ٤٨٤ برقم ٣٣٦٥، ويرقم ٣٣٦٦)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/٤١١). كلاهما عن صالح بن أحمد، به.

(٣) السنن الكبرى، (٤/٩٤).

(٤) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله، الهروي، الماليني، ثقة، تقدم برقم (٢٢).

(٥) هو ابن عدي، ثقة، تقدم برقم (٢٢).

(٦) هو محمد بن أحمد بن حماد، أبو بشر، الدولابي، قال الدارقطني: تكلموا فيه لما تبين من أمره الأخير. وقال ابن يونس الصديقي: كان الدولابي من أهل صنعة الحديد يحسن التصنيف. وقال الحافظ ابن حجر: وعاب عليه ابن عدي تعصبه المفرط لمذهبه. والدولابي، قال السمعاني: الصحيح في هذه النسبة فتح الدال، ولكن الناس يضمونها، وظني أنه نُسب بعض أجداده إلى عمل الدولاب، وأصله من الري، فيمكن أن يكون من قرية الدولاب. مات في سنة عشرة وثلاثمائة. ينظر: سؤالات حمزة (ص ٨١)، الأنساب (٢/٥١٠، ٥١١)، ميزان الاعتدال (٦/٤٧)، المغني في الضعفاء (٢/٥٥٠) لسان الميزان (٥/٤١).

(٧) هو عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل، الشيباني، أبو عبد الرحمن، ولد الإمام، ثقة، من الثانية عشرة، مات سنة تسعين ومئتين-، وله بضع وسبعون (س). التقريب (٢/٢٧٩).

(٨) قال المصنّف في (المعرفة ٣/٢٢٣): يعني هذا سبب كثرة خطئه فيما رواه عن قيس بن سعد.

(٩) إسناده صحيح.

٤٥. أخبرنا (١) الحاكم أبو عبد الله الحافظ (٢)، أنبأ أبو بكر محمد بن المؤمل (٣)، ثنا الفضل بن محمد (٤)، ثنا أحمد بن حنبل (٥)، ثنا عفان (٦)، قال: قال حماد ابن سلمة (٧): «استعار مني حجاج الأحول كتاب قيس، فذهب إلى مكة، فقال: ضاع». (٨).

وهو عند أحمد في العلل، (٣/١٢٧ برقم ٤٥٤٤)، من رواية ابنه عبد الله، عنه. وعند ابن عدي في الكامل (٢/٢٥٤)، عن أبي بشر الدولابي، به. ومن طريقه رواه المصنّف أيضاً في المعرفة، (٣/٢٢٣ برقم ٢٢٣٠). وهو صحيح، ثابت عن أحمد لوجوده في كتاب العلل.

(١) السنن الكبرى، (٤/٩٤).

(٢) هو محمد بن عبد الله الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٣) هو الماسرجسي، أثنى عليه الحاكم، والذهبي، تقدم برقم (٢١).

(٤) هو الفضل بن محمد بن المسيب، أبو محمد، الشعرائي، ثقة، تقدم برقم (٢١).

(٥) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(٦) هو عفان بن مسلم بن عبد الله، الباهلي، أبو عثمان، الصفار، البصري، ثقة ثبت، قال

ابن المديني: كان إذا شك في حرف من الحديث تركه، وربما وهم. وقال ابن معين: أنكرناه في صفر

سنة تسع عشرة - ومثنتين -، ومات بعدها بيسير. من كبار العاشرة (ع). التقريب (١/٤٠٤).

(٧) هو أبو سلمة، البصري، ثقة، عابد، تغير حفظه بأخرة، تقدم برقم (٤٢).

(٨) إسناده صحيح.

وقد رواه الفسوي في المعرفة والتاريخ، (٣/١٤١)، عن سلمة، وهو ابن شبيب النيسابوري.

والمصنّف في المعرفة، (٣/٢٢٣ برقم ٢٢٣١)، من طريق حنبل بن إسحاق.

كلاهما عن أحمد، به.

باب لا يأخذ الساعي فيما يأخذ مريضاً ولا معيباً وفي الإبل عدد

الفرض صحيح

٤٦. وأخبرنا^(١) أبو الحسين بن الفضل القطان^(٢) ببغداد، أنبأ عبد الله ابن جعفر بن درستويه^(٣)، ثنا يعقوب بن سفيان^(٤)، ثنا إسحاق بن إبراهيم^(٥)، حدثني عمرو بن الحارث^(٦)، حدثني عبد الله بن سالم^(٧)، عن الزبيدي^(٨)، قال: حدثني يحيى بن جابر^(٩)، أن عبد الرحمن بن جبیر^(١٠) حدثه، أن أباه^(١١) حدثه، أن عبد الله بن معاوية

(١) السنن الكبرى (٩٥/٤).

(٢) هو الأزرق، ثقة، تقدم برقم (٣٠).

(٣) هو ابن درستويه، ثقة، تقدم برقم (٣٠).

(٤) هو الفسوي، ثقة، تقدم برقم (٣٠).

(٥) هو إسحاق بن إبراهيم بن العلاء، الحمصي، بن زريق، وقد ينسب إلى جده، ذكره البخاري في التاريخ ساكتاً عنه، وقال النسائي: ليس بثقة. وقال: أبو داود: ليس بشيء. وقال الحافظ ابن حجر: صدوق، يهم كثيراً. مات في سنة ثمان وثلاثين ومئتين. ينظر: التاريخ الكبير (٣٨٠/١)، تهذيب الكمال (٣٧١/٢)، لسان الميزان (١٧٤/٧)، التقريب (٤٠/١).

(٦) هو عمرو بن الحارث بن الضحاك، الزبيدي - بضم الزاي - الحمصي، مقبول، من السابعة (بخ د). التقريب (٤٣٧/١).

(٧) هو عبد الله بن سالم، الأشعري، أبو يوسف، الحمصي، ثقة، رمي بالنصب، من السابعة، مات سنة تسع وسبعين - ومئة - (خ د س). التقريب (٢٨٩/١).

(٨) هو محمد بن الوليد بن عامر، الزبيدي - بالزاي - الموحد مصغر -، أبو الهذيل، الحمصي، القاضي، ثقة ثبت، من كبار أصحاب الزهري، من السابعة، مات سنة ست أو سبع أو تسع وأربعين - ومئة - (خ م د س ق). التقريب (٥٥٩/٢).

(٩) هو يحيى بن جابر بن حسن الطائي، أبو عمرو، الحمصي، القاضي، ثقة، من السادسة، وأرسل كثيراً، مات سنة ست وعشرين - ومئة - (بخ م ع). التقريب (٦٥٦/٢).

(١٠) هو عبد الرحمن بن جبیر - بجيم وموحدة مصغر - بن نُفَيْر - بنون وفاء مصغر - الحضرمي، الحمصي، ثقة، من الرابعة، مات سنة ثمان عشرة - ومئة - (بخ م ع). التقريب (٣٣٢/١).

الغاضري^(١) حدثهم، أن رسول الله ﷺ، قال: «ثلاث من فعلهن، فقد طَعِمَ طَعْمَ الإيمان^(٢)، من عبد الله وحده، فإنه لا إله إلا الله، وأعطى زكاة ماله طيبة بما نفسه رافدة^(٣) عليه في كل عام، ولم يعط الهرمة، ولا الدرنة^(٤)، ولا الشرط اللائمة^(٥)، ولا المريضة، ولكن من أوسط أموالكم، فإن الله عز وجل لم يسألكم خيره ولم يأمركم بشره، وزكى عبد نفسه»، فقال رجل: ما تزكية المرء نفسه يا رسول الله؟ قال: «يعلم أن الله معه حيث ما كان».

وقال غيره^(٦): ولا الشرط اللئيمة^(٧).

(١١) هو جُبَيْر بن نُفَيْر - بنون وفاء مصغرا - بن مالك بن عامر، الحضرمي، الحمصي، ثقة جليل، من الثانية، مخضرم، ولأبيه صحبة، فكأنه هو ما وفد إلا في عهد عمر، مات سنة ثمانين، وقيل بعدها (بخ م ٤). التقريب (٨٧/١).

(١) هو عبد الله بن معاوية، الغاضري من غاضرة قيس، صحابي رضي الله عنه. الإصابة (٢٤٠/٤) بتصرف.

(٢) أي وجد حلاوته ولذته، وينظر: مرقاة المفاتيح (١٤٣/١).

(٣) قال الخطابي: من الرغد، وهو الإعانة. (غريب الحديث ١ / ٥٠٨)، وقال ابن الجوزي: أي تعينه نفسه على أدائها. (غريب الحديث ١ / ٤٠٥).

(٤) الجرباء، وأصله من الوسخ. (النهاية ١١٥/٢).

(٥) شرار المال وصغاره. (غريب الحديث للخطابي ١ / ٥٠٩).

(٦) هو أبو داود.

(٧) إسناده ضعيف، فيه إسحاق بن إبراهيم، صدوق يهم كثيرا. وفيه عمرو بن الحارث مقبول، لكنه توبع كما سيأتي، وفيه يحيى بن جابر يرسل كثيرا، إلا أن صرح فيه بالتحديث.

وقد رواه البخاري في تاريخه (٣٠/٥)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (١١٢/١).

كلاهما عن إسحاق بن إبراهيم بن العلاء، عن عمرو بن الحارث، به.

ومن طريق الفسوي رواه المصنّف أيضاً في الشعب (٣/١٨٧ برقم ٣٢٩٧).

و رواه الطبراني في مسند الشاميين (٣/٩٧ برقم ١٨٧٠)، عن عمرو بن إسحاق بن إبراهيم ابن العلاء، عن أبيه، به.

ومن طريقه رواه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٤/١٧٨٤ برقم ٤٥٢٨).

ورواه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢/٣٠٠ برقم ١٠٦٢)، عن عمر بن الخطاب السجستاني، نا إسحاق بن إبراهيم، به، نحوه.

إلا أنه أسقط جبير بن نفيير من الإسناد، فرواه عن عبد الرحمن بن جبير، عن عبد الله بن معاوية رضي الله عنه، وتصحف اسمه في المطبوع، فقال: عبد الرحمن بن جابر. بدلاً من جبير.

وقد اختلف عن عبد الله بن سالم في إسناده، فقد رواه عمرو بن الحارث، عن عبد الله بن سالم، عن الزبيدي، عن يحيى بن جابر، عن عبد الرحمن بن جبير، عن أبيه، عبد الله بن معاوية رضي الله عنه، كما تقدم.

وخالفه أبو داود، فرواه في السنن، (٢/١٠٣ برقم ١٥٨٢)، قال: وقرأت في كتاب عبد الله ابن سالم، بمحص عند آل عمرو بن الحارث الحمصي، عن الزبيدي، قال: وأخبرني يحيى ابن جابر، عن جبير بن نفيير، عن عبد الله بن معاوية الغاضري، نحوه، دون قوله «وركى عبد نفسه» وما بعدها. ولم يذكر بينهما عبد الرحمن بن جبير.

قال الألباني في (صحيح أبي داود ٣٠٠/٥): وهذا إسناد رجاله ثقات، والزبيدي هو محمد ابن الوليد، ولا يضره أن المصنف لم يسمعه، فإنه وجادة.

قلت: لكن إسناده ضعيف للانقطاع الذي فيه، وقد نص عليه الألباني في (السلسلة الصحيحة ٣/٣٨)، فقال: «وهذا إسناد رجاله ثقات، لكنه منقطع بين ابني جابر وجبير، وقد وصله الطبراني في المعجم الصغير، والبيهقي في السنن».

قلت: قوله «بين ابني جابر وجبير» يظهر أن فيه سبق قلم، وصوابه «بين ابني جابر ونفيير» ويؤيده أنه ذكر من وصله بين يحيى بن جابر وجبير بن نفيير.

ولعمرو بن الحارث متابعة، تابعه عبد الحميد بن إبراهيم، فقد رواه ابن قانع في معجم الصحابة (٢/١٠٢)، والطبراني في الصغير (١/٣٣٤ برقم ٥٥٥)، كلاهما من طريق عبد الحميد ابن إبراهيم، عن الزبيدي، قال: نا يحيى بن جابر، أن عبد الرحمن بن جبير حدثه، أن أباه حدثه، أن عبد الله بن معاوية الغاضري حدثهم، نحوه.

وقال الطبراني: لا يُروى هذا الحديث عن ابن معاوية إلا بهذا الإسناد، ولا نعرف لعبد الله ابن معاوية الغاضري حديثاً مسنداً غير هذا.

والصواب رواية عمرو بن الحارث، ومن تابعه. قال المزني في تهذيب الكمال (٢٤٩/٣١) عند ترجمته ليحيى بن جابر: روى عن جبير بن نفيير، والصحيح أن بينهما عبد الرحمن بن جبير ابن نفيير.

والحديث صحيح، وقد صححه الألباني في (صحيح أبي داود ٣٠٠/٥).

باب المعتدي في الصدقة كمانعها، والاعتداء قد يكون من الساعي، وقد يكون من رب المال

٤٧. أخبرنا^(١) أبو سعد الماليني^(٢)، أنبأ أبو أحمد بن عدي الحافظ^(٣)، ثنا عبد الله بن محمد بن [سلمة]^(٤)، ثنا حرملة^(٥)، ثنا ابن وهب^(٦)، ثنا عمرو ابن الحارث^(٧)، أن ابن أبي حبيب^(٨) حدثه، عن سنان بن سعد الكندي^(٩) عن أنس

(١) السنن الكبرى، (٩٧/٤).

(٢) هو أحمد بن محمد بن أحمد، الهروي، الماليني، الحافظ، طاووس الفقراء، ثقة، تقدم برقم (٢٢).

(٣) هو عبد الله بن عدي، الجرجاني، ثقة، تقدم برقم (٢٢).

(٤) هكذا في المطبوع والمخطوط، وهو عبد الله بن محمد بن سلم بن حبيب، الفريابي الأصل، المقدسي، حدث عنه ابن حبان، ووثقه، وقال السمعاني: كان مكثراً من الحديث. ووصفه بن المقرئ بالصلاح والدين، وقال الذهبي: الإمام المحدث العابد الثقة. مات في سنة نيف عشرة وثلاثمئة. ينظر: الأنساب (٣٦٣/٥)، تاريخ ابن عساكر (١٩٤/٣٢)، السير للذهبي (٣٠٦/١٤).

(٥) هو حرملة بن يحيى بن حرملة بن عمران، أبو حفص، التجيبي، المصري، صاحب الشافعي، صدوق، من الحادية عشرة، مات سنة ثلاث أو أربع وأربعين-ومئتين-، وكان مولده سنة ستين (م س ق). التقريب (١١٠/١).

(٦) هو عبد الله بن وهب بن مسلم، القرشي مولاهم، ثقة حافظ، تقدم برقم (٩).

(٧) هو عمرو بن الحارث بن يعقوب، الأنصاري مولاهم، ثقة، فقيه حافظ، تقدم برقم (١٥).

(٨) هو يزيد بن أبي حبيب، المصري، أبو رجاء، واسم أبيه سويد، واختلف في ولائه، ثقة، فقيه، وكان يرسل، من الخامسة، مات سنة ثمان وعشرين-ومئة-، وقد قارب الثمانين (ع). التقريب (٦٧٠/٢).

(٩) هو سنان بن سعد، ويقال سعد بن سنان، الكندي، المصري، صوب الأول البخاري و ابن يونس، قال أحمد: لم أكتب أحاديثه لأنهم اضطربوا فيه، وفي حديثه. وقال الجوزجاني: أحاديثه واهية. وقال النسائي: منكر الحديث. وقال الدارقطني: ضعيف. وقال الذهبي في المغني: ضعفه ولم يترك. وقال الحافظ ابن حجر: صدوق، له أفراد، من الخامسة. ينظر: أحوال الرجال (١٥٤/١)، الضعفاء للنسائي (٥٢/١)، الضعفاء للعقيلي (١١٨/٢)، الجرح والتعديل (٢٥١/٤)، المغني في الضعفاء

بن مالك، أن رسول الله ﷺ قال: «لا إيمان لمن لا أمانة له، والمعتدي في الصدقة كمانعها^(١)». (٢)

(٢٥٤/١)، التقريب (٢٠٠/١).

(١) أي على المعتدي من الإثم كما على المانع إذا منع. قاله الترمذي في جامعه (٣٨/٣).

(٢) إسناده ضعيف، فيه سنان بن سعد.

والحديث عند ابن عدي في الكامل (٣٥٦/٣)، عن ابن سلم، به.

وأختلف عن يزيد بن أبي حبيب في اسم شيخه، فرواه عمرو بن الحارث، عنه، عن سنان ابن سعد، كما تقدم.

وخالفه الليث بن سعد، فرواه عن يزيد بن أبي حبيب، عن سعد بن سنان، وأختلف عن الليث فيه، كما سيأتي.

فقد رواه أبو داود في سننه، (١٠٥/٢ برقم ١٥٨٥)، والترمذي في جامعه، (٣/٣٨ برقم ٦٤٦)، وفي العلل (١٠٥/١)، كلاهما عن قتيبة بن سعيد.

ورواه المصنّف في السنن الكبرى، (٩٧/٤)، من طريق يحيى بن بكير، وقتيبة بن سعيد.

ورواه ابن ماجه في سننه، (١/٥٧٨ برقم ١٨٠٨)، عن عيسى بن حماد المصري.

ومن طريق عيسى بن حماد المصري رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/٩٦ برقم ١٠٧).

جميعهم (قتيبة، ويحيى بن بكير، وعيسى) قالوا: ثنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سعد ابن سنان، عن أنس بن مالك، بمثله، دون قوله: «لا إيمان لمن لا أمانة له».

وقال الترمذي في الجامع: حديث غريب من هذا الوجه، وقد تكلم أحمد بن حنبل في سعد ابن سنان.

وقال في العلل: سألت محمداً - يعني البخاري - عن سعد بن سنان؟ فقال: الصحيح عندي

سنان بن سعد، وهو صالح مقارب الحديث، وسعد بن سنان خطأ، إنما قاله الليث.

ولعمرو بن الحارث متابعة، تابعه ابن لهيعة، فقد رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/٩٦ برقم

١٠٦)، من طريق قتيبة، ثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سنان بن سعد، عن أنس

ابن مالك، فذكر نحوه.

وفي إسناده محمد بن حفص الطالقاني المرابطي، ضعفه الدارقطني، قاله الذهبي في (الميزان ٦/١٢٣).

وابن لهيعة، سيئ الحفظ، إلا أن رواية قتيبة بن سعيد عنه صححها العلماء، فقد ذكر المزي في

(تهذيب الكمال ١٥/٤٩٤)، والذهبي في (السير للذهبي ٨/١٧) عن قتيبة بن سعيد، أنه قال:

=

قال لي أحمد بن حنبل: أحاديثك عن ابن لهيعة صحاح؟ فقلت: لأننا كنا نكتب من كتاب ابن وهب، ثم نسمعه من ابن لهيعة.

وقوله: كنا لا نكتب حديث ابن لهيعة إلا من كتب ابن أخيه أو كتب ابن وهب، إلا ما كان من حديث الأعرج.

وقد جَوَّد الألباني عدة أحاديث من رواية قتيبة عن ابن لهيعة، كما في السلسلة الصحيحة (٦/ ٥٥، ٥٦٠، ٨٢٥ و ٧ / ٣٥٦)، وقال في (السلسلة الصحيحة ٣٨/٧): لكن قتيبة بن سعيد من الثقات الذين صحح العلماء حديثهم عن ابن لهيعة، لأنه كان يروي عنه من كتابه وليس من حفظه. وقال أيضاً في (السلسلة الصحيحة ٥٥/٦): لأن قتيبة أحاديثه عن ابن لهيعة صحيحة كما قرره الذهبي في سير أعلام النبلاء.

ورواه ابن خزيمة في صحيحه، (٤/ ٥١ برقم ٢٣٣٥)، عن عيسى بن إبراهيم الغافقي، حدثنا ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، والليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سنان بن سعد الكندي، عن أنس بن مالك، فذكره.

و الغافقي ثقة (التقريب ٤٦١/١)، وحسنه الألباني في صحيح ابن خزيمة. والليث تابع هنا عمرو بن الحارث، خلافاً لما تقدم عنه، وسقط من المطبوع حرف الواو من أسم (عمرو بن الحارث) فكتب (عمر بن الحارث).

والحديث مداره على سنان بن سعد، ويقال: سعد بن سنان، وقد تكلموا فيه، وله شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند إسحاق بن راهويه في مسنده (١/ ٣٨٣ برقم ٤٠٩)، من طريق عطاء، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «لا إيمان لمن لا أمانة له». و(برقم ٤١٠) بالسند نفسه، قال: «المعتدي بالصدقة كمانعها».

ولبعظه شاهد من حديث جابر بن عبد الله عند البخاري في التاريخ (٢/ ٣٩٢ برقم ٢٨٨٧)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/ ٦٣ برقم ٣٠٨)، كلاهما من طريق حسين والد كرامة بنت الحسين، عن أبي عياش، عن جابر بن عبد الله، قال النبي ﷺ: «المعتدي في الصدقة كمانعها».

وحسين سكت عنه البخاري، وقال أبو حاتم: مجهول. وأبو عياش هو ابن النعمان المعافري المصري، قال عنه الحافظ ابن حجر: مقبول. (التقريب ٧٥٢/٢).

ومن حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه عند الطبراني في الكبير (٢/ ٣٠٦ برقم ٢٢٧٥)، من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس، عن جرير، عن النبي ﷺ قال: «المعتدي في الصدقة كمانعها».

كذا قال: سنان بن سعد. وكذلك يقوله سعيد بن أبي أيوب^(١)، وقاله أيضا أبو صالح^(٢)، عن الليث.

قال الشيخ^(٣): وقال الحسن البصري^(٤) في رجل وجبت عليه الزكاة، فلم يرك حتى ذهب ماله، قال: «هو دين عليه حتى يقضيه».

٤٨. أخبرناه^(٥) أبو الحسين بن بشران^(٦)، أنبا إسماعيل بن محمد^(٧)، ثنا سعدان^(٨)، ثنا

قال الهيثمي في (مجمع الزوائد ٨٣/٣): رجاله ثقات.

والحديث بهذه الشواهد يرتقي لدرجة الحسن لغيره.

(١) قال البخاري في الأوسط (٣٠٠/١): قصة سنان بن سعد الكندي، يحدث عن أنس. ثم قال: قال سعيد بن أبي أيوب، وعمرو بن الحارث، وابن عقبة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سنان ابن سعد. وروى الحاكم في المستدرک، (٤/١٨٢ برقم ٧٣٠٠) بسنده إلى ابن وهب، أخبرني سعيد ابن أبي أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سنان بن سعد الكندي، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «ليس بمؤمن من لا يأمن جاره غوائله».

(٢) هو عبد الله بن صالح الجهني، ولم أقف على روايته عن الليث.

(٣) هو المصنف.

(٤) هو الحسن بن أبي الحسن، البصري، ثقة فقيه فاضل، يرسل كثيرا، ويدلس، ولكنه ممن أحتمل الأئمة عنعنته، وقد ذكر الحافظ ابن حجر في المرتبة الثانية من المدلسين، تقدم برقم (١٦).

(٥) السنن الكبرى، (٩٧/٤).

(٦) هو علي بن محمد بن عبد الله بن بشران، صدوق ثبت، تقدم برقم (١).

(٧) هو إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن صالح بن عبد الرحمن، الصفار، ثقة، تقدم برقم (٧).

(٨) هو سعدان بن نصر بن منصور، اسمه سعيد، والغالب عليه سعدان، أبو عثمان، الثقفي، البزاز، الميخري - بضم الميم وفتح الحاء المعجمة وتشديد الراء المكسورة، هذه النسبة إلى المخرم، وهي محلة ببغداد مشهورة -، البغدادي، قال أبو حاتم: صدوق. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الدارقطني: ثقة مأمون. مات في سنة خمس وستين ومئتين. ينظر: الجرح والتعديل (٤/٢٩٠)،

الثقات (٨/٣٠٥)، تاريخ بغداد (٩/٢٠٥)، الأنساب (٥/٢٢٣).

معاذ بن معاذ^(١)، عن أشعث^(٢)، عن الحسن، فذكره^(٣).

(١) هو معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان، العنبري، أبو المثني، البصري، القاضي، ثقة متقن، من كبار

التاسعة، مات سنة ست وتسعين - ومئة - (ع). التقريب (٥٩٠/٢).

(٢) هو أشعث بن عبد الملك الحُمَرائي - بضم المهملة -، بصري، يكنى أبا هانيء، ثقة فقيه، من السادسة،

مات سنة ثنتين وأربعين وقيل سنة ست وأربعين - ومئة - (خت ٤). التقريب (٥٨/١).

(٣) إسناده صحيح.

وقد رواه ابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٣٥٨ برقم ١٠٨٤٠)، عن معاذ بن معاذ، عن أشعث، عن

الحسن، نحوه. بإسناد صحيح.

وهو أثر صحيح.

باب الزكاة تتلف في يدي الساعي، فلا يكون على رب المال ضمانها

٤٩. أخبرنا^(١) أبو بكر بن الحسن القاضي^(٢)، وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي^(٣) قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب^(٤)، ثنا بحر بن نصر^(٥) قال: قرئ على ابن وهب^(٦)، أخبرك ابن لهيعة^(٧)، والليث بن سعد^(٨)، عن خالد بن يزيد^(٩)، عن سعيد بن أبي هلال^(١٠)، عن

(١) السنن الكبرى، (٤/ ٩٧).

(٢) هو أحمد بن الحسن، القاضي، الحيرى، وثقه السمعاني، وأثنى عليه الذهبي، تقدم برقم (٩).

(٣) هو يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى بن سختويه، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٤) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٥) هو بحر بن نصر بن سابق، الخولاني مولاهم، ثقة، تقدم برقم (١٥).

(٦) هو عبد الله بن وهب بن مسلم، القرشي مولاهم، ثقة حافظ، تقدم برقم (٩).

(٧) هو عبد الله بن لهيعة - بفتح اللام وكسر الهاء - بن عقبة، أبو عبد الرحمن، الحضرمي، المصري،

القاضي، ضعفه أحمد، وأبو حاتم، أبو زرعة، والنسائي، وكان يحيى بن سعيد لا يراه شيئاً، وضعف

حديثه ابن معين وعمر بن علي الفلاس، وقال أبو حاتم، وأبو زرعة: أما ابن لهيعة، فأمره مضطرب،

يكتب حديثه على الاعتبار. وذكره ابن حبان في المجروحين، وقال: كان شيخاً صالحاً، ولكنه كان

يدلس عن الضعفاء. وقال الذهبي: العمل على تضعيف حديثه. وقال الحافظ ابن حجر:

صدوق، خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرها. مات في سنة

أربع سبعين ومئة. ينظر: الضعفاء للنسائي (١/ ٦٤)، الضعفاء العقيلي (٢/ ٢٩٣)، الجرح والتعديل

(٥/ ١٤٧)، المجروحين (٢/ ١١)، الكاشف (١/ ٥٩٠)، والتقريب (١/ ٣٠٩).

(٨) هو الليث بن سعد بن عبد الرحمن، الفهمي، أبو الحارث، المصري، ثقة ثبت، فقيه، إمام مشهور،

من السابعة، مات في شعبان سنة خمس وسبعين ومئة - (ع). التقريب (٢/ ٤٩٧).

(٩) هو خالد بن يزيد الجمحي، ويقال السكسكي، أبو عبد الرحيم، المصري، ثقة، فقيه، من

السادسة، مات سنة تسع وثلاثين ومئة - (ع). التقريب (١/ ١٥٤).

(١٠) هو سعيد بن أبي هلال، الليثي مولاهم، أبو العلاء، المصري، قيل مدني الأصل، وقال ابن يونس: بل نشأ

بها. صدوق، لم أر لابن حزم في تضعيفه سلفاً، إلا أن الساجي حكى عن أحمد أنه اختلط، من السادسة،

مات بعد الثلاثين ومئة -، وقيل قبلها، وقيل قبل الخمسين بسنة (ع). التقريب (١/ ٢١٣).

حدثه^(١) عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أنه قال: أتى رجل من بني تميم^(٢) إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله إذا أديتُ الزكاة إلى رسولك، فقد برئتُ منها إلى الله وإلى رسوله؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «نعم إذا أديت الزكاة إلى رسولي، فقد برئتَ منها، لك أجرها، وإثمها على من بدلها»^(٣).

قلت : لم أقف عليه في كتب المختلطين

(١) لم أقف عليه.

(٢) لم أقف على اسمه.

(٣) في إسناده مبهم، وفيه ابن لهيعة ضعيف، وقد تابعه الليث.

والحديث في جامع ابن وهب (١١٦/١ برقم ٢٠٠)، عن ابن لهيعة، والليث، به.

ورواه أحمد في مسنده (١٣٦/٣ برقم ١٢٤١٧)، والحرث بن أبي أسامة في مسنده، كما في (بغية

الباحث ٣٨٥/١ برقم ٢٨٨). كلاهما، عن هاشم بن القاسم، أبي النضر.

ورواه الطبراني في الأوسط، (٣٣٨/٨ برقم ٨٨٠٢)، من طريق عبد الله بن صالح.

كلاهما (هاشم، وعبد الله بن صالح) عن الليث، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن

أنس بن مالك، نحوه. وليس في أسانيدهم «عن سعيد بن أبي هلال، عن حدثه، عن أنس».

وبهذا خالفهما ابن وهب.

وهو منقطع بين سعيد وأنس رضي الله عنه، فرواية سعيد عنه مرسل، كما في تهذيب الكمال (٩٥/١١)،

وفي تهذيب التهذيب (٨٣/٤).

وأورده الهيثمي في (مجمع الزوائد ٣/٦٣)، وقال: "رواه أحمد، والطبراني في الأوسط، ورجاله رجال

الصحيح".

والحافظ ابن حجر في (المطالب العالية ٥/٥٢١)، وعزاه للحرث.

والسيوطي في الجامع الكبير (٢٥٥/١)، وعزاه لأحمد، والبيهقي، وقال المناوي: بإسناد حسن.

قلت: إسناده ضعيف، إما للإبهام، أو للاقطاع، وقد ضعفه الألباني رحمه الله في (تخريج أحاديث

مشكلة الفقر ص ٤٣ برقم ٧١)، وقال: إسناده ضعيف، ورجاله ثقات رجال الشيخين، لكن سعيد

بن أبي هلال عن أنس مرسل كما في التهذيب، وقد رمي بالاختلاط.

جماع أبواب صدقة البقر السائمة

باب كيف فرض صدقة البقر

٥٠. أخبرنا^(١) أبو الحسين بن بشران^(٢)، أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار^(٣)، ثنا الحسن بن علي بن عفان^(٤)، ثنا ابن نمير^(٥)، عن عبيد الله بن عمر^(٦)، قال: سألت نافعاً^(٧) عن البقر، فقال: بلغني عن معاذ بن جبل^(٨) أنه قال: «في كل ثلاثين تبيع أو تبعة، وفي كل أربعين بقرة بقرة»^(٩).

٥١. أخبرنا^(١٠) أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي^(١١)، ثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب^(١٢)، أنبأ الربيع بن سليمان^(١٣)، أنبأ الشافعي، أنبأ مالك ح وأخبرنا أبو أحمد

(١) السنن الكبرى، (٩٨ / ٤).

(٢) هو علي بن محمد بن عبد الله بن بشران، صدوق ثبت، تقدم برقم (١).

(٣) هو إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن صالح بن عبد الرحمن، الصفار، ثقة، تقدم برقم (٧).

(٤) هو العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).

(٥) هو الهمداني، ثقة، تقدم برقم (١).

(٦) هو العُمري، المدني، ثقة ثبت، تقدم برقم (٧).

(٧) هو مولى ابن عمر، ثقة ثبت، تقدم برقم (٧).

(٨) هو الصحابي الجليل معاذ بن جبل بن عمرو، أبو عبد الرحمن، الأنصاري، الخزرجي رضي الله عنه. ينظر (الإصابة ٦ / ١٣٦).

(٩) إسناده ضعيف، للانقطاع بين نافع، ومعاذ رضي الله عنه، قال فيه نافع: بلغني عن معاذ.

وقد رواه ابن أبي شيبة في مصنفه، (٤ / ٢٠٥ برقم ١٠٠١٣)، عن ابن نمير، به.

وهو ضعيف للعللة المتقدمة في إسناده.

(١٠) السنن الكبرى، (٩٨ / ٤).

(١١) هو يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى بن سختهويه، ثقة، تقدم برقم (٩).

(١٢) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(١٣) هو المرادي، صاحب الشافعي، ثقة، تقدم برقم (٩).

المهْرَجَانِي^(١)، أنبأ أبو بكر بن جعفر^(٢)، ثنا محمد بن إبراهيم^(٣)، ثنا ابن بكير^(٤)، ثنا مالك، عن حميد بن قيس^(٥)، عن طاووس اليماني^(٦)، «أن معاذ بن جبل رضي الله عنه أخذ من ثلاثين بقرة تبعا ومن أربعين بقرة مسنة^(٧)، وأتي بما دون ذلك، فأبى أن يأخذ منه شيئا، وقال: لم أسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه شيئا، حتى ألقاه، فأسأله. فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يقدم معاذ بن جبل»^(٨).

(١) هو عبد الله بن محمد بن الحسن، أبو أحمد، المهْرَجَانِي، قال عنه المصنّف: العدل. وقال الذهبي: عبد الله بن أحمد بن الحسن، أبو أحمد المهْرَجَانِي العدل، روى عن محمد بن يعقوب بن الأخرم، و أبي بكر محمد بن جعفر المزكي، وغيرهما، وعنه البيهقي. ينظر: السنن الكبرى (٤/١٣٨)، تاريخ الإسلام (٢٨/٢٢٦).

(٢) هو محمد بن جعفر بن أحمد بن موسى، أبو بكر، البستي، الفقيه، الأديب، المزكي، ذكره الذهبي في تاريخه في وفيات سنة ثمان وأربعين وثلاثمئة، وقال: كان من أعيان المشايخ أبوةً وديناً وورعاً. وذكر عن الحاكم أنه قال: قرأ علينا الموطأ عن البوشنجي. تاريخ الإسلام (٢٥/٤٠٧).

(٣) هو محمد بن إبراهيم بن سعيد بن عبد الرحمن البُوشَنجِي - بضم الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة وسكون النون بعدها جيم -، أبو عبد الله، ثقة حافظ فقيه، من الحادية عشرة، مات سنة تسعين ومئتين -، أو بعدها بسنة، وعاش بضعا وثمانين سنة (خ). التقريب (٢/٤٩٨).

(٤) هو يحيى بن عبد الله بن بكير، المخزومي مولاهم، المصري، وقد ينسب إلى جده، قال أبو حاتم: كان يفهم هذا الشأن، ولا يحتج به. وقال النسائي: ضعيف. وقال الذهبي: «وما أدري ما لاح للنسائي منه حتى ضعفه، وقال مرة: ليس بثقة. وهذا جرح مردود، فقد احتج به الشيخان، وما علمت له حديثا منكرا حتى أورده». وقال الحافظ ابن حجر: ثقة في الليث، وتكلموا في سماعه من مالك، من كبار العاشرة، مات سنة إحدى وثلاثين، وله سبع وسبعون (خ م ق). ينظر: ضعفاء النسائي (ص ١٠٧)، المرح والتعديل (٩/١٦٥)، السير للذهبي (١٠/٦١٤)، التقريب (٢/٦٦١).

(٥) هو حميد بن قيس، المكبي، الأعرج، أبو صفوان، القاري، ليس به بأس، من السادسة، مات سنة ثلاثين ومئة -، وقيل بعدها (ع). التقريب (١/١٤٢).

(٦) هو طاووس بن كيسان، اليماني، أبو عبد الرحمن، الحميري مولاهم، الفارسي، يقال اسمه ذكوان وطاووس لقب، ثقة، فقيه، فاضل، من الثالثة، مات سنة ست ومئة، وقيل بعد ذلك (ع). التقريب (١/٢٦٢).

(٧) هي التي بدلت أسنانها. (مشارك الأنوار ٢/٢٢٣).

(٨) إسناده ضعيف، رواية طاووس عن معاذ رضي الله عنه منقطعة، قال ابن المديني: لم يسمع طاووس من معاذ ابن

٥٢. أخبرنا (١) أبو زكريا (٢)، ثنا أبو العباس (٣)، أنبا الربيع (٤)، أنبا الشافعي (٥)، أنبا سفيان بن عيينة (٦)، عن عمرو بن دينار (٧)، عن طاووس (٨)، أن معاذ بن جبل أتى

جبل شيئا. وقال أبو زرعة: طاووس عن معاذ مرسل. رواه عنهما ابن أبي حاتم في مراسيله (١٠٠/١).
وأما قول الحافظ ابن حجر: "تكلّموا في سماع ابن بكير من مالك"؛ فقد صرح بتحديث مالك له، وروى له البخاري في الصحيح عن مالك عدة أحاديث، منها (٤/١٥٤٥ برقم ٣٨٦٨)، (٤/١٦٠٩ برقم ٤١٥٨)، (٥/٢٠٣٦ برقم ٥٠٠٩). وقد أثبت ابن فرحون المالكي في (الديباج المذهب ٢/٣٠٩) سماعه منه، وقال: وسمع من مالك الموطأ سبع عشرة مرة.
والحديث في موطأ مالك، (١/٢٥٩ برقم ٦٠٠)، عن حميد بن قيس، به.
و ابن بكير تابعه في روايته الشافعي، والقعني.
فأما رواية الشافعي، فرواها الشافعي نفسه في المسند (١/٩٠).
ومن طريقه رواه المصنّف في المعرفة (٣/٢٣٢ برقم ٢٢٣٨).
وأما رواية القعني، فرواها الشاشي في مسنده (٣/٢٩٨ برقم ١٤٠٩)، عن إسحاق، نا القعني، عن مالك، به.
ولحميد بن قيس متابعة، تابعه عمرو بن دينار، وإبراهيم بن ميسرة. فقد رواياه عن طاووس، عن معاذ رضي الله عنه، ببعضه.

فأما رواية عمرو بن دينار، فستأتي في الحديث التالي.
وأما رواية إبراهيم، فرواها عبد الرزاق في مصنفه، (٤/٦٠ برقم ٦٩٦٤)، وأبو داود في المراسيل، (ص ١٢٩ برقم ١٠٧)، والشاشي في مسنده (٣/٢٩٧ برقم ١٤٠٦).
ثلاثتهم من طريق سفيان، عن إبراهيم بن ميسرة، عن طاووس، عن معاذ بن جبل، فذكر آخره.

- (١) السنن الكبرى، (٤/٩٨).
- (٢) هو يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى بن سختويه، ثقة، تقدم برقم (٩).
- (٣) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).
- (٤) هو المرادي، صاحب الشافعي، ثقة، تقدم برقم (٩).
- (٥) هو الإمام، تقدم برقم (٩).
- (٦) هو سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون، الهلالي، أبو محمد، الكوفي، ثم المكي، ثقة حافظ، فقيه، إمام حجة، إلا أنه تغير حفظه بأخرة، وكان ربما دلس لكن عن الثقات، من رؤوس الطبقة الثامنة، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار، مات في رجب سنة ثمان وتسعين ومئة-، وله إحدى وتسعون سنة (ع). التقريب (١/٢١٧).

بوقص (١) البقر، فقال: «لم يأمرني فيه النبي ﷺ بشيء» (٢).

(٧) هو عمرو بن دينار، المكي، أبو محمد، الأثرم، الجمحي مولاهم، ثقة ثبت، من الرابعة، مات سنة ست وعشرين ومئة (ع). التقريب (٤٣٩/١).

(٨) هو ابن كيسان اليماني، ثقة، فقيه، فاضل، تقدم برقم (٥١).

(١) وقص: بفتح القاف وإسكانها. قيل: هو مشتق من قولهم رجل أوقص، إذا كان قصير العنق لم تبلغ عنقه حد أعناق الناس.

والوقص: ما بين الفريضتين، كما بين خمس وعشر، وقد استعملوه أيضا فيما لا زكاة فيه، وإن كان دون النصاب كأربع من الإبل. (تحرير ألفاظ التنبيه ص ١٠٤، ١٠٥). بتصرف.

(٢) إسناده ضعيف، رواية طاووس عن معاذ ﷺ منقطة، كما تقدم في الحديث السابق.

وهو عند الشافعي في مسنده (٩٠/١)، عن ابن عيينة.

ورواه أحمد في مسنده (٢٣١/٥ برقم ٢٢٠٧٢)، والشاشي في مسنده (٢٩٧/٣ برقم ١٤٠٧).

كلاهما من طريق سفيان بن عيينة.

ورواها أحمد أيضاً في مسنده (٢٤٨/٥ برقم ٢٢١٨٨)، والشاشي في مسنده (٢٩٨/٣ برقم

١٤٠٨)، والطبراني في الكبير (١٦٥/٢٠ برقم ٣٤٨)، ثلاثتهم من طريق حماد بن زيد.

ورواه عبد الرزاق في مصنفه، (٢٢/٤ برقم ٦٨٤٣)، عن ابن جريج.

جميعهم (سفيان، وحماد، وابن جريج) عن عمرو بن دينار، به، نحوه.

والحديث من رواية طاووس عن معاذ ﷺ، وهي منقطة، كما تقدم.

وقد جاء موصولاً في رواية مسروق عن معاذ ﷺ، فقد رواه عبد الرزاق في مصنفه، (٢١/٤ برقم

٦٨٤١)، عن معمر، والثوري.

والنسائي في المجتبى، (٢٦/٥ برقم ٢٤٥١)، من طريق يعلى بن عبيد.

ثلاثتهم عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق، عن معاذ ﷺ عنه، دون قوله «وأتى بما دون ذلك» وما بعدها.

قال الزيلعي: وحديث طاووس هذا عن معاذ غير متصل، والحديث عن معاذ ثابت متصل من رواية معمر والثوري عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق، عن معاذ، بمعنى حديث مالك. (نصب الراية ٣٤٦/٢).

وقال الشافعي في (الأم ٩/٢): وطاووس عالم بأمر معاذ، وإن كان لم يلقه على كثرة من لقي ممن أدرك معاذاً من أهل اليمن فيما علمت.

٥٣. قال الشافعي^(١): والوقص ما لم يبلغ الفريضة^(٢).

وروى الحسن بن عماره^(٣) وليس بحجة، عن الحكم^(٤)، عن طاووس^(٥)، عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: «لما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذاً إلى اليمن، قيل له: ما أمرت؟ قال: أمرت أن آخذ من البقر من ثلاثين تبعاً أو تبعية، ومن كل أربعين مسنة».

٥٤. أخبرنا^(٦) أبو عبد الله الحافظ^(٧)، أنبأ أبو عمرو عثمان بن أحمد الدقاق^(٨)، ثنا محمد بن عبيد الله المنادي^(٩)، ثنا أبو بدر شجاع بن الوليد^(١٠)، ثنا الحسن بن عماره،

والأثر يرتقي بالطريق الموصول لدرجة الحسن لغيره .

(١) يعني بالسند المتقدم.

(٢) الأم (٨/٢).

(٣) الحسن بن عماره، البجلي مولاهم، أبو محمد، الكوفي، قاضي بغداد، متروك، من السابعة، مات سنة ثلاث وخمسين - ومئة - (ت ق). التقريب (١١٨/١).

(٤) الحكم بن عتيبة - بالمشاة ثم الموحدة مصغرا - أبو محمد، الكندي، الكوفي، ثقة ثبت، فقيه، إلا أنه ربما دلس، من الخامسة، مات سنة ثلاث عشرة - ومئة - أو بعدها وله نيف وستون (ع). التقريب (١٣٤/١).

(٥) هو ابن كيسان اليماني، ثقة فقيه فاضل، تقدم برقم (٥١).

(٦) السنن الكبرى، (٩٨ / ٤).

(٧) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٨) هو عثمان بن أحمد بن عبد الله بن السماك، أبو عمرو، الدقاق، قال الدارقطني: كان من الثقات. وقال: عمر بن أحمد الواعظ: الثقة المأمون. وقال الخطيب: كان ثقة صدوقا، صالحا. وقال السمعي: كان ثقة صدوقا، مكثرا من الحديث. وقال ابن الجوزي: كان ثقة صدوقا ثبتا، صالحا. مات في سنة أربع وأربعين وثلاثمئة. ينظر: تاريخ بغداد (٣٠٢/١١)، الأنساب (٢٩٠/٣)، المنتظم (٩٩/١٤).

(٩) هو محمد بن عبيد الله بن يزيد، البغدادي، أبو جعفر بن أبي داود بن المنادي، صدوق، من صغار العاشرة، مات سنة اثنتين وسبعين - ومئتين -، وله مئة سنة وسنة (خ). التقريب (٥٣٨/٢).

(١٠) هو شجاع بن الوليد بن قيس، السكوني، أبو بدر، الكوفي، صدوق، ورع، له أوهام، من

ثنا الحكم، فذكره^(١).

وله شاهد بإسناد أجود منه^(٢).

٥٥. أخبرناه^(٣) أبو بكر بن الحارث الفقيه^(٤)، أنبا علي بن عمر الحافظ^(٥)، ثنا أبو سهل بن زياد^(٦)، ثنا جعفر بن محمد الفريابي^(٧)، ثنا عمرو بن عثمان^(٨)، ثنا بقية^(٩)،

التاسعة، مات سنة أربع ومائتين (ع). التقريب (١/٢٤٠).

(١) إسناده ضعيف جداً، فيه الحسن بن عمارة متروك، وفيه أيضاً شجاع بن الوليد له أوهام، وفيه الحكم ربما دلس.

وقد أخرجه الدارقطني في سننه، (٢/٩٤)، عن عثمان بن أحمد الدقاق، به، وزاد «قيل له: أمرت في الأوقاص بشيء؟ قال: لا، وأسألت النبي ﷺ. فسأله، فقال: لا». والحديث ضعيف جداً، فيه الحسن بن عمارة متروك.

(٢) أراد المصنّف رحمه الله بجودة الحديث الشاهد بالنسبة لهذا الحديث، وإلا فإسناده ضعيف، والله أعلم.

(٣) السنن الكبرى، (٤/٩٩).

(٤) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث بن عبد الله، أبو بكر، التميمي، الأصبهاني، وثقه عبد الغافر، تقدم برقم (٢٧).

(٥) هو علي بن عمر، الدارقطني، ثقة، تقدم برقم (٢٧).

(٦) هو أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد بن عباد، أبو سهل، القطان، مثنوي الأصل، وثقه الدارقطني، وقال البرقاني: صدوق، وإنما كرهوه لمزاح كان فيه. وقال الخطيب: كان صدوقاً، أدبياً شاعراً، وكان يميل إلى التشيع. وقال الذهبي: الإمام المحدث الثقة، مسند العراق. وقال ابن كثير: كان ثقة حافظاً. - قال السمعاني: مثنوي بفتح الميم، وضم التاء المتلثة المشددة ثالث الحروف، وفي آخرها التاء المتلثة، هذ النسبة إلى مثنوث، وهي بليدة بين قرقوب وكور الاهواز. مات في سنة تسع وأربعين وثلاثمئة. ينظر: تاريخ بغداد (٥/٤٥)، الوافي بالوفيات (٢/٥٥)، السير للذهبي (١٥/٥٢١)، البداية والنهاية (١١/٢٣٨).

(٧) هو جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض، أبو بكر، الفريابي، قاضي الدينور، وثقه أحمد ابن كامل، وأبو الوليد الباجي، والخطيب، وابن الجوزي، وقال الذهبي: الإمام الحافظ الثبت، شيخ الوقت. مات في سنة إحدى وثلاثمئة. والفريابي: قال السمعاني: بكسر الفاء وسكون الراء ثم الياء المفتوحة آخر الحروف وفي آخرها الباء الموحدة، هذه النسبة إلى فارياب بليدة بنواحي بلخ، وينسب

حدثني المسعودي^(١)، عن الحكم^(٢)، عن طاووس^(٣)، عن ابن عباس، قال: «لما بعث رسول الله ﷺ معاذا إلى اليمن أمره أن يأخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعا أو تبعة جذع أو جذعة، ومن كل أربعين بقرة بقرة مسنة. فقالوا: فالأوقاص؟ قال: فقال: ما أمرني فيها بشيء، وسأسأل رسول الله ﷺ إذا قدمت عليه. فلما قدم على رسول الله ﷺ سأله عن الأوقاص، فقال: ليس فيها شيء»^(٤).

- إليها بالفريابي والفارياي والفيريابي أيضا بإثبات الياء. ينظر: تاريخ بغداد (٧/ ١٩٩)، الأنساب (٤/ ٣٧٦)، المنتظم (١٣/ ١٤٥)، السير للذهبي (١٤/ ٩٦).
- (٨) هو عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار، القرشي مولاهم، أبو حفص، الحمصي، صدوق، من العاشرة، مات سنة خمسين ومائتين (د س ق). والتقريب (١/ ٤٤٣).
- (٩) هو بقية بن الوليد بن صائد بن كعب، أبو يُحْمَد - بضم التحتانية وسكون المهملة وكسر الميم -، الكلاعي، ثقة في روايته عن الثقات، ضعيف في روايته عن غير الثقات، قاله يعقوب ابن شيبه، وابن سعد، والعجلي، وأبو زرعة، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ولا يحتج به. وقال النسائي: إذا قال: حدثنا وأخبرنا، فهو ثقة، وإذا قال: عن فلان فلا يؤخذ عنه، لأنه لا يدرى عن من أخذه. وذكره الحافظ ابن حجر في الطبقة الرابعة من المدلسين، وقال: كثير التدليس عن الضعفاء والمجهولين، وصفه الأئمة بذلك. مات في سنة سبع وتسعين ومئة. ينظر: الطبقات الكبرى (٧/ ٤٦٩)، معرفة الثقات (١/ ٢٥٠)، الجرح والتعديل (٢/ ٤٣٥)، تهذيب الكمال (٤/ ١٩٨)، السير للذهبي (٨/ ٥٢٢)، طبقات المدلسين (ص ٤٩).
- (١) هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود، الكوفي، المسعودي، صدوق، اختلط قبل موته، وضابطه أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط، من السابعة، مات سنة ستين ومئة -، وقيل سنة خمس وستين (خت ٤). التقريب (١/ ٣٤١).
- (٢) هو الحكم بن عتيبة، ثقة ثبت فقيه، إلا أنه ربما دلس، تقدم برقم (٥١).
- (٣) هو ابن كيسان اليماني، ثقة، فقيه، فاضل، تقدم برقم (٥١).
- (٤) في إسناد المسعودي اختلط قبل موته، ولم يتبين لي وقت سماع بقية منه، وفيه الحكم ربما دلس. وأما تدليس بقية فالتهمة به منتفية، فقد صرح فيه بالتحديث.
- و الحديث عند الدارقطني في سننه، (٢/ ٩٩)، عن أبي سهل بن زياد، به.
- ورواه البزار في مسنده (١١/ ١٣٨ برقم ٤٨٦٨)، من طريق حيوة بن شريح بن يزيد، ثنا بقية، به.

٥٦. وقال المسعودي^(١): والأوقاص ما دون الثلاثين، وما بين الأربعين إلى الستين، وإذا كانت ستون ففيها تبيعتان، فإذا كانت سبعون ففيها مسنة وتبيع، فإذا كانت ثمانون ففيها مستنان، فإذا كانت تسعون ففيها ثلاث تبائع. قال بقرية: قال المسعودي: الأوقاص هي بالسین الأوقاص فلا تجعلها بصاد^(٢).^(٣)

٥٧. أخبرنا^(٤) أبو محمد جناح بن نذير بن جناح بالكوفة^(٥) أنبأ أبو جعفر

ابن دحيم^(٦) ثنا أحمد بن حازم^(٧)، ثنا الفضل بن دكين^(٨)، ثنا عبد السلام بن حرب^(٩)، ح

وقال: وهذا الحديث إنما يرويه الحفاظ عن الحكم، عن طاووس مرسلًا، ولا نعلم أحداً قال: عن طاووس، عن ابن عباس إلا بقية، عن المسعودي، ولم يتابع بقية عن المسعودي على هذا الحديث أحد، ورواه الحسن بن عمار، عن الحكم، عن طاووس، عن ابن عباس، والحسن بن عمار لا يحتاج بحديثه إذ تفرد بحديث.

ومن طريق البزار رواه ابن عبد البر في التمهيد (٢٧٤/٢).

والحديث ضعيف. ضعفه الحفاظ ابن حجر في (التلخيص ٣٤٤/٢)، وقال: ويدل على ضعفه قوله فيه «إن معاذاً قدم على النبي ﷺ من اليمن فسأله»، ومعاذ لما قدم على النبي ﷺ كان قد مات. وقال ابن عبد الهادي في (التنقيح ١٣/٣): وقوله في الحديث: «فأخبرت النبي ﷺ» ليس بصحيح، فإن رسول الله ﷺ توفّي قبل أن يقدم معاذ بن جبل، والله أعلم.

(١) يعني بالسند المتقدم.

(٢) قال ابن الترمذي: المشهور عند أهل اللغة والحديث أنها بالصاد. الجوهر النقي (٩٩/٤).

(٣) إسناده صحيح.

وقد أورده النووي في تهذيب الأسماء، (٣٦٧/٣)، وفي المجموع، (٣٤٥/٥)، عن المسعودي، وعزاه للمصنّف في السنن.

(٤) السنن الكبرى، (٩٩/٤).

(٥) هو جناح بن نذير بن جناح، أبو محمد، الحاربي، الكوفي، القاضي، قال الذهبي: ولي قضاء الكوفة مديدة، ثم عزل نفسه. مات سنة عشرين وأربعمئة تقريباً. ينظر: تكملة الإكمال (٧٦/٢)، تاريخ الإسلام (٤٩٥/٢٨)، تبصير المنتبه بتحرير المشتبه (١٤١٢/٤).

(٦) هو محمد بن علي بن دحيم، أبو جعفر، الشيباني، الكوفي، قال محمد بن أحمد بن حماد الكوفي:

وأنبأ أبو عبد الله الحافظ^(١)، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب^(٢)، ثنا العباس بن محمد الدوري^(٣)، ثنا مالك بن إسماعيل^(٤)، ثنا عبد السلام بن حرب، عن خصيف^(٥)، عن أبي عبيدة^(٦)، عن عبد الله^(٧)، عن النبي ﷺ، قال: «في البقر في كل ثلاثين تبيع أو تبيعه

كان صالحاً صدوقاً، قليل المعرفة، وسماعه في كتب أبيه. وقال الذهبي في السير: كان أحد الثقات. وقال في التاريخ: وكان ثقة، صدوقاً. وقال ابن العماد: مسند الكوفة في زمانه. قال الذهبي: عاش إلى سنة إحدى وخمسين وثلاثمائة، وما أدري هل توفي فيها أو بعدها. ينظر: السير للذهبي (٣٧/١٦)، تاريخ الإسلام (٦٥/٢٦)، شذرات الذهب (٩/٣).

(٧) هو أحمد بن حازم بن محمد بن يونس بن حازم بن قيس بن أبي غرزة، أبو عمرو، الغفاري، الكوفي، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: وكان متقناً. وقال الذهبي في تاريخه: أحد الأثبات المجودين. وقال في السير: الإمام الحافظ الصدوق. قال ابن حبان: مات في أول سنة سبع وتسعين ومئتين. وقال الذهبي: مات في ذي الحجة سنة ست وسبعين ومئتين. ينظر: الثقات (٤٤/٨)، تاريخ الإسلام (٢٤٩/٢٠)، السير للذهبي (٢٣٩/١٣).

(٨) هو الفضل بن دكين، ثقة ثبت، تقدم برقم (٣٠).

(٩) هو عبد السلام بن حرب بن سلم، النهدي - بالنون -، الملائمي - بضم الميم وتخفيف اللام -، أبو بكر، الكوفي، أصله بصري، ثقة حافظ، له مناكير، من صغار الثامنة، مات سنة سبع وثمانين، ومئة - وله ست وتسعون سنة (ع). التقريب (٣٥٥/١).

(١) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٢) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٣) هو عباس بن محمد بن حاتم، الدوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٤) هو مالك بن إسماعيل النهدي، أبو غسان، الكوفي، سبط حماد بن أبي سليمان، ثقة متقن، صحيح الكتاب عابد، من صغار التاسعة، مات سنة سبع عشرة - ومئتين - (ع). التقريب (٥٦٥/٢).

(٥) هو خصيف - بالصاد المهملة مصغر - بن عبد الرحمن، الجزري أبو عون، صدوق، سيء الحفظ، خلط بأخرة، ورمي بالإرجاء، من الخامسة، مات سنة سبع وثلاثين - ومئة -، وقيل غير ذلك (٤).

التقريب (١٥٦/١).

(٦) هو أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود، مشهور بكنيته، والأشهر أنه لا اسم له غيرها، ويقال اسمه عامر،

جذع أو جذعة، وفي أربعين مسنة»^(١).
لم يذكر جناح في روايته جذع أو جذعة، ورواه شريك^(٢)، عن خصيف، عن أبي عبيدة، عن أمه^(٣)، عن عبد الله، قاله البخاري^(٤).

كوفي، ثقة، من كبار الثالثة، والراجح أنه لا يصح سماعه من أبيه، مات بعد سنة ثمانين (ع). التقريب (٧٤٣/٢).

(٧) هو ابن مسعود رضي الله عنه.

(١) إسناده ضعيف، منقطع بين أبي عبيدة وأبيه ابن مسعود رضي الله عنه، فإن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه قاله شعبة وأبو حاتم، كما في المراسيل لابن أبي حاتم (ص ٢٥٦، ٢٥٧)، وفيه خصيف سئ الحفظ، خلط بأخرة، وفيه عبد السلام بن حرب له مناكير، إلا أنه توبع كما سيأتي. وفيه جناح لم يتبين لي حاله.

كذا رواه ابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٢٠٤ برقم ١٠٠٠٨)، وفي المسند (١/٢٣٤)، و ابن ماجه في السنن، (١/٥٧٧ برقم ١٨٠٤)، والترمذي في الجامع، (٣/١٩ برقم ٦٢٢)، وفي العلل (١/١٠١ برقم ١٧٣)، والطوسي في مختصر الأحكام (٣/٢٠٥ برقم ٥٧٧)، وأبو يعلى في المسند (٨/٤٣٣ برقم ٥٠١٦)، وابن الجارود في المنتقى (ص ٩٥ برقم ٣٤٤).

جميعهم من طريق عبد السلام بن حرب، به، دون قوله «جذع أو جذعة».

وقال ابن أبي شيبة: في الإسناد انقطاع، فأبو عبيدة لم يسمع من أبيه ابن مسعود.

(٢) هو شريك بن عبد الله النخعي، صدوق، يخطئ كثيراً، تغير حفظه بعد أن ولي قضاء الكوفة، تقدم برقم (١٧).

(٣) هي سيرين، أم أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود، حدثت عن عبد الله، روى عنها المنهال ابن عمرو. (تكملة الإكمال (٣/٢٦٠). ولم أقف على ترجمة لها إلا هذه.

(٤) ذكره الترمذي في العلل (١/١٠١ برقم ١٧٣) قال: سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث؟ فقال: رواه شريك، عن خصيف، عن أبي عبيدة، عن أمه عن عبد الله. قلت: شريك سئ الحفظ.

وقد اختلف عن خصيف في إسناده، فرواه عبد السلام بن حرب، عن خصيف، عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، منقطعاً، كما تقدم.

وخالفه شريك فرواه موصولاً عن خصيف، عن أبي عبيدة، عن أمه، عن عبد الله.

وقد مضى في حديث سليمان بن داود^(١)، عن الزهري^(٢)، عن أبي بكر بن محمد ابن عمرو بن حزم^(٣)، عن أبيه^(٤)، عن جده^(٥)، عن النبي ﷺ، أنه كتب إلى أهل اليمن، قال فيه: «وفي كل ثلاثين باقورة تبيع جذع أو جذعة، وفي كل أربعين باقورة بقرة».

٥٨. حدثني^(٦) أبو عبد الرحمن السلمي^(٧)، أنبأ أبو عمرو بن حمدان^(٨)، أنبأ عبد

ولعبد السلام متابعة، تابعه مسعود بن سعد الجعفي.

فقد أخرجه أحمد في المسند (١/٤١١ برقم ٣٩٠٥)، من طريق مسعود، قال: حدثنا خصيف، به، نحوه، وفيه «جذع أو جذعة». ومسعود بن سعد، ثقة (التقريب ٥٨٠/٢).

وهذه الروايات جميعها مدارها على خصيف، وهو سيئ الحفظ، وخلط بأخرة، والأشبه بالصواب رواية عبد السلام، وهي الرواية المنقطعة، لمتابعة مسعود الجعفي له.

وللحديث شواهد: منها حديث عمرو بن حزم، المتقدم برقم (٢١)، وقد أشار إليه المصنف كما سيأتي.

ومنها حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن رسول الله ﷺ قال: «ليس فيما دون ثلاثين من البقر شيء، وفي ثلاثين تبيع، وفي أربعين بقرة مسنة، وما زاد فعلى حساب ذلك».

رواه الطبراني في مسند الشاميين (٢/٣٠٣ برقم ١٣٨٨)

ومنها حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه «أن النبي ﷺ بعثه إلى اليمن، وأمره أن يأخذ من كل ثلاثين بقرة تبيعا أو تبيعة، ومن كل أربعين مسنة، ومن كل حالم ديناراً أو عدله معافر».

رواه عبد الرزاق في المصنف (٤/٢١ برقم ٦٨٤١)، وأحمد في المسند (٥/٢٣٠ برقم ٢٢٠٦٦)، وأبو داود في سننه (٢/١٠١ برقم ١٥٧٦)، والترمذي في جامعه (٣/٢٠٣ برقم ٦٢٣)، والنسائي في المجتبى (٥/٢٦ برقم ٢٤٥٢)، وغيرهم.

والحديث بشواهد يرتقي لدرجة الحسن لغيره.

(١) هو سليمان بن داود الخولاني، صدوق، تقدم برقم (٢١).

(٢) هو ابن شهاب، ثقة، تقدم برقم (٦).

(٣) هو أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، الأنصاري، ثقة عابد، تقدم برقم (٢١).

(٤) هو محمد بن عمرو بن حزم، له رؤية وليس له سماع، تقدم برقم (٢١).

(٥) هو عمرو بن حزم رضي الله عنه، تقدم برقم (٢١).

(٦) السنن الكبرى، (٤/٩٩).

الله بن محمد بن عبد العزيز^(١)، ثنا الحكم بن موسى^(٢)، ثنا يحيى بن حمزة^(٣)، عن سليمان بن داود، فذكره.^(٤)

٥٩. أخبرنا^(٥) أبو عبد الله الحافظ^(٦)، ثنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي^(٧) بمرور^(٨)، ثنا سعيد بن مسعود^(٩)، ثنا عبيد الله ابن موسى^(١٠)، أنبأ

(٧) هو محمد بن الحسين بن موسى، تكلموا فيه، وليس بعمدة، تقدم برقم (٢١).

(٨) هو محمد بن أحمد بن حمدان بن علي بن عبد الله بن سنان، أبو عمرو، الحيرى، النيسابوري، قال الذهبي: محدث نيسابور، زاهد، ثقة، وقد أثنى عليه غير واحد. وقال الحافظ ابن حجر: «قال الحاكم: كان من القراء المجتهدين، والنحاة، وله السماعات الصحيحة، والأصول المتقنة». وقال السبكي: الزاهد، المقرئ، الفقيه، المحدث، النحوى. مات في سنة ست وسبعين وثلاثمئة. ينظر: ميزان الاعتدال (٤٥/٦)، لسان الميزان (٣٨/٥)، طبقات الشافعية الكبرى (٦٩/٣).

(١) هو، أبو القاسم، البغوي، ثقة، تقدم برقم (٢٢).

(٢) هو الحكم بن موسى بن أبي زهير، القنطري، صدوق، تقدم برقم (٢١).

(٣) هو يحيى بن حمزة بن واقد، الحضرمي، ثقة رمي بالقدر، تقدم برقم (٢١).

(٤) في إسناد السلمي تكلموا فيه. و ينظر تخريج حديث عمرو بن حزم المتقدم برقم (٢١).

(٥) السنن الكبرى، (٩٩/٤).

(٦) هو الحاكم، ثقة تقدم برقم (١).

(٧) هو محمد بن أحمد بن محبوب بن فضيل، أبو العباس، التاجر، المروزي، وثقه الحاكم، وقال السمعاني فيما نقله عنه ابن نقطة، وعزاه لأماله: مركي مرو ومعدلها، ومحدث أهلها في عصره، ومقدم أصحاب الحديث في الثروة والرئاسة، وكانت الرحلة إليه في الحديث. وقال الذهبي: الإمام المحدث، مفيد مرو، وكان شيخ البلد ثروة وإفضالا. مات في سنة ست وأربعين وثلاثمئة. ينظر: التقييد لابن نقطة (٤٧/١)، السير للذهبي (٥٣٧/١٥).

(٨) هي مرو الشاهجان، وهي مرو العظمى، أشهر مدن خراسان، فتحها عبد الله بن عامر الأحنف ابن قيس صلحاً سنة ثلاث وثلاثين. ينظر: تاريخ الطبري (٦٣٤/٢)، معجم البلدان (١١٢/٥).

(٩) هو سعيد بن مسعود بن عبد الرحمن، أبو عثمان، السلمي، المروزي، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: المحدث المسند، أحد الثقات. وقال: وكان صاحب حديث. مات في سنة إحدى وسبعين ومئتين. ينظر: الثقات (٢٧١/٨)، تاريخ الإسلام (٣٥٦/٢٠)، السير للذهبي (٥٠٤/١٢).

سفيان^(١)، عن داود^(٢)، عن الشعبي^(٣)، يرفعه^(٤).

٦٠. وابن أبي عياش^(٥)، عن أنس^(٦)، يرفعه قال: «في أربعين من البقر مسنة، وفي ثلاثين تبيع أو تبيعة»^(٧).

(١٠) هو عبيد الله بن موسى بن باذام، العبسي، الكوفي، أبو محمد، ثقة، كان يتشيع، من التاسعة، قال أبو حاتم: كان أثبت في إسرائيل من أبي نعيم، واستصغر في سفيان الثوري. مات سنة ثلاث عشرة - ومئتين - على الصحيح (ع). التقريب (٣٨١/١).

(١) هو الثوري، ثقة، تقدم برقم (١).

(٢) هو داود بن أبي هند، القشيري مولاهم، أبو بكر، أو أبو محمد، البصري، ثقة متقن، كان يهيم بأخرة، من الخامسة، مات سنة أربعين - ومئة - وقيل قبلها (خ ت م ٤). التقريب (١٦٥/١).

(٣) هو عامر بن شراحيل، ثقة، مشهور، فقيه فاضل، تقدم برقم (١٧).

(٤) يعني ناسباً إياه إلى قول النبي ﷺ، وهو مرسل، وإسناده ضعيف لإرساله، وفيه داود بن أبي هند يهيم بأخره، لكنه توبع. فقد رواه ابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٢٠٤ برقم ١٠٠١٠)، من طريق الأجلح، عن الشعبي، قال: كتب رسول الله ﷺ إلى اليمن «أن يؤخذ من ثلاثين من البقر تبيع، أو تبيعة، وفي كل أربعين مسنة».

(٥) هو أبان بن أبي عياش فيروز، البصري، أبو إسماعيل، العبدي، متروك، من الخامسة، مات في حدود الأربعين - ومئة - (د). التقريب (١/٢٤).

(٦) هو أنس بن مالك الأنصاري، صاحب رسول الله ﷺ وخادمه ﷺ.

(٧) إسناده ضعيف جداً، فيه ابن أبي عياش، متروك.

ولم أقف على من خرجه غير المصنف.

وأشار إلى هذه الطرق الدارقطني في (العلل ١٢/١١١)، حيث سئل عن حديث الشعبي، عن أنس، عن رسول الله ﷺ «في كل أربعين من البقر مسنة، وفي كل ثلاثين تبيع أو تبيعة».

فقال: يرويه داود بن أبي هند، واختلف عنه: فرواه أبو أمية الطرسوسي، عن عبيد الله ابن موسى، عن الثوري، عن داود، عن الشعبي، عن أنس، ورفعه، وغيره يرويه عن الثوري، عن داود، عن الشعبي، مرسلًا، وهو الصواب.

و الحديث ضعيف مرسلًا، وضعيف جداً موصولاً.

و تقدم في بابه حديث عمرو بن حزم، وأحاديث معاذ، وحديث أبي عبيدة، عن أبيه، {.

وأما الأثر الذي

٦١. أخبرناه^(١) أبو بكر محمد بن محمد^(٢)، ثنا أبو الحسين الفسوي^(٣)، ثنا أبو علي اللؤلؤي^(٤)، ثنا أبو داود^(٥)، ثنا محمد بن عبيد^(٦)، ثنا محمد بن ثور^(٧)، عن معمر^(٨)، عن الزهري^(٩)، عن جابر بن عبد الله: «في كل خمس من البقر شاة، وفي عشر شاتان، وفي خمس عشرة ثلاث شياه، وفي عشرين أربع شياه»^(١٠).

(١) السنن الكبرى، (٩٩/٤).

(٢) هو محمد بن محمد بن أحمد بن صالح، أبو بكر، السليماني، تحمل عنه المصنّف سنن أبي داود رواية اللؤلؤي، تقدم برقم (١٦).

(٣) هو عبد الله بن إبراهيم بن عبد الله، أبو الحسين، الداودي، الفسوي. لم أف على ترجمته، تقدم برقم (١٦).

(٤) هو محمد بن أحمد بن عمرو، أبو علي، اللؤلؤي، البصري، ثقة، تقدم برقم (١٦).

(٥) هو سليمان بن الأشعث، السجستاني، ثقة حافظ، تقدم برقم (١٦).

(٦) هو محمد بن عبيد بن حساب - بكسر الحاء وتخفيف السين المهملتين-، العبّري - بضم المعجمة وتخفيف الموحدة المفتوحة -، البصري، ثقة، من العاشرة، مات سنة ثمان وثلاثين - ومئتين - (م د س). التقريب (٥٣٨/٢).

(٧) هو محمد بن ثور، الصنعاني، أبو عبد الله، العابد، ثقة، من التاسعة، مات سنة تسعين - ومئة - تقريباً (د س). التقريب (٥٠٦/٢).

(٨) هو معمر بن راشد، الأزدي مولاهم، أبو عروة، البصري، نزيل اليمن، ثقة ثبت، فاضل، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً، وكذا فيما حدث به بالبصرة، من كبار السابعة، مات سنة أربع وخمسين - ومئة - وهو ابن ثمان وخمسين سنة (ع). التقريب (٥٩٦/٢).

(٩) هو ابن شهاب، ثقة، تقدم برقم (٦).

(١٠) إسناده منقطع، كما سيأتي عن المصنّف رحمه الله، فإن الزهري لم يسمع من جابر رضي الله عنه. ينظر جامع التحصيل (ص ٢٦٩).

وفي إسناده أبو الحسين الفسوي، لم يتبين لي حاله، وبقية رجاله ثقات.

والحديث عند أبي داود في المراسيل، (ص ١٣٠ برقم ١١٠)، عن محمد بن عبد الله، به.

٦٢. قال الزهري^(١): «فإذا كانت خمسا وعشرين، ففيها بقرة إلى خمس وسبعين، فإذا زادت على خمس وسبعين، ففيها بقرتان إلى عشرين ومئة، فإذا زادت على عشرين ومئة، ففي كل أربعين بقرة بقرة»^(٢).

٦٣. قال معمر^(٣): قال الزهري: «وبلغنا أن قولهم: قال النبي ﷺ: (في كل ثلاثين بقرة تباع، وفي كل أربعين بقرة بقرة) إن ذلك كان تخفيفا لأهل اليمن، ثم كان هذا بعد ذلك»^(٤)^(٥).

ورواه عبد الرزاق في مصنفه، (٢٤/٤ برقم ٦٨٥٢)، عن معمر، عن الزهري وقتادة، عن جابر ابن عبد الله، مثله.

وهو منقطع، فكلاهما لم يسمع من جابر ﷺ، قال أحمد: ما أعلم قتادة سمع من أحد من أصحاب النبي ﷺ، إلا من أنس بن مالك. ذكره العلائي في (جامع التحصيل ص ٢٥٥). وقال الحازمي في الاعتبار (١/ ١٣٣) بعد أن رجح حديث معاذ ﷺ الذي رواه عنه مسروق في صدقة البقر: وأما حديث الزهري فلا يقاومه، لما فيه من الانقطاع.

والحديث ضعيف للانقطاع الذي فيه، وقد نص المصنّف على عدم حجّيته كما سيأتي، وضعفه النووي، فأورده في ضعيف باب زكاة البقر، وقال: رواه البيهقي، وهو منقطع بين الزهري وجابر. (خلاصة الأحكام ١٠٩٣/٢)

(١) يعني بالسند المتقدم.

(٢) في إسناده أبو الحسين الفسوي، لم يتبين لي حاله، وبقية رجاله ثقات.

هو عند أبي داود في المراسيل، (ص ١٣٠ برقم ١١٠)، عن محمد بن عبد الله، به..

ورواه عبد الرزاق في مصنفه، (٢٤/٤ برقم ٦٨٥٢)، عن معمر، عن الزهري.

وهو صحيح إلى الزهري.

(٣) يعني بالسند المتقدم.

(٤) يعني حديث جابر المتقدم.

فهذا حديث موقوف ومنقطع، وروي من وجه آخر عن الزهري منقطعاً^(١)، والمنقطع لا تثبت به حجة، وما قبله أكثر وأشهر، والله أعلم.

(٥) في إسناده أبو الحسين الفسوي، لم يتبين لي حاله، وبقية رجاله ثقات.

هو عند أبي داود في المراسيل، (ص ١٣٠ برقم ١١٠)، عن محمد بن عبد الله، به..

ورواه عبد الرزاق في مصنفه، (٤/٢٤ برقم ٦٨٥٢)، عن معمر، عن الزهري.

وهو صحيح.

(١) لم أقف عليه.

جماع أبواب صدقة الغنم السائمة

باب السن التي تؤخذ في الغنم

٦٤. أخبرنا^(١) أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي^(٢)، في آخرين^(٣) قالوا، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب^(٤)، أنبا الربيع بن سليمان^(٥)، أنبا الشافعي^(٦)، أنبا سفيان ابن عيينة^(٧)، ثنا بشر بن عاصم^(٨)، عن أبيه^(٩)، أن عمر استعمل أباه سفيان ابن عبد الله^(١٠) على الطائف ومخاليفها^(١١)، فخرج مصدقا، فاعتد عليهم بالغذاء^(١٢) ولم يأخذه منهم، فقالوا له: إن كنت معتدا علينا بالغذاء فخذ منا. فأمسك حتى لقي عمر رضي الله عنه، فقال له: «اعلم أنهم يزعمون أنا نظلمهم نعتد عليهم بالغذاء ولا نأخذه

(١) السنن الكبرى، (١٠٠/٤)

(٢) هو يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى بن سختويه، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٣) لم أقف عليهم.

(٤) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١)

(٥) هو المرادي، صاحب الشافعي، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٦) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(٧) هو سفيان بن عيينة الهلالي، أبو محمد، ثقة حافظ، فقيه، إمام حجة، تقدم برقم (٥٢).

(٨) هو بشر بن عاصم بن سفيان بن عبد الله بن ربيعة بن الحارث، الثقفي، الطائفي، ثقة، من

السادسة (د ت ق). التقريب (٧٠/١).

(٩) هو عاصم بن سفيان بن عبد الله، الثقفي، صدوق، من الثالثة (٤). التقريب (٦٦٢/١).

(١٠) هو سفيان بن عبد الله الثقفي، صحابي رضي الله عنه، استعمله عمر على صدقات الطائف. (الإصابة

٣/١٢٤). بتصرف

(١١) أي نواحيها. (المصباح المنير ١/١٨٠).

(١٢) الغذاء، بكسر الغين، وفتح الذال هكذا ضبطها الأزهري في (تهذيب اللغة ٨/١٥٨)، وهي:

السَّخَال الصغار واحدها غَدِيٌّ. (النهاية ٣/٣٤٨).

منهم». فقال له عمر: «فاعتد عليهم بالغذاء حتى بالسخلة^(١) يروح بها الراعي على يده، وقل لهم لا آخذ منكم الرُّبِّيَّ^(٢) ولا الماخض^(٣) ولا ذات الدر^(٤) ولا الشاة الأَكُوْلَة^(٥) ولا فحل الغنم، وخذ العنَّاق^(٦) الجذعة والثنية، فذلك عدل بين غذاء المال وخياره»^(٧).

(١) السخلة، جمعها سخال، وهي: أولاد الغنم ساعة توضع، ذكرا كان أم أنثى. (غريب الحديث للخطابي (١/ ١٦٤). بتصرف.

(٢) الرُّبِّيُّ هي: التي تربي في البيت من الغنم لأجل اللبن، وقيل: هي الشاة القريبة العهد بالولادة. وجمعها رُبَاب بالضم. (النهاية ٢/ ١٨٠).

(٣) الماخض: هي التي أخذها المخاض لتضع، والمخاض: الطلق عند الولادة. (النهاية ٤/ ٣٠٦) (٤) هي التي فيها لبن.

(٥) الأَكُوْلَة هي: التي تسمن لتؤكل وليست سائمة، وقيل: الأَكُوْلَة الهرمة. (غريب الحديث لابن الجوزي ١/ ٣٣).

(٦) العنَّاق من أولاد المعزى هي الأثنى التي لم تستكمل سنه، ولم تجدد. (الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي ص ٢٨٩).

(٧) إسناده صحيح.

والحديث عند الشافعي في مسنده (١/ ٩٠)، وابن أبي شيبة في مصنفه، (٤/ ٢١٧ برقم ١٠٠٧٤). كلاهما عن سفيان بن عيينة، به.

ومن طريق الشافعي رواه المصنّف أيضاً في المعرفة (٣/ ٢٣٤ برقم ٢٢٤٢).

ورواه ابن زنجويه في الأموال، (٣/ ٢٧٩)، والمصنّف في السنن الكبرى، وسيأتي برقم (٧٣).

كلاهما من طريق عبيد الله بن عمر، عن بشر بن عاصم، عن أبيه، عن جده، نحوه.

ولعاصم بن سفيان متابعات، تابعه ثور بن زيد الديلي، فقد رواه مالك في الموطأ، (١/ ١١٤ برقم

٦٠١)، عن ثور بن زيد الديلي، عن ابن لعبد الله بن سفيان الثقفي، عن جده سفيان بن عبد الله،

أن عمر بن الخطاب بعثه مصدقا، فذكره نحوه. وفي إسناده من لم يسم.

ومن طريق مالك رواه المصنّف، وسيأتي في الحديث التالي.

ورواه عبد الرزاق في مصنفه، (٤/ ١٤ برقم ٦٨١٦)، عن أيوب، عن عكرمة بن خالد، عن سفيان

بن عبد الله الثقفي، نحوه.

٦٥. وأخبرنا^(١) أبو أحمد المهرجاني^(٢)، أنبأ محمد بن جعفر المزكي^(٣)، ثنا محمد ابن

وخالفه إسماعيل بن عليّة، فرواه عن أيوب، عن عكرمة بن خالد، عن مالك بن أوس بن الحدثان، عن سفيان.

فقد رواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٤٧٩ برقم ١٠٤٣)، عن إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، عن عكرمة بن خالد، عن مالك بن أوس بن الحدثان، أن سفيان بن عبد الله الثقفي، ذكره.

وعكرمة، هو ابن خالد بن العاص بن هشام المخزومي، ثقة. (التقريب ٤٠٧/١).

وابن حزم رواه في المحلى (٢٧٦/٥)، من طريق أيوب، عن عكرمة بن خالد، عن سفيان، وأعله بعكرمة.

قال الحافظ ابن حجر في (التلخيص ٣٤٧/٢): وأخطأ في ذلك لأنه ظنه الضعيف - يعني عكرمة بن خالد بن سلمة بن العاص - ولم يرو الضعيف هذا، إنما هو عكرمة بن خالد الثقة الثبت.

ورواه عبد الرزاق في مصنفه، (٤/١٠ برقم ٦٨٠٦)، من طريق يونس بن خباب، عن الحسن ابن مسلم بن يناق، أن عمر بن الخطاب بعث سفيان بن عبد الله الثقفي ساعياً، فذكره نحوه.

وإسناده منقطع، فلم أقف على من ذكر للحسن بن مسلم رواية عن عمر رضي الله عنه.

وخالفه النهاس بن قهم، فرواه عن الحسن بن مسلم مرفوعاً، فقد رواه ابن أبي شيبة في مصنفه، (٤/٢١٨ برقم ١٠٠٧٥)، من طريق النهاس بن قهم قال: حدثنا الحسن بن مسلم، بعث

رسول الله صلّى الله عليه وآله سفيان بن عبد الله على الصدقة، فقال: خذ ما بين الغديّة والهرمة.

وإسناده ضعيف، فهو منقطع، وفيه النهاس ضعفه (تهذيب الكمال ٢٨/٣٠).

قال الحافظ ابن حجر في (التلخيص ٣٤٧/٢): وأغرب ابن أبي شيبة فرواه مرفوعاً.

وروى أبو عبيد في الأموال، (ص ٤٨١ برقم ١٠٤٩)، من طريق الأوزاعي، عن سالم بن عبد الله المحاري، أن عمر بن الخطاب بعث مصدقاً، فأمره أن يأخذ الجذعة والثنية.

وإسناده منقطع، فإن المحاري لم يدرك عمر رضي الله عنه.

(١) السنن الكبرى، (٤/١٠٠).

(٢) هو عبد الله بن محمد بن الحسن، عدله المصنّف والذهبي، تقدم برقم (٥١).

(٣) هو محمد بن جعفر بن أحمد بن موسى، أبو بكر، البستي، قال الذهبي كان من أعيان المشايخ أبوةً

ودينياً وورعاً، تقدم برقم (٥١).

إبراهيم العبدى^(١)، ثنا بن بكير^(٢)، ثنا مالك^(٣)، عن ثور بن زيد الديلي^(٤)، عن ابن عبد الله بن سفيان الثقفي^(٥)، عن جده سفيان بن عبد الله، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعثه مصدقا، وكان يعدُّ على الناس بالسخل، فقالوا: أتعد علينا بالسخل، ولا تأخذ منه شيئا! فلما قدم على عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ذكر ذلك له، فقال عمر ابن الخطاب: «نعم نعد عليهم بالسخلة يحملها الراعي ولا نأخذها، ولا نأخذ الأكولة، ولا الرثي، ولا الماخض، ولا فحل الغنم، ونأخذ الجذعة، والثنية، وذلك عدل بين غذاء المال وخياره». ^(٦)

-
- (١) هو العبدى البوشنجي، ثقة حافظ فقيه، تقدم برقم (٥١).
- (٢) هو يحيى بن عبد الله بن بكير، المخزومي مولاهم، احتج به الشيخان، وله في صحيح البخاري عدة أحاديث عن مالك، تقدم برقم (٥١).
- (٣) هو الإمام، تقدم برقم (٩).
- (٤) هو ثور - باسم الحيوان المعروف - بن زيد الديلي - بكسر المهملة بعدها تحتانية - المدني، ثقة، من السادسة، مات سنة خمس وثلاثين - ومئة - (ع). التقريب (٨٣/١).
- (٥) لم أقف على اسمه.
- (٦) في إسناده ابن عبد الله بن سفيان لم أقف عليه، إلا أنه تويع كما في الأثر المتقدم.
- والحديث رواه مالك في الموطأ، (١/١١٤ برقم ٦٠١)، عن ثور بن زيد الديلي، به.
- ومن طريق مالك رواه الطبراني في الكبير (٦٨/٧ برقم ٦٣٩٥)، والمصنّف في السنن الصغرى (١٢٢٣/٣).
- وقال الهيثمي في (مجمع الزوائد ٧٥/٣): رواه الطبراني في الكبير، وفيه رجل لم يسم، وبقية رجاله ثقات.
- والأثر صحيح.

باب لا يؤخذ كرائم أموال الناس

٦٦. أخبرنا^(١) علي بن أحمد بن عبدان^(٢)، أنبأ أحمد بن عبيد الصفار^(٣)، ثنا الحارث بن أبي أسامة^(٤)، ثنا سليمان بن حرب^(٥)، ح وأخبرنا محمد بن الحسين ابن الفضل^(٦)، أنبأ عبد الله بن جعفر^(٧)، ثنا يعقوب بن سفيان^(٨)، ثنا سليمان ابن حرب، ثنا جرير بن حازم^(٩)، قال: رأيت رجلاً^(١٠) في مكان أيوب^(١١) عليه جبة

(١) السنن الكبرى، (١٠١/٤).

(٢) هو علي بن أحمد بن عبدان بن الفرغ بن سعيد بن عبدان، أبو الحسن، الشيرازي، الأهوازي، قال عنه أبو القاسم الجرجاني: الحافظ. وقال عبد الغافر: الجليل الحافظ المحدث ابن المحدث، وهو على الجملة من كبار المحدثين المكثرين سمعاً ورواية. وقال الذهبي: الشيخ المحدث، الصدوق. وقال: ثقة، مشهور، عالي الإسناد. مات في سنة خمس عشرة وأربعمئة. ينظر: تاريخ جرجان (١/٥٤٨)، المنتخب من السياق (ص ٤١٠)، تاريخ الإسلام (٣٨١/٢٨)، السير للذهبي (٣٩٧/١٧).

(٣) هو أحمد بن عبيد إسماعيل، أبو الحسن، البصري، الصفار، قال الدارقطني، والخطيب: ثقة ثبت. وقال الذهبي: الحافظ الثقة. قال الدارقطني: مات سنة نيف وأربعين وثلاثمئة. ينظر: طبقات الحفاظ (١/٣٥٩)، تاريخ الإسلام (٤٥٨/٢٥)، شذرات الذهب (١١/٣).

(٤) هو الحارث بن محمد بن أبي أسامة، التميمي، صدوق حافظ، تقدم برقم (٢٩).

(٥) هو سليمان بن حرب، الأزدي، الواشحي - بمعجمة ثم مهملة - البصري، ثقة إمام حافظ، من التاسعة، مات سنة أربع وعشرين - ومئتين -، وله ثمانون سنة (ع). التقريب (١/٢٢٤).

(٦) هو ابن دُرستويه، ثقة، تقدم برقم (٣٠).

(٧) هو محمد بن الحسين، الأزرق، القطان، ثقة، تقدم برقم (٣٠).

(٨) هو الفسوي، ثقة حافظ، تقدم برقم (٣٠).

(٩) هو جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله، الأزدي، أبو النضر، البصري، والد وهب، ثقة، لكن في حديثه عن قتادة ضعف، وله أوهام إذا حدث من حفظه، وهو من السادسة، مات سنة سبعين - ومئة -، بعد ما اختلط، لكن لم يحدث في حال اختلاطه (ع). التقريب (١/٨٧).

(١٠) لم أقف عليه.

(١١) هو أيوب السختياني، من كبار الفقهاء العباد.

صوف، وفي رواية الحارث قال: رأيت في مجلس أيوب أعرابيا عليه جبة صوف، فلما رأى القوم يتحدثون، قال: حدثني مولاي قرّة بن دعموص^(١)، قال: أتيت المدينة، فإذا النبي ﷺ قاعد وأصحابه حوله، فأردت أن أدنو منه فلم أستطع أن أدنو منه، فقلت: يا رسول الله استغفر للغلام النميري. فقال: غفر الله لك. قال: وبعث رسول الله ﷺ الضحاك^(٢) ساعيا، قال: فجاء بإبل جلة^(٣)، فقال له النبي ﷺ: «أتيت هلال بن عامر، ونمير بن عامر، وعامر بن ربيع^(٤)، فأخذت جلة أمواهم»! فقال: يا رسول الله إني سمعتك تذكر الغزو، فأحببت أن آتيك بإبل تركيبها وتحمل عليها أصحابك. فقال: «والله للذي تركت أحب إلي من الذي جئت به، اذهب فردها عليهم، وخذ صدقاتهم من حواشي أمواهم^(٥)»^(٦).

-
- (١) هو قرّة بن دعموص بن ربيعة بن عوف بن معاوية بن قريع بن الحارث بن نمير بن عامر، العامري، ثم النميري، قال البخاري وابن السكن: له صحبة، يعد في البصريين. وقال ابن الكلبي: بعثه النبي ﷺ إلى بني هلال يدعوهم إلى الإسلام، فقتلوه. (الإصابة ٤٣٤/٥).
- (٢) هو الضحاك بن سفيان بن عوف بن أبي بكر بن كلاب، الكلابي. (الإصابة ٤٧٧/٣).
- (٣) أي العظام الكبار من الإبل. وقيل: هي المسان منها، وقيل: هو ما بين الثني إلى البازل. وجُل كل شيء معظمه. فيجوز أن يكون أراد أخذت معظم أمواهم. (النهاية ٢٨٨/١).
- (٤) هم قبائل من بني عامر بن صعصعة، من هوازن. ينظر: الأنساب (٥٢٧/٥)، جمهرة أنساب العرب (٢٨٠/٢).
- (٥) الحواشي: هي صغار الإبل، كابن المخاض، وابن اللبون، واحدها حاشية. (النهاية ٣٩٢/١).
- (٦) في إسناده مبهم.

والحديث رواه الحارث في مسنده، كما في بغية الباحث (٣٨٧/١) برقم (٢٩٠)، وابن قانع في معجم الصحابة (٣٥٦/٢)، والفسوي في التاريخ والمعرفة (١٤١/١).

ثلاثتهم من طريق سليمان بن حرب.

ورواه أحمد في مسنده (٧٢/٥) برقم (٢٠٧١٢)، من طريق عفان، وهو ابن مسلم.

ورواه الطبراني في الكبير (٣٤/١٩) برقم (٧١)، من طريق أبي سلمة موسى بن إسماعيل.

ثلاثتهم (سليمان بن حرب، وعفان، وأبو سلمة) عن جرير بن حازم، به.

٦٧. أخبرنا^(١) أبو أحمد المهرجاني^(٢)، أنبا محمد بن جعفر المزكي^(٣)، ثنا محمد ابن إبراهيم^(٤)، ثنا ابن بكير^(٥)، ثنا مالك^(٦)، عن يحيى بن سعيد^(٧)، عن محمد بن يحيى ابن حبان^(٨)، أنه قال: أخبرني رجلان^(٩) من أشجع^(١٠)، أن محمد بن مسلمة الأنصاري^(١١) كان يأتيهم مصدقا، فيقول لرب المال: «أخرج إليَّ صدقة مالك». فلا يقود إليه شاة فيها وفاء من حقه إلا قبلها^(١٢).

- والحديث مداره على الرجل المبهم والحكم عليه متوقف على استبانة حاله .
قال الهيثمي في (مجمع الزوائد ٣/٨٢): «رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه راو لم يسم، وبقية رجاله رجال الصحيح». إلا أن الحافظ ابن حجر صححه في الإصابة (٦/٥١٢)، حيث قال: وهذا الحديث صحيح. والله أعلم.
- (١) السنن الكبرى، (٤/١٠٢).
- (٢) هو عبد الله بن محمد بن الحسن، عدله المصنّف والذهبي، تقدم برقم (٥١).
- (٣) هو محمد بن جعفر بن أحمد بن موسى، أبو بكر، البستي، قال الذهبي: كان من أعيان المشايخ أبوةً وديناً وورعاً، تقدم برقم (٥١).
- (٤) هو العبدى البؤشنجي، ثقة حافظ فقيه، تقدم برقم (٥١).
- (٥) هو يحيى بن عبد الله بن بكير، المخزومي مولاهم، احتج به الشيخان ، وله في صحيح البخاري عدة أحاديث عن مالك، تقدم برقم (٥١).
- (٦) هو الإمام تقدم برقم (٩).
- (٧) هو يحيى بن سعيد بن قيس، الأنصاري، المدني، أبو سعيد، القاضي، ثقة ثبت، من الخامسة مات سنة أربع وأربعين - ومئة - أو بعدها (ع). التقريب (٢/٦٥٩).
- (٨) هو محمد بن يحيى بن حبان - بفتح المهملة وتشديد الموحدة - بن منقذ، الأنصاري، المدني، ثقة، فقيه، من الرابعة، مات سنة إحدى وعشرين - ومئة -، وهو ابن أربع وسبعين سنة (ع). التقريب (٢/٥٦٠).
- (٩) لم أقف عليهما.
- (١٠) قبيلة معروفة.
- (١١) هو محمد بن مسلمة بن سلمة، الأوسي الأنصاري، شهد بدرًا، وصحب النبي ﷺ. (الإصابة ٦/٣٣). بتصرف.
- (١٢) في إسناده من لم يسم.

٦٨. قال مالك^(١): السنة عندنا أنه لا يُضيق على الناس في زكاتهم، وأن يقبل منهم ما دفعوا من زكاة أموالهم.^(٢)

قال الشيخ^(٣): إذا كان فيما دفعوا وفاء من الحق، كما رواه في حديث محمد بن مسلمة.

٦٩. أخبرنا^(٤) أبو زكريا بن أبي إسحاق^(٥)، أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني^(٦)، ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب^(٧)، أنبأ جعفر بن عون^(٨)، أنبأ هشام

والحديث عند مالك في الموطأ، (٢٦٧/١ برقم ٦٠٣) عن يحيى بن سعيد، به. وعنه الشافعي في مسنده (ص ٩٨).

ورواه ابن زنجويه في الأموال، (٣/٣٢٤)، عن ابن أبي أويس، وهو إسماعيل بن عبد الله، عن مالك، به.

ورواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٤٩٢ برقم ١٠٨٩)، عن يزيد بن هارون.

وابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٢٧٣ برقم ١٠٤١٠) عن عبد الرحيم بن سليمان.

كلاهما عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، أن شيخين من أشجع أخبراه، أن محمد ابن مسلمة الأنصاري من أصحاب بدر كان يقوم عليهم، فيصدق ماشيتهم في زمن عمر الخطاب، فكان يجلس فمن أتاه بشاة فيها وفاء من حقه قبلها منه. لفظ ابن أبي شيبة. والحديث مداره على الرجلين المبهمين، والحكم عليه متوقف على استبانة حالهما.

(١) يعني بالسند المتقدم.

(٢) في إسناده من لم يسم. وهو في الموطأ، (١/٢٦٧ برقم ٦٠٣).

(٣) هو المصنّف.

(٤) السنن الكبرى، (٤/١٠٢).

(٥) هو يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى بن سختهويه، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٦) هو محمد بن يعقوب بن يوسف، أبو عبد الله، الشيباني، النيسابوري، المعروف بابن الأخرم، وقال الحاكم: هو صدر أهل بلدنا بعد أبي حامد بن الشرقي، وكان أبو بكر بن خزيمه يرجع إلى فهمه. وقال عبد الغافر: الحافظ العدل، الفاضل ابن الفاضل في الحفظ والفهم. وقال الذهبي: الإمام الحافظ الكبير. مات في سنة أربع وأربعين وثلاثمئة. ينظر: التقييد لابن نقطة (ص ١٢٥)، تذكرة الحفاظ (٣/ ٨٦٤).

(٧) هو محمد بن عبد الوهاب بن حبيب بن مهران، العبدي، أبو أحمد، الفراء، النيسابوري، ثقة عارف، من الحادية عشرة، مات سنة اثنتين وسبعين - زمتين -، وله خمس وتسعون سنة (س). التقريب (٢/ ٥٣٧).

(٨) هو جعفر بن عون بن جعفر بن عمرو بن حريث، المخزومي، صدوق، من التاسعة، مات سنة

ابن عروة^(١)، عن أبيه^(٢) قال: بعث رسول الله ﷺ رجلاً^(٣) مصدقاً، قال: «لا تأخذ من حَزْرَاتِ أَنْفُسِ^(٤) الناس شيئاً، خذ الشارف^(٥) والبكر^(٦) وذوات العيب^(٧)»^(٨).

٧٠. أخبرنا^(٩)، أبو عبد الرحمن السلمي^(١٠)، قال: أنبأ أبو الحسن الكاريزي^(١١)، ثنا

- ست، وقيل سبع ومائتين، ومولده سنة عشرين، وقيل سنة ثلاثين (ع). التقريب (٩٠/١).
- (١) هو هشام بن عروة بن الزبير بن العوام، الأسدي، ثقة، فقيه، ربما دلس، من الخامسة، مات سنة خمس أو ست وأربعين-ومئة-، وله سبع وثمانون سنة (ع). التقريب (٦٣٦/٢).
- (٢) عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد، الأسدي، أبو عبد الله، المدني، ثقة، فقيه، مشهور، من الثالثة، مات سنة أربع وتسعين على الصحيح، ومولده في أوائل خلافة عثمان (ع). التقريب (٣٩٩/١).
- (٣) لم أقف عليه.
- (٤) الحزرات: جمع حَزْرَة - بسكون الزاي - وهي خيار مال الرجل، سميت حزره لأن صاحبها لا يزال يجرها في نفسه، لهذا أضيفت إلى الأنفس. (النهاية ٣٧٧/١).
- (٥) الشارف هي: المسنة من النوق، ولا يقال للذكر شارف. (غريب الحديث لابن قتيبة ٤٨٦/١).
- (٦) البكر: هو الصغير من ذكور الإبل. (غريب الحديث لابن سلام ٩٠/٢).
- (٧) قال الحافظ ابن حجر في (الفتح ٣٢١/٣): اختلف في ضبطها، فالأكثر على أنه ما يثبت به الرد في البيع، وقيل: ما يمنع الإجزاء في الأضحية، ويدخل في المعيب المريض، والذكورة بالنسبة إلى الأنوثة، والصغير سنا بالنسبة إلى سن أكبر منه.
- (٨) إسناده مرسل كما سيأتي عن المصنّف، وأما تدليس هشام بن عروة، فهو ممن احتمل الأئمة تدليسه. ينظر (طبقات المدلسين ص ٢٦)، والنكت لابن حجر (٦٣٨/٢).
- وقد رواه ابن أبي شيبة في المصنّف، (٢٠٣/٤ برقم ١٠٠٠٤)، عن حفص بن غياث. وأبو داود في المراسيل، (ص ١٣١ برقم ١١٣)، من طريق حماد، وهو ابن زيد أو ابن سلمة، وكلاهما ثقة.
- كلاهما (حفص، وحماد)، عن هشام بن عروة، به.
- والحديث ضعيف للإرسال الذي في إسناده.
- (٩) السنن الكبرى، (١٠٢/٤).

(١٠) هو محمد بن الحسين بن موسى، تكلموا فيه، وليس بعمدة، تقدم برقم (٢١).

(١١) هو محمد بن محمد بن الحسن بن الحارث، أبو الحسن، الكاريزي، قال السمعاني: «بفتح الكاف، وكسر الراء والزاي، وقال ابن مأكولا: بفتح الراء. هذه النسبة إلى كارز، وهي قرية بنواحي نيسابور، على

علي بن عبد العزيز^(١)، عن أبي عبيد^(٢)، قال: يقول: لا تأخذ خيار أموالهم، خذ الشارف - وهي المسنة الهرمة - والبكر. - وهو الصغير من ذكور الإبل -، وأنه كان في أول الإسلام قبل أن يؤخذ الناس بالشرائع^(٣).

نصف فرسخ منها». وقال: كان بنيسابور، يروي عن أبي الحسن علي بن عبد العزيز البغوي كتب أبي عبيد القاسم بن سلام. وذكره الحموي في معجم البلدان، وقال: صحيح السماع، مقبول في الرواية. وقال الذهبي: أبو الحسن المعدل. مات في سنة اثنتين وستين وثلاثمائة. ينظر: الأنساب (١٣/٥)، معجم البلدان (٤/٤٢٨) تاريخ الإسلام (٣٦١/٢٥).

(١) هو علي بن عبد العزيز بن المرزبان بن سابور، أبو الحسن، البغوي، صاحب أبي عبيد، وثقة الدارقطني، والذهبي، والحافظ ابن حجر. مات في سنة سبع وثمانين ومئتين. ينظر: تكملة الإكمال (٤١٩/١)، ميزان الاعتدال (١٧٣/٥)، تذكرة الحفاظ (٦٢٢/٢)، تهذيب التهذيب (٣١٦/٧).

(٢) هو القاسم بن سلام البغدادي، أبو عبيد، الإمام المشهور، ثقة، فاضل، مصنف، من العاشرة، مات سنة أربع وعشرين ومئتين، ولم أر له في الكتب حديثا مسندا، بل من أقواله في شرح الغريب (خت د ت). التقريب (٤٨٠/٢).

(٣) في إسناده السلمي تكلموا فيه، وليس بعمدة.

وهو في الغريب لأبي عبيد بن سلام (٩٠/٢). بلفظ «لا تأخذ خيار أموالهم خذ الشارف - وهي المسنة الهرمة - والبكر - وهو الصغير من ذكور الإبل -، فقال: الشارف والبكر. وإنما السنة القائمة في الناس أن لا يؤخذ في الصدقة إلا ابنة محاض أو ابنة لبون أو حقة أو جذعة، ليس فيها سن فوق هذه الأربع ولا دوغها، وإنما وجه هذا الحديث عندي والله أعلم، أنه كان في أول الإسلام قبل أن يؤخذ الناس بالشرائع، فلما قوي الإسلام واستحكم جرت الصدقة على مجاريها ووجوهها».

وهو بيان لغريب الحديث المتقدم، وفيه جمع - على رأي أبي عبيد - بينه وبين الأحاديث التي نهي فيها عن أخذ الهرمة، والعوراء، والمعيبة في الصدقة. منها حديث ابن عمر المتقدم برقم (١٩)، ومنها حديث سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه. رواه أحمد في المسند (١٤/٢) برقم (٤٦٣٢)، وأبو داود في سننه، (٩٨/٢) برقم (١٥٦٨)، والترمذي في جامعه، (١٧/٣) برقم (٦٢١)، والحاكم في المستدرک، (٥٤٩/١) برقم (١٤٤٣).
و للمصنّف توجيه آخر للحديث، كما سيأتي.

قال الشيخ^(١): الحديث مرسل، وقد يتصور عندنا أخذ الذكور والصغار والمعيبة إذا كانت ماشيته كلها كذلك.

٧١. وروينا^(٢)، عن الثوري^(٣)، عن الأعمش^(٤)، عن الحكم^(٥)، قال: «إذا انتهى المصدق إلى الغنم صدعها صدعين^(٦)، فيأخذ صاحب الغنم خير الصدعين، ويأخذ صاحب الصدقة من الصدع الآخر»^(٧).

٧٢. وروينا^(٨) عن عبيد الله بن عمر^(٩)، عن القاسم بن محمد^(١٠)، أنه قال: «يصدعها ثلاثة أصداع، ثلث خيار، وثلث وسط، وثلث دون، فيدع المصدق الخيار، ويأخذ من الوسط»^(١١).

(١) هو المصنّف.

(٢) السنن الكبرى، (١٠٢/٤)

(٣) هو سفيان بن سعيد، الثوري، ثقة، تقدم برقم (١).

(٤) هو سليمان بن مهران، ثقة حافظ، لكنه يدلّس، تقدم برقم (١).

(٥) هو الحكم بن عتيبة، ثقة ثبت فقيه، تقدم برقم (٥١).

(٦) أي يجعلها فرقتين. ينظر (غريب الحديث لابن الجوزي ١/٥٨٢).

(٧) إسناده ضعيف، فيه الأعمش يدلّس وقد عنعن، وفيه أبو نصر العراق، لم يتبين لي حاله.

وقد رواه عبد الرزاق في مصنفه، (١٢/٤ برقم ٦٨١٠).

وابن أبي شيبة في مصنفه، (٢١٩/٤ برقم ١٠٠٨١)، عن وكيع.

وابن زنجويه في الأموال، (٣/٣٠٤)، من طريق أبي نعيم.

ثلاثتهم (عبد الرزاق، ووكيع، وأبو نعيم) عن سفيان، به، نحوه.

(٨) السنن الكبرى، (١٠٢/٤)

(٩) هو العُمري، ثقة ثبت، تقدم برقم (٧).

(١٠) هو القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، التيمي، ثقة أحد الفقهاء بالمدينة، قال أيوب: ما

رأيت أفضل منه. من كبار الثالثة مات سنة ست ومئة على الصحيح (ع). التقريب (٤٨٢/٢).

(١١) في إسناده أبو نصر العراق، لم يتبين لي حاله.

أخبرنا أبو بكر الأصبهاني^(١)، أنبأ أبو نصر العراقي^(٢)، ثنا سفيان الجوهري^(٣)، ثنا علي بن الحسن^(٤)، ثنا عبد الله بن الوليد^(٥)، ثنا سفيان الثوري^(٦)، عنهما بهما

و كذا رواه عبد الرزاق في مصنفه، (١٢/٤ برقم ٦٨١١) ، وابن أبي شيبة في مصنفه، (١٠٠٧٩/٤ برقم ٢١٩)، عن وكيع. كلاهما (عبد الرزاق، ووكيع) عن سفيان، به، نحوه. الحكم على الأثر متوقف على إستبانة حال أبي نصر.

(١) هو محمد بن إبراهيم بن أحمد، أبو بكر، الأصبهاني، الأزدستاني، - بفتح الألف وسكون الراء وفتح الدال وسكون السين وفتح التاء، نسبة إلى أزدستان، وهي بلدة قريبة من أصبهان على طرف البرية - قال الخطيب: كان رجلاً صالحاً، كتبت عنه، وكان ثقة، يفهم الحديث. وقال السمعاني: كان حافظاً متديناً أكثر من الحديث. وقال الذهبي: الرجل الصالح. وقال: قال شيرويه: كان ثقة يحسن هذا الشأن. وقال: وروى عنه البيهقي في تصانيفه ووصفه بالحفظ. مات في سنة سبع وعشرين وأربعمئة. ينظر: تاريخ بغداد (٤١٧/١)، الأنساب (١٧٨/١)، تاريخ الإسلام (٣٨٦/٢٨)، (١٣٦/٢٩).

(٢) هو أحمد بن عمرو بن محمد بن موسى بن عبد الله، أبو نصر، القاضي، البخاري، يعرف بالعراقي، قال ابن أبي الوفاء: ذكره الحافظ الإدريسي في تاريخ سمرقند، فقال: كان أحد أئمة أصحاب أبي حنيفة رضي الله عنه في الفقه، وكان على قضاء سمرقند مدة، وانصرف منها إلى بخارى، وعاش إلى سنة ست وتسعين وثلاثمئة رحمه الله تعالى، ومات ببخارى، كتبنا عنه بسمرقند. ينظر: طبقات الحنفية (٨٧/١)، الطبقات السننية (١/١٢٤).

(٣) هو سفيان بن محمد بن حاجب بن محمود، أبو الفضل، النيسابوري، الجوهري، قال الحاكم: كان من المشهورين بطلب الحديث بخراسان والعراق ومن أهل الثروة والأفضال على أهل العلم رحمه الله. وذكره الذهبي في وفيات سبع وعشرين وثلاثمئة. ينظر: تلخيص تاريخ نيسابور (٦٣/١)، المتفق والمفترق للخطيب (١/١١٠٩)، تاريخ الإسلام (٢٤/٢٠٥).

(٤) هو علي بن الحسن بن موسى، أبو الحسن، الهلالي، وهو ابن أبي عيسى الدارالمجدي، بكسر الموحدة والجيم وسكون الراء، ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة سبع وستين - ومئتين - (٤١١/١).

(٥) هو عبد الله بن الوليد بن ميمون، أبو محمد، المكي، المعروف بالعديني، صدوق، ربما أخطأ، من كبار العاشرة (خت د ت س). التقريب (٣٢٠/١).

(٦) هو سفيان بن سعيد، الثوري، ثقة، تقدم برقم (١).

جميعاً.

وقد حكى الشافعي في القديم^(١) هذين المذهبين من غير تسمية قائليهما.

وروينا عن الزهري مثل قول القاسم^(٢).

وروينا عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أنه قال: «يختار صاحب الغنم الثلث، ثم اختاروا

من الثلثين الباقيين»^(٣).

(١) يعني في المذهب القديم.

(٢) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه، (٤/٢١٩/برقم ١٠٠٨٠)، من طريق سفيان بن حسين، عن الزهري، نحوه.

قلت: وسفيان بن حسين، ضعيف في روايته عن الزهري. (التقريب ١/٢١٦).

(٣) رواه عبد الرزاق في مصنفه، (٤/١٣/برقم ٦٨١٢) عن معمر، عن إسماعيل بن أمية، عن عبد الرحمن بن القاسم قال: قال عمر، فذكر نحوه.

وإسناده منقطع، فعبد الرحمن بن القاسم، لم يدرك عمر رضي الله عنه.

وروى ابن أبي شيبة في مصنفه، (٤/٢١٨/برقم ١٠٠٧٧)، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن سماك، وهو ابن الفضل الخولاني، عن ابن شهاب، أو شهاب بن مالك، عن سعيد الأعرج، قال: خرجت أريد الجهاد، فلقيت عمر بمكة، فقال: بإذن صاحبك؟ - يعني يعلى بن أمية - قال: قلت: لا. قال: فارجع إلى صاحبك، فإذا أوقف الرجل عليكم غنمه، فاصدعوها صدعين، ثم اختاروا من النصف الآخر.

قلت: وقع في إسناد ابن أبي شيبة خطأ وتصحيف.

فالخطأ قوله «عن ابن شهاب، أو شهاب بن مالك»، وصوابه شهاب بن عبد الله.

وأما التصحيف فقوله «سعيد الأعرج» وصوابه سعد الأعرج.

فشهاب بن عبد الله، هو الخولاني، روى عن سعد الأعرج، وروى عنه سماك بن الفضل الخولاني.

وسعد هو ابن عبد الله الأعرج، صاحب يعلى بن أمية في اليمن، روى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

قال البخاري في (التاريخ ٤/٥٣): سعد الأعرج من أصحاب يعلى بن أمية، قدم المدينة، فقال له

عمر: أين تريد؟ قال: الجهاد. قال: ارجع إلى صاحبك. ويعلى يومئذ على اليمن. أه

وقال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٩٩/٤): سعد الأعرج يماي قدم المدينة، وكان من أصحاب يعلى ابن أمية، روى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، روى عنه شهاب بن عبد الله، سمعت أبي يقول ذلك.

وقال ابن حبان في (الثقات ٢٩٦/٤): سعد بن عبد الله الأعرج، يروى عن عمر بن الخطاب، عداده في أهل اليمن، روى عنه أهل اليمن. وهذا إسناد صحيح.

باب يعد عليهم بالسخال التي نتجت مواشيهم، ولا يؤخذ منها
إذا كان في الأمهات بقية

٧٣. أخبرنا^(١)، أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل^(٢) ببغداد، ثنا إسماعيل بن محمد الصفار^(٣) ح وأخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي^(٤) ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب^(٥)، قالوا: ثنا الحسن بن علي بن عفان^(٦)، ثنا عبد الله بن نمير^(٧) عن عبيد الله يعني ابن عمر^(٨)، عن بشر بن عاصم^(٩)، عن أبيه^(١٠)، عن جده^(١١)، قال: استعملني عمر رضي الله عنه على صدقات قومي، فاعتدت عليهم بالبهم^(١٢)، فاشتكوا ذلك، وقالوا: إن كنت تعدها من الغنم، فخذ منها صدقتك. قال: فاعتدنا عليهم بها، ثم

(١) السنن الكبرى، (٤ / ١٠٢).

(٢) هو علي بن محمد بن عبد الله بن بشران، صدوق ثبت، تقدم برقم (١).

(٣) هو إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن صالح بن عبد الرحمن، الصفار، ثقة، تقدم برقم (٧).

(٤) هو أحمد بن الحسن، القاضي، الحيري، وثقه السمعاني، وأثنى عليه الذهبي، تقدم برقم (٩).

(٥) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٦) هو العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).

(٧) هو الهمداني، ثقة، تقدم برقم (١).

(٨) هو العمري، ثقة ثبت، تقدم برقم (٧).

(٩) هو بشر بن عاصم، الثقفى، الطائفي، ثقة، تقدم برقم (٦٤).

(١٠) هو عاصم بن سفيان بن عبد الله بن ربيعة، الثقفى، صدوق، تقدم برقم (٦٤).

(١١) هو سفيان بن عبد الله الثقفى رضي الله عنه.

(١٢) صغار الغنم. (العين ٤ / ٦٢).

لقيت عمر رضي الله عنه، فقلت: إن قومي استنكروا عليّ أن اعتددت عليهم بالبهم، وقالوا: إن كنت تراها من الغنم فخذ منها صدقتك. فقال عمر رضي الله عنه: «اعتدّ على قومك يا سفيان بالبهم، وإن جاء بها الراعي يحملها في يده، وقل لقومك: إنا ندع لهم الماخض، والرّي، وشاة اللحم^(١)، وفحل الغنم، ونأخذ الجذع، والثني، وذلك وسط بيننا وبينكم في المال». ^(٢)

(١) هي الأكلة التي تسمن لتؤكل. ينظر موطأ مالك (١/٢٦٥).

(٢) إسناده حسن ، لأجل الحسن بن علي .

كذا رواه ابن زنجويه في الأموال، (٣/٢٧٩) من طريق عبيد الله بن عمر، به، نحوه.

وقد تقدم نحوه برقم (٦٤، ٦٥)، فينظر.

باب لا يعد عليهم بما استفادوه من غير نتاجها حتى يحول عليه الحول

قد مضى^(١) حديث عاصم بن ضَمْرَةَ، والحارث، عن علي رضي الله عنه مرفوعاً: «ليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول».

٧٤. قال^(٢): ورواه الثوري^(٣)، عن أبي إسحاق^(٤)، عن عاصم ابن ضَمْرَةَ^(٥)، عن علي رضي الله عنه، قال: «إن كان عندك مال استفدته، فليس عليك زكاة حتى يحول عليه الحول».^(٦)

(١) السنن الكبرى، (٩٥/٤)، باب لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول. وهو عند أبي داود في سننه، (١٠٠/٢ برقم ١٥٧٣)، وعند غيره.

(٢) السنن الكبرى، (١٠٣/٤).

(٣) هو سفيان، ثقة، تقدم برقم (١).

(٤) هو السبيعي، ثقة، يدللس، اختلط بأخرة، تقدم برقم (٣٠).

(٥) هو السلولي، صدوق، تقدم برقم (٣٠).

(٦) إسناده ضعيف، فيه أبو إسحاق يدللس وقد عنعن، وسماع الثوري منه كان قبل اختلاطه. وفيه أبو نصر لم يتبين لي حاله .

وقد رواه عبد الرزاق في مصنفه، (٧٥/٤ برقم ٧٠٢٣)، وأبو عبيد في الأموال، (ص ٥٠٣ برقم

١١٢٢)، وابن أبي شيبة في مصنفه، (٢٥٧/٤ برقم ١٠٣٠٨)، وابن زنجويه في الأموال،

(٢٨٧/٣)، وابن حزم في المحلى (٢٧٦/٥). جميعهم من طريق سفيان الثوري.

ورواه أحمد في مسنده (١٤٨/١ برقم ١٢٦٤) من طريق شريك.

و رواه الدارقطني في سننه، (٢٩٩/٢) من طريق ابن أبي زائدة، وهو زكريا.

ثلاثتهم عن أبي إسحاق السبيعي، به، نحوه.

والحديث ضعيف، مداره على أبي إسحاق، وهو يدللس وقد عنعن.

٧٥. قال^(١): وعن حارثة بن أبي الرجال^(٢)، عن عمرة^(٣)، عن عائشة >، قالت:

«ليس في مال مستفاد زكاة حتى يحول عليه الحول».^(٤)

(١) السنن الكبرى، (١٠٣/٤).

(٢) هو حارثة بن أبي الرجال - بكسر الراء ثم جيم -، الأنصاري، ثم النجاري، المدني، ضعيف، من السادسة، مات سنة ثمان وأربعين - ومئة- (ت ق). التقريب (١٠١/١).

(٣) هي عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة، الأنصارية، المدنية، أكثرت عن عائشة، ثقة، من الثالثة ماتت قبل المئة ويقال بعدها (ع). التقريب (٨٦٩/٢)..

(٤) إسناده ضعيف، فيه حارثة وهو ضعيف، وفيه أبو نصر لم يتبين لي حاله.

وقد رواه ابن حزم في المحلى (٢٧٦/٥)، من طريق وكيع، عن سفيان، به. والحديث اختلف عن حارثة في وقفه ورفع، فقد رواه سفيان عن حارثة، هنا، موقوفاً على عائشة >.

وخالفه شجاع بن الوليد، فرواه عن حارثة، به، مرفوعاً إلى النبي ﷺ.

فقد رواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٥٠٥ رقم ١١٣١).

وابن ماجه في سننه، (١/٥٧١ رقم ١٧٩٢)، عن نصر بن علي الجهضمي.

وأبو جعفر بن البخاري في مجموع مصنفاته (ص ٢٩٩ رقم ٣٥٨)، عن محمد بن عبيد الله ابن المنادي.

ثلاثتهم (أبو عبيد، والجهضمي، وابن المنادي) عن شجاع بن الوليد، به.

ومن طريق أبي عبيد رواه ابن زنجويه في الأموال، (٣/٣٩٣).

وشجاع بن الوليد، هو أبو بدر السكوني الكوفي، صدوق، له أوهام. (التقريب ١/٢٤٠).

ولسفيان متابعات، تابعه حماد بن أسامة، ويعلي بن عبيد، وزكريا بن أبي زائدة.

فأما رواية حماد، فرواها ابن أبي شيبة في مصنفه، (٤/٢٥٨ رقم ١٠٣١٥).

وأما رواية يعلى، فرواها ابن زنجويه في الأموال، (٣/٣٩٣).

وأما رواية زكريا، فرواها الدارقطني في سننه، (٢/٢٩٩).

أخبرنا بهما أبو بكر الأصبهاني^(١)، أنبأ أبو نصر العراقي^(٢)، ثنا سفيان بن محمد^(٣)، ثنا علي بن الحسين^(٤)، ثنا عبد الله بن الوليد^(٥)، ثنا سفيان^(٦)، فذكرهما جميعاً.

٧٦. وأخبرنا^(٧) أبو سعيد بن أبي عمرو^(٨)، ثنا أبو العباس^(٩)، أنبأ الربيع^(١٠)، أنبأ

ثلاثتهم عن حارثه، به، موقوفاً.

وهو ضعيف مرفوعاً وموقوفاً، مداره على حارثة، وهو ضعيف، قال الدارقطني في (العلل ٤٢٦/١٤) بعد أن ذكر الاختلاف فيه على حارثة: ويشتهبه أن يكون هذا عن حارثة. والأشبه بالصواب الحديث الموقوف، فهو من رواية الثوري وهو ثقة، بخلاق أب بدر السكوني فله أوهم، وقد توبع عليه سفيان أيضاً.

قال ابن عبد الهادي في (التنقيح ١٩/٣): وهذا أصح من المرفوع. يعني الموقوف.

- (١) هو أبو بكر، الأصبهاني، الأزدي، ثقة، تقدم برقم (٧٢).
- (٢) هو أحمد بن عمرو بن محمد القاضي البخاري أبو نصر يعرف بالعراقي، كان أحد أئمة أصحاب أبي حنيفة في الفقه، وكان على قضاء سمرقند مدة، تقدم برقم (٧٢).
- (٣) هو سفيان بن محمد بن حاجب بن محمود، أبو الفضل، النيسابوري، الجوهري، كان من المشهورين بطلب الحديث بخراسان والعراق، ومن أهل الثروة والأفضال على أهل العلم، تقدم برقم (٧٢).
- (٤) هو ابن أبي عيسى الداراجي، أبو الحسن، الهلالي، ثقة، تقدم برقم (٧٢).
- (٥) هو عبد الله بن الوليد بن ميمون، أبو محمد، العدني، صدوق، ربما أخطأ، تقدم برقم (٧٢).
- (٦) هو سفيان بن سعيد، الثوري، ثقة، تقدم برقم (١).
- (٧) السنن الكبرى، (١٠٣/٤).
- (٨) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).
- (٩) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).
- (١٠) هو المرادي، صاحب الشافعي، ثقة، تقدم برقم (٩).

الشافعي^(١)، أنبأ مالك^(٢)، عن ابن عقبة^(٣)، عن القاسم بن محمد^(٤)، قال: «لم يكن أبو بكر رضي الله عنه يأخذ من مال زكاة حتى يحول عليه الحول»^(٥).

(١) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(٢) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(٣) هو محمد بن عقبة بن أبي عياش، الأسدي مولاهم، المدني، أخو موسى، ثقة من السادسة (م س ق). التقريب (٢ / ٥٤٠).

(٤) هو القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، ثقة أحد الفقهاء بالمدينة، تقدم برقم (٧٢).

(٥) إسناده منقطع بين القاسم وجده أبي بكر الصديق رضي الله عنه. ينظر: جامع التحصيل (ص ٢٥٣).

والحديث عند مالك في الموطأ، (١/٢٤٥ برقم ٥٨٠)، عن محمد بن عقبة، به.

ومن طريقه رواه عبد الرزاق في مصنفه، (٤/٧٥ برقم ٧٠٢٤)، وابن زنجويه في الأموال، (٣/٣٧٥)، والمصنّف في المعرفة (٣/٢٥٢ برقم ٢٢٧٤).

ورواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٥٠٤ برقم ١١٢٥) من طريق الحارث بن عمير، عن محمد بن عقبة، به.

و أورده الحافظ ابن حجر في المطالب العالية (٥/٥٠٤) من طريق إبراهيم بن عقبة، عن محمد ابن عقبة، به. وعزاه لمسدد، وقال: إسناده صحيح، إلا أنه منقطع بين القاسم وجده الصديق رضي الله عنه.

والحديث ضعيف للانقطاع الذي في إسناده.

باب لا يكتم شيئاً من مال الزكاة ولا يغفل

٧٧. أخبرنا^(١) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري^(٢) ببغداد، أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار^(٣)، ثنا أحمد بن منصور الرمادي^(٤)، ثنا عبد الرزاق^(٥)، أنبأ معمر^(٦)، عن أيوب^(٧)، حدثنا شيخ من بني سدوس يقال له دَيْسَم^(٨)، عن بشير ابن الخصاصية^(٩)، وكان النبي ﷺ قد سماه بشيرا، قال: أتيناها، فقلنا: إن أصحاب الصدقة يعتدون علينا فنكتمهم قدر ما يزيدون علينا؟ قال: «لا، ولكن اجمعوها، فإذا أخذوها،

(١) السنن الكبرى، (١٠٤/٤).

(٢) هو عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار، أبو محمد، يعرف بوجه العجوز، صدوق، تقدم برقم (١١).

(٣) هو إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن صالح بن عبد الرحمن، الصفار، ثقة، تقدم برقم (٧).

(٤) هو أحمد بن منصور بن سيار، البغدادي، الرمادي، أبو بكر، ثقة حافظ، طعن فيه أبو داود لمذهبه في الوقف في القرآن، من الحادية عشرة، مات سنة خمس وستين - ومئتين -، وله ثلاث وثمانون (ق). التقريب (٢٢/١).

(٥) هو عبد الرزاق بن همام بن نافع، الحميري مولاهم، أبو بكر، الصنعاني، ثقة حافظ، مصنف شهير، عمي في آخر عمره، فتغير، وكان يتشيع، من التاسعة، مات سنة إحدى عشرة - ومئة -، وله خمس وثمانون (ع). التقريب (٣٥٥/١).

(٦) هو معمر بن راشد، الأزدي مولاهم، ثقة ثبت، فاضل، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً، وكذا فيما حدث به بالبصرة، تقدم برقم (٦١).

(٧) هو السخيتاني، ثقة ثبت حجة، تقدم برقم (١٨).

(٨) هو دَيْسَم الدوسي، عن بشير بن الخصاصية، وعنه أيوب، هكذا قال ابن أبي حاتم عن أبيه، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحافظ ابن حجر: مقبول، من الثالثة (د). ينظر: الجرح والتعديل (٤٤٤/٣)، الثقات (٢٢٠/٤)، التقريب (١٦٦/١).

(٩) هو بشير بن الخصاصية، السدوسي، والخصاصية أمه، وهو بشير بن معبد السدوسي رضي الله عنه، كان اسمه في الجاهلية زحماً، فقال له رسول الله - ﷺ -: أنت بشير. الاستيعاب (١٧٣/١).

فأمروهم فليصلوا عليكم، ثم تلا ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾^(١).^(٢)

(١) [التوبة: ١٠٣].

(٢) إسناده ضعيف، فيه ديسم، مقبول، ولم أجد له متابع.

وهو عند عبد الرزاق في المصنف، (١٥/٤ برقم ٦٨١٨)، عن معمر، به.

وقد اختلف عن عبد الرزاق في وقفه ورفعته.

فأما الموقوف، فهو رواية عبد الرزاق، عن معمر، هذه.

وقد تابع معمر عليها حماد بن زيد، فقد رواه أبو داود في سننه، (١٠٥/٢ برقم ١٥٨٦)، من طريق

حماد، عن أيوب، به، موقوفاً، دون قوله «ولكن اجمعوها فإذا أخذوها، فأمروهم فليصلوا عليكم».

وأما المرفوع، فرواه أبو داود في سننه، (١٠٥/٢ برقم ١٥٨٧)، عن الحسن بن علي، ويحيى ابن

موسى، قالوا: ثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، بإسناده ومعناه - يعني رواية حماد ابن زيد

المتقدمة - إلا أنه قال: قلنا: يا رسول الله إن أصحاب الصدقة يعتدون.

قال أبو داود: رفعه عبد الرزاق عن معمر.

قال الألباني في (ضعيف أبي داود ٢ / ١٠٩): وهذا إسناده ضعيف، رجاله ثقات رجال الشيخين؛

غير ديسم هذا، وقد أُعِلَّ بالوقف.

ومن طريق أبي داود رواه المصنف في السنن الكبرى، (١٠٣/٤)، وقال: ورواه حماد بن زيد عن

أيوب، فلم يرفعه.

ولم أقف عليه مرفوعاً عند عبد الرزاق.

وذكر ابن الأثير المرفوع في جامع الأصول (٦٤٩/٤)، وعزاه لأبي داود.

والأشبه بالصواب الموقوف فهو الذي اتفقت عليه رواية معمر وحماد.

والحديث ضعيف مرفوعاً و موقوفاً، فمداره على ديسم، وهو مقبول ولم أجد له متابع.

باب صدقة الخلاء

٧٨. أخبرنا^(١) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران^(٢)، أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار^(٣)، ثنا محمد بن إسحاق^(٤)، ثنا أبو الأسود^(٥) ثنا ابن لهيعة^(٦)، عن يحيى بن سعيد^(٧)، قال: سمعت السائب بن يزيد^(٨) يقول: صحبت سعد بن أبي وقاص^(٩) زماناً، فلم أسمع يحدث عن رسول الله ﷺ إلا حديثاً واحداً، يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا يفرق بين مجتمع، ولا يجمع بين متفرق في الصدقة، والخليطان ما اجتمع على الفحل والراعي والحوض»^(١٠).

(١) السنن الكبرى، (١٠٦/٤).

(٢) هو علي بن محمد بن عبد الله بن بشران، صدوق ثبت، تقدم برقم (١).

(٣) هو إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن صالح بن عبد الرحمن، الصفار، ثقة، تقدم برقم (٧).

(٤) هو محمد بن إسحاق، الصغاني - بفتح المهملة ثم المعجمة -، أبو بكر، نزيل بغداد، ثقة ثبت، من الحادية عشرة، مات سنة سبعين - ومئتين - (٤م). التقريب (٥٠١/٢).

(٥) هو النضر بن عبد الجبار، المرادي مولاهم، المصري، أبو الأسود، مشهور بكنيته، ثقة، من كبار العاشرة، مات سنة تسع عشرة - ومئتين -، وله أربع وسبعون (د س ق). التقريب (٦٢٣/٢).

(٦) هو عبد الله، سيئ الحفظ، تقدم برقم (٤٩).

(٧) هو يحيى بن سعيد بن قيس، الأنصاري، ثقة ثبت، تقدم برقم (٦٧).

(٨) هو السائب بن يزيد بن سعيد، الكندي أو الأزدي، يعرف بابن أخت النمر، له ولأبيه صحبة } الإصابة (٢٦/٣). بتصرف.

(٩) هو سعد بن مالك بن أهيب، ويقال له: ابن وهيب، القرشي، الزهري، أبو إسحاق، ابن أبي وقاص، أحد

العشرة، وآخرهم موتاً } الإصابة (٧٣/٣). بتصرف.

(١٠) (إسناده ضعيف، فيه ابن لهيعة سيئ الحفظ.

كذا رواه الخطيب في الفصل للوصل المدرج، (٣٣٨/١)، عن ابن بشران، به.

ورواه أبو عبيد في الأموال (٤٨٤/١) برقم (١٠٦٠)، وابن زنجويه في الأموال (٢٩٢/٣).

كلاهما عن الأسود، به.

ومن طريق أبي عبيد رواه الشاشي في مسنده، (١٢٥/١ برقم ٦٢)، والخطيب في الفصل للوصل، (٣٣٩/١).

وقد تويع الأسود عليه، تابعه الوليد بن مسلم، فقد رواه ابن عدي في الكامل، (١٤٨/٤)، والدارقطني في سننه، (١٠٤/٢)، والخطيب في الفصل للوصل، (٣٣٨/١).

ثلاثتهم من طريق الوليد بن مسلم القرشي، عن ابن لهيعة، به.

و اختلف عن يحيى بن سعيد في متنه، فرواه ابن لهيعة عن سعيد بكامله كما تقدم.

وخالفه حماد بن زيد، فرواه عن يحيى بن سعيد مختصراً دون قوله «لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع في الصدقة، الخليلطان ما اجتمع على الحوض والرعي والفحل».

أخرج رواية حماد بن زيد الدورقي في مسند سعد بن أبي وقاص (ص ٢٢٠ برقم ١٣٤)، والبلاذري في أنساب الأشراف، (٤٠٩٩/١٠)، كلاهما من طريق عفان بن مسلم.

و رواها ابن ماجه في سننه، (١٢/١ برقم ٢٩)، وأبو بكر الفريابي في الصيام، (ص ١٥٩ برقم ٣٦)، كلاهما من طريق عبد الرحمن بن مهدي.

كلاهما (عفان، وعبد الرحمن)، عن حماد بن زيد، حدثني يحيى بن سعيد، عن السائب بن يزيد، قال: صحبت سعد بن مالك من المدينة إلى مكة ورجعنا، فما سمعته يحدث عن النبي ﷺ حديث حتى رجعنا. لفظ الدورقي.

ورواه الراهزمزي في المحدث الفاصل (ص ٥٥٧)، من طريق عيسى بن حماد، وهو زغبة.

والحاكم في المستدرک (٣/٥٦٨ برقم ٦١١٠)، من طريق ابن وهب.

كلاهما عن الليث، عن يحيى بن سعيد، عن السائب بن يزيد، قال: صحبت سعد بن أبي وقاص كذا وكذا سنة، فلم أسمعته يحدث عن رسول الله ﷺ إلا حديثاً واحداً. لفظ الحاكم.

ورواه الخطيب في تاريخ بغداد (٣/٣٠١)، وفي الفصل للوصل، (٣٤٢/١)، من طريق يحيى ابن حسان، عن سليمان، وهو ابن بلال، عن يحيى بن سعيد، نحوه.

ومن طريقه أخرجه ابن عساكر في تاريخه، (٢٠/٣٦١).

ورواية حماد بن زيد ومن تابعه، على الوقف أرجح من رواية ابن لهيعة المرفوعة.

فقد ذكر ابن أبي حاتم في (العلل ١/٢١٨) أنه سأل أباه عن هذا الحديث، فقال: هذا حديث باطل عندي، ولا اعلم أحداً رواه غير ابن لهيعة. يعني مرفوعاً.

وقد بين العقيلي سبب وهم ابن لهيعة في هذا الخبر، فقد روى في الضعفاء، (٢/٢٩٥)، من طريق الحسن بن علي، قال سمعت: ابن أبي مریم - وهو سعيد ابن الحكم - يقول: «لم يسمع ابن لهيعة من يحيى

٧٩. أخبرنا^(١) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي^(٢)، وغيره، قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب^(٣)، ثنا السري بن يحيى^(٤)، ثنا قبيصة^(٥)، عن سفیان^(٦)، عن عبيد الله^(٧)، عن نافع^(٨)، عن ابن عمر، قال: «ما كان من خليطين فإنهما يتراجعان»^(٩).

بن سعيد شيئا، ولكن كتب إليه يحيى، وكان فيما كتب إليه يحيى هذا الحديث - يعني حديث السائب بن يزيد بن أخت نمر - صحبت سعد بن أبي وقاص كذا وكذا سنة، فلم أسمع يحدث عن رسول الله ﷺ إلا حديثا واحدا. وكتب في عقبه على إثره (ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق في الصدقة)، فظن ابن لهيعة أنه من حديث سعد أنه يعني بقوله إلا حديثا واحدا (لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق) وإنما كان هذا كلاما مبتدئا من المسائل التي كتب بها إليه. «أه
وروى الخطيب في (الفصل للوصل ٣٤٢/١) بسنده إلى ابن معين أنه قال: هذا باطل، إنما هذا من قول يحيى بن سعيد، كذا حدث به الليث بن سعد وغيره.

(١) السنن الكبرى، (١٠٦/٤).

(٢) هو أحمد بن الحسن، القاضي، الحيرى، وثقه السمعاني، وأثنى عليه الذهبي، تقدم برقم (٩).

(٣) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٤) هو السري بن يحيى بن السري، الدارمي، قال ابن أبي حاتم: لم يقض لنا السماع منه، وكتب إلينا بشيء من حديثه، وكان صدوقا. وقال ابن عقدة: توفي في المحرم لسبع بقين من سنة أربع وسبعين ومائتين. ينظر: الجرح والتعديل (١٢٢٣/٤)، تاريخ الإسلام (٣٥٣/٢٠).

(٥) هو قبيصة بن عقبة بن محمد بن سفیان، السوائي - بضم المهملة وتخفيف الواو والمد-، أبو عامر، الكوفي، صدوق، ربما خالف، من التاسعة، مات سنة خمس عشرة - ومئتين - على الصحيح (ع). التقريب (٤٨٤/٢).

(٦) هو الثوري، ثقة، تقدم برقم (١).

(٧) هو العُمري، المدني، ثقة ثبت، تقدم برقم (٧).

(٨) هو مولى ابن عمر، ثقة ثبت، تقدم برقم (٧).

(٩) إسناده حسن، لأجل السري وقبيصة.

كذا رواه عبد الرزاق في مصنفه، (٨/٤ برقم ٦٧٩٩)، عن الثوري، به، نحوه، في حديث أم من هذا. وإسناده صحيح.

وقد اختلف عن نافع في وقفه ورفع، فرواه عنه عبيد الله العمري موقوفاً، كما تقدم.

وخالفه أبو هند الصديق، فرواه عنه مرفوعاً. أخرجه ابن ماجه في سننه، (٥٧٨/١ برقم ١٨٠٧)،
والخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق، (٣٧٤/١).

كلاهما من طريق يزيد بن عبد الرحمن، وهو أبو خالد الدالاني، عن أبي هند، عن نافع، عن ابن
عمر }، عن النبي ﷺ، نحوه، في حديث طويل.

و أبو هند الصديق أختلف فيه، فقد جهَّله المزي في تهذيب الكمال (٣٨١/٣٤)، والذهبي في
الكاشف (٤٦٩/٢)، والحافظ ابن حجر في التهذيب (٢٩٣/١٢)، وقال عنه في التقريب
(٧٧٥/٢): «أبو هند الصديق مجهول، قيل: اسمه إبراهيم بن ميمون الصائغ. وإلا فهو مجهول».

وقد صحح الخطيب كونه إبراهيم بن ميمون، فقال في (موضح أوهام الجمع والتفريق ١ / ٣٧٤٩):
«قال لنا القاضي - يعني أبا بكر الحيري - قال أبو علي الحافظ: هو إبراهيم الصائغ. يعني أبا
هند، وهذا القول هو الصحيح».

قلت: وعليه، فهو إبراهيم بن ميمون الصائغ المروزي، وقد وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: يكتب
حديثه، ولا يحتج به. وقال أبو زرعة: لا بأس به. (الجرح والتعديل ١٣٤/٢)، وقال الحافظ ابن
حجر في (التقريب ٣٥/١): صدوق.

وقال الألباني عن هذا الحديث: صحيح. (صحيح سنن ابن ماجه ص ٣١٤ برقم ١٨٠٧).
ورواه الطرسوسي في مسند ابن عمر، (٣٦/١ برقم ٥٢)، والخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق
(٣٧٤/١)، كلاهما من طريق عبد السلام بن حرب، عن ليث، عن نافع، عن ابن عمر }، به
موقوفاً.

وإسناده ضعيف، فيه ليث أختلط جدا، ولم يتميز حديثه فترك. (التقريب ٤٩٧/٢).
وجاء مرفوعاً عن ابن عمر من غير طريق نافع، فقد رواه أحمد في المسند (١٤/٢ برقم ٤٦٣٢)،
وأبو داود في سننه، (٩٨/٢ برقم ١٥٦٨)، والترمذي في جامعه، (١٧/٣ برقم ٦٢١)، والحاكم في
المستدرک، (٥٤٩/١ برقم ١٤٤٣).

جميعهم من طريق الزهري، عن سالم، عن أبيه، مرفوعاً نحوه في حديث طويل.
والحديث المرفوع له شاهد من حديث عمرو بن حزم رضي الله عنه، المتقدم برقم (٢١).
ومن حديث أنس رضي الله عنه، أن أبا بكر رضي الله عنه كتب له فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلَّى الله عليه وآله، قال:
«وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية».

رواه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب ما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما

٨٠. قال سفيان^(١): قلت لعبيد الله: ما يعني بالخليطين؟ قال: إذا كان المراح^(٢) واحدا والراعي واحدا والدلو واحدا.^(٣)

٨١. أخبرنا^(٤)، أبو الحسين بن الفضل القطان^(٥) ببغداد، أنبأ عبد الله بن جعفر^(٦)، ثنا يعقوب بن سفيان^(٧)، ثنا الحجاج بن المنهال^(٨)، ثنا حماد^(٩)، عن حميد^(١٠)، قال: قدم الحسن^(١١) مكة، فسألوه عن أربعين شاة بين رجلين؟ قال: فيها شاة^(١٢).

بالسوية في الصدقة (٢/٨٨٠ برقم ٢٣٥٥)، وأبو داود في سننه (٢/٩٦ برقم ٢٤٤٧)، والنسائي في المجتبى (٥/١٨ برقم ٢٤٤٧).

و الحديث صحيح مرفوعاً و موقوفاً. والله تعالى أعلم.

(١) يعني بالسند المتقدم.

(٢) المراح بالضم، الموضع الذي تروح إليه الماشية، أي تأوي إليه ليلاً. (النهاية ٢/٢٧٣).

(٣) ذكره الحافظ ابن حجر في (الفتح ٣/٣١٥)، وعزاه لسفيان الثوري في الجامع.

(٤) السنن الكبرى، (٤/١٠٦).

(٥) هو محمد بن الحسين، الأزرق، القطان، ثقة، تقدم برقم (٣٠).

(٦) هو ابن دُرستويه ثقة، تقدم برقم (٣٠).

(٧) هو الفسوي، ثقة حافظ، تقدم برقم (٣٠).

(٨) هو حجاج بن المنهال، الأنماطي، أبو محمد، السلمي مولا هم، البصري، ثقة فاضل، من التاسعة،

مات سنة ست عشرة أو سبع عشرة - ومئتين - (ع). التقريب (١/١٠٧).

(٩) هو حماد بن سلمة بن دينار، أبو سلمة، ثقة عابد، وتغير حفظه بأخرة، تقدم برقم (٤٢).

(١٠) هو حميد بن أبي حميد، الطويل، أبو عبيدة، البصري، اختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال،

ثقة، مدلس، وعابه زائدة لدخوله في شيء من أمر الأمراء، من الخامسة، مات سنة اثنتين، ويقال

ثلاث وأربعين - ومئة -، وهو قائم يصلي، وله خمس وسبعون (ع). التقريب (١/١٤١).

وقد ذكره الحافظ ابن حجر في الطبقة الثالثة من المدلسين. (طبقات المدلسين ص ٣٨).

(١١) هو البصري.

(١٢) إسناده صحيح، ولا تضره عنعنة حميد الطويل فإنه لم يحفظ له تدليس عن غير أنس.

وقد رواه الدارقطني في سننه - نسخة دار المعرفة - (٢/١٠٤)، من طريق روح، وهو

٨٢. أخبرنا^(١) أبو بكر بن الحارث الفقيه^(٢)، أنبأ علي بن عمر الحافظ^(٣)، ثنا أبو بكر النيسابوري^(٤)، ثنا أبو الأزهر^(٥)، ثنا عبد الرزاق^(٦)، أنبأ ابن جريج^(٧)، قال: سألت عطاء^(٨) عن نفر الخلطاء لهم أربعون شاة؟ قال: «عليهم شاة». قلت: فإن كانت لواحد تسع وثلاثون ولاحر شاة؟ قال: «عليهما شاة»^(٩).

أسلم، عن حماد بن سلمة، عن حميد بن هلال، نحوه.

وإسناده ضعيف، فيه روح، وهو ضعيف. (التقريب ١/١٧٦).

وحميد بن هلال، ثقة. (التقريب ١/١٤٣)، لكن لم أقف على من عده في تلاميذ الحسن، ولا من عد الحسن في شيوخه، وقد جاء في نسخة أخرى لسنن الدارقطني، وهي نسخة مؤسسة الرسالة (٤٩٥/٢): «عن حميد» هكذا دون تسمية أبيه.

و الأثر صحيح. والله تعالى أعلم.

(١) السنن الكبرى (٤/١٠٦).

(٢) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث، أبو بكر، الأصبهاني، وثقه عبد الغافر، وقال الذهبي: المحدث. تقدم برقم (٢٧).

(٣) هو الدارقطني، ثقة، تقدم برقم (٢٧).

(٤) هو عبد الله بن محمد بن زياد بن واصل بن ميمون، أبو بكر، النيسابوري، قال الدارقطني: ما رأيت أحفظ منه. وقال الحاكم: كان إمام عصره من الشافعية بالعراق، ومن أحفظ الناس للفقهييات واختلاف الصحابة. وقال الخطيب: كان حافظاً متقناً، عالماً بالفقه والحديث معاً، موثقاً في روايته. مات في سنة أربع وعشرين وثلاثمائة. ينظر: تاريخ بغداد (١٠/١٢٠)، طبقات الشافعية (١/١١٠)، طبقات الشافعية الكبرى (٣/٣١٠).

(٥) هو أحمد بن الأزهر بن منيع، أبو الأزهر، العبدي، النيسابوري، صدوق، كان يحفظ، ثم كبر فصار كتابه أثبت من حفظه، من الحادية عشرة، مات سنة ثلاث وستين - ومئتين - (س ق). التقريب (١/١١١).

(٦) هو الصنعاني، ثقة حافظ، عمي في آخر عمره، فتغير، تقدم برقم (٧٧).

(٧) هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، المكي، ثقة فقيه فاضل، وكان يدلس، ويرسل، تقدم برقم (١٣).

(٨) هو عطاء بن أبي رباح، واسم أبي رباح أسلم، القرشي مولاهم، للمكي ثقة فقيه فاضل. التقريب (١/٤٠١) بتصرف.

(٩) إسناده حسن، لأجل أحمد بن الأزهر، وسماعه من عبد الرزاق قبل الاختلاط، فإنه لم ينقم عليه من حديثه عن عبد الرزاق إلا حديثه في فضائل علي عليه السلام، وقد توبع عليه. ينظر

باب من تجب عليه الصدقة

٨٣. أخبرنا^(١) أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي^(٢) في آخرين^(٣)، قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب^(٤)، أنبأ الربيع بن سليمان^(٥)، أنبأ الشافعي^(٦)، أنبأ عبد المجيد^(٧) عن ابن جريج^(٨)، عن يوسف بن ماهك^(٩)، أن رسول الله ﷺ، قال:

: تهذيب الكمال (١/٢٦٠)، و خلاصة تهذيب التهذيب (ص ٣) .
وهو عند الدارقطني في سننه، (١٠٤/٢) عن أبي بكر النيسابوري، به.
ورواه الشافعي في الأم، (١٤/٢)، عن مسلم بن خالد، عن ابن جريج، ببعضه.
ومن طريق الشافعي رواه المصنّف في المعرفة، (٣/٢٤٣ برقم ٢٢٥٧).
ومسلم بن خالد هو الزنجي، ضعفه النسائي، كما في الضعفاء له (ص ٩٧)، وقال أبو حاتم: ليس بذلك القوي، منكر الحديث، يكتب حديثه، ولا يحتج به، تعرف وتنكر. (الجرح والتعديل ٨/١٨٣).
و الأثر حسن.

(١) السنن الكبرى، (٤/١٠٧).

(٢) هو يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى بن سختهويه، ثقة، تقدم، تقدم برقم (٩).

(٣) هم: محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧). وأحمد بن الحسن، أبو بكر، القاضي، الحيري، وثقه السمعاني، وأثنى عليه الذهبي، تقدم برقم (٩). ذكرها المصنّف في المعرفة، (٣/٢٤٦ برقم ٢٢٥٩)، مع المزكي في إسناد هذا الحديث.

(٤) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٥) هو المرادي، صاحب الشافعي، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٦) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(٧) هو عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد - بفتح الراء وتشديد الواو -، صدوق، يخطيء، وكان مرجئاً، أفرط ابن حبان، فقال: متروك. من التاسعة، مات سنة ست ومائتين (م ٤).

التقريب (١/٣٦٤).

(٨) هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، المكي، ثقة فقيه فاضل، وكان يدلّس، ويرسل، تقدم برقم (١٣).

(٩) هو يوسف بن ماهك بن جُزاد - بضم الموحدة وسكون الهاء بعدها زاي -، الفارسي، المكي، ثقة، من الثالثة، مات سنة ست ومئة، وقيل قبل ذلك (ع). التقريب (٢/٦٨٤).

«ابتغوا^(١) في مال اليتيم، أو في أموال اليتامى لا تذهبها، أو لا تستهلكها الصدقة^(٢)».

وهذا مرسل^(٣).

إلا أن الشافعي رحمه الله^(٤) أكدته بالاستدلال بالخبر الأول^(٥)، وبما روي عن

(١) أي أُتجروا فيها، طلباً للريح والنماء.

(٢) أي تفتيتها الزكاة، إذا أخرجت منها كل عام.

(٣) إسناده ضعيف، فيه عنعنة ابن جريج، وهو مرسل أيضاً، كما قال المصنّف رحمه الله.

قال الألباني في (الإرواء ٢٥٩/٣): وهذا مرسل، ورجاله ثقات، لولا أن فيه عنعنة ابن جريج.

وهو عند الشافعي في الأم، (٢٨/٢)، عن عبد المجيد، به.

ومن طريقه رواه المصنّف أيضاً في المعرفة، (٣/٢٤٦ برقم ٢٢٥٩).

ورواه عبد الرزاق في مصنفه، (٤/٦٦ برقم ٦٩٨٢)، عن ابن جريج، ببعضه.

ومن طريق عبد الرزاق رواه ابن حزم في المحلى، (٥/٢٠٨).

وفي الباب عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً، لكنه لا يعتبر به، فهو حديث وإي، رواه الطبراني في الأوسط،

(٤/٢٦٤ برقم ٤١٥٢)، من طريق شجرة بن عيسى المعافري، عن عبد الملك بن أبي كريمة، عن

عمارة بن غزيرة، عن يحيى بن سعيد، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «اتجروا

في أموال اليتامى لا تأكلها الزكاة».

وقال: لم يرو هذا الحديث عن يحيى إلا عمارة، ولا عن عمارة إلا عبد الملك، ولا عن عبد الملك إلا

شجرة، ولا يروى عن أنس إلا بهذا الإسناد.

قلت: في إسناده فرات بن محمد العبدي القيرواني، ذكره الحافظ ابن حجر في (اللسان ٤/٤٣٢)،

وقال: وقال ابن حارث: كان ضعيفاً متهماً بالكذب، أو معروفاً به.

قال الألباني في (الإرواء ٣/٢٦٠): وهو وإي جداً آفته الفرات هذا.

والحديث ضعيف، لارساله، وعنعنة ابن جريج.

(٤) ينظر كتاب الأم (٢/٣٠)، وما قبلها.

(٥) يعني حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «ليس فيما دون خمس أواق صدقة...»

الحديث»، فقد رواه المصنّف قبل هذا الحديث، وهو حديث صحيح رواه أصحاب الكتب الستة

الصحابة { في ذلك (١).

وقد روي عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، مرفوعاً (٢).

٨٤. وقد أخبرنا (٣)، أبو بكر بن الحارث الفقيه (٤)، أنبأ علي بن عمر الحافظ

(٥)، ثنا محمد بن إسماعيل الفارسي (٦)، ثنا يحيى بن أبي طالب (٧)، أنبأ عبد

الوهاب (٨)، ثنا حسين المعلم (٩)، عن عمرو بن شعيب (١٠)، عن سعيد ابن

وغيرهم. وفيه إيجاب الزكاة مطلقاً.

(١) سيأتي ذكر بعضه في هذا الباب.

(٢) رواه الترمذي في جامعه، (٣/٣٢ برقم ٦٤١)، من طريق المثني بن الصباح، عن عمرو ابن

شعيب، عن أبيه، عن جده أن النبي ﷺ خطب الناس، فذكر نحوه.

وقال: وفي إسناده مقال، لأن المثني بن الصباح يُضَعَّف في الحديث، وروى بعضهم هذا الحديث

عن عمرو بن شعيب أن عمر بن الخطاب، فذكر هذا الحديث.

(٣) السنن الكبرى، (٤/١٠٧).

(٤) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث، أبو بكر، الأصبهاني، وثقه عبد الغافر، وقال الذهبي:

المحدث. تقدم برقم (٢٧).

(٥) هو أبو الحسن الدارقطني، ثقة، تقدم برقم (٢٧).

(٦) هو محمد بن إسماعيل بن إسحاق بن بحر، أبو عبد الله، الفارسي، قال الخطيب: ثقة ثبتاً فاضلاً.

مات في سنة خمس وثلاثين وثلاثمائة. ينظر: تاريخ بغداد (٢/٥٠)، تاريخ ابن عساكر

(١٠٠/٥٢)، طبقات الشافعية الكبرى (٣/١٢٠).

(٧) هو يحيى بن جعفر بن الزبيرقان، وثقه الدارقطني وغيره، تقدم برقم (٤١).

(٨) هو عبد الوهاب بن عطاء، أبو نصر، الخفاف، صدوق، ربما أخطأ، تقدم برقم (٤١).

(٩) هو حسين بن ذكوان، المعلم، المكتب، العوذلي - بفتح المهملة وسكون الواو بعدها معجمة -

البصري، ثقة ربما وهم، من السادسة، مات سنة خمس وأربعين - ومئة - (ع). التقريب (١/١٢٣).

(١٠) هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاصي، السهمي، تابعي صغير مشهور،

مختلف فيه، قال أحمد: أنا أكتب حديثه، وربما احتججنا به، وربما وجس في القلب منه. وقال

=

المسيب^(١)، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: «ابتغوا في أموال اليتامى لا تأكلها الصدقة». هذا إسناد صحيح^(٢).

البخاري: ورأيت أحمد، وعلي بن عبد الله، والحميدي، وإسحاق بن إبراهيم يحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه. وقال ابن معين: إذا حدث عن أبيه عن جده فهو كتاب، ومن هنا جاء ضعفه، وإذا حدث عن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار وعروة فهو ثقة. وقال أبو حاتم: ليس بقوي يكتب حديثه، وما روى عنه الثقات فيذكر به. وقال أبو زرعة: هو ثقة في نفسه، إنما تكلم فيه بسبب كتاب كان عنده. وقال الحافظ ابن حجر: صدوق. مات في سنة ثمان عشرة ومئة. ينظر: التاريخ الكبير (٣٤٢/٦)، الجرح والتعديل (٢٣٨/٦)، التقريب (٤٤١/١).

(١) هو سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم، القرشي، المخزومي، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار، من كبار الثانية، اتفقوا على أن مراسلاته أصح المراسيل، وقال ابن المديني: لا أعلم في التابعين أوسع علما منه. مات بعد التسعين وقد ناهز الثمانين (ع). التقريب (٢١٢/١).

(٢) يعني إلى ابن المسيب، وإلا فهو منقطع، سعيد بن المسيب لم يسمع من عمر رضي الله عنه، قاله يحيى القطان وغيره، وقال أبو حاتم: لا يصح له سماع منه، إلا رؤية رآه على المنبر ينعي النعمان ابن مقرن رضي الله عنه. (جامع التحصيل ص ١٨٤)، (تحفة التحصيل ص ١٢٨).

وهو عند الدارقطني في سننه، (٣٠٢/٢)، عن محمد بن إسماعيل الفارسي، به. وقد اختلف عن حسين المعلم في إسناده، فرواه عبد الوهاب بن عطاء، عن حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن ابن المسيب، كما تقدم.

وخالفه يحيى القطان، وابن أبي عدي، فرواياه عن حسين المعلم، عن مكحول وعمرو بن شعيب، عن سعيد بن المسيب.

فقد رواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٥٤٧ برقم ١٣٠١)، عن يحيى بن سعيد القطان، و ابن أبي عدي. كلاهما عن حسين المعلم، عن مكحول وعمرو بن شعيب، عن سعيد بن المسيب، مثله.

ولابن المسيب متابعات، تابعه مجاهد، وأبو عون، والزهري.

فأما رواية مجاهد، فرواها عبد الرزاق في مصنفه، (٦٨/٤ برقم ٦٩٨٩)، من طريق عبد العزيز ابن ربيع، عن مجاهد، قال: قال عمر، فذكر نحوه.

وإسناده منقطع، فإن مجاهداً لم يلق عمر رضي الله عنه، قاله أبو حاتم. ينظر: علل الحديث لابن أبي حاتم

وله شواهد عن عمر رضي الله عنه.

٨٥. أخبرنا ^(١) أبو عبد الله الحافظ ^(٢)، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ^(٣)، ثنا

(٢/٢١٧٨).

وأما رواية أبي عون، فرواها عبد الرزاق أيضاً في المصنف، (٤/٦٨ برقم ٦٩٩٠)، من طريق ثور، عن أبي عون، وهو الأنصاري الأعور، أن عمر قال، فذكر مثله.

وإسناده منقطع أيضاً، فإن أبا عون لم يسمع عمر رضي الله عنه، قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٤١٤/٩): روى عن ابن عمر رؤية، وسمع أبا إدريس الخولاني. وذكر عن أبيه، و أبي زرعة أن روايته عن عثمان رضي الله عنه مرسل. فتكون روايته عن عمر مرسل كذلك.

وأما رواية الزهري، فرواها ابن أبي شيبة في مصنفه، (٤/٢٤١ برقم ١٠٢٠٧)، من طريق محمد ابن إسحاق، عن الزهري، قال: قال عمر، فذكر نحوه. وهو منقطع.

ورواه عمرو بن دينار، وأختلف عنه في إسناده، فرواه أيوب، عن عمرو بن دينار، عن مكحول، قال: قال عمر، فذكر نحوه.

وخالفه سفيان بن عيينة، فرواه عن عمرو بن دينار، أن عمر قال، فذكر نحوه، ولم ذكر فيه مكحول.

وخالفهما محمد بن مسلم، وهو الطائفي، فرواه عن عمرو بن دينار، عن عبد الرحمن بن السائب - ويقال ابن السائبة -، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال، فذكر نحوه.

فأما رواية أيوب، فرواها ابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٢٤٢ / ١٠٢٠٩)، عن ابن علي، عن أيوب. وإسناده منقطع، قال أبو زرعة: مكحول عن عمر مرسل. (المراسيل لابن أبي حاتم ص ٧٣).

وأما رواية سفيان، فرواها عنه الشافعي في مسنده، (ص ٢٠٤)، وفي (الأم ٢/٢٩).

ومن طريق الشافعي رواها المصنف في المعرفة، (٣/٢٤٧ برقم ٢٢٦٢).

وهو منقطع أيضاً بين ابن دينار وعمر رضي الله عنه.

و أما رواية محمد بن مسلم، فرواها المصنف في السنن الكبرى، (٦/٢) من طريق داود عمرو، وهو الضبي، عن محمد بن مسلم. وهو منقطع أيضاً بين ابن السائب وعمر رضي الله عنه.

والحديث صحح إسناده المصنف كما تقدم، وهو من مراسيل ابن المسيب، التي اعتبرها أهل العلم أصح المراسيل، وقد جاء مرسلًا من طريق غيره كما تقدم، وله ما يعضده في الأثر التالي.

(١) السنن الكبرى، (٤/١٠٧).

الحسن بن مكرم^(١)، ثنا يزيد بن هارون^(٢)، ثنا شعبة^(٣)، عن حميد بن هلال^(٤)، قال: سمعت أبا محجن أو ابن محجن^(٥)، وكان خادماً لعثمان بن أبي العاص^(٦)، قال: قدم عثمان بن أبي العاص على عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقال له عمر رضي الله عنه: «كيف متجر أرضك^(٧)؟ فإن عندي مال يتيم قد كادت الزكاة أن تفنيه». قال: فدفعه إليه^(٨). كذا في هذه الرواية.

٨٦. ورواه^(٩) معاوية بن قره^(١٠)، عن الحكم بن أبي العاص^(١١)، عن عمر^(١٢)،

(٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٣) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(١) هو الحسن بن مكرم بن حسان، أبو علي، البزار، البغدادي، ذكره ابن حبان في الثقات، ووثقه الخطيب، والذهبي، مات في سنة أربع وسبعين ومئتين. ينظر: الثقات (١٨٠/٨)، تاريخ بغداد (٤٣٢/٧)، والسير للذهبي (١٩٣/١٣).

(٢) هو يزيد بن هارون بن زاذان، السلمي مولا هم، ثقة متقن عابد، تقدم برقم (٢٩).

(٣) هو شعبة بن الحجاج، ثقة حافظ متقن، تقدم برقم (٤٠).

(٤) هو حميد بن هلال، العدوي، أبو نصر، البصري، ثقة عالم، توقف فيه ابن سيرين لدخوله في عمل السلطان، من الثالثة (ع). التقريب (١٤٣/١).

(٥) لم أقف عليه.

(٦) هو عثمان بن أبي العاص بن بشر بن عبد دهمان بن عبد الله بن همام، الثقفي، أبو عبد الله، نزيل البصرة، أسلم في وفد ثقيف، فاستعمله النبي ﷺ على الطائف. الإصابة (٤٥١/٤).

(٧) أي ما حال التجارة في بلدك؟

(٨) في إسناده من لم أقف عليه، وبقية رجاله ثقات.

كذا رواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٥٤٨ برقم ١٣٠٣)، من طريق يزيد بن هارون، به.

(٩) أسنده المصنّف في السنن الكبرى، (٢/٦)، فقال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو سعيد عمرو بن محمد العدل، ثنا بشر بن موسى، ثنا موسى بن داود الضبي، ثنا القاسم بن الفضل الحداني، عن

وكلاهما محفوظ. (١)

ورواه الشافعي من حديث عمرو بن دينار (٢) وابن سيرين (٣)، عن عمر مرسلًا.

٨٧. أخبرنا (٤) أبو الحسين بن الفضل القطان (٥)، ببغداد، ثنا عبد الله ابن

معاوية بن قرّة، قال: حدثني الحكم بن أبي العاص، قال: قال لي عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فذكر نحوه.

(١٠) هو معاوية بن قرّة بن إياس بن هلال، المزني، أبو إياس، البصري، ثقة، من الثالثة، مات سنة ثلاث عشرة - ومئة -، وهو ابن ست وسبعين سنة (ع). التقريب (٥٩٣/٢).

(١١) هو الحكم بن أبي العاص بن بشر بن عبد بن دهمان، الثقفى، جزم بصحبه ابن سعد، و ابن أبي حاتم. ينظر: الطبقات الكبرى (٥٠٩/٥)، الجرح والتعديل (١٢٠/٣)، الإصابة (١٠٤/٢).

(١٢) في إسناد المصنّف موسى بن داود الضبي، صدوق، له أوهام. (التقريب ٦٠٨/٢)، وقد توبع كما سيأتي.

وقد رواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٥٤٨ برقم ١٣٠٤)، عن أبي نوح، وهو عبد الرحمن بن غزوان. وابن زنجوية في الأموال، (٣٥/٤)، عن أبي نعيم، وهو ابن دكين.

وأحمد في مسائله (رواية ابنه عبد الله)، (ص ١٥٩ برقم ٥٩٥)، عن وكيع.

وأبو نعيم في معرفة الصحابة، (٧١٢/٣ برقم ١٩٠٧)، من طريق عاصم بن علي، وهو الواسطي.

جميعهم (أبو نوح، وأبو نعيم، ووكيع، وعاصم بن علي) عن القاسم بن الفضل، عن معاوية ابن قرّة، عن الحكم بن أبي العاص، قال: قال لي عمر، فذكر نحوه، إلا أن أبا عبيد قال: معاوية ابن قرّة، أحسبه عن أبيه، عن ابن أبي العاص.

وهذا إسناد صحيح.

(١) هو كما قال رحمه الله، إلا أن الحكم على حديث عثمان رضي الله عنه متوقف على إستبانة حال أبي أو ابن محجن. وأما حديث الحكم، فهو صحيح، والله تعالى أعلم.

(٢) في (الأم ٢٩/٢)، وفي المسند، (ص ٢٠٤)، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار.

(٣) رواه الشافعي في الأم، (١٣٣/٧)، من طريق أيوب بن أبي تيممة، وهو السخيتاني، عن محمد ابن سيرين، أن عمر قال لرجل، فذكر نحوه.

ومن طريقه رواه المصنّف في المعرفة، (٢٤٦/٣ برقم ٢٢٦٠)، وقال: وروينا هذا موصولاً عن معاوية بن قرّة.

جعفر^(١)، ثنا يعقوب بن سفيان^(٢)، ثنا أبو نعيم^(٣)، ثنا سفيان^(٤)، عن حبيب ابن أبي ثابت^(٥)، عن بعض ولد أبي رافع^(٦)، قال: «كان علي عليه السلام يزكي أموالنا ونحن يتامى». ^(٧)

٨٨. وأخبرنا^(٨) أبو بكر بن الحارث^(٩)، أنبا علي بن عمر الحافظ^(١٠)، ثنا محمد بن مخلد^(١١)، ثنا بشر بن مطر^(١٢)، ثنا يزيد بن هارون^(١٣)، أنبا أشعث^(١٤)، عن حبيب بن

(٤) السنن الكبرى، (١٠٧/٤).

(٥) هو الأزرق، ثقة، تقدم في برقم (٣٠).

(١) هو ابن درستويه، ثقة، تقدم برقم (٣٠).

(٢) هو الفسوي، ثقة، تقدم برقم (٣٠).

(٣) هو الفضل بن دكين، ثقة ثبت، تقدم برقم (٣٠).

(٤) هو الثوري، ثقة، تقدم برقم (١).

(٥) هو حبيب بن أبي ثابت قيس، ويقال هند بن دينار، الأسدي مولاهم، أبو يحيى، الكوفي، ثقة فقيه جليل، وكان كثير الإرسال، والتدليس، من الثالثة، مات سنة تسع عشرة ومئة (ع). التقريب (١٠٣/١).

(٦) لم أقف عليه.

(٧) في إسناده من لم أقف عليه، وفيه عنعنة حبيب، وهو كثير الإرسال والتدليس، وقد ذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الثالثة من المدلسين (ص ٣٧).

وقد رواه البخاري في الأوسط، (١/٧٦ برقم ٢٩٧)، عن أبي نعيم.

وأحمد في مسائله (رواية ابنه عبد الله)، (ص ١٥٩ برقم ٥٩٤)، من طريق عبد الرحمن بن مهدي.

والمصنّف في السنن الصغرى، (٣/٢٠٧ برقم ١٢٦٧)، من طريق أبي نعيم.

كلاهما عن سفيان، به.

(٨) السنن الكبرى، (١٠٧/٤).

(٩) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث، أبو بكر، الأصبهاني، وثقه عبد الغافر، وقال الذهبي: المحدث. تقدم برقم (٢٧).

(١٠) هو أبو الحسن الدارقطني، ثقة، تقدم برقم (٢٧).

(١١) هو محمد بن مخلد بن حفص، أبو عبد الله، الدوري، العطار، وثقه الدارقطني، والخطيب، و ابن كثير، والذهبي، مات في سنة إحدى وثلاثين وثلاثمئة. ينظر: تاريخ بغداد (٣/٣١٠)، تذكرة

أبي ثابت^(١)، عن صلت المكي^(٢)، عن أبي رافع^(٣): «أن رسول الله ﷺ كان أقطع أبا رافع^(٤) أرضاً، فلما مات أبو رافع باعها عمر رضي الله عنه بثمانين ألفاً، فدفعها إلى علي بن أبي

الحفاظ (٨٢٨/٣)، البداية والنهاية (٢٠٧/١١).

(١٢) هو بشر بن مطر بن ثابت، أبو أحمد، الدقاق، الواسطي، قال أبو حاتم، وابنه: صدوق. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطئ، ويخالف. ووثقه الدارقطني، مات في سنة اثنتين وستين ومئتين. ينظر: الجرح والتعديل (٣٦٨/٢)، الثقات (١٤٥/٨)، تاريخ بغداد (٨٤/٧).

(١٣) هو يزيد بن هارون بن زاذان، السلمى مولاهم، ثقة متقن، عابد، تقدم برقم (٢٩).

(١٤) هو أشعث بن سوار، الكندي، النجار، الأفرق، الأثرم، صاحب التواييت، قاضي الأهواز، ضعيف، من السادسة، مات سنة ست وثلاثين ومئة- (بخ م ت س ق). التقريب (٥٧/١).

(١) هو حبيب بن أبي ثابت قيس، ثقة فقيه جليل، وكان كثير الإرسال، والتدليس، تقدم برقم (٨٧).

(٢) هو صلت المكي، روى عن ابن أبي رافع روى عنه حبيب بن أبي ثابت، قاله أبو حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات، والبخاري في التاريخ الكبير، ولم يذكر جرحاً ولا تعديلاً. ينظر: التاريخ الكبير (٣٠٢/٤)، الجرح والتعديل (٤٣٩/٤)، الثقات (٤٧١/٦).

(٣) الصواب أنه عن ابن أبي رافع، كما نص عليه المصنّف.

(٤) يذكر في الصحابة { أربعة كلهم يقال له أبو رافع:

الأول: أبو رافع القبطي، مولى النبي ﷺ، قال الواقدي: مات قبل عثمان بيسير أو بعده، وقال ابن حبان: مات في خلافة علي رضي الله عنه، وصوب ابن عبد البر الأخير. ينظر: الاستيعاب (١٦٥٧/٤)، والإصابة (١٣٤/٧).

والثاني: أبو رافع مولى للنبي ﷺ، وهو أبو البهي، قال الحفاظ ابن حجر في الإصابة: غير القبطي. كان أبو رافع عبداً لأبي أحيحة سعيد بن العاص بن أمية فأعتق كل من بنيه نصيبه منه إلا خالد ابن سعيد، فإنه وهب نصيبه للنبي ﷺ فأعتقه. ولم أقف على تاريخ وفاته. ينظر الإصابة (١٣٥/٧).

الثالث: ظهير بن رافع بن عدي الأنصاري، أبو رافع، له ولابنه أسيد صحبة، وأسيد مات في خلافة عبد الملك بن مروان. ينظر: الاستيعاب (٧٧٨/٢)، الإصابة (٨٤/١ و ٥٦٠/٣).

الرابع: الحكم بن عمرو بن مجدع، ويقال له: الحكم الأقرع، صحب النبي ﷺ، حتى مات، وروى

طالب رضي الله عنه، فكان يزيكها، فلما قبضها ولد أبي رافع عدوا ما لهم فوجدوها ناقصة، فأتوا عليا رضي الله عنه، فأخبروه، فقال: أحسبتم زكاتها؟ قالوا: لا. قال: فحسبوا زكاتها. فوجدوها سواء، فقال علي رضي الله عنه: أكنتم ترون يكون عندي مال لا أودي زكاته!». (١)

ورواه حسن بن صالح، وجريير بن عبد الحميد، عن أشعث، وقالوا: عن ابن أبي رافع، وهو الصواب (٢).

عنه، مات في سنة خمس وأربعين، وقيل خمسين، وقيل إحدى وخمسين. ينظر: الإصابة (١٠٧/٢). وفي كل منهم تعارض مع الحديث يمتنع معه القول بأنه هو المذكور فيه، إلا الثاني، لكن يشكل عليه الخلاف في أنه هو الأول، وجهالة تاريخ وفاته، قال ابن سيد الناس في (عيون الأثر ٤١٠/٢): وهو الأول عند ابن أبي خيثمة والبخاري ومصعب الزبيري. والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف، فيه أشعث وهو ضعيف، وفيه عننة حبيب وهو كثير الإرسال والتدليس، وفيه صلت لم يتبين لي حاله، و ابن أبي رافع لم أقف عليه.

وهو عند الدارقطني في سننه، (١١٠/٢)، عن محمد بن مخلد، به.

(٢) رواه البخاري في الكبير، (٣٠٢/٤)، من طريق جريير بن عبد الحميد.

و الدارقطني في سننه، (١١٠/٢)، من طريق الحسن بن صالح.

كلاهما عن أشعث، به.

و هذا الأثر اختلف عن حبيب بن أبي ثابت في إسناده، فقد رواه سفيان الثوري، عن حبيب، عن بعض ولد أبي رافع.

وخالفه أشعث بن سوار، فرواه عن حبيب، عن صلت المكّي، عن أبي رافع.

وخالفهما الحجاج بن أرطاة، فرواه عن حبيب، أن عليا، فذكر نحوه.

فأما رواية سفيان فتقدمت في الأثر السابق.

وأما رواية أشعث، فرواها الدارقطني في سننه (١١٠/٢)، من طريق يزيد بن هارون عن أشعث، عن حبيب بن أبي ثابت، عن صلت المكّي، عن أبي رافع، وهي رواية المصنّف هذه.

و خولف فيها يزيد. خالفه جريير بن عبد الحميد، والحسن بن صالح.

فقد رواها البخاري في الكبير، (٣٠٢/٤)، من طريق جريير.

و الدارقطني في سننه، (١١٠/٢)، من طريق الحسن بن صالح.

كلاهما عن أشعث، عن حبيب بن أبي ثابت، عن صلت المكّي، عن ابن أبي رافع، نحوه.

٨٩. وأخبرنا^(١) أبو بكر بن الحارث الأصبهاني^(٢)، ثنا علي بن عمر^(٣)، ثنا محمد بن مخلد^(٤)، ثنا علي بن سهل بن المغيرة^(٥)، ثنا محمد بن سعيد الأصبهاني^(٦)، ثنا شريك^(٧)، عن أبي اليقظان^(٨)، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي^(٩): «أن علياً رضي الله عنه زكى أموال بني أبي رافع، قال: فلما دفعها إليهم وجدوها بنقص، فقالوا: إنا وجدناها بنقص؟ فقال علي رضي الله عنه: أترون أنه يكون عندي مال لا أزيهه!».^(١٠)

وأما رواية الحجاج، فرواها أبو عبيد في الأموال، (ص ٥٤٩ برقم ١٣٠٦)، عن عباد بن العوام، عن حجاج ابن أرطاة، عن حبيب بن أبي ثابت: «أن علياً باع أرضاً لبني أبي رافع بعشرة آلاف، وكانوا أيتاماً، فكان يزيها».

وإسناده معضل، فهو منقطع بين حبيب وعلي رضي الله عنه، وفيه الحجاج، وهو كثير الخطأ والتدليس، وقد عنعن. (التقريب ١ / ١٠٦).

(١) السنن الكبرى، (٤ / ١٠٨).

(٢) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث، أبو بكر، الأصبهاني، وثقه عبد الغافر، وقال الذهبي: المحدث. تقدم برقم (٢٧).

(٣) هو أبو الحسن الدارقطني، ثقة، تقدم برقم (٢٧).

(٤) هو محمد بن مخلد بن حفص، أبو عبد الله، الدوري، العطار، ثقة، تقدم برقم (٨٨).

(٥) هو علي بن سهل بن المغيرة، البزاز، البغدادي، نسائي الأصل أيضاً، يعرف بالعمقاني - بمهملة وفاء ثقيلة - ملازمته عفان بن مسلم، وهو ثقة، من الحادية عشرة. التقريب (١ / ٤١٤).

(٦) هو محمد بن سعيد بن سليمان، الكوفي، أبو جعفر، ابن الأصبهاني، يلقب حمدان، ثقة ثبت، من العاشرة مات سنة عشرين - ومئتين - (خ ت س). التقريب (٢ / ٥١٨).

(٧) هو ابن عبد الله النخعي، صدوق، يخطئ كثيراً، تغير حفظه بعد أن ولي قضاء الكوفة، تقدم برقم (١٧).

(٨) هو عثمان بن عُمير، أبو اليقظان، ضعيف، واختلط، وكان يدلّس، تقدم برقم (١١).

(٩) هو عبد الرحمن بن أبي ليلي، الأنصاري، المدني، ثم الكوفي، ثقة، من الثانية، اختلف في سماعه من عمر، مات بوقعة الجماجم سنة ثلاث وثمانين، قيل إنه غرق (ع). التقريب (١ / ٣٤٨).

(١٠) إسناده ضعيف، فيه أبو اليقظان، ضعيف واختلط، وهو مدلس وقد عنعن، وفيه شريك ضعيف لسوء حفظه.

٩٠. أخبرنا^(١)، أبو زكريا بن أبي إسحاق^(٢)، ثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب^(٣)، أنبأ الربيع بن سليمان^(٤)، أنبأ الشافعي^(٥)، أنبأ مالك^(٦)، عن عبد الرحمن بن القاسم^(٧)، عن أبيه^(٨)، قال: «كانت عائشة > تليني وأخاً لي يتيماً في حجرها، وكانت تخرج من أموالنا الزكاة»^(٩).

- وهو عند الدارقطني في سننه، (١١٢/٢)، من طريق محمد بن مخلد، به.
 ورواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٥٤٨ برقم ١٣٠٥)، عن الهيثم بن جميل، وخالد بن عمرو.
 ورواه ابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٢٤١ برقم ١٠٢٠٣).
 ثلاثتهم (الهيثم بن جميل، وخالد بن عمرو، وابن أبي شيبة)، عن شريك، ببعضه.
 والأثر حسن بمجموع طرقه.
 (١) السنن الكبرى، (٤/١٠٨).
 (٢) هو يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى بن سختويه، ثقة، تقدم برقم (٩).
 (٣) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).
 (٤) هو المرادي، صاحب الشافعي، ثقة، تقدم برقم (٩).
 (٥) هو الإمام، تقدم برقم (٩).
 (٦) هو الإمام، تقدم برقم (٩).
 (٧) هو عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، ثقة جليل، قال ابن عيينة: كان أفضل أهل زمانه، من السادسة، مات سنة ست وعشرين - ومئة - وقيل بعدها (ع). التقريب (٣٤٧/١).
 (٨) هو القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، ثقة أحد الفقهاء بالمدينة، تقدم برقم (٧٢).
 (٩) إسناده صحيح.
 وهو عند مالك في الموطأ، (١/٢٥١ برقم ٥٨٩)، عن عبد الرحمن بن القاسم، به.
 وعنه رواه الشافعي في الأم (٢/٢٨)، وفي المسند، (١/٩٢).
 ورواه ابن زنجويه في الأموال، (٤/٣٩)، عن ابن أبي أويس، عن مالك.
 ومن طريق الشافعي رواه المصنف أيضاً في المعرفة (٣/٢٤٨ برقم ٢٢٦٦).
 ولعبد الرحمن بن القاسم متابعات.
 فقد رواه الشافعي في المسند، (١/٢٠٤) عن سفيان، عن أيوب بن موسى، ويحيى بن سعيد، وهو الأنصاري، وعبد الكريم بن أبي المخارق.

٩١. وأخبرنا^(١)، أبو زكريا بن أبي إسحاق^(٢)، ثنا أبو العباس^(٣)، أنبأ الربيع ابن سليمان^(٤)، أنبأ الشافعي^(٥)، ثنا سفيان^(٦)، عن أيوب^(٧)، عن نافع^(٨)، عن ابن عمر: «أنه كان يزكي مال اليتيم»^(٩).

وأحمد في مسائله (رواية ابنه عبد الله)، (ص ١٥٩ برقم ٥٩٣)، عن سفيان، عن عبد الرحمن ابن القاسم، وأيوب، ويحيى بن سعيد.

ومن طريق أحمد رواه المصنّف في المعرفة، (٣/٢٤٨ برقم ٢٢٦٧).

ورواه ابن أبي شيبة في المصنّف، (٤/٢٤١ برقم ١٠٢٠٤)، من طريق يحيى بن سعيد.

ورواه أيضاً في المصنّف، (٤/٢٤٢ برقم ١٠٢٠٨) من طريق يحيى وحنظلة وحميد، وهو الطويل.

ورواه ابن زنجوية في الأموال، (٤/٣٨)، من طريق هشام بن حسان.

كلهم عن القاسم نحوه.

والحديث صحيح.

(١) السنن الكبرى، (٤/١٠٨).

(٢) هو يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى بن سختهويه، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٣) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٤) هو المرادي، صاحب الشافعي، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٥) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(٦) هو ابن عيينة، ثقة حافظ فقيه إمام حجة، تقدم برقم (٥١).

(٧) هو أيوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص، أبو موسى، المكي، الأموي، ثقة، من

السادسة، مات سنة اثنتين وثلاثين - ومئة - (ع). التقريب (١/٦٥).

(٨) هو مولى ابن عمر، ثقة، تقدم برقم (٧).

(٩) إسناده صحيح.

وهو عند الشافعي في الأم، (٢/٢٩)، وفي المسند، (١/٢٠٤)، عن سفيان بن عيينة، به.

ومن طريقه رواه المصنّف أيضاً في المعرفة، (٣/٢٤٨ برقم ٢٢٦٨).

و لسفيان متبعة، تابعه ابن عليّة.

فقد رواه أبو عبيد في الأموال (ص ٥٤٩ برقم ١٣٠٨)، وأحمد في مسائله (رواية ابنه عبد الله)،

(ص ١٦٠ برقم ٥٩٧). كلاهما عن ابن عليّة، وهو إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، به، نحوه.

وروي ذلك عن الحسن بن علي^(١) وجابر بن عبد الله^(٢) }.

٩٢. فأما ما أخبرنا^(٣)، علي بن محمد بن عبد الله بن بشران^(٤)، أنبأ إسماعيل ابن محمد الصفار^(٥)، ثنا سعدان بن نصر^(٦)، ثنا مُعَمَّر بن سليمان^(٧)، عن عبد الله ابن

ولأيوب متابعات، فقد تابعه عبد الله بن عمر العُمري، وعبد الله بن عون، وليث.

فأما رواية العُمري، فرواه عبد الرزاق في المصنف، (٦٩/٤ برقم ٦٩٩٢)، عنه.

وأما رواية ابن عون، فرواها أحمد في مسائله (رواية أبنه عبد الله)، (ص ١٦٠ برقم ٥٩٧)، عن أزهر، وهو ابن سعد السمان، عن ابن عون.

وأما رواية ليث، فرواها ابن أبي شيبه في المصنف، (٢٤١/٤ برقم ١٠٢٠٦)، عن علي ابن مُسْنَهْر، عن ليث، وهو ابن سعد.

ثلاثتهم عن نافع، به.

وروى عبد الرزاق في المصنف، (٦٩/٤ برقم ٦٩٩١)، عن معمر، عن الزهري: «أن ابن عمر كان يزكي مال اليتيم».

و هذا إسناد منقطع بين الزهري وابن عمر }، فقد أنكر سماعه منه ابن معين، وأحمد، و أبو حاتم، وقال: رآه ولم يسمع منه. ينظر (جامع التحصيل ص ٢٦٩).

و روى أحمد في مسائله (رواية أبنه عبد الله)، (ص ١٥٨ برقم ٥٩١)، عن سفيان، عن عبد الله ابن دينار، وهو العدوي مولى ابن عمر }، عن ابن عمر، «أنه كان يزكي مال اليتيم».

والحديث صحيح.

(١) رواه ابن زنجويه في الأموال (٤٢/٤) من طريق الشعبي: «أن الحسن بن علي كان يزكي مال اليتيم».

(٢) رواه أبو عبيد في الأموال (ص ٥٥٠ برقم ١٣١١) من طريق عمرو بن هرم.

وابن أبي شيبه في المصنف، (٢٤١/٤ برقم ١٠٢٠٥)، من طريق أبي الزبير.

كلاهما عن جابر رضي الله عنه.

(٣) السنن الكبرى، (١٠٨/٤).

(٤) هو علي بن محمد بن عبد الله بن بشران، صدوق ثبت، تقدم برقم (١).

(٥) هو إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن صالح بن عبد الرحمن، الصفار، ثقة، تقدم برقم (٧).

(٦) هو أبو عثمان، الثقفي، المحرّمي، صدوق، تقدم برقم (٤٨).

(٧) هو مُعَمَّر - بالتشديد - ابن سليمان النَّحَّعي، أبو عبد الله، الرقي، ثقة فاضل أخطأ الأزدي في

بِشْر^(١)، عن ليث بن أبي سليم^(٢)، عن مجاهد^(٣)، عن ابن مسعود، قال: «من ولي مال يتيم فليحص عليه السنين، فإذا دفع إليه ماله أخبره بما فيه من الزكاة، فإن شاء زكى وإن شاء ترك». (٤).

وكذلك رواه ابن عليّة وغيره عن ليث^(٥).

تليينه، وأخطأ من زعم أن البخاري أخرج له، من التاسعة، مات سنة إحدى وتسعين-ومئة- (ت س ق). التقريب (٥٩٧/٢).

(١) هو عبد الله بن بشر، الرقي، القاضي، أصله من الكوفة، وثقه ابن معين، وابن شاهين الواعظ، وقال أبو زرعة، والنسائي: ليس به بأس. وقال ابن عدي: أحاديثه عندي مستقيمة. ينظر: الجرح والتعديل (١٤/٥)، تاريخ أسماء الثقات (ص ١٢٥)، تهذيب الكمال (١٤/٣٣٨).

(٢) هو الليث بن أبي سليم بن زنيم -بالزاي والنون مصغر - واسم أبيه أيمن، وقيل أنس، وقيل غير ذلك، صدوق، اختلط جدا، ولم يتميز حديثه فترك، من السادسة، مات سنة ثمان وأربعين-ومئة- (خت م ٤). التقريب (٤٩٧/٢).

(٣) هو مجاهد بن جبر، المكي، ثقة إمام في التفسير وفي العلم، تقدم برقم (١١).

(٤) إسناده ضعيف، فيه ليث ضعيف، وهو منقطع بين مجاهد وابن مسعود رضي الله عنه، قال أبو زرعة: مجاهد عن علي رضي الله عنه مرسل، وكذلك عن سعد بن أبي وقاص، وعن ابن مسعود، وعن معاذ، { ينظر (جامع التحصيل ص ٢٧٣).

ولم أقف عليه من طريق عبد الله بن بشر.

وهو أثر ضعيف، لضعف ليث، والانقطاع الذي في إسناده، وقد نص عليه الشافعي، وتبعه المصنّف، كما سيأتي.

(٥) رواه الشافعي في الأم، (١٨٩/٧)، عن ابن عليّة، وابن أبي زائدة، وهو زكريا.

وعبد الرزاق في المصنّف، (٦٩/٤/برقم ٦٩٩٧)، عن الثوري.

وأبو عبيد في الأموال، (ص ٥٥٠ برقم ١٣١٥)، عن ابن أبي زائدة.

وابن أبي شيبة في المصنّف، (٢٤٣/٤ برقم ١٠٢١٥)، عن ابن إدريس.

أربعتهم عن ليث، به، نحوه.

ورواه محمد بن الحسن الشيباني في الحجة، (٤٥٨/١)، عن أبي حنيفة، عن ليث، به، بلفظ «ليس في مال اليتيم زكاة».

٩٣. وقد أخبرناه^(١)، أبو عبد الله الحافظ^(٢)، ثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب^(٣)، أنبأ الربيع بن سليمان^(٤)، قال: قال الشافعي في مناظرة جرت بينه وبين من خالفه، وجوابه عن هذا الأثر: مع أنك تزعم أن هذا ليس بثابت عن ابن مسعود من وجهين أحدهما أنه منقطع، وأن الذي رواه ليس بحافظ^(٥).
قال الشيخ^(٦): وجهة انقطاعه أن مجاهدا لم يدرك ابن مسعود، وراويه الذي ليس بحافظ هو ليث بن أبي سليم، وقد ضعفه أهل العلم بالحديث^(٧).
وروي عن ابن عباس، إلا أنه يتفرد بإسناده ابن لهيعة، وابن لهيعة لا يحتج به، والله أعلم^(٨).

(١) السنن الكبرى، (١٠٨/٤).

(٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٣) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٤) هو المرادي، صاحب الشافعي، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٥) الأم (٢٩/٢).

(٦) هو المصنّف رحمه الله.

(٧) وهو كما قال رحمه الله، أثر ضعيف.

(٨) لم أقف عليه.

باب من قال ليس في مال العبد زكاة

٩٤. أخبرنا^(١) أبو علي الروذباري^(٢)، أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار^(٣)، ثنا سعدان بن نصر^(٤)، ثنا أبو معاوية^(٥)، عن عبيد الله بن عمر^(٦)، ح وأخبرنا أبو الحسين بن بشران^(٧) ببغداد، أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار، ثنا الحسن بن علي ابن عفان^(٨)، ثنا ابن نمير^(٩) عن عبيد الله، عن نافع^(١٠)، عن ابن عمر، قال: «ليس في مال العبد

(١) السنن الكبرى، (١٠٨/٤).

(٢) هو الحسين بن محمد بن محمد بن علي بن حاتم، أبو علي، الروذباري، الطوسي، قال ابن نقطة: «سماه أبو عبد الله الحاكم وحده: الحسن، وقال: كتبنا عن أبيه، وعن جده. وقدم نيسابور فسأله جماعة من الأشراف والعلماء ليحدثهم بالسنن. وعقد له المجلس في الجامع، فمرض وُرد إلى وطنه بالطابران». وقال عنه الذهبي: الإمام المسند. وقد صحح له المصنّف إسناده حديث رواه من طريقه، مات في سنة ثلاث وأربعمئة. ينظر السنن الكبرى، (٥٤/٤)، التقييد لابن نقطة (ص ٢٣٢)، تاريخ الإسلام (٢٨/ ٨٠)، السير للذهبي (٢١٩/١٧).

(٣) هو إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن صالح بن عبد الرحمن، الصفار، ثقة، تقدم برقم (٧).

(٤) هو أبو عثمان، الثقفي، المخزومي، صدوق، تقدم برقم (٤٨).

(٥) هو محمد بن خازم - بمعجمتين -، أبو معاوية، الضرير، الكوفي، عمي وهو صغير، ثقة، أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره، من كبار التاسعة، مات سنة خمس وتسعين - ومئة-، وله اثنتان وثمانون سنة، وقد رمي بالإرجاء (ع). التقريب (٥١٢ / ٢).

(٦) هو العُمري، ثقة ثبت، تقدم برقم (٧).

(٧) هو علي بن محمد بن عبد الله بن بشران، صدوق ثبت، تقدم برقم (١).

(٨) هو أبو محمد، العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).

(٩) هو الهمداني، ثقة، تقدم برقم (١).

(١٠) هو مولى ابن عمر، ثقة، تقدم برقم (٧).

- زكاة حتى يعتق». هذا لفظ حديث ابن نمير (١).
 وفي رواية أبي معاوية «ليس في مال مملوك زكاة» (٢).
 وروي ذلك عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه (٣).

(١) إسناده حسن

وقد رواه ابن أبي شيبة في المصنف - تحقيق عوامة - (٤٨٢/٦ برقم ١٠٣٣٦)، عن ابن نمير، عن عبيد الله بن عمر العمري، به.

لكنه في نسخة مكتبة الرشد، (٢٦٠/٤ برقم ١٠٣٢٩)، عن ابن نمير، عن عبد الله بن عمر العمري، به.

ورواه في المصنف أيضاً، (٢٦٠/٤ برقم ١٠٣٢٦)، عن وكيع.

ورواه ابن زنجويه في الأموال، (٦٩/٤)، من طريق ابن المبارك.

كلاهما عن عبيد الله بن عمر العمري، به، نحوه.

ومن طريق ابن أبي شيبة رواه المصنف، وسيأتي برقم (٩٦).

ورواه عبد الرزاق في المصنف، (٧٢/٤ برقم ٧٠٠٩)، عن عبد الله بن عمر، وهو العمري، عن

نافع، عن ابن عمر، بلفظ «ليس في مال المكاتب زكاة».

والحديث صحيح.

(٢) لم أقف عليه من طريق أبي معاوية .

(٣) رواه ابن أبي شيبة في المصنف، (٢٦٠/٤ برقم ١٠٣٢٥)، من طريق أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه.

إسناده ضعيف، فيه ابن جريج وأبو الزبير يدلسان وقد عنعنا .

باب من قال زكاة ماله على مالكة وأن العبد لا يملك

٩٥. أخبرنا^(١)، أبو بكر بن الحارث الفقيه^(٢)، أنبأ أبو محمد بن حيان^(٣)، ثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن^(٤)، ثنا أبو عامر^(٥)، ثنا الوليد بن مسلم^(٦)، حدثني شيبان^(٧)،

(١) السنن الكبرى، (١٠٨/٤).

(٢) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث، أبو بكر، الأصبهاني، وثقه عبد الغافر، تقدم برقم (٢٧).

(٣) هو عبد الله بن محمد بن جعفر المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني، وثقه ابن مردويه، وأبو نعيم الأصبهاني، والخطيب البغدادي، وابن نقطة. مات في سنة تسع وستين وثلاثمائة. ينظر: تاريخ أصبهان (٥١/٢)، تكملة الإكمال (١٩٩/٢)، تذكرة الحفاظ (٩٤٥/٣).

(٤) هو إبراهيم بن محمد بن الحسن بن أبي الحسن، أبو إسحاق، المُنْتَوِي - بفتح الميم، وضم التاء، هذه النسبة إلى متويه، وهو اسم لجد المنتسب إليه -، الأصبهاني، المعروف بابن متويه، قال أبو الشيخ الأصبهاني: كان من معادن الصدق. وقال السمعاني: كان ثقة فاضلاً. وقال الذهبي: الإمام المأمون القدوة. مات في سنة اثنتين وثلاثمائة. ينظر: طبقات أصبهان (٤٥٠/٣)، الأنساب (١٩٥/٥)، تذكرة الحفاظ (٢١٩/٢)، السير للذهبي (١٤٢/١٤).

(٥) هو موسى بن عامر بن عمارة بن حُرَيْم الناعم - بالمعجمة مصغر وبالنون والمهمله - المري، أبو عامر بن أبي الهيثم - بفتح الهاء وسكون التحتانية ثم معجمة، الدمشقي، صدوق، له أوهام، من العاشرة، مات سنة خمس وخمسين - ومئتين - (د). التقريب (٦١٠/٢).

(٦) هو الوليد بن مسلم، القرشي مولاها، أبو العباس، الدمشقي، ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية، من الثامنة، مات آخر سنة أربع أو أول سنة خمس وتسعين - ومئة - (٤). التقريب (٦٥٠ / ٢). وقد ذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الرابعة من المدلسين. (طبقات المدلسين ص ٥١).

(٧) هو شيبان بن عبد الرحمن، التميمي مولاها، النحوي، أبو معاوية، البصري، نزيل الكوفة، ثقة، صاحب كتاب، يقال إنه منسوب إلى نَحْوَة بطنٍ من الأزد، لا إلى علم النحو، من السابعة، مات سنة أربع وستين - ومئة - (٤). التقريب (٢٤٧ / ١).

وجريير^(١)، عن منصور^(٢)، عن عبد الله بن نافع^(٣)، عن رجل^(٤)، قال: «سألت عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقلت: يا أمير المؤمنين أعلى المملوك زكاة؟ فقال: لا. فقلت: علي من هي؟ فقال: علي مالكة». (٥)

ويذكر عن ابن سيرين، عن جابر الحذاء^(٦)، قال: سألت ابن عمر هل في مال المملوك زكاة؟ قال: في مال كل مسلم زكاة، في مئتين خمسة، فما زاد فبالحساب^(٧).

(١) هو جريير بن عبد الحميد بن قُرط - بضم القاف وسكون الراء بعدها طاء مهملة-، الضبي، الكوفي، نزيل الري وقاضيها، ثقة، صحيح الكتاب، قيل: كان في آخر عمره يهتم من حفظه، مات سنة ثمان وثمانين، وله إحدى وسبعون سنة (ع). التقريب (١/٨٨).

(٢) هو منصور بن المعتمر بن عبد الله، السلمى، ثقة ثبت، تقدم برقم (٣٣).

(٣) هو عبد الله بن نافع مولى بن عمر، المدني، ضعيف، من السابعة، مات سنة أربع وخمسين - ومئة - (ق). التقريب (١/٣١٨).

(٤) لم أقف عليه. إلا أن يكون نافع مولى ابن عمر } ، كما في رواية ابن أبي شيبة الآتية.

(٥) إسناده ضعيف، فيه عبد الله بن نافع وهو ضعيف، وفيه رجل مبهم، وفيه عننة الوليد ابن مسلم .

وقد جاء بعضه بمعناه عند ابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٢٦٢ برقم ١٠٣٣٠)، من طريق الحكم، وهو ابن عتيبة، عن عبد الله بن نافع، عن أبيه، عن عمر، قال: «ليس في مال العبد زكاة». وسيأتي عند المصنف في الأثر التالي .

والأثر ضعيف، فيه عبد الله بن نافع، وهو ضعيف.

(٦) هو جابر الحذاء، روى عن ابن عمر، روى عنه محمد بن سيرين، قاله البخاري وابن أبي حاتم، وابن حبان، ولم يذكروا جرحاً أو تعديلاً. ينظر: التاريخ الكبير (٢/٢٠٣)، الجرح والتعديل (٤٩٦/٢)، الثقات (٤/١٠٣).

(٧) رواه ابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٢٦٢ برقم ١٠٣٣٨)، من طريق هشام، وهو ابن حسان الأزدي، عن ابن سيرين، وهو محمد، به.

وفيه جابر الحذاء لم يتبين لي حاله .

باب ليس في مال المكاتب زكاة

روى ذلك عن نافع، عن ابن عمر. وعن أبي الزبير، عن جابر، وذلك:

٩٦. فيما أجاز لي^(١) أبو عبد الله الحافظ^(٢) روايته، عن أبي الوليد الفقيه^(٣)، ثنا الحسن بن سفيان^(٤)، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة^(٥)، ثنا وكيع^(٦)، عن العُمري^(٧)، عن نافع^(٨)، عن ابن عمر، قال: «ليس في مال العبد، ولا المكاتب زكاة»^(٩).

(١) السنن الكبرى، (١٠٩/٤).

(٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٣) هو حسان بن محمد بن أحمد بن هارون، أبو الوليد، القزويني، الأموي، النيسابوري، قال الحاكم: هو إمام أهل الحديث بخراسان. وقال السمعاني: كان إمام عصره، وفقه خراسان. وقال الذهبي: الحافظ الفقيه. مات في سنة تسع وأربعين وثلاثمئة. ينظر: الأنساب (٤٧٠/٤)، تذكرة الحافظ (٨٩٥/٣)، طبقات الشافعية الكبرى (٢٢٦/٣).

(٤) هو الحسن بن سفيان، النسوي، ثقة، تقدم برقم (١٠).

(٥) هو عبد الله بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان، الواسطي الأصل، أبو بكر بن أبي شيبة، الكوفي، ثقة حافظ، صاحب تصانيف، من العاشرة، مات سنة خمس وثلاثين - ومئتين - (خ م د س ق). التقريب (٣١٠/١).

(٦) هو وكيع بن الجراح بن مليح، الرُّؤاسي - بضم الراء وهمزة ثم مهملة -، أبو سفيان، الكوفي، ثقة حافظ، عابد، من كبار التاسعة، مات في آخر سنة ست وأول سنة سبع وتسعين - ومئة -، وله سبعون سنة (ع). التقريب (٦٤٦/٢).

(٧) هو العُمري، ثقة ثبت، تقدم برقم (٧).

(٨) هو مولى ابن عمر، ثقة، تقدم برقم (٧).

(٩) إسناده صحيح.

والحديث عند ابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٢٦٠ برقم ١٠٣٢٦)، عن وكيع، به.

ورواه ابن زنجويه في الأموال، (٤/٦٩)، من طريق ابن المبارك، عن عبيد الله بن عمر العمري، به، نحوه، دون ذكر المكاتب.

ورواه عبد الرزاق في المصنف، (٤/٧٢ برقم ٧٠٠٩)، عن عبد الله بن عمر، وهو العمري، عن

٩٧. و^(١) عن أبي بكر بن أبي شيبة^(٢)، حدثنا محمد بن بكر^(٣)، عن ابن جريج^(٤)، عن أبي الزبير^(٥)، عن جابر، قال: «ليس في مال المكاتب ولا العبد زكاة حتى يعتق»^(٦).

وروي ذلك في المكاتب عن عبد الله بن بزيع عن ابن جريج مرفوعاً^(٧)، وهو

نافع، عن ابن عمر، بلفظ «ليس في مال المكاتب زكاة». والحديث صحيح.

(١) السنن الكبرى، (١٠٩/٤)، يعني بالسند المتقدم.

(٢) هو عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، ثقة حافظ، تقدم برقم (٩٦).

(٣) هو محمد بن بكر بن عثمان، البُرْسانِي - بضم الموحدة وسكون الراء ثم مهملة -، أبو عثمان،

البصري، صدوق، قد يخطيء، من التاسعة، مات سنة أربع ومائتين (ع). التقريب (٥٠٥/٢).

(٤) هو عبد الملك بن عبد العزيز، ثقة، يدللس ويرسل، تقدم برقم (١٣).

(٥) هو المكي، صدوق يدللس، تقدم برقم (١٣).

(٦) في إسناده ابن جريج، وأبو الزبير، يخشى من عنقتهما، إلا أنهما صرح بالسماع، كما سيأتي. وقد صححه المصنّف .

وكذا رواه ابن أبي شيبة في المصنّف، (٤/٢٦٠ برقم ١٠٣٢٥)، عن محمد بن بكر، عن ابن جريج، به، موقوفاً على جابر رضي الله عنه .

(٧) رواه الدارقطني في سننه (٣٨٨/٢)، من طريق يحيى بن غيلان، ثنا عبد الله بن بزيع، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس في مال المكاتب زكاة حتى يعتق».

وهو ضعيف، كما قال المصنّف، فيه عبد الله بن بزيع، قال عنه ابن عدي في (الكامل ٢٥٣/٤): أحاديثه عن من يروي عنه ليست بمحفوظة، أو عامتها. وقال: وليس هو عندي ممن يحتج به. وقال فيه الدارقطني في (العلل ٢٨٨/١٠): لين الحديث، ليس بمتروك.

وفيه عنعنة ابن جريج وأبي الزبير، وهما يدللسان .

وقد ضعف الألباني هذا الحديث كما في (الإرواء ٢٥١/٣).

وهذا الحديث اختلف عن ابن جريج في وقفه، ورفع، فرواه محمد بن بكر، عن ابن جريج، موقوفاً، وخالفه عبد الله بن بزيع، فرواه عن ابن جريج مرفوعاً.

ضعيف، والصحيح موقوف. وهو قول مسروق^(١)، وسعيد بن المسيب^(٢)، وسعيد ابن جبير^(٣)، وعطاء^(٤)، ومكحول^(٥).

-
- وقد توبع محمد بن بكر على وقفه، تابعه حجاج بن نصير.
- فقد رواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٥٥٦ برقم ١٣٣٦)، وابن زنجويه في الأموال، (١/٥٦١).
- كلاهما عن حجاج، عن ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله، فذكر مثله.
- وحجاج بن نصير هو الفساطيطي، قال عنه الذهبي في (الكاشف ١/٣١٣): «ضعفوه، وشذ ابن حبان فوثقه». وقال الحافظ ابن حجر في (التقريب ١/١٠٧): ضعيف، يقبل التلقين.
- لكن الألباني صحح إسناده، كما في (الإرواء ٣/٢٥٢)
- والحديث المرفوع ضعيف، والموقوف هو صحيح، كما تقدم عن المصنّف رحمه الله.
- (١) رواه عبد الرزاق في المصنف، (٤/٧٢ برقم ٧٠١٠) عن ابن عيينة.
- وأبو عبيد في الأموال (ص ٥٦١ برقم ١٣٤٩)، عن ابن أبي زائدة، هو زكريا، ويزيد بن هارون.
- وابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٢٦٠ برقم ١٠٣٢٤)، عن عبد الرحيم، وهو ابن سليمان.
- أربعتهم، عن عمرو بن ميمون، عن أبيه، عن مسروق، قال: «ليس في مال المكاتب زكاة». لفظ ابن أبي شيبة.
- وإسناده صحيح .
- (٢) رواه ابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٢٥٩ برقم ١٠٣٢٣)، عن عبد الرحيم بن سليمان، عن صبيح أبي الجهم مولى بني عبس، قال: سألت سعيد بن جبير، وابن المسيب عن رجل مكاتب له مال أعلى ماله زكاة؟ قال: لا.
- (٣) رواه عبد الرزاق في المصنف، (٤/٧٣ برقم ٧٠١١)، عن الثوري.
- وأبو عبيد في الأموال، (ص ٥٦١ برقم ١٣٥٢)، عن ابن أبي زائدة، ومجى بن سعيد.
- ثلاثتهم، عن أبي الجهم، قال: سألت سعيد بن جبير أعلى المكاتب زكاة؟ فقال: لا.
- (٤) رواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٥٦١ برقم ١٣٥٠)، عن ابن أبي زائدة، عن عبد الملك، عن عطاء، قال: «ليس على المكاتب زكاة».
- (٥) رواه ابن زنجويه في الأموال (٤/٧٥)، من طريق النعمان، وهو بن المنذر الغساني، عن مكحول، قال: «لا زكاة في مال العبد المملوك، ولا مال المكاتب».

باب الوقت الذي تجب فيه الصدقة

٩٨. أخبرنا^(١)، أبو عبد الله الحافظ^(٢)، أخبرني أبو إسحاق إبراهيم بن محمد ابن حاتم الزاهد^(٣)، ثنا إسحاق بن إبراهيم الدبيري^(٤)، أنبا عبد الرزاق^(٥)، أنبا ابن جريج^(٦)، أخبرني عمرو بن دينار^(٧)، عن محمد بن علي^(٨)، عن جابر بن عبد الله، قال: «لما مات النبي ﷺ جاء أبا بكر ﷺ مال من قبل ابن الحضرمي^(٩)، فقال أبو بكر:

(١) السنن الكبرى، (١٠٩/٤).

(٢) هو الحاكم، ثقة تقدم برقم (١).

(٣) هو إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن حاتم، أبو إسحاق، الزاهد العابد، الحيري، قال السمعاني: ذكره الحاكم أبو عبد الله في تاريخه، وقال: قلما رأيت من الزهاد مثله، عاش نيف وتسعين سنة على الورع والزهد.... وترك الرواية عن محمد بن عبد الوهاب، كان يقول: سمعوني وأنا صغير لا أضبط، وتوفي في شوال سنة اثنتين وأربعين وثلاثمائة. ينظر: الأنساب (٢٩٩/٢)، الإكمال لابن ماكولا (٤٤/٣).

(٤) هو إسحاق بن إبراهيم بن عباد، أبو يعقوب، الدبيري، الصنعاني، ذكره ابن عدي في الضعفاء، وقال: أحضره أبوه عند عبد الرزاق وهو صغير جدا، وحدث عنه بحديث منكر. وذكر الحافظ ابن حجر عن ابن الصلاح أنه قال: وقد وجدت فيما روى الدبيري عن عبد الرزاق أحاديث استنكرها جدا، فأحلت أمرها على الدبيري لأن سماعه منه متأخر. وذكره الذهبي في الضعفاء، وقال: سمع من عبد الرزاق كتبه وهو ابن سبع سنين أو نحوها، وروى عنه أحاديث منكرة، فوقع التردد فيها هل هي من قبل الدبيري وانفرد به، أو هي محفوظة مما انفرد به عبد الرزاق؟ وقد احتج به جماعة من الحفاظ كأبي عوانة وغيره. مات في سنة خمس وثمانين على الأشهر. ينظر: الكامل (٣٤٤/١)، المغني في الضعفاء (٦٩/١)، السير للذهبي (٤١٧/١٣)، لسان الميزان (٣٤٩/١).

(٥) هو عبد الرزاق بن همام، الصنعاني، ثقة حافظ، عمي في آخر عمره، فتغير، تقدم برقم (٧٧).

(٦) هو عبد الملك بن عبد العزيز، ثقة، يدللس ويرسل، تقدم برقم (١٣).

(٧) هو عمرو بن دينار، المكي، ثقة ثبت، تقدم برقم (٥٢).

(٨) هو محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبو جعفر، الباقر، ثقة فاضل، من الرابعة مات سنة بضعة عشرة - ومئة - (ع). التقريب (٥٤١/٢).

(٩) هو العلاء بن الحضرمي ﷺ استعمله النبي ﷺ على البحرين، وأقره أبو بكر، ثم عمر، مات سنة

من كان له على النبي ﷺ دين أو كانت له قبلة عدة^(١)، فليأتنا؟ قال جابر: فقلت: وعدني رسول الله ﷺ يعطيني هكذا وهكذا، فبسط يديه ثلاث مرات أظنه قال: خذ. فحثوت، فإذا هي خمسمئة، قال جابر: فعُدَّ في يدي خمسمئة ثم خمسمئة^(٢). قال^(٣): وزاد عليه غيره^(٤) في الحديث أنه قال لجابر: «ليس عليك فيه صدقة حتى

أربع عشرة وقيل سنة إحدى وعشرين. الإصابة (٤/ ٥٤). بتصرف.

(١) العدة: التصريح بالعطية. (مقاييس اللغة ٤/ ٢٩).

(٢) إسناده ضعيف، فيه الدبري، أحاديثه عن عبد الرزاق مستنكرة.

وهو عند عبد الرزاق في المصنف، (٤/ ٧٨/ ٧٠٣٤)، عن ابن جريج، به.

ورواه البخاري في صحيحه، كتاب الشهادات، باب من أمر بانجاز الوعد، (٢/ ٩٥٣ برقم ٢٥٣٧)،

من طريق هشام، وهو ابن يوسف الصنعاني، عن ابن جريج، به.

ولأبن جريج متابعه، تابعه ابن عيينة؛ فقد رواه الحميدي في مسنده، (٢/ ٥١٧ برقم ١٢٣٣)، عن

ابن عيينة. ورواه ابن سعد في الطبقات الكبرى، (٢/ ٣١٨)، وأبو يعلى في مسنده، (٤/ ٤٦٣ برقم

٢٠٢٠). كلاهما من طريق ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، به، نحوه. دون قوله «ليس عليك فيه

صدقة حتى يحول عليه الحول».

وهو في مسند الشافعي، (ص ٣٢٣)، عن ابن عيينة.

ورواه ابن سعد في الطبقات، (٢/ ٣١٨)، وأحمد في مسنده، (٣/ ٣٠٧ برقم ١٤٣٤٠)، والبخاري في

صحيحه، كتاب الجزية، باب ما أقطع النبي من البحرين، (٣/ ١١٤٢ برقم ٢٩٦٨)، ومسلم في

صحيحه، كتاب الفضائل، باب ما سئل النبي شيئاً قط فقال لا، (٤/ ١٨٠٦ برقم ٢٣١٤)، و أبو

يعلى في مسنده، (٤/ ٤٦٣ برقم ٢٠١٩). جميعهم من طريق ابن عيينة، عن محمد بن المنكدر، عن

جابر رضي الله عنه، نحوه. دون قوله «ليس عليك فيه صدقة حتى يحول عليه الحول».

وهذه الرواية عن ابن عيينة مع الرواية المتقدم عنه عن عمرو بن دينار ظاهرهما الاختلاف عليه فيهما،

وهو ليس كذلك، وإنما سمعه ابن عيينة أولاً من ابن دينار، ثم من ابن المنكدر، ورواه عنهما.

قال الحميدي بعد أن روى طريق ابن دينار: «قال سفيان: ثم سمعت ابن المنكدر يحدث أنه سمع

جابر بن عبد الله يقول مثله».

(٣) يعني عبد الرزاق.

(٤) يعني غير محمد بن علي، فقد رواه ابن زنجويه في الأموال، (٣/ ٣٧٦)، من طريق إسماعيل

يحول عليه الحول».

٩٩. وأخبرنا^(١)، أبو أحمد المهرجاني^(٢)، أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكي^(٣)، ثنا محمد بن إبراهيم العبدى^(٤)، ثنا ابن بكير^(٥)، ثنا مالك^(٦)، عن محمد بن عقبة مولى الزبير^(٧)، أنه سأل القاسم بن محمد^(٨) عن مُكَاتَبٍ له قاطعه بمال عظيم هل عليه فيه زكاة؟ فقال القاسم بن محمد: «إن أبا بكر الصديق رضي الله عنه لم يكن يأخذ من مال زكاة حتى يحول عليه

مسلم، وهو المكي، عن أبي الزبير، وعمرو بن دينار.

وأحمد في مسنده، (٣/٣١٠ برقم ١٤٣٦٧)، من طريق حجاج، وهو ابن أطاء.

و ابن عبد البر في التمهيد، (٣/٢١١)، من طريق نوح بن أبي مريم.

كلاهما عن أبي الزبير.

كلاهما (عمرو، وابن الزبير)، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، نحوه، وفيه: «وأزيدك، ليس فيه زكاة حتى يحول عليه الحول» لفظ ابن زنجوية.

وفي إسناد ابن زنجويه إسماعيل بن مسلم، ضعيف، كما في التقريب (١/٥٤).

وفي إسناد أحمد نصر بن باب، قال البخاري في (التاريخ الكبير ٨/١٠٥): يرمونه بالكذب.

وفي إسناد ابن عبد البر نوح بن أبي مريم، كُذِّب. (التقريب ٢/٦٢٨).

و الحديث صحيح دون هذه الزيادة، فهي ضعيفة منكرة، خالف فيها إسماعيل بن موسى - وهو ضعيف - الثقات الذين لم يذكروها. ومن تابعه لا يعتبر به. والله تعالى أعلم.

(١) السنن الكبرى، (٤/١٠٩).

(٢) هو عبد الله بن محمد بن الحسن أبو أحمد، المهرجاني، عدله المصنّف والذهبي، تقدم برقم (٥١).

(٣) هو محمد بن جعفر بن أحمد بن موسى، المزكي، قال الذهبي: كان من أعيان المشايخ أبوةً ودينياً وورعاً، تقدم برقم (٥١).

(٤) هو العبدى البُوشَنجِي، ثقة حافظ فقيه، تقدم برقم (٥١).

(٥) هو يحيى بن عبد الله بن بكير، المخزومي مولاهم، احتج به الشيخان، وله في صحيح البخاري عدة أحاديث عن مالك، تقدم برقم (٥١).

(٦) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(٧) هو محمد بن عقبة بن أبي عياش، الأسدي مولاهم، ثقة من السادسة، تقدم برقم (٧٧).

(٨) هو القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، ثقة، أحد الفقهاء بالمدينة، تقدم برقم (٧٢).

الحول»، قال القاسم: «وكان أبو بكر إذا أعطى الناس أعطياتهم^(١) سأل الرجل هل عندك من مال وجبت عليك فيه الزكاة؟ فإن قال: نعم. أخذ من عطائه زكاة ماله ذلك، وإن قال: لا. سلم إليه عطائه ولم يأخذ منه شيئاً». (٢)

١٠٠. و^(٣) بهذا الإسناد^(٤) قال: حدثنا مالك ح وأخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكي^(٥) في آخرين^(٦)، قالوا، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب^(٧)، أنبأ الربيع بن سليمان^(٨)، أنبأ الشافعي^(٩)، أنبأ مالك^(١٠)، عن عمر بن حسين^(١١)، عن عائشة

(١) قال المطرزي في (المغرب في ترتيب المغرب ٢ / ٦٨): العطاء: أسم ما يُعطى، والجمع أعطية وأعطيات. وقال ابن الأثير في (جامع الأصول ١ / ٥٧٣): هو ما كان يعطيه الأمراء للناس من قراراتهم وديوانهم الذي يقررونه لهم في بيت المال، كان يصل إليهم في أوقات معلومة من السنة.
(٢) إسناده ضعيف، فهو منقطع بين القاسم وجده أبي بكر الصديق رضي الله عنه. ينظر: جامع التحصيل (ص ٢٥٣).

والحديث عند مالك في الموطأ، (١ / ٢٤٥ برقم ٥٨٠)، عن محمد بن عقبة، به.
وعن مالك رواه الشافعي في الأم، (٢ / ١٧)، وعبد الرزاق في المصنف، (٤ / ٧٥ برقم ٧٠٢٤).
ورواه ابن زنجويه في الأموال، (٣ / ٣٧٥) عن ابن أبي أنيس، عن مالك، به.
وهو ضعيف للانقطاع الذي فيه.

(٣) السنن الكبرى، (٤ / ١٠٩).

(٤) أي إسناد الحديث المتقدم.

(٥) هو يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى بن سختهويه، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٦) هما: محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧)، وأحمد ابن الحسن، القاضي، الحيري، وثقه السمعاني، وأثنى عليه الذهبي، تقدم برقم (٩). ذكرهما في المعرفة، (٣ / ٢٥٢ برقم ٢٢٧٦)، مع المزكي في إسناد هذا الحديث.

(٧) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٨) هو المرادي، صاحب الشافعي، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٩) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(١٠) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(١١) هو عمر بن حسين بن عبد الله، الجمحي مولاهم، أبو قدامة، المكّي، ثقة، من الرابعة (م ف).

بنت قدامة^(١)، عن أبيها^(٢)، قال: «كنت إذا جمعت عثمان بن عفان رضي الله عنه، أقبض منه عطائي، سألتني هل عندك من مال وجبت فيه الزكاة؟ فإن قلت: نعم. أخذ من عطائي زكاة ذلك المال، وإن قلت: لا. دفع إلي عطائي». ^(٣) لفظ رواية الشافعي. وفي رواية ابن بكير بمعناه^(٤)، إلا أنه قال: وإن قلت: لا. سلم إلي عطائي ولم يأخذ منه شيئاً.

١٠١. وأخبرنا^(٥) أبو سعيد بن أبي عمرو^(٦)، ثنا أبو العباس^(٧)، أنبأ الربيع^(٨)، أنبأ

التقريب (٤٢٥/١).

(١) هي عائشة بنت قدامة بن مظعون، القرشية، الجمحية > ، من المبايعات، كانت مع أمها رائطة بنت سفيان والنبي صلى الله عليه وسلم يبايع النساء. الإصابة (٢٢/٨). بتصرف.

(٢) هو قدامة بن مظعون بن حبيب بن وهب بن حذافة بن جمح، القرشي، الجمحي رضي الله عنه، كان أحد السابقين الأولين، هاجر المهجرتين، وشهد بدرًا. ينظر: الإصابة (٤٢٣/٥).
(٣) إسناده صحيح.

والحديث عند مالك في الموطأ، (١/٢٤٦ برقم ٥٨١)، وفي المدونة، (١/٣٢٥) عن عمر ابن حسين، به.

وعنه رواه الشافعي في المسند، (١/٩١)، وفي الأم، (٢/١٧)، وعبد الرزاق في المصنف، (٤/٧٧ برقم ٧٠٢٩).

ورواه ابن زنجويه في الأموال، (٣/٣٧٧) من طريق ابن أبي أويس، وهو إسماعيل بن عبد الله، عن مالك، به.

ومن طريق الشافعي رواه المصنف أيضاً في المعرفة، (٣/٢٥٢ برقم ٢٢٧٦).
والحديث صحيح.

(٤) لم أقف عليها.

(٥) السنن الكبرى، (٤/١٠٩).

(٦) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧)،

(٧) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٨) هو المرادي، صاحب الشافعي، ثقة، تقدم برقم (٩).

الشافعي (١) أنبأ مالك (٢)، عن ابن شهاب (٣)، قال: «أول من أخذ من الأعطية الزكاة معاوية (٤)». (٥)

١٠٢. قال الشافعي (٦): والعطاء فائدة، ولا زكاة فيه حتى يحول عليه الحول (٧).

(١) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(٢) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(٣) هو الزهري، ثقة، تقدم برقم (٦).

(٤) هو معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية، القرشي، الأموي، أمير المؤمنين، صحابي رضي الله عنه. ينظر: الإصابة (١٥١/٦).

(٥) إسناده ضعيف، فهو منقطع بين الزهري ومعاوية رضي الله عنه، فإنه لم يدركه أو لم يسمع منه على أقل الأحوال. فإن الأقوال في مولد الزهري أنه ما بين سنة خمسين وثمانية وخمسين، ومعاوية رضي الله عنه مات سنة ستين، وما خرج الزهري إلى الشام إلا بعد ما احتلم، وكان في خلافة عبد الملك ابن مروان. ينظر: الطبقات الكبرى (القسم المتتم) (ص ١٨٥)، التعديل والتجريح (٢/٦٣٩)، السير للذهبي (٣٢٦/٥)، البداية والنهاية (٩/٣٤١).

والأثر عند مالك في الموطأ، (١/٢٤٦ برقم ٥٨٣)، عن ابن شهاب، به.

وعن مالك رواه الشافعي في الأم، (٢/١٧). ورواه أبو عروبة الحراني في كتاب الأوائل،

(ص ١٦٢ برقم ١٥٢) عن عبد الرحمن بن مهدي، عن مالك، به.

ومن طريق الشافعي رواه المصنّف أيضاً في المعرفة، (٣/٢٥٣ برقم ٢٢٧٧).

والأثر ضعيف للانقطاع الذي في إسناده.

(٦) يعني بالسند المتقدم.

(٧) الأم، (٢/١٧).

باب ما على الإمام من بعث السعاة على الصدقة

١٠٣- وأخبرنا^(١) محمد بن موسى بن الفضل^(٢)، ثنا أبو العباس^(٣)، أنبا الربيع^(٤)، أنبا الشافعي^(٥)، أنبا إبراهيم بن سعد^(٦)، عن ابن شهاب^(٧): «أن أبا بكر وعمر } لم يكونا يأخذان الصدقة مثناة^(٨)، ولكن يبعثان عليها في الجذب^(٩) والحصب^(١٠)»

(١) السنن الكبرى، (٤/١١٠).

(٢) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٣) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٤) هو المرادي، صاحب الشافعي، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٥) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(٦) هو إبراهيم بن سعد بن أبي وقاص، الزهري، المدني، ثقة، من الثالثة، مات بعد المائة (خ م س ق).

التقريب (١/٢٨).

(٧) هو الزهري، ثقة، تقدم برقم (٦).

(٨) قال أبو عبيد: وأصل الثني في كلامهم ترديد الشيء وتكريره ووضع في غير موضعه، يقول: فإذا

تأخرت الصدقة عن قوم عاما لحادثة تكون حتى تتلف أموالهم لم تنن عليها في قابل صدقة العام

الماضي، ولكنهم يؤخذون بما كان في أيديهم للعام الذي يصدقون فيه، وما لم يتلف منها فأهم

يؤخذون بصدقتها كلها وإن أتى عليها أعوام، وليس هذا حينئذ بثني لأنه حق يؤخذ من أعيان

الماشية وهي قائمة في ملكهم، فكذا يؤخذون بصدقة ما مضى.

قال: وفي الثني وجه آخر، أن لا تؤخذ الصدقة من عام مرتين، وهذا أيضا من وضع الشيء في غير

موضعه. قال: والتأويل الأول أحب إلي لأنه يروى مفسرا عن ابن شهاب.

ينظر: الأموال (ص ٤٦٥)

(٩) هو القحط، تكون معه الأرض جدباء لا نبات فيها. ينظر (النهاية ١/٢٤٢، ٢٤٣).

(١٠) الحصب نقيض الجذب، وهو كثرة العشب ورفاهة العيش. (العين ٤/١٨٩).

والسَّمَن (١) والعَجَف (٢)، لأن أخذها في كل عام من رسول الله ﷺ سنة. (٣)
 ورواه في القديم (٤) عن إبراهيم، وزاد فيه «ولا يُضْمِنُونَهَا أهلها، ولا يؤخرون أخذها
 عن كل عام» (٥).

-
- (١) السمن نقيض الهزال. (المخصص ١/١٨٨).
- (٢) وهو الهزال، وذهاب السمن. (مقاييس اللغة ٤/٢٣٦).
- (٣) إسناده ضعيف، فهو منقطع بين الزهري وأبي بكر وعمر }، فإنه لم يدركما.
 والأثر رواه الشافعي في الأم، (١٨/٢)، عن إبراهيم بن سعد، به.
 ومن طريق الشافعي رواه المصنف أيضاً في المعرفة، (٢٥٣/٣ برقم ٢٢٧٩).
- ورواه ابن أبي شيبة في المصنف، (٣٥٤/٤ برقم ١٠٨٢٦)، من طريق ابن أبي ذئب، عن الزهري، نحوه.
- لكنه منقطع أيضاً.
- (٤) يعني في المذهب القديم.
- (٥) رواه الشافعي في الأم، (٨٢/٢)، عن إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب: «لم يبلغنا أن أبا بكر وعمر أخذوا الصدقة مثناة، ولكن كانا يبعثان عليها في الخصب والجذب والسمن والعجف، ولا يضمناها أهلها ولا يؤخراها عن كل عام، لأن أخذها في كل عام سنة من رسول الله ﷺ». والحديث ضعيف للانقطاع الذي في إسناده.

فحدثني عمرو بن شعيب^(١)، عن أبيه^(٢)، عن جده^(٣)، قال: خطب رسول الله ﷺ الناس عام الفتح، فذكر الحديث، وفيه قال: «لا جلب^(٤)، ولا جنب^(٥)، ولا تؤخذ

في الاحتجاج به، وحديثه حسن، وقد صححه جماعة. وقال الحافظ ابن حجر: صدوق، يدلس، ورمي بالتشيع والقدر. مات سنة إحدى وخمسين ومئة، وقيل سنة اثنتين. ينظر: الجرح والتعديل (١٩٢/٧)، الكامل لابن عدي (١٠٣/٦)، الكاشف (١٥٦/٢)، التقريب (٥٠٢/٢).

(١) هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، مختلف فيه، وقد أحتج بحديثه عن أبيه أحمد، وعلي بن عبد الله، والحميدي، وإسحاق بن إبراهيم. تقدم برقم (٨٤).

(٢) هو شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي، والحافظ ابن حجر: صدوق. والأكثر على أنه سمع من جده عبد الله بن عمرو بن العاص }، جزم به ابن المديني، والبخاري، والدارقطني، وأحمد بن سعيد الدارمي، وأبو بكر بن زياد النيسابوري، والذهبي، والحافظ ابن حجر، وقال أحمد: أراه سمع منه. ينظر: الثقات (٣٥٧/٤)، تهذيب الكمال (٥٣٤/١٢)، الكاشف (٤٨٨/١)، التقريب (٢٤٥/١).

(٣) هو عبد الله بن عمرو بن العاص }، فالضمير المتصل بجده عائد إلى شعيب لا إلى عمرو، قاله ابن سعد، والعلائي، والمزي، وقال: «وهكذا قال غير واحد: أن شعيبا يروي عن جده عبد الله، ولم يذكر أحد منهم أنه يروي عن أبيه محمد، ولم يذكر أحد لمحمد بن عبد الله والد شعيب هذا ترجمة إلا القليل من المصنفين، فدل ذلك على أن حديث عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده صحيح متصل إذا صح الإسناد إليه، وأن من ادعى فيه خلاف ذلك، فدعواه مردودة حتى يأتي عليها بدليل صحيح يعارض ما ذكرناه والله أعلم». ينظر: طبقات الكبرى (٢٤٣/٥)، تهذيب الكمال (٥٣٦/١٢)، جامع التحصيل (ص ١٩٦).

(٤) قال أبو عبيد: الجلب في شئتين: يكون في سباق الخيل وهو أن يُتبع الرجلُ الرجلَ فرسه فيركض خلفه ويزجره ويجلب عليه، ففي ذلك معونة للفرس على الجري، فمنه عن ذلك. والوجه الآخر في الصدقة، أن يُقدّم المصدق فينزل موضعا، ثم يرسل إلى المياه فيجلب أغنام أهل تلك المياه. (غريب الحديث ١٢٧/٣). قلت: والوجه الثاني هو المراد هنا.

(٥) قال أبو عبيد: وأما الجنب، أن يُجَنَّب الرجلُ خلف فرسه الذي سبق عليه فرسا عريا ليس عليه أحد، فإذا بلغ قريبا من الغاية ركب فرسه العري، فسبق عليه لأنه أقل إعياء وكلالا من الذي عليه الراكب.

صدقاتهم إلا في دورهم». (١)

١٠٥- وأخبرنا (٢) أبو بكر بن فُؤُوك (٣)، أنبأ عبد الله بن جعفر (٤)، ثنا يونس ابن حبيب (٥)، ثنا أبو داود (٦)، حدثنا ابن المبارك (٧)، عن أسامة بن زيد (٨)، عن عمرو ابن

ونسب القاضي عياض هذا الكلام لمالك ابن أنس، وقال: وقال غيره ممن جعل الحديث في الزكاة: هو فرار أصحاب المواشي وبعدهم بها عن السعاة. ينظر: الغريب لابن سلام (١٢٨/٣)، مشارق الأنوار (١٥٥/١).

(١) إسناده حسن، والتهمة بتدليس ابن إسحاق منتفية، فقد صرح فيه بالتحديث، وقد حسن سنده الألباني في حاشية مشكاة المصابيح، (١٠٣٩/٢ برقم ٣٤٩٦). وكذا رواه المصنّف في دلائل النبوة، (٨٦/٥)، عن أبي طاهر، به، في حديث أطول من هذا. ورواه أحمد في المسند، (٢١٦/٢ برقم ٧٠٢٤)، عن يعقوب بن إبراهيم. و في المسند أيضاً، (١٨٠/٢ برقم ٦٦٩٢)، عن يزيد، وهو ابن هارون. وأبو داود في السنن، (١٠٧/٢ برقم ١٥٩١)، من طريق ابن أبي عدي، وهو محمد. وابن الجارود في المنتقى، (ص ٢٦٣ برقم ١٠٥٢)، من طريق أحمد بن خالد الوهبي. وابن خزيمة في صحيحه، (٢٦/٤ برقم ٢٢٨٠)، من طريق عبد الأعلى، وهو ابن عبد الأعلى السامي. جميعهم عن ابن إسحاق، نحوه، إلا أنه عند أبي داود، وأحمد في رواية يعقوب بن إبراهيم، مختصراً، ودون قوله «خطب رسول الله ﷺ الناس عام الفتح».

والحديث لبعضه شاهد من حديث عائشة >، سيأتي برقم (١٠٦)، فيكون به صحيحاً لغيره.

(٢) السنن الكبرى، (١١٠/٤).

(٣) محمد بن الحسن بن فُؤُوك، قال الذهبي: كان رجلاً صالحاً، تقدم برقم (٢).

(٤) هو عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس بن الفرّج، ثقة، تقدم برقم (٢).

(٥) هو يونس بن حبيب بن عبد القاهر، الماصر، ثقة، تقدم برقم (٢).

(٦) هو سليمان بن داود بن الجارود، أبو داود، الطيالسي، ثقة حافظ، غلط في أحاديث، تقدم برقم (٢).

(٧) هو عبد الله بن المبارك، المروزي، ثقة ثبت. تقدم برقم (٣٠).

(٨) هو أسامة بن زيد، الليثي مولاهم، أبو زيد، المدني، صدوق، يهمل، من السابعة، مات سنة ثلاث

وخمسين- ومئة-، وهو ابن بضع وسبعين (خت م ٤). التقريب (٣٩/١).

شعيب^(١)، عن أبيه^(٢)، عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ قال: «تؤخذ صدقات المسلمين عند مياهم^(٣) أو عند أفنتهم^(٤)». شك أبو داود^(٥).^(٦)

- (١) هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، مختلف فيه، وقد أحتج بحديثه عن أبيه أحمد، وعلي بن عبد الله، والحميدي، وإسحاق بن إبراهيم. تقدم برقم (٨٤).
- (٢) هو شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، صدوق، تقدم برقم (١٠٤).
- (٣) هي الأماكن التي تجتمع فيه الغنم لشرب الماء، سواء من الآبار أو غيرها.
- (٤) والفناء: سعة أمام الدار، وجمعه الأفنية. (العين ٨ / ٣٧٦).
- (٥) هو الطيالسي.

(٦) إسناده ضعيف، فيه أسامة الليثي، صدوق، يهم. ولكن تابعه ابن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، كما في الحديث المتقدم، بمعناه.

والحديث عند الطيالسي في مسنده، (٢٩٩/١ برقم ٢٢٦٤)، عن ابن المبارك، به. وهذا الحديث أختلف عن ابن المبارك في إسناده. فرواه عنه الطيالسي، عن أسامة بن زيد الليثي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو بن العاص } مرفوعاً. وخالفه محمد بن الفضل، فرواه عن ابن المبارك، عن أسامة بن زيد، عن أبيه، عن ابن عمر } مرفوعاً.

فأسامة بن زيد، في رواية الطيالسي، هو الليثي، وفي رواية ابن ماجه الآتية، هو أسامة بن زيد ابن أسلم، العدوي، مولى عمر بن الخطاب ﷺ.

فأما رواية الطيالسي، فهي رواية المصنف هذه.

وأما رواية محمد بن الفضل، فرواها ابن ماجه في سننه، (٥٧٧/١ برقم ١٨٠٦)، من طريق محمد ابن الفضل، به.

وذكرها المزي في (تحفة الأشراف ٣٤٩/٥)، وقال: عن أسامة بن زيد بن أسلم، عن أبيه، به.

وذكرها البوصيري في زوائد ابن ماجه، (ص ٢٦٠ برقم ٦٠٨). وقال: هذا إسناده ضعيف لاتفاقهم على ضعف أسامة بن زيد.

ومحمد بن الفضل، هو السدوسي، الملقب بعارم، وهو ثقة، لكنه أختلط قبل موته، قال أبو حاتم: اختلط في آخر عمره، وزال عقله، فمن سمع منه قبل العشرين ومائتين فسماعه جيد. وقال أبو داود: استحکم به الاختلاط سنة ست وعشرين ومائتين. ينظر: (المختلطين ص ١١٦).

١٠٦. أخبرنا^(١)، أبو الحسين بن الفضل القطان^(٢) ببغداد، أنبأ إسماعيل ابن محمد الصفار^(٣)، ثنا محمد بن الحسين بن أبي الحنين^(٤)، ثنا عبد العزيز بن محمد الأزدي^(٥)، ثنا عبد الملك بن محمد بن عمرو بن حزم^(٦) ح وأخبرنا أبو الحسين ابن بشران العدل^(٧) ببغداد، أنبأ أبو جعفر الرزاز^(٨)، ثنا جعفر بن محمد بن شاکر^(٩)، ثنا

و للطيلاسي متابعة، تابعه عبد الصمد بن عبد الوارث، فقد رواه أحمد في المسند، (١٨٤/٢) برقم (٦٧٣٠)، عن عبد الصمد، عن ابن المبارك، به.

والصواب رواية الطيالسي، وعبد الصمد، فإنهما ثقتان، ولا يعتد بمخالفة عارم لهما لاختلاطه. وقد أشار إليه الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٣٨٢/٤).

وله شاهد من حديث عائشة الآتي. فالحديث بمتابعه، وشاهده حسن لغيره.

(١) السنن الكبرى، (١١٠/٤).

(٢) هو محمد بن الحسين، الأزرق، القطان، ثقة، تقدم برقم (٣٠).

(٣) هو إسماعيل بن محمد بن إسماعيل، الصفار، ثقة، تقدم برقم (٧).

(٤) هو محمد بن الحسين بن موسى بن أبي حنين، أبو جعفر، الكوفي، قال ابن أبي حاتم: صدوق. وذكره

ابن حبان في الثقات، وقال الدارقطني: كان ثقة صدوقاً. مات في سنة سبع وسبعين ومئتين. ينظر:

الجرح والتعديل (٢٣٠/٧)، الثقات (١٥٢/٩)، تاريخ بغداد (٢٢٦/٢)، تاريخ الإسلام (٤٤٢/٢٠).

(٥) لم أقف على ترجمته.

(٦) هو عبد الملك بن محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، من بني النجار، قال ابن سعد: كان

قليل الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات، ووثقه الخطيب. مات في سنة سبع وسبعين ومئة. ينظر:

الطبقات الكبرى (٣٢٣/٧)، الثقات (١٠٠/٧)، تاريخ بغداد (٤٠٨/١٠)، تهذيب الكمال (٢٩٣/١٨).

(٧) هو علي بن محمد بن عبد الله بن بشران، صدوق ثبت، تقدم برقم (١).

(٨) هو محمد بن عمرو بن البختري بن مدرك بن أبي سليمان، أبو جعفر، الرزاز، قال الخطيب: كان

ثقة ثبتاً، كتب الناس عنه بانتخاب عمر البصري، وروى عنه أبو حفص بن شاهين، وجماعة من

المتقدمين، وحدثنا عنه أبو الحسن بن رزقويه وأبو الحسين بن بشران. مات في سنة تسع وثلاثين

وثلاثمئة. ينظر: تاريخ بغداد (١٣٢/٣).

عبد الله بن صالح المصري^(١)، ثنا عبد الملك بن محمد بن أبي بكر، عن عبد الله ابن أبي بكر^(٢)، عن عمرة^(٣)، عن عائشة >، قالت: قال رسول الله ﷺ: «تؤخذ صدقات أهل البادية على مياهم بأفئتهم». لفظ حديث عبد الله بن صالح^(٤).

(٩) هو جعفر بن محمد بن شاكر، الصائغ، أبو محمد، البغدادي، ثقة، عارف بالحديث، من الحادية عشرة، مات في آخر سنة تسع وسبعين - ومئتين - وله تسعون سنة (د). التقريب (٩١/١).

(١) هو عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم، الجهني، أبو صالح، المصري، كاتب الليث، صدوق، كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة، من العاشرة، مات سنة اثنتين وعشرين - ومئتين -، وله خمس وثمانون سنة (خت د ت ق). التقريب (٢٩٣/١).

قلت: وفي رواية غير المصنف عن عبد الله بن صالح العجلي، كما سيأتي في التخريج، ولم أجد عبد الملك بن محمد بن محمد بن شيوخ المصري، ولا جعفر بن محمد الصائغ في تلامذته، بل هما مذكوران في شيوخ وتلامذة العجلي. والله أعلم.

(٢) هو عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، الأنصاري، المدني، القاضي، ثقة، من الخامسة، مات سنة خمس وثلاثين - ومئة - وهو بن سبعين سنة (ع). التقريب (٢٨١/١).

(٣) هي عمرة بنت عبد الرحمن، الأنصارية، ثقة، تقدمت برقم (٧٥).

(٤) إسناده ضعيف، فيه عبد الله بن صالح المصري كثير الغلط، وفيه غفلة، ومتابعه، وهو عبد العزيز بن محمد الأزدي لم أقف على ترجمته فلم يتبين لي حاله.

قال الألباني في (صحيح أبي داود ٣٠٨/٥): «رجالهم ثقات، غير عبد الملك بن محمد ابن أبي بكر - وهو ابن عمرو بن حزم -، روى عنه ثلاثة من الثقات، ولم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً، ولعله في ثقات ابن حبان».

قلت: بل هو فيه، كما تقدم في ترجمته، ولعل الشيخ رحمه الله لم يقف على توثيق الخطيب له أيضاً. والحديث رواه ابن الجارود في المنتقى، (ص ٩٥ برقم ٣٤٦)، عن أبي حاتم الرازي، وهو محمد ابن إدريس.

والطبراني في الأوسط، (٢١٢/٢ برقم ٥١١٥)، عن محمد بن العباس المؤدب.

كلاهما عن عبد الله بن صالح العجلي، به.

وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن عبد الله بن أبي بكر إلا عبد الملك بن محمد بن أبي بكر، تفرد به عبد الله بن صالح.

وفي رواية عبد العزيز «تؤخذ صدقات المسلمين من أموالهم على مياهم وأفئتهم»،
وقال: عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم. (١)

وأورده الهيثمي في (مجمع الزوائد ٣/٧٩)، وعزاه للطبراني في الأوسط، وقال: إسناده حسن.
وعبد الله بن صالح العجلي، ثقة. (التقريب ١/٢٩٣).
(١) لم أقف عليه من هذا الطريق.
والحديث حسن.

باب تعجيل الصدقة

١٠٧. أخبرنا^(١) أبو نصر بن قتادة^(٢)، أنبأ أبو علي الرفاء^(٣)، ثنا محمد ابن يونس الكديمي^(٤)، ثنا وهب بن جرير^(٥)، ح وأخبرناه محمد بن الحسين ابن الفضل القطان^(٦)، أنبأ عبد الله بن جعفر^(٧)، ثنا يعقوب بن سفيان^(٨)، ثنا عيسى ابن محمد^(٩)، ثنا وهب بن جرير، ثنا أبي^(١٠)، قال: سمعت الأعمش^(١١) يحدث، عن عمرو

(١) السنن الكبرى (١١١/٤).

(٢) هو عمر بن عبد العزيز بن قتادة، سمع منه المصنف قراءة عليه، ومن أصل كتابه، وأكثر الرواية عنه في تصانيف، وقال: صحيح السماع. تقدم برقم (١٤).

(٣) هو حامد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن معاذ، أبو علي، الرفاء، الأزدي، الهروي، قال الخطيب: شيخ، ثقة، محدث بلده، ووثقه السمعاني، مات في سنة ست وخمسين وثلاثمئة، والرفاء - بفتح الراء وتشديد الفاء -، قال السمعاني: هو لمن يرفو الثياب. ينظر: تاريخ بغداد (١٧٢/٨)، الأنساب (٧٨/٣).

(٤) هو محمد بن يونس بن موسى بن سليمان، الكديمي - بالتصغير -، أبو العباس، السامي - بالمهملة -، البصري، ضعيف، ولم يثبت أن أبا داود روى عنه، من صغار الحادية عشرة، مات سنة ست وثمانين - ومئتين - (د). التقريب (٥٦٤/٢).

(٥) هو وهب بن جرير بن حازم بن زيد، أبو عبد الله، الأزدي، البصري، ثقة، من التاسعة، مات سنة ست ومائتين (ع). التقريب (٦٥١/٢).

(٦) هو محمد بن الحسين، الأزرق، القطان، ثقة، تقدم برقم (٣٠).

(٧) هو ابن دُرستويه ثقة، تقدم برقم (٣٠).

(٨) هو الفسوي، ثقة حافظ، تقدم برقم (٣٠).

(٩) هو عيسى بن محمد، الكتاني، المروزي، يروى عن علي بن حجر، والناس، وكان راويا لعباد الأشجعي عن أبيه عن الثوري، عنده بهذا الإسناد نسخة، روى عنه يعقوب بن سفيان، وقال: كتبت عنه بمكة. الثقات (٤٩٦/٨).

(١٠) هو جرير بن حازم بن زيد، الأزدي، ثقة، لكن في حديثه عن قتادة ضعف، وله أوهام إذا حدث من حفظه، تقدم برقم (٦٦).

(١١) هو سليمان بن مهران، ثقة حافظ، لكنه يدلّس، تقدم برقم (١).

ابن مرة^(١)، عن أبي البختري^(٢)، عن علي رضي الله عنه، فذكر قصة في بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر رضي الله عنه ساعياً، ومنع العباس صدقته، وأنه ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم ما صنع العباس، فقال: «أما علمت يا عمر أن عم الرجل صنو أبيه^(٣)»، إنا كنا احتجنا، فاستسلفنا العباس صدقة عامين». لفظ حديث القطان، وفي رواية ابن قتادة أن النبي صلى الله عليه وسلم «تعجل من العباس صدقة عام أو صدقة عامين».

وفي هذا إرسال بين أبي البختري وعلي رضي الله عنه.^(٤)

(١) هو عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق، الجملي - بفتح الجيم والميم -، المرادي، أبو عبد الله، الكوفي، الأعمى، ثقة، عابد، كان لا يدلس، ورمي بالإرجاء، من الخامسة، مات سنة ثمانين عشرة ومئة، وقيل قبلها (ع). التقريب (٤٤٧/١).

(٢) هو سعيد بن فيروز، أبو البختري - بفتح الموحدة والمثناة بينهما معجمة -، ابن أبي عمران، الطائي مولاهم، الكوفي، ثقة ثبت، فيه تشيع قليل، كثير الإرسال، من الثالثة، مات سنة ثلاث وثمانين (ع). التقريب (٢١١/١).

(٣) الصنو: المثل، وأصله أن تطلع نخلتان من عرق واحد، يريد - صلى الله عليه وسلم - أن أصل العباس وأصل أبي واحد، وهو مثل أبي، أو مثلي. (النهاية ٥٧/٣).

(٤) هو كما قال رحمه الله، فإن أبا البختري كثير الإرسال عن علي وغيره من الصحابة {، قال شعبة: لم يدرك أبو البختري علياً، ولم يره. وكذلك قال البخاري، وأبو زرعة، وغيرهما. ينظر: (جامع التحصيل ص ١٨٣).

وفيه أيضاً عن عنة الأعمش، وهو يدلس، وفيه أيضاً الكديمي ضعيف، لكن تابعه عيسى بن محمد. وقد رواه أحمد في فضائل الصحابة، (٢/٩١٥ برقم ١٧٥١).

والترمذي في جامعه، (٥/٦٥٣ برقم ٣٧٦٠)، عن أحمد بن إبراهيم الدورقي.

وأبو يعلى في مسنده، (١/٤١٤ برقم ٥٤٥)، عن أبي موسى، وهو محمد بن المثني.

ثلاثتهم (أحمد، والدورقي، وأبو موسى)، عن وهب، به، مختصراً عند أحمد والترمذي.

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد، (١٠/٢٣٨)، وعزاه لأحمد، وأبي يعلى، والبرار، وقال: مرسل صحيح.

ورواه الحكم بن عتيبة، وأختلف عنه في إسناده ولفظه.

فقد رواه منصور بن زاذان الواسطي، عن الحكم بن عتيبة، عن الحسن بن مسلم المكي، قال: بعث

وقد ورد هذا المعنى في حديث أبي هريرة من وجه ثابت عنه. (١)

رسول الله ﷺ عمر بن الخطاب على الصدقات، قال: فأتى على العباس، فسأله صدقة ماله. قال: فتجهمه العباس، وكان بينهما كلام. قال: فانطلق عمر إلى رسول الله ﷺ، فشكا العباس إليه، قال: فقال له رسول الله ﷺ: «أما علمت يا عمر أن عم الرجل صنو أبيه، إنا كنا تعجلنا صدقة مال العباس العام عام أول». «

وخالفه الحجاج بن دينار الواسطي، فرواه عن الحكم، عن حجية بن عدي، عن علي «أن العباس سأل النبي ﷺ في تعجيل صدقته، قبل أن تحل، فرخص له». فأما رواية منصور، فرواها أحمد في فضائل الصحابة، (١٧٥٩/٢)، عن هشيم، عن منصور، به.

وإسناده مرسل، فإن الحسن بن مسلم لم يدرك النبي ﷺ. وأما رواية الحجاج، فرواها أبو داود في سننه، (١١٥/٢ برقم ١٦٢٤)، والدارقطني في سننه، (١٢٣/٢)، والمصنّف في المعرفة، (٢٥٦/٣ برقم ٢٢٨٥). ثلاثهم من طريق الحجاج، به.

وفي إسناده حجية، قال فيه أبو حاتم: شيخ لا يحتج بحديثه، شبيه بالمجهول. (الجرح والتعديل ٣١٤/٣).

والصواب رواية أحمد، قال المصنّف في (المعرفة ٢٥٦/٣ برقم ٢٢٨٥): هذا حديث قد اختلف على الحكم بن عتيبة في إسناده ولفظه، والصحيح رواية هشيم عن منصور بن زاذان، عن الحكم، عن الحسن بن مسلم، عن النبي ﷺ، مرسلا.

(١) رواه أحمد في مسنده، (٣٢٢/٢ برقم ٨٢٦٨)، ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب في تقديم الزكاة ومنعها (٦٧٦/٢ برقم ٩٨٣)، و أبو داود في سننه، (١١٥/٢ برقم ١٦٢٣)، والترمذي في جامعه، (٦٥٣/٥ برقم ٣٧٦١)، وأبو عوانة في مسنده، (١٤٦/٢ برقم ٢٦١٨، و برقم ٢٦١٩)، وابن حبان في صحيحه، (٦٧/٨ برقم ٣٢٧٣).

جميعهم من طريق وراق، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: بعث رسول الله ﷺ عمر على الصدقة، فقبل منع ابن جميل، وخالد بن الوليد، والعباس عم رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ «ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيرا فأغناه الله، وأما خالد فإنكم تظلمون خالدا، قد احتبس أذراعه، وأعتاده في سبيل الله، وأما العباس فهي عليّ، ومثلها معها، ثم قال: يا عمر أما شعرت أن عم الرجل صنو أبيه». لفظ مسلم.

١٠٨. أخبرنا^(١) أبو زكريا بن أبي إسحاق^(٢)، ثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب^(٣)، أنبا الربيع بن سليمان^(٤)، أنبا الشافعي^(٥)، أنبا مالك^(٦)، عن نافع^(٧): «أن عبد الله بن عمر كان يبعث بزكاة الفطر إلى الذي تجمع عنده^(٨) قبل الفطر بيومين أو ثلاثة». ^(٩)

والحديث يرتقي لدرجة الحسن لغيره بشاهده.

(١) السنن الكبرى، (١١٢/٤).

(٢) هو يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى بن سخبويه، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٣) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١)

(٤) هو المرادي، صاحب الشافعي، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٥) هو الإمام، تقدم، تقدم برقم (٩).

(٦) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(٧) هو مولى ابن عمر، ثقة، تقدم برقم (٧).

(٨) يعني من الجباة الذين ينصبهم الإمام لجمع صدقة الفطر، ويؤيد ذلك ما جاء في رواية ابن خزيمة

الآتية في التخريج «قلت: متى كان ابن عمر يعطي؟ قال: إذا قعد العامل، قلت: متى يقعد العامل

؟ قال: قبل الفطر بيوم أو يومين»

(٩) إسناده صحيح.

والحديث عند مالك في الموطأ، (١/٢٨٥ برقم ٦٢٩)، وفي المدونة، (١/٣٣٥)، عن نافع، به.

وعن مالك رواه الشافعي في الأم، (٢/٢٢)، وفي المسند، (ص ٩٤).

ورواه ابن زنجويه في الأموال، (٥/١٥٠)، عن ابن أبي أويس، وهو عبد الله بن إسماعيل.

وعبد الله بن أحمد في مسائله أبيه، (ص ١٧١ برقم ٦٥٠)، عن مصعب، وهو ابن عبد الله الزبيري.

كلاهما عن مالك، به.

ومن طريق الشافعي رواه المصنف أيضاً في السنن الصغرى، (٣/٢٢٤ برقم ١٢٨٣)، وفي المعرفة،

(٣/٢٥٨ برقم ٢٢٨٨).

ورواه عبد الرزاق في المصنف، (٣/٣٢٩ برقم ٥٨٣٨).

وابن أبي شيبه في المصنف، (٤/٣٦٩ برقم ١٠٨٨٨)، عن أبي أسامة، وهو حماد بن أسامة.

كلاهما (عبد الرزاق، وأبو أسامة)، عن عبيد الله العُمري.
ورواه عبد الرزاق في المصنف، (٣/٣٢٩ برقم ٥٨٣٧).
والبخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب صدقة الفطر على الحر والمملوك، (٢/٥٤٩ برقم ١٤٤٠)، من طريق حماد بن زيد.
وابن خزيمة في صحيحه، (٣/٨٢ برقم ٢٣٩٧)، من طريق عبد الوارث، وهو ابن سعيد.
ثلاثتهم (عبد الرزاق، وحماد، وعبد الوارث)، عن أيوب.
ورواه عبد الرزاق في المصنف، (٣/٣٢٩ برقم ٥٨٣٩)، عن عبد الله العمري.
ورواه ابن حبان في صحيحه، (٨/٩٣ برقم ٣٢٩٩)، والدارقطني في سننه، (٢/١٥٢)، كلاهما من طريق الضحاك بن عثمان.
جميعهم عن نافع، بلفظ «يوم أو يومين».
وقوله «أو ثلاثة» ليست عند أحد منهم إلا مالك، ومن رواه عنه، وقد تابعه عليها صخر ابن جويرية، فقد رواه ابن الجعد في مسنده، (ص ٤٤٣ برقم ٣٠١٨)، عن صخر، عن نافع، عن ابن عمر: «أنه كان يخرج زكاته إلى المصلى قبل الفطر بيوم أو يومين أو ثلاثة، عن كل صغير وكبير حر أو مملوك، صاعاً من تمر».
وصخر، قال عنه أحمد: ثقة ثقة. وقال أبو حاتم، وأبو زرعة: لا بأس به. (الجرح والتعديل ٤/٤٢٧).
والأثر صحيح، حتى مع هذه الزيادة، فإنها من رواية الثقات، وليس فيها مخالفة لما روى غيرهم. وقد صححه ابن الملقن في (البدر المنير ٥/٥٠٨)، وقال «ولفظ الشافعي ومالك في الموطأ: «يومين أو ثلاثة» ولفظ الباقيين: «يوم أو يومين».

باب من أجاز أخذ القيم في الزكوات

١٠٩. أخبرنا^(١) أبو سعيد بن أبي عمرو^(٢)، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب^(٣)، ثنا الحسن بن علي بن عفان^(٤)، ثنا يحيى بن آدم^(٥)، ثنا سفيان بن عيينة^(٦)، عن إبراهيم ابن مسيرة^(٧)، عن طاووس^(٨)، قال: قال معاذ يعني ابن جبل باليمن: «أتتوني بخميس^(٩) أو لبيس^(١٠) آخذه منكم مكان الصدقة، فإنه أهون عليكم، وخير للمهاجرين بالمدينة». ^(١١)

(١) السنن الكبرى، (٤/١١٣).

(٢) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٣) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٤) هو العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).

(٥) هو يحيى بن آدم بن سليمان، الكوفي، أبو زكريا، مولى بني أمية، ثقة حافظ فاضل، من كبار التاسعة، مات سنة ثلاث ومائتين (ع). التقريب (٢/٦٥٤).

(٦) هو سفيان بن عيينة، ثقة حافظ، فقيه، إمام حجة، تقدم برقم (٥٢).

(٧) هو إبراهيم بن مسيرة، الطائفي، نزيل مكة، ثبت حافظ، من الخامسة، مات سنة اثنتين وثلاثين ومئة- (ع). التقريب (١/٣٤).

(٨) هو طاووس بن كيسان، اليماني، ثقة، فقيه، فاضل، تقدم برقم (٥١).

(٩) الخميس: الثوب الذي طوله خمس أذرع، كأنه يعني الصغير من الثياب. (غريب الحديث لابن سلام ٤/١٣٦).

(١٠) اللبيس: الذي لبس فأخلق. (الفائق ١/٣٩٧).

(١١) إسناده حسن إلى طاووس، لأجل الحسن بن علي، لكنه منقطع بينه وبين معاذ فإنه لم يدركه.

وهو عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٧٦ برقم ٥٢٦)، وابن أبي شيبة في المصنف،

(٤/١٠٥٣٣/٢٩٥)، كلاهما عن ابن عيينة، عن إبراهيم بن مسيرة، إلا أنه عند ابن أبي شيبة مختصراً

بلفظ «أتتوني بخميس أو لبيس آخذ منكم». وعلقه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب العرض في

الزكاة، (٢/٥٢٥)، فقال: وقال طاووس: قال معاذ رضي الله عنه لأهل اليمن، فذكره.

كذا قال إبراهيم بن ميسرة، وخالفه عمرو بن دينار، عن طاووس، فقال: قال معاذ باليمن: «أئتوني بعرض ثياب آخذه منكم مكان الذرة والشعير».

١١٠. أخبرناه^(١) أبو سعيد، ثنا أبو العباس، ثنا الحسن بن علي، ثنا يحيى ابن آدم بن سليمان، ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار^(٢)، فذكره.^(٣)

(١) السنن الكبرى، (١١٣/٤).

(٢) هو عمرو بن دينار، المكي، ثقة ثبت، تقدم برقم (٥٢)

(٣) إسناده حسن إلى طاووس، لأجل الحسن بن علي، لكنه منقطع بينه وبين معاذ فإنه لم يدركه.

وقد رواه يحيى بن آدم أيضاً في الخراج، (ص ١٧٦ برقم ٥٢٥)، عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، به. وروى الدارقطني كلا الروايتين في سننه، (١٠٠/٢)، من طريق ابن عيينة، فذكر رواية إبراهيم كما هي هنا، ثم قال: فقال عمرو: «أئتوني بعرض ثياب». وقال: «هذا مرسل، طاووس لم يدرك معاذ».

والحافظ ابن حجر في تعليق التعليق، (١٣/٣)، بسنده إلى يحيى بن آدم، وقال: وهو إلى طاووس إسناده صحيح، لكنه لم يسمع من معاذ فهو منقطع.

والأثر اختلف عن طاووس في متنه، فرواه عنه إبراهيم بن ميسرة، بلفظ «أئتوني بخميس أو لبس آخذه منكم مكان الصدقة». وخالفه عمرو بن دينار، فرواه عن طاووس بلفظ: «أئتوني بعرض ثياب آخذه منكم مكان الذرة والشعير».

والأشبه بالصواب رواية عمرو بن دينار، قال المصنف رحمه الله في (الخلافيات ٨٦/٤): قوله:

«مكان الصدقة لم يحفظه ابن ميسرة، وخالفه من هو أحفظ منه، وإن ثبت فمحمول على معنى ما

كان يؤخذ منهم باسم الصدقة، كبني تغلب، فإنهم كانوا يعطون الجزية باسم الصدقات.

والأثر ضعيف للانقطاع الذي في إسناده.

١١١. قال أبو بكر الإسماعيلي^(١)، فيما أخبرنا أبو عمرو الأديب^(٢)، عنه: حديث طاووس عن معاذ إذا كان مرسلا فلا حجة فيه، وقد قال فيه بعضهم: «من الجزية» بدل «الصدقة»^(٣).

قال الشيخ^(٤): هذا هو الأليق بمعاذ، والأشبه بما أمره النبي ﷺ به من أخذ الجنس في الصدقات، وأخذ الدينار أو عدله معافر - ثياب باليمن - في الجزية، وأن ترد الصدقات على فقرائهم لا أن ينقلها إلى المهاجرين بالمدينة الذين أكثرهم أهل فيء لا أهل صدقة والله أعلم.

(١) هو أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس، أبو بكر، الإسماعيلي، الجرجاني، قال الحاكم: كان واحد عصره، وشيخ المحدثين والفقهاء اجلهم في الرياسة، والمروءة، والسخاء، ولا خلاف بين علماء الفريقين وعقلائهم فيه. وقال الذهبي: الإمام الحافظ الثبت شيخ الإسلام، كبير الشافعية بناحيته. مات في سنة إحدى وسبعين وثلاثمائة. ينظر: تاريخ جرجان (ص ١٠٩)، تذكرة الحفاظ (٣/٩٤٧)، طبقات الشافعية (١/١٣٧).

(٢) هو محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن أحمد بن الحسين بن موسى، أبو عمرو، البسطامي، الرزجاهي - ورزجاه بفتح الراء، وقيل بضمها، قرية من قرى بسطام، وبسطام قرية بقومس - قال عبد الغافر: الأديب الثقة الشافعي، الفاضل، المحدث، المكثّر. وقال الذهبي: العلامة الفقيه، الشافعي، الأديب، المحدث. مات في سنة سبع وعشرين وأربعمائة. ينظر: تاريخ جرجان (ص ٤٦٢)، المنتخب من السياق (ص ٤١)، التقييد لابن نقطة (ص ٧٦)، تاريخ الإسلام (٢٩/١٨٠)، طبقات الشافعية الكبرى (٤/١٥١).

(٣) السنن الكبرى، (٤/١١٣). إسناده صحيح. ولم أقف عليه عند غير المصنّف.

(٤) هو المصنّف رحمه الله.

١١٢- وأما الذي رواه مجالد^(١)، عن قيس بن أبي حازم^(٢)، عن الصنابحي الأحمسي^(٣) قال: إن رسول الله ﷺ أبصر ناقة مسنة في إبل الصدقة فغضب، وقال: «قاتل الله صاحب هذه الناقة». فقال: يا رسول الله إني ارتبعتها^(٤) ببعيرين من حواشي الصدقة. قال: «فنعم إذاً».

وهذا فيما أنبأني^(٥) أبو عبد الله الحافظ^(٦)، أن أبا الوليد^(٧) أخبرهم، أنبا الحسن بن سفيان^(٨)، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة^(٩)، ثنا عبد الرحيم بن سليمان^(١٠)، عن المجالد،

(١) هو مجالد بن سعيد بن عمير بن ذي مران، الهمداني، كوفي، ضعفه يحيى القطان والنسائي، وكان ابن مهدي لا يروي عنه، وقال أبو حاتم: وليس مجالد بقوي الحديث. وذكره ابن عدي في الضعفاء وقال: وعامة ما يرويه غير محفوظ. وقد تغير حفظه في آخر عمره، مات في سنة أربع وأربعين ومئة. ينظر: التاريخ الكبير (٩/٨)، الضعفاء للنسائي (ص ٩٥)، الجرح والتعديل (٣٦١/٨)، الكامل لابن عدي (٤٢٢/٦).

(٢) هو قيس بن أبي حازم، البجلي، أبو عبد الله، الكوفي، ثقة، من الثانية مخضرم، ويقال له رؤية، وهو الذي يقال إنه اجتمع له أن يروي عن العشرة، مات بعد التسعين أو قبلها، وقد جاز المئة، وتغير (ع). التقريب (٤٨٨/٢).

(٣) هو الصنابح- من غير ياء- بن الأعسر، العجلي، الأحمسي، صحابي رضي الله عنه. ينظر: الإصابة (٤٤٧/٣).

(٤) الارتجاع: أن يقدم الرجل بإبله المصير فيبيعها، ثم يشتري بثمنها مثلها أو غيرها. (غريب الحديث لابن سلام ٢٢٢/١).

(٥) السنن الكبرى، (١١٣/٤).

(٦) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٧) هو حسان بن محمد بن أحمد بن هارون، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (٩٦).

(٨) هو الحسن بن سفيان بن عامر، النسوي، ثقة، تقدم برقم (١٠).

(٩) هو عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، ثقة، تقدم برقم (٩٦).

(١٠) هو عبد الرحيم بن سليمان، الكناني، أو الطائي، أبو علي، الأشل، المروزي، نزيل الكوفة، ثقة، له

فذكره. (١)

فقد قال أبو عيسى: سألت عنه البخاري، فقال: روى هذا الحديث إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، أن النبي ﷺ رأى في إبل الصدقة مرسلا، وضعف مجالدا (٢).
 ١١٣- أخبرناه (٣) مرسلا أبو عبد الرحمن السلمي (٤)، أنبا أبو الحسن الكارزي (٥)، ثنا علي بن عبد العزيز (٦)، عن أبي عبيد (٧)، ثنا هشيم (٨)، عن إسماعيل ابن أبي خالد (٩)،

تصانيف، من صغار الثامنة مات سنة سبع وثمانين - ومئة - (ع). التقريب (١/٣٥٤).

(١) إسناده ضعيف، فيه مجالد ضعيف، وقد تغير بأخرة. وبقية رجاله ثقات.

وهو عند ابن أبي شيبة في مصنفه، (٤/٢٠٢ برقم ١٠٠٠٢)، عن عبد الرحيم بن سليمان، به.

ورواه الطبراني في الكبير، (٨/٨٠ برقم ٧٤١٧)، من طريق ابن الأصبهاني، وهو محمد بن سعيد، عن عبد الرحيم بن سليمان، به.

ولعبد الرحيم متابعه، تابعه ابن المبارك، فقد رواه ابن زنجوية في الأموال، (٣/٣١٦)، وأحمد في

مسنده، (٤/٣٤٩ برقم ١٩٠٨٩)، والترمذي في العلل الكبير، (ص ١٠٠ برقم ١٧٢).

ثلاثتهم من طريق ابن المبارك. عن مجالد، به.

و من طريق ابن أبي شيبة رواه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني، (٤/٤٧٩ برقم ٢٥٣٩)، و أبو

يعلى في مسنده، (٣/٣٩ برقم ١٤٥٣).

(٢) العلل الكبير، (ص ١٠٠ برقم ١٧٢).

(٣) السنن الكبرى، (٤/١١٤).

(٤) هو محمد بن الحسين بن موسى، تكلموا فيه، وليس بعمدة، تقدم برقم (٢١).

(٥) هو محمد بن محمد بن الحسن بن الحارث، الكارزي، قال الحموي: مقبول الرواية. وعدله الذهبي،

تقدم برقم (٧٠).

(٦) هو علي بن عبد العزيز بن المرزبان بن سابور، أبو الحسن، البغوي، ثقة، تقدم برقم (٧٠).

(٧) هو القاسم بن سلام، ثقة فاضل، تقدم برقم (٧٠).

(٨) هو هشيم بن بشير، السلمي، ثقة ثبت، كثير التدليس والإرسال الخفي، تقدم برقم (١٦).

عن قيس بن أبي حازم، عن النبي ﷺ: «أنه رأى في إبل الصدقة ناقة كؤماء»^(١) فسأل عنها؟ فقال المصدق: إني أخذتها بإبل فسكت»^(٢).

(٩) هو إسماعيل بن أبي خالد، الأحمسي مولاهم، البجلي، ثقة ثبت، من الرابعة، مات سنة ست وأربعين - ومئة - (ع). (التقريب ١/٥٠).

(١) أي عزيمة السنام. (غريب الحديث للحري ٢/٤٨٤).

(٢) إسناده ضعيف، فيه أبو عبد الرحمن السلمي، وفيه عنعنة هشيم وهو كثير التدليس والإرسال لكنه توبع كما سيأتي.

وقد رواه ابن أبي شيبة في مصنفه، (٤/٢٠٣ برقم ١٠٠٥)، عن حفص، وهو ابن غياث.

وابن زنجويه في الأموال، (٣/٣٦١)، من طريق ابن المبارك.

كلاهما عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن النبي ﷺ، مثله.

وهذا الحديث اختلف عن قيس بن أبي حازم في وصله وإرساله.

فقد رواه عنه مجالد بن سعيد موصولاً، كما سبق في الحديث المتقدم، وخالفه إسماعيل ابن أبي خالد هنا، فرواه عن قيس مرسلاً.

والحديث ضعيف على كل حال، فالموصول، في إسناده مجالد، وهو ضعيف، والمرسل، ضعيف للإرسال.

ومع هذا فالأشبه بالصواب الرواية المرسلة.

فقد قال البخاري عن حديث مجالد: وليس هو عندي بصحيح، رواه مجالد، عن قيس، عن الصنابح.

قال الترمذي: «وإنما قال محمد: لا يصح حديث مجالد. لأن إسماعيل بن أبي خالد رواه عن قيس،

أن النبي ﷺ رأى في إبل الصدقة ناقة مسنة، ولم يذكر عن الصنابح. (العلل الكبير ص ١٢،

٢٢).

باب الرجل يتولى تفرقة زكاة ماله الباطنة بنفسه

١١٤. أخبرنا^(١) أبو عبد الله الحافظ^(٢) وأبو بكر بن الحسن القاضي^(٣) قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب^(٤)، ثنا يزيد بن محمد بن عبد الصمد الدمشقي^(٥)، ثنا علي بن عيَّاش^(٦)، ثنا عبد العزيز بن أبي سلَّمة^(٧)، حدثني أبو صخر^(٨) صاحب العبَّاء، عن أبي سعيد المقُبَّري^(٩)، قال: جئت عمر بن الخطاب رضي الله عنه بمائتي درهم، قلت: يا أمير المؤمنين هذا زكاة مالي. قال: وقد عتقت يا كيسان؟ قال: قلت: نعم. قال: «أذهب بها أنت

(١) السنن الكبرى، (١١٤/٤).

(٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٣) هو أحمد بن الحسن، القاضي، الحيرى، وثقه السمعاني، وأثنى عليه الذهبي، تقدم برقم (٩).

(٤) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٥) هو يزيد بن محمد بن عبد الصمد بن عبد الله، أبو القاسم، القرشي مولاهم، الدمشقي، وثقه النسائي، والدارقطني، والذهبي، وقال ابن أبي حاتم: كتبنا عنه، وروى عنه أبي، وهو صدوق ثقة. مات في سنة خمس أو ست أو سبع وسبعين ومئتين. ينظر: الجرح والتعديل (٢٨٨/٩)، تهذيب الكمال (٢٣٦/٣٢)، الكاشف (٣٨٩/٢).

(٦) هو علي بن عيَّاش - بتحتانية ومعجمة -، الأهلاني - بفتح الهمزة وسكون اللام -، الحمصي، ثقة ثبت، من التاسعة، مات سنة تسع عشرة (خ ٤). التقريب (٤١٧/١).

(٧) هو عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلَّمة، الماحِشُون - بكسر الجيم بعدها معجمة مضمومة -، المدني نزيل بغداد، مولى آل الهدير، ثقة فقيه مصنف، من السابعة، مات سنة أربع وستين - ومئة - (ع). التقريب (٣٥٩/١).

(٨) هو حميد بن زياد، أبو صخر، ابن أبي المخارق، الخراط، صاحب العبَّاء، مدني سكن مصر، ويقال هو حميد بن صخر، أبو مودود الخراط، وقيل إنهما اثنان، صدوق، يهيم، من السادسة، مات سنة تسع وثمانين - ومئة - (بخ م د ت عس ق). والتقريب (١٤١/١).

(٩) هو كيسان أبو سعيد، المقُبَّري، المدني، مولى أم شريك، ويقال: هو الذي يقال له صاحب العبَّاء، ثقة ثبت، من الثانية، مات سنة مئة (ع). التقريب (٤٩٦/٢).

فاقسمها». (١)

باب الاختيار في دفعها إلى الوالي

١١٥- أخبرنا (٢) أبو عبد الله الحافظ (٣) في الفوائد، ثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب (٤)، ثنا الحسن بن علي بن عفان (٥)، ثنا أبو أسامة (٦)، عن محمد ابن أبي إسماعيل السلمي (٧)، عن عبد الرحمن بن هلال العبسي (٨)، عن جرير ابن عبد الله، قال: «أتى رسول الله ﷺ أعراب، فقالوا: يأتينا مصدقون، فيعتدون علينا، فقال رسول الله ﷺ: أرضوهم. فأعادوا عليه ثلاث مرات، كل ذلك يقول: أرضوهم. قال

(١) إسناده ضعيف، فيه حميد بن زياد صدوق يهيم.

وقد رواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٦٨٢ برقم ١٨٠٧)، وابن الجعد في مسنده، (ص ٤٢٨ برقم ٢٩٢٢)، وابن زنجويه في الأموال، (٤/٣٨٣). ثلاثتهم من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة، به. والأثر حسن إسناده الألباني في (الإرواء ٣/٣٤٢)، وجوّده في (تمام المنة ص ٣٨٣)، لأنه يرى الضعف الذي في حميد بن زياد لا ينزل حديثه عن مرتبة الحسن صرح به في (صحيح أبي داود ٦/٢٨١). والله أعلم.

(٢) السنن الكبرى، (٤/١١٤).

(٣) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٤) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٥) هو العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).

(٦) هو حماد بن أسامة، القرشي مولاهم، الكوفي، أبو أسامة، مشهور بكنيته، ثقة ثبت، ربما دلس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره، من كبار التاسعة، مات سنة إحدى ومائتين، وهو ابن ثمانين (ع). التقريب (١/١٣٧).

(٧) هو محمد بن أبي إسماعيل، راشد، السلمي، المدني، ثقة، من الخامسة، مات سنة اثنتين وأربعين - ومئة - (م د س). التقريب (٢/٥٠٣).

(٨) هو عبد الرحمن بن هلال، العبسي، عن جرير، وعنه بيان بن بشر، ومجالد، ثقة (م د س ق). الكاشف (١/٦٤٧).

جرير رضي الله عنه: فما أتاني مصدق بعد إلا ذهب وهو راض». (١)
 رواه مسلم في الصحيح (٢) عن إسحاق (٣) عن أبي أسامة، وأخرجه من وجه آخر
 عن محمد بن أبي إسماعيل بطوله (٤).

- (١) إسناده حسن، لأجل الحسن بن علي بن عفان.
- (٢) في كتاب الزكاة، باب إرضاء السعاة (٦٨٦/٢ برقم ٩٨٩)، قال: وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة، حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، ح وحدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد، ح وحدثنا إسحاق أخبرنا أبو أسامة، كلهم عن محمد بن أبي إسماعيل، به، نحوه، دون قوله «فأعادوا عليه ثلاث مرات، كل ذلك يقول: أرضوهم».
- (٣) هو إما ابن راهويه، أو ابن منصور الكوسج. فكل منهما روى عن أبي أسامة، وروى عنه مسلم.
- (٤) في صحيحه في كتاب الزكاة، باب إرضاء السعاة (٦٨٥/٢ برقم ٩٨٩)، من طريق عبد الواحد ابن زياد عن محمد ابن أبي إسماعيل، به، نحوه.
- ورواه أحمد في مسنده، (٣٦٢/٤ برقم ١٩٢٢٩)، والنسائي في المجتبى، (٣١/٥ برقم ٢٤٦٠). كلاهما من طريق يحيى بن سعيد القطان.
- وأبو داود في سننه، (١٠٦/٢ برقم ١٥٨٩)، من طريق عبد الواحد بن زياد، وعبد الرحيم بن سليمان. ثلاثتهم (عبد الواحد بن زياد، ويحيى بن سعيد، وعبد الرحيم بن سليمان)، عن محمد أبي إسماعيل، به، نحوه، دون قوله «فأعادوا عليه ثلاث مرات، كل ذلك يقول: أرضوهم».
- ولعبد الرحمن بن هلال متابعة، تابعه الشعبي على بعضه.
- فقد رواه أبو عبيد في الأموال (ص ٤٩٨ برقم ١٩٩) وابن أبي شيبة في المصنف، (١٨٥/٤ برقم ٩٩٢٦)، وأحمد في المسند، (٣٦٠/٤ برقم ١٩٢١٠)، وابن زنجويه في الأموال، (٣٣٥/٣)، والدارمي في سننه، (٤٨٤/١ برقم ١٦١٧)، ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب إرضاء الساعي ما لم يطلب حراما، (٧٥٧/٢ برقم ٩٨٩)، والترمذي في جامعه، (٣٩/٣ برقم ٦٤٨)، والنسائي في المجتبى، (٣١/٥ برقم ٢٤٦١).
- جميعهم من طريق داود بن أبي هند.
- ورواه أحمد في مسنده، (٣٦٥/٤ برقم ١٩٢٦٦)، والدارمي في سننه، (٤٨٤/١ برقم ١٦٧٠)، والترمذي في جامعه، (٣٩/٣ برقم ٦٤٧).
- ثلاثتهم من طريق مجالد.
- ورواه أبو داود الطيالسي في مسنده، (٩٢/١ برقم ٦٦٧)، من طريق إسماعيل بن أبي خالد.

١١٦. أخبرنا^(١) أبو عبد الله الحافظ^(٢)، وأبو صادق محمد بن أحمد الصيدلاني^(٣) قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب^(٤)، ثنا أبو بكر يحيى بن أبي طالب^(٥)، أنبأ أبو أحمد الزبيري^(٦)، ثنا يونس بن الحارث^(٧)، حدثني هنيذ^(٨) مولى المغيرة بن شعبة، وكان على أمواله بالطائف، قال: قال المغيرة بن شعبة: «كيف تصنع في صدقة أموالي؟ قال: منها ما أدفعها إلى السلطان، ومنها ما أتصدق بها. فقال: مالك وما لذلك؟ قال: إنهم يشترون بها البزوز^(٩)، ويتزوجون بها النساء،

ثلاثتهم (ابن أبي هند، ومجالد، وابن أبي خالد)، عن الشعبي، عن جرير بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أتاكم المصدق فليصدر عنكم وهو عنكم راض». لفظ مسلم. والحديث صحيح، دون قوله «فأعادوا عليه ثلاث مرات، كل ذلك يقول: أرضوهم»، فهي عند المصنف فقط وإسناده حسن.

(١) السنن الكبرى، (٤/١١٥).

(٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٣) هو محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن شاذان بن أبي الفواس، أبو صادق، الصيدلاني، قال عبد الغافر: دين، ثقة، مشهور. وقال الذهبي: الشيخ، الفقيه، الإمام، الأديب، المسند. مات في سنة خمس عشر وأربعمئة. ينظر: المنتخب من السياق (ص ١٨)، وتاريخ الإسلام (٣٨٦/٢٨)، والسير للذهبي (٤٠١/١٧).

(٤) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٥) هو يحيى بن جعفر بن الزبيرقان، وثقه الدارقطني وغيره، تقدم برقم (٤١).

(٦) هو محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمر بن درهم، الأسدي، أبو أحمد، الزبيري، الكوفي، ثقة ثبت، إلا أنه قد يخطيء في حديث الثوري، من التاسعة، مات سنة ثلاث ومائتين (ع). التقريب (٥٢٨/٢).

(٧) هو يونس بن الحارث، الثقفي، الطائفي، نزيل الكوفة، ضعيف، من السادسة (د ت ق). التقريب (٦٨٦/٢).

(٨) هو جد يونس بن الحارث الثقفي، ولم أقف له على ترجمة. ينظر: (تهذيب الكمال ٥٠٠/٣٢)، ترجمة الحارث بن يونس الثقفي.

(٩) البزوز جمع بز، والبز: الثياب، وقيل: ضرب من الثياب، وقيل: البز من الثياب أمتعة البزاز، وقيل: البز متاع البيت من الثياب خاصة. ينظر: (لسان العرب ٥/٣١١).

ويشترون بها الأرضين. قال: فادفعها إليهم، فإن النبي ﷺ أمرنا أن ندفعها إليهم، وعليهم حسابهم». (١)

١١٧- أخبرنا (٢) أبو علي الروذباري (٣) بنيسابور، وأبو الحسين بن بشران (٤) ببغداد، قالوا: أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار (٥)، ثنا سعدان بن نصر (٦)، ثنا معاذ ابن معاذ (٧)، أنبأ ابن عون (٨)، عن نافع (٩)، عن ابن عمر، قال: «ادفعوا صدقات أموالكم إلى من ولاه الله أمركم، فمن بر فلنفسه، ومن أثم فعليها». (١٠)

- (١) إسناده ضعيف، فيه يونس بن الحارث ضعيف، وفيه هنيذ لم أجد له ترجمة. والحديث لم أقف على من أخرجه سوى المصنف، وقد ذكره النووي في المجموع، (١٤٦/٦)، والألباني في تخريج أحاديث مشكلة الفقر، (ص ٤٤ برقم ٧٤)، وعزياه للبيهقي، وضعفاه.
- (٢) السنن الكبرى، (١١٥/٤).
- (٣) هو الحسين بن محمد الروذباري، الطوسي، قال عنه الذهبي: الإمام المسند. وصح له المصنف إسناده حديث رواه من طريقه، تقدم برقم (٩٤).
- (٤) هو علي بن محمد بن عبد الله بن بشران، صدوق ثبت، تقدم برقم (١).
- (٥) هو إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن صالح بن عبد الرحمن، الصفار، ثقة، تقدم برقم (٧).
- (٦) هو سعدان بن نصر بن منصور، أبو عثمان، الثقفى، صدوق، تقدم برقم (٤٨).
- (٧) هو معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان، العنبري، ثقة متقن، تقدم برقم (٤٨).
- (٨) هو عبد الله بن عون بن أرطبان، أبو عون، البصري، ثقة ثبت، فاضل، من أقران أيوب في العلم والعمل والسنن، من السادسة، مات سنة خمسين- ومئة- على الصحيح (ع). التقريب (٣٠٥/١).
- (٩) هو مولى ابن عمر، ثقة، تقدم برقم (٧).
- (١٠) إسناده حسن، لأجل سعدان.
- وكذا رواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٦٨٠ برقم ١٧٩٧)، عن معاذ، ويزيد، وهو ابن هارون. وابن أبي شيبة في المصنف، (٢٥٣/٤ برقم ١٠٢٨٢)، عن معاذ بن معاذ. وابن زنجويه في الأموال، (٣٦٨/٤)، عن النضر بن شميل. ثلاثتهم عن ابن عون، به. ولنافع متابعات، تابعه عطاء، والربيع بن معبد، وخيثمة بن عبد الرحمن، وخيثمة بن أبي خيثمة. فأما رواية عطاء، فرواها أبو عبيد في الأموال، (ص ٦٨٠ برقم ١٧٩٨)، من طريق ابن جريج، عن عطاء، وهو ابن أبي رباح، عن ابن عمر بمعناه.

١١٨. أخبرنا^(١) أبو عمرو الأديب^(٢)، ثنا أبو بكر الإسماعيلي^(٣)، ثنا الحضرمي^(٤)،
ح وأخبرنا أبو نصر بن قتادة^(٥) ثنا أبو الحسن محمد بن الحسن السراج^(٦)، ثنا مُطَيَّن،

ويخشى فيه من إرسال عطاء.

وأما رواية الربيع، فرواها أبو عبيد أيضاً في الأموال (ص ٦٨٠ برقم ١٧٩٥)، من طريق علي ابن
عبد الله بن رفاعه، عن الربيع بن معبد: «أنه سأل ابن عمر } في الفتنة عن صدقة مال أيتام
أيدفعها إلى بني عم لهم محتاجين؟ فقال: لا، ادفعها إلى الولاة».

وفي إسناده عبد الله بن صالح المصري، قال الحافظ ابن حجر في (التقريب ١/٢٩٤): كثير الغلط.
وأما رواية خيثمة بن عبد الرحمن، فرواها أبو عبيد أيضاً في الأموال، (ص ٦٨٠ برقم ١٧٩٦)، من
طريق عمران بن مسلم، وهو الجعفي، عن خيثمة، عن ابن عمر }، قال: «ما أقاموا الصلاة
فادفعوها إليهم». وإسناده صحيح.

وأما رواية خيثمة بن أبي خيثمة، فرواها أحمد في مسائله (رواية أنه عبد الله)، (ص ١٥٢ برقم ٥٦٤) من طريق
جابر، وهو ابن يزيد الجعفي، عن خيثمة، قال: «سألت ابن عمر عن الزكاة؟ فقال: ادفعها إليهم. وسألته مرة
أخرى؟ فقال: لا تدفعها إليهم، فإنهم قد أضاعوا الصلاة».

وفي إسناده جابر الجعفي، ضعيف رافضي. (التقريب ١/٨٥)، وفيه خيثمة بن أبي خيثمة، لين الحديث.
(التقريب ١/١٦١).

والأثر صحيح. وقد صححه الألباني في تخريج أحاديث مشكلة الفقر، (ص ٤٤ برقم ٧٣).

(١) السنن الكبرى، (٤/١١٥).

(٢) هو محمد بن عبد الله، البسطامي، الرزجاهي، ثقة، تقدم برقم (١١١).

(٣) هو أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس، أبو بكر، الإسماعيلي، ثقة، تقدم برقم (١١١).

(٤) هو محمد بن عبد الله بن سليمان، أبو جعفر، الحضرمي، الكوفي، المعروف بمُطَيَّن، قال ابن
أبي حاتم: صدوق. وقال الدارقطني: ثقة جبل. وقال الذهبي: الحافظ الكبير... وكان من أوعية
العلم. مات في سنة سبع وسبعين ومئتين. ينظر: الجرح والتعديل (٧/٢٩٨)، تذكرة الحفاظ
(٢/٦٦٢)، لسان الميزان (٥/٢٣٣).

(٥) هو عمر بن عبد العزيز بن قتادة، سمع منه المصنّف قراءة عليه، ومن أصل كتابه، وأكثر الرواية عنه
في تصانيف، وقال: صحيح السماع. تقدم برقم (١٠).

(٦) هو محمد بن الحسن بن أحمد بن إسماعيل، أبو الحسن، السراج، كان شديد الاجتهاد في العبادة، قال

ثنا محمد بن طريف^(١)، ثنا حفص بن غياث^(٢)، عن عاصم^(٣)، عن أبي عثمان^(٤)، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أتاكم المصدق فأعطه صدقتك، فإن اعتدى عليك فؤله ظهره^(٥)، ولا تلعه، وقل: اللهم إني احتسبت عندك ما أخذ مني». ^(٦)

الحاكم: كان يعلم القرآن، وما أشبه حاله إلا بحال أبي يونس الفسوي الزاهد، صلى حتى أُنقِد، وبكى حتى عمي، حدث أبو الحسن من أصول صحيحه. مات في سنة ست وستين وثلاثمائة. ينظر: المنتظم (٢٥١/١٤)، تاريخ الإسلام (٣٦٤/٢٦)، البداية والنهاية (٢٨٨/١١).

(١) هو محمد بن طريف بن خليف، البجلي، أبو جعفر، الكوفي، من صغار العاشرة، صدوق، مات سنة اثنتين وأربعين - ومئتين -، وقيل قبل ذلك (م د ت ق). التقريب (٥٢٥/٢).

(٢) هو حفص بن غياث - بمعجمة مكسورة وياء ومثلثة - بن طلق بن معاوية، النخعي، أبو عمر، الكوفي، القاضي، ثقة فقيه، تغير حفظه قليل في الآخر، من الثامنة، مات سنة أربع أو خمس وتسعين - ومئة -، وقد قارب الثمانين (ع). التقريب (١٣٢/١).

(٣) هو عاصم بن سليمان الأحول، أبو عبد الرحمن، البصري، ثقة، من الرابعة، لم يتكلم فيه إلا القطان، فكأنه بسبب دخوله في الولاية، مات بعد سنة أربعين - ومئة - (ع). التقريب (٢٦٦/١).

(٤) هو عبد الرحمن بن مئيل - بلام ثقيلة والميم مثلثة -، أبو عثمان، النهدي - بفتح النون وسكون الهاء -، مشهور بكنيته، مخضرم، من كبار الثانية، ثقة ثبت، عابد، مات سنة خمس وتسعين، وقيل بعدها، وعاش مئة وثلاثين سنة، وقيل أكثر (ع). التقريب (٣٥٠/١).

(٥) كناية عن الإعراض عنه، والصبر على ظلمه.

(٦) إسناده حسن، لأجل محمد بن طريف.

وقد رواه الترمذي في العلل الكبير، (ص ١٠٦ برقم ١٨٣)، عن محمد بن طريف، عن ابن فضيل، وهو محمد، عن عاصم، به.

وقد اختلف عن محمد بن طريف في إسناده. فقد رواه المصنف، من طريق مُطَيَّن عن محمد ابن طريف، عن حفص بن غياث، عن عاصم، به.

و خالفه الترمذي، فرواه عن محمد بن طريف، عن ابن فضيل، عن عاصم، به.

و اختلف أيضاً على عاصم في رفعه ووقفه، فرواه عنه حفص بن غياث مرفوعاً، وخالفه علي ابن مُسْنَهْر، فرواه عنه موقوفاً على أبي هريرة رضي الله عنه.

فأما المرفوع، فرواه المصنف هنا، من طريق محمد بن طريف، عن حفص بن غياث.

١١٩. وأخبرنا^(١) أبو عبد الله الحافظ^(٢)، وأبو سعيد بن أبي عمرو^(٣)، قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب^(٤)، ثنا يحيى بن أبي طالب^(٥)، قال: قال عبد الوهاب^(٦): سئل سعيد يعني بن أبي عروبة^(٧) عن الزكاة، فأخبرنا عن قتادة^(٨)، عن قرعة^(٩) مولى زياد، أن

وأما الموقوف، فرواه ابن أبي شيبة في مصنفه، (١٨٥/٤ برقم ٩٩٢٥)، عن علي بن مُسهر، عن عاصم، عن أبي عثمان، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: إذا جاءك المصدق.. نحوه. موقوفاً. وعلي بن مُسهر ثقة، لكن قال أحمد لما سئل عنه: لا أدري كيف أقول، كان قد ذهب بصره، فكان يحدثهم من حفظه. وقال الحافظ ابن حجر: له غرائب بعد أن أضر. ينظر: تهذيب التهذيب (٣٣٥/٧)، التقريب (٤١٩/١).

ورواه عبد الرزاق في مصنفه، (١٨/٤ برقم ٦٨٢٣)، عن معمر، عن رجل، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قوله.

وهو إسناد ضعيف، فيه مبهم.

و لحفص متبعة، فقد تابعه ابن فضيل على رفعه، كما تقدم عند الترمذي، لكن في إسناده اختلاف عن ابن طريف، تقدمت الإشارة إليه.

قال الترمذي: سألت محمداً - يعني البخاري - عن هذا الحديث؟ فقال: إنما يروى هذا عن أبي عثمان، عن النبي ﷺ، رسلاً.

وقال الدارقطني في (العلل ٢١٧/١): «يرويه عاصم الأحول، واختلف عنه، فرواه محمد بن طريف، عن حفص بن غياث، وقيل: عن محمد بن طريف، عن ابن فضيل، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان، عن أبي هريرة. والصواب، عن أبي عثمان النهدي، رسلاً عن النبي ﷺ».

قلت: لم أقف عليه رسلاً، وهو ضعيف.

(١) السنن الكبرى، (١١٥/٤).

(٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٣) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٤) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٥) هو يحيى بن جعفر بن الزبيرقان، وثقه الدارقطني وغيره، تقدم برقم (٤١).

(٦) هو عبد الوهاب بن عطاء، أبو نصر، الخفاف، صدوق ربما أخطأ، تقدم برقم (٤١).

(٧) هو سعيد بن أبي عروبة مهران، اليشكري مولا هم، أبو النصر، البصري، ثقة حافظ، له

ابن عمر قال: «ادفعوها إليهم وإن شربوا بها الخمر». يعني الأمراء. (١)

١٢٠. أخبرنا (٢) أبو الحسين بن بشران (٣)، أنبأ أبو جعفر الرزاز (٤)، ثنا محمد ابن

تصانيف، كثير التدليس واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة، من السادسة، مات سنة ست،
وقيل سبع وخمسين-ومئة- (ع). التقريب (١/٢١٠).

وقد ذكره الحافظ ابن حجر في الطبقة الثالثة من المدلسين. (طبقات المدلسين ص ٣١).

(٨) هو قتادة بن دعامة بن قتادة، السدوسي، أبو الخطاب، البصري، ثقة ثبت، يقال ولد أكمه، وهو
رأس الطبقة الرابعة، مات سنة بضع عشرة-ومئة- (ع). التقريب (٢/٤٨٤).

(٩) هو قزعة بن يحيى، البصري ثقة، من الثالثة (ع). التقريب (٢/٤٨٧).

(١) إسناده حسن لأجل عبد الوهاب بن عطاء، وأما اختلاط سعيد بن أبي عروبة وعننته فهو من
أثبت الناس في قتادة.

وقد رواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٦٨١ برقم ١٨٠٠)، وابن أبي شيبه في المصنف، (٤/٢٥٣ برقم
١٠٢٨٢). كلاهما من طريق رباح بن عبيدة، عن قزعة، عن ابن عمر، بمعناه.

ورواه أبو عبيد أيضاً في الأموال، (ص ٦٧٩ برقم ١٧٩٣)، من طريق الحكم، وهو ابن عتيبة، عن
مجاهد، عن ابن عمر } بمعناه.

وروى ابن أبي شيبه في مصنفه، (٤/٢٥٣ برقم ١٠٢٨٤)، وابن زنجويه في الأموال، (٤/٣٧٣).

كلاهما من طريق حاجب بن عمر، عن الحكم بن الأعرج، قال: سألت ابن عمر؟ فقال: «ادفعها
إليهم وإن أكلوا بها لحوم الكلاب...».

وينظر تخريج الأثر (١١٧).

والحديث صحيح لغيره. وقال النووي في (المجموع ٦/١٤٧): إسناده صحيح أو حسن. وضح
إسناده الشوكاني في نيل الأوطار (٨/١٣٣)، والله أعلم.

(٢) السنن الكبرى، (٤/١١٥).

(٣) هو علي بن محمد بن عبد الله بن بشران، صدوق ثبت، تقدم برقم (١).

(٤) هو محمد بن عمرو بن البخترى، الرزاز، ثقة، تقدم برقم (١٠٦).

عبيد الله بن المنادي^(١)، ثنا يونس بن محمد^(٢)، ثنا حسن بن سعد الجهني^(٣)، قال: سألت زيد بن أسلم^(٤) عن الزكاة؟ فقال: سمعت بعبد الله بن عمر؟ فقلت: نعم. قال: «كان يدفعها إليهم - يعني السلطان - في الفتنة يُقْضَمون^(٥) بها دواهم^(٦)».

- (١) هو محمد بن عبيد الله بن يزيد، أبو جعفر، ابن المنادي، صدوق، تقدم برقم (٥٤).
- (٢) هو يونس بن محمد بن مسلم، البغدادي، أبو محمد، المؤدب، ثقة ثبت، من صغار التاسعة، مات سنة سبع ومائتين (ع). التقريب (٦٨٧/٢).
- (٣) كذا في المخطوط أيضاً، ولم أقف عليه، إلا أن يكون حسين بن سعد، الجهني، البطين، فقد ذكره البخاري في التاريخ، وقال: يعد في البصريين، سمع عطاء، وابن أبي مليكة، وزيد بن أسلم، روى عنه عبد الرحمن مولى بني هاشم، وموسى بن إسماعيل. وقال مثله أبو حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات. ينظر: التاريخ الكبير (٣٩١/٢)، الجرح والتعديل (٥٣/٣)، الثقات (٢٠٩/٦).
- (٤) هو زيد بن أسلم، العدوي، مولى عمر، أبو عبد الله، وأبو أسامة، المدني، ثقة، عالم، وكان يرسل، من الثالثة مات سنة ست وثلاثين - ومئة - (ع). التقريب (١٨٩/١).
- (٥) القُضْمُ: أكل الشيء اليابس. المحيط في اللغة (٢٥٥/٥). والمعنى يجعلونها علفاً تأكله دواهم.
- (٦) في إسناده من لم أقف عليه.

وقد رواه عبد الرزاق بمعناه في المصنف، (٤٥/٤ برقم ٦٩١٩)، من طريق ابن جريج، عن ابن نعيم، وهو عبد الله الشامي، أن ابن مطيع، وهو عبد الله، قال: «لا أدفع صدقة أموالي إلى ابن الزبير يعلفها خيله ويطعمها عبده. فأرسل إليه ابن عمر أنك لم تصب ولم تؤدها، وإن تصدقت بمثلها فلا تقبل منك، أدها إليهم، فإنك لم تؤمر أن تدفعها إلا إليهم بر أو أثم».

وهو ضعيف، فيه عبد الله بن نعيم سئل عنه ابن معين، فقال: مظلّم. (الجرح والتعديل ١٨٥/٥).

وقال الحافظ في (التقريب ١/٣١٨): لين الحديث.

وقد تقدم نحوه عن ابن عمر } برقم (١١٧، ١١٩).

والحكم على الأثر متوقف على معرفة حسن بن سعد الجهني واستبانة حاله.

١٢١. أخبرنا^(١) أبو الحسن بن أبي المعروف الإسفرائيني^(٢) بها^(٣) أنبأ أبو عمرو ابن نجيد^(٤)، أنبأ أبو عبد الله البوشنجي^(٥)، ثنا أمية بن بسطام^(٦)، ثنا يزيد ابن زريع^(٧)، ثنا روح بن القاسم^(٨)، عن سهيل بن أبي صالح^(٩)، عن أبيه^(١٠)، أنه أتى سعد بن أبي وقاص^(١١)، فقال: «إنه قد أدرك^(١٢) لي مالٌ، وأنا أحب أن أؤدي زكاته، وأنا أجد لها موضعاً، وهؤلاء يصنعون فيها ما قد رأيت ؟ فقال: أديها إليهم. قال: وسألت

(١) السنن الكبرى، (١١٥/٤).

(٢) هو محمد بن محمد بن حم بن أبي المعروف، قال عبد الغافر: فاضل ثقة مستور، تقدم برقم (١٨).

(٣) كانت بليدة حصينة من نواحي نيسابور على منتصف الطريق من جرجان. (معجم البلدان/١/١٧٧).

(٤) هو إسماعيل بن نجيد، أبو عمرو، السلمى، النيسابورى، ثقة، تقدم برقم (١٤).

(٥) هو العبدى البوشنجي، ثقة حافظ فقيه، تقدم برقم (٥١).

(٦) هو أمية بن بسطام، العيشي - بالياء والشين المعجمة -، بصري، يكنى أبا بكر، صدوق، من العاشرة، مات سنة إحدى وثلاثين - ومئتين - (خ م س). التقريب (٥٩/١)

(٧) هو يزيد بن زريع - بتقديم الزاي مصغر - البصري، أبو معاوية، ثقة ثبت، من الثامنة، مات سنة اثنتين وثمانين - ومئة - (ع). التقريب (٦٧١/٢).

(٨) هو روح بن القاسم، التميمي، العنبري، أبو غياث - بالمعجمة والمثلثة - البصري، ثقة حافظ، من السادسة، مات سنة إحدى وأربعين - ومئة -، أرخه ابن حبان (خ م د س ق). التقريب (١٧٧/١).

(٩) هو سهيل بن أبي صالح ذكوان، السمان، أبو يزيد، المدني، صدوق، تغير حفظه بأخرة، روى له البخاري مقرونا وتعليقا، من السادسة، مات في خلافة المنصور (ع). التقريب (٢٣٤/١)

(١٠) هو ذكوان، أبو صالح، السمان، الزيات، المدني، ثقة ثبت، وكان يجلب الزيت إلى الكوفة، من الثالثة، مات سنة إحدى ومئة (ع). التقريب (١٦٧/١).

(١١) هو سعد بن مالك، القرشي الزهري، أبو إسحاق، ابن أبي وقاص، أحد العشرة المبشرين بالجنة، وآخرهم موتاً، رضي الله عنه وعنهم أجمعين. ينظر: الإصابة (٧٣/٣).

(١٢) يعني وجبت فيه الزكاة، وحن وقتها.

أبا سعيد^(١) مثل ذلك، فقال: أَدَّهَا إِلَيْهِمْ. قال: وسألت ابن عمر مثل ذلك، فقال: أَدَّهَا إِلَيْهِمْ». ^(٢)

وروينا في هذا أيضا عن أبي هريرة^(٣) وجابر بن عبد الله^(٤) وعبد الله بن عباس^(٥).

(١) هو أبو سعيد الخدري رضي الله عنه

(٢) إسناده ضعيف، فيه سهيل بن أبي صالح، تغير بأخرة، إلا أنه توبع على بعضه.

كذا رواه عبد الرزاق في مصنفه، (٤/٤٦ برقم ٦٩٢٢)، عن معمر.

وأبو عبيد في الأموال، (ص ٦٧٩ برقم ١٧٩١)، عن إسماعيل بن إبراهيم، وهو ابن عليّة، و أبي معاوية، وهو الضرير.

وابن أبي شيبة في مصنفه، (٤/٢٥٢ برقم ١٠٢٨١)، من طريق بشر بن المفضل.

وابن زنجويه في الأموال، (٤/٣٦٦)، من طريق سفيان - لم يتبين لي أي السفيانيين - وكلاهما ثقة.

جميعهم عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه نحوه. إلا أن ابن زنجويه لم يذكر ابن عمر }، وزادوا جميعاً على المصنّف ذكر أبي هريرة رضي الله عنه.

ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه، (٤/٢٥٦ برقم ١٠٢٩٩)، من طريق شريك، عن حكيم بن ديلم -

في مراجع ترجمته ابن الدّيلم -، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وابن عمر }، بمعناه.

وفيه شريك سيء الحفظ.

والأثر عن ابن عمر وأبي هريرة حسن لغيره، فقد توبع سهيل عليه، وعن غيرها ضعيف، والله

تعالى أعلم

(٣) تقدم في التخرّيج.

(٤) لم أقف عليه.

(٥) لم أقف عليه.

باب الاختيار في قسمها بنفسه إذا أمكنه ذلك ليكون على يقين من أدائها.

١٢٢- وأخبرنا^(١) أبو بكر محمد بن إبراهيم الأصبهاني^(٢) الحافظ، أنبأ أبو نصر العراقي^(٣)، ثنا سفيان بن محمد الجوهري^(٤)، ثنا علي بن الحسن^(٥)، ثنا عبد الله ابن الوليد^(٦)، ثنا سفيان^(٧)، عن سليمان الشيباني^(٨)، عن أبي نصر^(٩)، عن سعيد ابن جبير^(١٠)، قال: سألت رجل^(١١) ابن عمر عن زكاة ماله؟ فقال: «ادفعها إليهم. فقال له سعيد بن جبير: إن بشر بن مروان^(١٢) جاءه رجل من أهل الشام، قال: فسأله، فقال: مررت بامرأة عطارة في السوق فلو كان معي شيء لأعطيته. فقال: يا

(١) السنن الكبرى، (١١٥/٤).

(٢) هو محمد بن إبراهيم بن أحمد، أبو بكر، الأصبهاني، الأزدي، ثقة، تقدم برقم (٧٢).

(٣) هو أحمد بن عمرو بن محمد، القاضي، البخاري، أبو نصر، يعرف بالعراقي، كان أحد أئمة أصحاب أبي حنيفة في الفقه، وكان على قضاء سمرقند مدة، تقدم برقم (٧٢).

(٤) هو سفيان بن محمد بن حاجب بن محمود، أبو الفضل، النيسابوري، الجوهري، كان من المشهورين بطلب الحديث بخراسان والعراق، ومن أهل الثروة والأفضال على أهل العلم، تقدم برقم (٧٢).

(٥) هو ابن أبي عيسى الداريجزي، أبو الحسن، الهلالي، ثقة، تقدم برقم (٧٢).

(٦) هو عبد الله بن الوليد بن ميمون، أبو محمد، المكي، العدني، صدوق ربما أخطأ، تقدم برقم (٧٢).

(٧) هو الثوري، ثقة، تقدم برقم (١).

(٨) هو سليمان بن أبي سليمان، أبو إسحاق، الشيباني، الكوفي، ثقة، من الخامسة، مات في حدود الأربعين-ومئة- (ع). التقريب (٢٢٥/١).

(٩) لم أقف عليه.

(١٠) هو سعيد بن جبير، الأسدي مولاهم، الكوفي، ثقة ثبت فقيه، من الثالثة، وروايته عن عائشة، وأبي موسى، ونحوهما مرسله، قتل بين يدي الحجاج سنة خمس وتسعين، ولم يكمل الخمسين (ع). التقريب (٢٠٣/١).

(١١) لم أقف عليه.

(١٢) هو بشر بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية، القرشي، الأموي، كان سمحا جوادا ممدحا، ولي إمرة العراقيين لأخيه عبد الملك. تاريخ الإسلام (٣٧٠/٥).

غضبان^(١) أعطه خمسمئة درهم من الزكاة. فقال ابن عمر: لبسوا^(٢) علينا لبس الله عليهم». ^(٣)

١٢٣- وأخبرنا^(٤)، أبو زكريا بن أبي إسحاق^(٥)، ثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب^(٦)، أنبأ الربيع بن سليمان^(٧)، أنبأ الشافعي^(٨)، ثنا أنس بن عياض^(٩)، عن أسامة بن زيد الليثي^(١٠): «أنه سأل سالم بن عبد الله، عن الزكاة؟ فقال: أعطها أنت. فقلت: ألم يكن ابن عمر يقول: ادفعها إلى السلطان. قال: بلى، ولكني لا أرى أن

(١) هو غضبان بن القبعثري الشيباني. ينظر (الجرح والتعديل ٧/ ٥٦).

(٢) قال القاضي عياض: بياء مفتوحة مخففة، وقد ضبطه بعضهم بتشديدها، والفتح أفصح، قال الله تعالى ﴿وَلَلْبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَكَايِلِسُوتًا﴾ [الأنعام: ٩]، ومنه قوله «جاءه الشيطان فلبس عليه» أي خلط عليه أمر صلاته وشبهها عليه. (مشارك الأنوار ١/ ٣٥٤).

والمعنى هنا، أن ما يفعله بعض الولاة من صرف الزكاة في غير مصارفها أحدث شبهة فيما يتعلق بدفعها إليهم، بعد أن كان الحكم فيه أمر واضح.

(٣) في إسناده أبو نصر الذي روى عن ابن جبير لم أقف عليه، وفيه أبو نصر العراقي لم أقف فيه على جرح أو تعديل، فلم يتبين لي حالهما.

وكذا رواه ابن زنجويه في الأموال، (٣٨٦/٤)، من طريق الثوري، به.

ورواه ابن عساكر في تاريخه، (٢٦٠/١٠)، من طريق المصنّف.

والحكم عليه متوقف على إستبانة حال من لم تعرف حاله من رواته.

(٤) السنن الكبرى، (١١٥/٤).

(٥) هو يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى بن سختويه، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٦) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٧) هو المرادي، صاحب الشافعي، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٨) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(٩) هو أنس بن عياض بن ضمرة، أبو عبد الرحمن، الليثي، ثقة، تقدم برقم (١٩).

(١٠) هو أسامة بن زيد، أبو زيد، الليثي مولاهم، المدني، صدوق، يهمل، تقدم برقم (١٠٥).

تدفعها إلى السلطان»^(١).

باب ما يُسقط الصدقة عن الماشية

١٢٤- وأخبرنا^(٢) محمد بن عبد الله الحافظ^(٣)، ثنا أبو زكريا العنبري^(٤)، ثنا محمد بن إبراهيم العبدى^(٥)، ثنا أبو صالح الحكم بن موسى القنطري^(٦)، ثنا يحيى ابن حمزة^(٧)، عن سليمان بن داود^(٨)، عن الزهري^(٩)، عن أبي بكر بن محمد ابن عمرو بن حزم^(١٠)، عن أبيه^(١١)، عن جده، عن النبي ﷺ، أنه كتب إلى أهل اليمن بكتاب، فذكر الحديث، وفيه: «وفي كل خمس من الإبل سائمة شاة إلى أن تبلغ أربعاً وعشرين»،

(١) إسناده ضعيف، فيه أسامة بن زيد صدوق، يهيم، وبقية رجاله ثقات.

والأثر عند الشافعي في الأم، (٦٩/٢)، وفي المسند، (ص ٩٤)، عن أنس بن عياض، به.

ومن طريقه رواه المصنّف أيضاً في المعرفة (٣/٣٣٣ برقم ٢٤١٨).

والأثر ضعيف، لضعف أسامة بن زيد.

(٢) السنن الكبرى، (١١٦/٤).

(٣) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٤) هو يحيى بن محمد بن عبد الله بن العنبر بن عطاء، أبو زكريا، العنبري، السلمى مولاهم، ذكره الحموي في

معجم الأدباء، وقال: كان عالماً بالتفسير لغويا أديبا فاضلا. وقال السبكي: أحد الأئمة. وقال السيوطي

في طبقات المفسرين: المفسر الأديب الأوحده. مات في سنة أربع وأربعين وثلاثمئة. ينظر: معجم الأدباء

(٦٣٣/٥)، طبقات الشافعية الكبرى (٣/٤٨٥)، طبقات المفسرين للسيوطي (ص ١٢٤).

(٥) هو العبدى البوشنجي، ثقة حافظ، فقيه، تقدم برقم (٥١).

(٦) هو الحكم بن موسى بن أبي زهير، القنطري، صدوق، تقدم برقم (٢١).

(٧) هو يحيى بن حمزة بن واقد، الحضرمي، ثقة رمي بالقدر، تقدم برقم (٢١).

(٨) هو أبو داود الخولاني، صدوق، تقدم برقم (٢١).

(٩) هو ابن شهاب، ثقة، تقدم برقم (٦).

(١٠) هو أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، الأنصاري، ثقة عابد، تقدم برقم (٢١).

(١١) هو محمد بن عمرو بن حزم، الأنصاري، أبو عبد الملك، المدني، له رؤية وليس له سماع إلا من

الصحابة، تقدم برقم (٢١).

وفيه: «وفي كل أربعين شاة سائمة شاة إلى أن تبلغ عشرين ومئة، فإن زادت واحدة ففيها شاتان» (١).

١٢٥. وأخبرنا (٢) أبو سعد الماليني (٣)، أنبأ أبو أحمد بن عدي (٤)، ثنا أحمد ابن الحسن الصوفي (٥)، ثنا إبراهيم بن موسى المروزي (٦)، ثنا محمد بن حمزة الرقي (٧)، عن غالب القطان (٨)، عن عمرو بن شعيب (٩)، عن أبيه (١٠)، عن جده (١١)، عن النبي

(١) في إسناده أبو زكريا العنبري، لم يتبين لي حاله.

والحديث سبق برقم (٢١)، فلينظر تخريجه والحكم عليه.

(٢) السنن الكبرى، (١١٦/٤).

(٣) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله، الهروي، الماليني، ثقة، تقدم برقم (٢٢).

(٤) هو ابن عدي، ثقة، تقدم برقم (٢٢).

(٥) هو أحمد بن الحسن بن عبد الجبار، الصوفي، ثقة، تقدم برقم (٢١).

(٦) هو إبراهيم بن موسى المروزي، روى عن محمد بن حمزة الرقي، وروى عنه أحمد بن الحسن ابن عبد الجبار الصوفي، ووثقه. ينظر: كتاب الفوائد - الغيلانيات - (١٧٧/٢)، تهذيب التهذيب (١٥٠/١).

(٧) هو محمد بن حمزة، أبو وهب، الرقي، الأسدي، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يروى عن الخليل بن مرة، روى عنه سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي، يعتبر حديثه إذا روى عن غير الخليل ابن مرة لأنه ضعيف. وذكره الذهبي في الميزان، وقال: منكر الحديث. ينظر: الثقات (٧٣/٩)، ميزان الاعتدال (١٢٥/٦)، لسان الميزان (١٤٨/٥).

(٨) هو غالب بن عبيد الله، الجزري، العقيلي، قال البخاري: منكر الحديث. وقال النسائي: متروك الحديث. وقال أبو حاتم: متروك الحديث، منكر الحديث. وقال ابن حبان: كان ممن يروي المعضلات عن الثقات، حتى ربما سبق إلى القلب أنه كان المتعمد لها، لا يجوز الاحتجاج بخبره بحال. مات في خلافة أبي جعفر. ينظر: الطبقات الكبرى (٤٨٣/٧)، التاريخ الكبير (١٠١/٧)، ضعفاء النسائي (ص ٨٦)، الجرح والتعديل (٤٧/٧)، المجروحين (٢٠١/٢).

(٩) هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، مختلف فيه، وقد أحتج بحديثه عن أبيه أحمد، وعلي بن عبد الله، والحميدي، وإسحاق بن إبراهيم. تقدم برقم (٨٤).

(١٠) هو شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، صدوق، تقدم برقم (١٠٤).

(١١) هو عبد الله بن عمرو بن العاص.

ﷺ، قال: «ليس في الإبل العوامل^(١) صدقة». (٢)

كذا قال: غالب القطان.

وروي في ذلك في البقر عن ابن عباس مرفوعاً^(٣)، وعن معاذ بن جبل موقوفاً^(٤)، وفي إسنادهما ضعف.

١٢٦- وأخبرنا^(٥) أبو الحسن العلاء بن محمد بن أبي سعيد المهرجاني^(٦)، أنبأ بشر

(١) قال المناوي: هي التي يسقى عليها ويحرق وتستعمل في الأشغال، لأنها لا تقتنى للنماء بل للاستعمال. (التيسير ٣٢٥/٢).

(٢) إسناده ضعيف جداً، فيه غالب العقيلي، وفيه محمد بن حمزة الرقي.

وهو عند ابن عدي في الكامل، (٧/٦) عن أحمد الصوفي، به.

و رواه الدارقطني في سننه، (١٠٣/٢)، من طريق أحمد الصوفي، به.

وقال: «كذا قال: غالب القطان. وهو عندي غالب بن عبيد الله، والله أعلم».

و الحديث ضعيف جداً، وقد ذكره الألباني في (السلسلة الضعيفة ٣٦٨ / ٩)، وقال: «ضعيف

جدا... وقال الدارقطني: (كذا قال: غالب القطان. وهو عندي غالب بن عبيد الله).

قلت: يعني العقيلي الجزري، وهو متروك». أهـ

(٣) رواه الدارقطني في سننه، (١٠٣/٢)، من طريق مجاهد، وطاووس، عن ابن عباس^(٧)، قال: قال

رسول الله ﷺ: «ليس في البقر العوامل صدقة...» الحديث.

وإسناده ضعيف جداً، فيه سوار، هو ابن مصعب متروك، قاله أحمد، وابن معين، والنسائي،

والدارقطني. (الضعفاء لابن الجوزي ٣١/٢)، وفيه ليث، وهو ابن أبي سليم، ضعيف.

(٤) رواه ابن أبي شيبه في مصنفه، (٢١٠/٤) برقم ١٠٠٠٤٢، من طريق ليث، وهو ابن أبي سليم، عن

طاووس، عن معاذ ﷺ، «أنه كان لا يأخذ من البقر العوامل الصدقة».

وإسناده ضعيف، فهو منقطع، فإن طاووس لم يلقى معاذاً ﷺ، وفيه ليث ضعيف.

(٥) السنن الكبرى، (١١٦/٤).

(٦) هو العلاء بن محمد بن أبي سعيد محمد بن يعقوب بن سليمان بن داود، أبو الحسن، المهرجاني،

الاسفراييني، قال عبد الغافر: ثقة فاضل كبير، كثير السماع. ينظر: المنتخب السياق (ص

٤٣٩).

بن أحمد^(١)، ثنا حمزة بن محمد الكاتب^(٢)، ثنا نعيم بن حماد^(٣)، ثنا أبو بكر بن عياش^(٤)، عن أبي إسحاق^(٥)، عن عاصم بن ضَمْرَةَ^(٦)، عن علي، أنه قال: «ليس في الإبل العوامل، ولا في البقر العوامل صدقة»^(٧).

- (١) هو بشر بن أحمد بن بشر، أبو سهل، الإسفرائيني، ثقة، تقدم برقم (١٨).
- (٢) هو حمزة بن محمد بن عيسى بن حمزة، أبو علي، الكاتب، جرجاني الأصل، ذكره الخطيب في تاريخ بغداد، وقال: كان ثقة. مات في سنة اثنتين وثلاثمئة، ينظر: تاريخ بغداد (١٨٠/٨).
- (٣) هو نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث، الخزاعي، أبو عبد الله، المروزي، نزيل مصر، صدوق، يخطيء كثيراً، فقيه عارف بالفرائض، من العاشرة، مات سنة ثمان وعشرين - ومئتين - على الصحيح، وقد تتبع ابن عدي ما أخطأ فيه، وقال: باقي حديثه مستقيم. (خ مق د ت ق). التقريب (٦٢٥/٢).
- (٤) هو أبو بكر بن عيَّاش - بتحتانية ومعجمة - بن سالم، الأسدي، الكوفي، المقرئ، الخنَّاط - بمهملة ونون - مشهور بكنيته، والأصح أنها اسمه، وقيل اسمه محمد أو عبد الله أو سالم أو شعبة أو رؤبة أو مسلم أو خدّاش أو مطرف أو حماد أو حبيب، عشرة أقوال، ثقة عابد، إلا أنه لما كبر ساء حفظه، وكتابه صحيح، من السابعة، مات سنة أربع وتسعين - ومئة -، وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين، وقد قارب المئة، وروايته في مقدمة مسلم (ع). التقريب (٧٠٠/٢).
- (٥) هو أبو إسحاق، السبيعي، ثقة، مدلس، اختلط بأخرة، تقدم برقم (٣٠).
- (٦) هو ابن ضَمْرَةَ، صدوق، تقدم برقم (٣٠).
- (٧) إسناده ضعيف، فيه نعيم بن حماد، صدوق، يخطيء كثيراً، وفيه أبو بكر بن عياش اختلط بأخرة، وفيه أبو إسحاق اختلط، ويدلس وقد عنعن.
- كذا رواه المصنّف في المعرفة، (٣/٢٦٠ برقم ٢٢٩١)، بسنده ولفظه.
- وقد اختلف عن أبي بكر بن عياش في لفظه، فرواه عنه نعيم بن حماد بلفظ: «ليس في الإبل العوامل، ولا في البقر العوامل صدقة»، وخالفه أبو عبيد القاسم بن سلام، فرواه عن أبي بكر، دون ذكر الإبل.

فأما رواية نعيم، فهي رواية المصنّف هذه.

وأما رواية أبي عبيد، فقد رواها، هو في كتابه الأموال، (ص ٤٧٠ برقم ١٠٠٢)، عن أبي بكر ابن عياش، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي - رضي الله عنه - قال: «ليس في البقر العوامل

صدقة».

وقد تابعه ابن أبي شيبة، والحسين بن أبي زيد.

فأما رواية ابن أبي شيبة، فهي في مصنفه، (٤/٢١٠ برقم ١٠٠٤١).

وأما رواية الحسين بن أبي زيد، فرواها من طريقه الدارقطني في سننه، (٢/١٠٣).

كلاهما (ابن أبي شيبة، والحسين بن أبي زيد) عن أبي بكر بن عياش، به.

ورواه ابن زنجويه في الأموال، (٣/٢٥٠)، من طريق الحجاج، وهو ابن أرطاة.

ورواه ابن زنجوية أيضاً في الأموال، (٣/٢٥٢)، وأبو داود في سننه، (٢/٩٩ برقم ١٥٧٢).

كلاهما من طريق زهير، وهو ابن معاوية.

كلاهما (الحجاج، وزهير)، عن أبي إسحاق يمثل رواية أبي عبيد، إلا أن زهير قال: عن أبي

إسحاق، عن عاصم، والحارث. وهو الأعمور.

وقال في رواية أبي داود: أحسبه عن النبي ﷺ.

و الحجاج، كثير الخطأ والتدليس، وقد عنعن، وزهير سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط.

ورواية زهير له بالشك في رفعه ووقفه فيها مخالفة لمن رواه مجزوماً بوقفه، وقد تقدم هذا في تخريج

الأثر رقم (٤١).

ورواه محمد بن الحسن الشيباني في المبسوط، (٢/١١)، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، وهو الصيرفي،

عمن حدثه عن علي بن أبي طالب عليه السلام، أنه قال: ليس في الإبل العوامل، والحوامل صدقة.

و المبهم في إسناده، هو محمد بن سيرين، فقد رواه أبو نعيم في مسند أبي حنيفة، (ص ٢٥١) عن

الهيثم الصيرفي، عن محمد بن سيرين، عن علي بن أبي طالب أنه قال: «ليس في العوامل والحوامل

صدقة».

وإسناده منقطع، فرواية ابن سيرين عن علي عليه السلام مرسله، فإنه لم يسمع منه، وقد يكون رأه في

المدينة وهو غلام، قاله ابن معين، و أبو زرعة. ينظر: (المراسيل لابن أبي حاتم ص ٣٢).

و قال السبكي في (طبقات الشافعية ١٠/١٧٥) في عقب هذا الأثر: محمد بن سيرين لم يذكر له

ترجمة في الأطراف عن علي عليه السلام.

قلت: وهو كذلك.

و الأشبه بالصواب رواية أبي عبيد ومن تابعه، وأما زيادة «الإبل العوامل» في رواية نعيم ابن

حماد، فقد تفرد بها نعيم دون غيره من الثقات، وهو يخطي كثيراً، والرواية التي توبع فيها ضعيفة،

إسناده منقطع.

١٢٧. أخبرنا^(١) محمد بن أحمد بن زكريا^(٢)، أنبا محمد بن الفضل^(٣)، ثنا جدي محمد بن إسحاق^(٤)، ثنا زكريا بن يحيى بن أبان^(٥)، ثنا ابن أبي مريم^(٦)، أنبا يحيى بن

ولكن يبقى ما في إسناد رواية أبي عبيد وغيره من الكلام على تدليس أبي إسحاق واختلاطه. وقد صحح ابن القطان إسناد رواية زهير ، عن أبي إسحاق ، عن عاصم فقط. وقال الألباني: وهذا إسناد حسن من طريق عاصم بن ضمرة عن علي، إن كان أبو إسحاق - وهو السبيعي - سمعه منه، وحدث به أبو إسحاق قبل اختلاطه، فإن زهيراً سمع منه بعد الاختلاط.

(١) السنن الكبرى، (١١٦/٤).

(٢) لم أقف على ترجمته.

(٣) هو محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمه، أبو طاهر، السلمى، النيسابوري، قال الذهبي في الميزان: «قال الحاكم: مرض في الآخر، وتغير بزوال عقله سنة أربع وثمانين، وعاش بعدها ثلاث سنين، قصدته فيها فوجدته لا يعقل. قلت: ما عرفت أحداً سمع منه أيام عدم عقله فإله أعلم». وقال في العبر: «واختلط قبل موته بثلاثة أعوام فتجنّبوه، وقال في اختلاطه ابن الصلاح، وذكر عن الحافظ أبو علي البرذعي، أنه اختلط في آخر عمره». وقال الحافظ ابن حجر: كلام الحاكم يدل على أنه حدث في أيام اختلاطه. وقال: وعاب عليه الحاكم تصانيفه لأصوله ومحدثه من كتب الناس. مات في سنة سبع وثمانين وثلاثمائة. ينظر: مقدمة ابن الصلاح (ص ٣٩٧)، ميزان الاعتدال (٣٠٠/٦)، العبر (٣٩/٣)، لسان الميزان (٣٤١/٥)، الكوكب النيرات (ص ٨٠).

(٤) هو محمد بن إسحاق بن خزيمه، أبو بكر النيسابوري، المعروف بإمام الأئمة، قال ابن أبي حاتم: ثقة صدوق. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: وكان رحمه الله أحد أئمة الدنيا علماً، وفقهاً، وحفظاً، وجمعاً، واستنباطاً حتى تكلم في السنن بإسناد لا نعلم سبق إليها غيره من أئمتنا، مع الإتقان الوافر والدين الشديد. مات في سنة إحدى عشرة وثلاثمائة، وقيل سنة اثني عشرة. ينظر: الجرح والتعديل (١٩٦/٧)، الثقات (١٥٦/٩)، طبقات الشافعية (١٠٠/١).

(٥) لم أقف على ترجمته، إلا أن الذهبي ذكره في المقتنى، وقال: زكريا بن أبان، الواسطي، عنه ابن خزيمه. وقال الألباني: ولم أجد له ترجمة. ينظر: المقتنى في سرد الكنى (٤١٤/١)، إرواء الغليل (٤٧/٤).

(٦) هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مريم، الجمحي بالولاء، أبو محمد، المصري، ثقة ثبت، فقيه، من كبار العاشرة، مات سنة أربع وعشرين - ومئتين -، وله ثمانون سنة (ع). التقريب (٢٠٤/١).

أيوب^(١)، أن خالد بن يزيد^(٢)، حدثه، أن أبا الزبير^(٣)، حدثه، أنه سمع جابر ابن عبد الله يقول: «ليس على مثير الأرض زكاة». (٤)

وروي عن يحيى بن سعيد، عن أبي الزبير بمعناه^(٥). وروي عن زياد بن سعد، عن أبي

(١) هو يحيى بن أيوب، العافقي - بمعجمة ثم فاء وقاف - أبو العباس، المصري، صدوق، ربما أخطأ، من السابعة، مات سنة ثمان وستين (ع). التقريب (٦٥٥/٢).

(٢) هو خالد بن يزيد، الجمحي، ويقال: السكسكي، أبو عبد الرحيم، المصري، ثقة، فقيه، تقدم برقم (٤٩).

(٣) هو محمد بن مسلم بن تدرُس، صدوق، إلا أنه يدلّس، تقدم برقم (١٣).

(٤) في إسناده، محمد بن الفضل اختلط، ويحيى بن أيوب ربما أخطأ، وفيه محمد بن أحمد بن زكريا، وزكريا بن يحيى بن أبان، لم يتبين حالهما، فإني لم أجد لهما ترجمة.

إلا أن المصنّف قد صحح إسناده، فقال في المعرفة، (٢٦١/٣): وروينا بإسناد صحيح عن أبي الزبير عن جابر أنه قال: «ليس على مثير الأرض زكاة». ووافقه الألباني، فقال: إسناده موقوف صحيح. (السلسلة الضعيفة ٣٦٩/٩).

وقد تقدم قوله في الإرواء عن زكريا بن يحيى بن أبان، لم أجد له ترجمة. والله أعلم.

و الأثر عند ابن خزيمة في صحيحه، (٢٠/٤ برقم ٢٢٧١)، عن زكريا بن يحيى بن أبان، به.

وقد توبع عليه يحيى بن أيوب، تابعه ابن لهيعة، لكنه اختلف عنه في إسناده، فقد رواه يحيى ابن يحيى، أنا ابن لهيعة، عن خالد بن يزيد، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، قال: «ليس على مثير الأرض زكاة، ولا على جمل الطعينة زكاة».

وخالفه أبو الأسود، فرواه عن ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر، مثله. فلم يذكر خالد بن يزيد.

فأما رواية، يحيى بن يحيى، فرواها ابن زنجويه في الأموال، (٢٢٦/٣)، عنه، به.

وأما رواية أبي الأسود، فرواها ابن زنجويه أيضاً في الأموال، (٢٢٥/٣)، عنه، به.

ويحيى بن يحيى، هو أبو زكريا النيسابوري، ثقة ثبت إمام. (التقريب ٦٦٨/٢).

وأبو الأسود، هو النضر بن عبد الجبار، المرادي، ثقة. (التقريب ٦٢٣/٢).

ولعل الخطأ من ابن لهيعة، فإنه ضعيف.

(٥) هو الأثر التالي.

الزبير، عن جابر مرفوعاً، وفي إسناده ضعف^(١)، والصحيح موقوف.

١٢٨. أخبرنا^(٢) أبو بكر بن الحارث الأصبهاني^(٣)، أنبأ علي بن عمر الحافظ^(٤)، ثنا محمد بن أحمد بن عمرو بن عبد الخالق^(٥)، ثنا أحمد بن رشدين^(٦)، ثنا سعيد بن عُفَيْر^(٧)، ثنا سليمان بن بلال^(٨) عن يحيى بن سعيد^(٩)، عن أبي الزبير^(١٠)،

(١) رواه الدارقطني في سننه، (١٠٤/٢)، من طريق محمد بن أبي موسى، ثنا حجاج، عن ابن جريج، عن زياد بن سعد، عن أبي الزبير، عن جابر، أن رسول الله ﷺ قال، فذكر نحوه.

إسناده ضعف كما قال المصنّف، فيه عننة حجاج وابن جريج وهما يدلّسان، وفيه أيضاً من لم أقف عليه.

(٢) السنن الكبرى (٤/١١٦).

(٣) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث، أبو بكر، الأصبهاني، وثقه عبد الغافر، وقال الذهبي: المحدث. تقدم برقم (٢٧).

(٤) هو الدارقطني، ثقة، تقدم برقم (٢٧).

(٥) هو محمد بن أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله، أبو العباس، العتكي، البزار، ذكره الخطيب في تاريخه، وقال: كان ثقة. مات في سنة تسع وثلاثين وثلاثمئة. ينظر: تاريخ بغداد (١/٣٢٧).

(٦) هو أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين بن سعد، أبو جعفر، المصري، قال ابن عدي: « قالوا له ياكذاب . وأنكرت عليه أشياء مما رواه، وهو ممن يكتب حديثه مع ضعفه ». وقال ابن أبي حاتم: سمعت منه بمصر، ولم أحدث عنه لما تكلموا فيه. وذكره ابن الجوزي في الضعفاء، وذكر الحافظ ابن حجر أن له أباطيل. مات في سنة اثنتين وتسعين ومئتين. ينظر: الجرح والتعديل (٢/١٥١)، الكامل لابن عدي (١/١٩٨)، الضعفاء لابن الجوزي (١/٨٤)، لسان الميزان (١/٢٥٧).

(٧) هو سعيد بن كثير بن عُفَيْر - بالمهملة والفاء مصغر -، الأنصاري مولاهم، المصري، وقد ينسب إلى جده، صدوق، عالم بالأنساب وغيرها، قال الحاكم: يقال إن مصر لم تخرج أجمع للعلوم منه. وقد رد ابن عدي على السعدي في تضعيفه، من العاشرة، مات سنة ست وعشرين ومئتين - (خ م قد س) التقريب (١/٢١١).

(٨) هو سليمان بن بلال، التيمي مولاهم، أبو محمد، وأبو أيوب، المدني، ثقة، من الثامنة، مات سنة سبع وسبعين ومئة - (ع). التقريب (١/٢٢٣).

(٩) هو يحيى بن سعيد بن قيس، الأنصاري، ثقة ثبت، تقدم برقم (٦٧).

(١٠) هو محمد بن مسلم بن تَدْرُوس، صدوق، إلا أنه يدلّس، تقدم برقم (١٣).

عن جابر، قال: « لا يؤخذ من البقر التي يحرث عليها من الزكاة شيء». (١)
 تابعه خالد بن يزيد، عن أبي الزبير، عن جابر، هكذا موقوفاً (٢)، وهو إسناد
 صحيح (٣).
 وهو قول مجاهد (٤)، وسعيد بن جبير (٥)، وعمر بن عبد العزيز (٦)، وإبراهيم النخعي

(١) إسناده ضعيف، فيه ابن رشددين ضعيف.

وقد رواه الدارقطني في سننه، (١٠٣/٣)، من طريق سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، عن
 أبي الزبير، عن جابر، فذكر معناه.
 وهو ضعيف، فيه ابن رشددين.

(٢) كما في الأثر المتقدم.

(٣) هو كما قال رحمه الله، وقد تقدم في الأثر السابق، وأما المرفوع فلم أقف عليه إلا عند الدارقطني،
 وإسناده ضعيف جداً، وقد ضعفه المصنّف، كما تقدم، وابن الملتن في (البدر المنير ٤٦٣/٥)،
 فقال: وروي عن جابر مرفوعاً، وفي إسناده ضعف... والصواب موقوف.

(٤) رواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٤٧٠ برقم ١٠٠٣)، وابن أبي شيبه في مصنفه، (٤/٢١١ برقم
 ١٠٠٤٣)، وابن زنجويه في الأموال، (٣/٢٥٥).

ثلاثتهم من طريق هُشيم، وهو ابن بشير، عن مغيرة، وهو ابن مقسم، عن إبراهيم ومجاهد، قالوا:
 «ليس في البقر العوامل صدقة»، وفي إسناده عنعنة هشيم، ومغيرة، وهما يدلسان، ومغيرة معروف
 بالتدليس عن إبراهيم.

(٥) رواه ابن أبي شيبه في مصنفه، (٤/٢١١ برقم ١٠٠٤٥)، من طريق عبد الله بن مسلم، عن سعيد
 ابن جبير، قال: «ليس على جمل الطعينة، ولا على ثورٍ عاملٍ صدقة». وفي إسناده عبد الله ابن
 مسلم، وهو ابن هرمز ضعيف. التقريب (٣١٤/١).

(٦) رواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٤٧٠ برقم ١٠٠٥)، من طريق يزيد بن أبي حبيب.

وإبن أبي شيبه في مصنفه، (٤/٢١١ برقم ١٠٠٤٤)، من طريق الحكم، وهو ابن عمر الرعيبي.

وإبن زنجويه في الأموال، (٣/٢٢٨)، من طريق الأوزاعي.

ثلاثتهم عن عمر بن عبد العزيز، قال: «ليس في البقر العوامل صدقة». لفظ أبي عبيد، ولفظ ابن

(١).

وقال الحسن البصري^(٢): «ليس في البقر العوامل صدقة، إذا كانت في مصر».

أبي شيبعة، وابن زنجويه بمعناه.

و الرعيبي ضعيف. (لسان الميزان ٢/٣٣٦)، ويزيد بن أبي حبيب، يرسل، وقد عنعن.

(١) تقدم مع قول مجاهد.

(٢) رواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٤٧٠ برقم ١٠٠٣)، وابن زنجويه في الأموال، (٢٥٨/٣)، كلاهما

من طريق يونس عن الحسن، قال: «ليس في البقر العوامل صدقة». وفي إسناده عنعنة هشيم، وهو

يدلس. ذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الثالثة من المدلسين. (ص ٤٧).

باب لا صدقة في الخيل

١٢٩- وروينا^(١) في حديث سليمان بن داود^(٢)، عن الزهري^(٣)، عن أبي بكر ابن محمد بن عمرو بن حزم^(٤)، عن أبيه^(٥)، عن جده، عن النبي ﷺ في الكتاب الذي كتبه إلى أهل اليمن و«أنه ليس في عبد مسلم، ولا في فرسه شيء». ثنا أخبرناه أبو عبد الله الحافظ^(٦)، ثنا أبو زكريا العنبري^(٧) ثنا أبو عبد الله العبدي^(٨)، ثنا الحكم بن موسى^(٩)، ثنا يحيى بن حمزة^(١٠)، عن سليمان بن داود، فذكره^(١١)

(١) السنن الكبرى، (٤/١١٨).

(٢) هو أبو داود الخولاني، صدوق، تقدم برقم (٢١).

(٣) هو ابن شهاب، ثقة، تقدم برقم (٦).

(٤) هو أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، الأنصاري، ثقة عابد، تقدم برقم (٢١).

(٥) هو محمد بن عمرو بن حزم، الأنصاري، أبو عبد الملك، المدني، له رؤية وليس له سماع إلا من الصحابة، تقدم برقم (٢١).

(٦) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٧) هو يحيى بن محمد بن عبد الله بن العنبر بن عطاء، أبو زكريا، العنبري، السلمي مولاهم، ذكره الحموي في معجم الأدباء، وقال: كان عالماً بالتفسير لغويًا أديبًا فاضلاً. وقال السبكي: أحد الأئمة. تقدم برقم (١٢٤).

(٨) هو العبدي البوشنجي، ثقة حافظ فقيه، تقدم برقم (٥١).

(٩) هو الحكم بن موسى بن أبي زهير، القنطري، صدوق، تقدم برقم (٢١).

(١٠) هو يحيى بن حمزة بن واقد، الحضرمي، ثقة رمي بالقدر، تقدم برقم (٢١).

(١١) في إسناده أبو زكريا العنبري، لم يتبين لي حاله.

والحديث تقدم برقم (٢١).

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب ليس على المسلم في عبده صدقة، (٢/٥٣٢ برقم ١٣٩٥)، ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب لا زكاة على المسلم في عبده وفرسه، (٢/٦٧٦ برقم ٩٨٢)، كلاهما من طريق خثيم بن عراك ابن مالك، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، نحوه. وهو عند غيرهما أيضاً.

١٣٠. وأخبرنا^(١) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل^(٢) ببغداد، ثنا أبو الحسن علي بن محمد المصري^(٣)، ثنا يحيى بن عثمان بن صالح^(٤)، ثنا محمد بن المتوكل^(٥)، ثنا بقية^(٦)، حدثني أبو معاذ الأنصاري^(٧)، عن الزهري^(٨) عن سعيد بن المسيب^(٩) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «عفوت لكم عن صدقة الجبهة، والكسعة، والنخعة».

١٣١. قال بقية^(١٠): الجبهة الخيل، والكسعة البغال والحمير، والنخعة المربيات في

والحديث صحيح.

(١) السنن الكبرى، (١١٨/٤).

(٢) هو علي بن محمد بن عبد الله بن بشران، صدوق ثبت، تقدم برقم (١).

(٣) هو علي بن محمد بن أحمد بن الحسن، أبو الحسن، الواعظ، وثقه الخطيب، تقدم برقم (١).

(٤) هو يحيى بن عثمان بن صالح، السهمي مولاهم، المصري، صدوق، رمي بالتشيع، ولينه بعضهم لكونه حدث من غير أصله، من الحادية عشرة، مات سنة اثنتين وثمانين ومئتين (ق). التقريب (٦٦٣/٢).

(٥) هو محمد بن المتوكل بن عبد الرحمن، الهاشمي مولاهم، العسقلاني، المعروف بابن أبي السري، صدوق، عارف، له أوهام كثيرة، من العاشرة، مات سنة ثمان وثلاثين ومئتين - (د). التقريب (٥٥٠/٢).

(٦) هو بقية بن الوليد بن صائد بن كعب، الكلاعي، ثقة في روايته عن الثقات، ضعيف في روايته عن غير الثقات، كثير التدليس عن الضعفاء والمجهولين، تقدم برقم (٥٥).

(٧) هو سليمان بن أرقم، أبو معاذ، البصري، مولى الانصار، وقيل: مولى قريش، وقيل: مولى قريظة أو النضير. قال ابن معين: ليس بشيء، ليس يسوى فلسا. وقال أحمد: لا يسوى حديثه شيئا، ولا يروى عنه الحديث. وقال البخاري: تركوه. وقال أبو داود، وأبو حاتم: متروك الحديث، وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث، ذاهب الحديث. ينظر: ضعفاء البخاري (ص ٥٢)، الجرح والتعديل (١٠٠/٤)، تاريخ بغداد (١٤/٩)، تهذيب الكمال (٣٥١/١١).

(٨) هو ابن شهاب، ثقة، تقدم برقم (٦).

(٩) هو سعيد بن المسيب، القرشي، المخزومي، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار، تقدم برقم (٨٤).

(١٠) يعني بالسند المتقدم.

البيوت. (١).

كذا رواه بقرية بن الوليد، عن أبي معاذ، وهو سليمان بن أرقم، متروك الحديث لا يحتج به^(٢)، وقد اختلف عنه في إسناده، فقليل هكذا، وقيل عنه، عن الحسن، عن عبد الرحمن بن سمرة. (٣).

١٣٢. أخبرنا^(٤) أبو الحسين بن بشران^(٥)، أنبأ علي بن محمد المصري^(٦)، ثنا يحيى بن عثمان^(٧)، ثنا سعيد بن عفير^(٨)، ثنا عبيد الله بن يزيد أبو عمرو^(٩)، عن سليمان بن أرقم^(١٠)، عن الحسن^(١١)، عن عبد الرحمن بن سمرة^(١٢)، أن رسول الله ﷺ قال: «لا

(١) لم أقف عليه عند غير المصنّف.

(٢) إسناده ضعيف جداً، فيه سليمان بن أرقم متروك، وفيه بقرية بن الوليد روايته ضعيفة إذا حدث عن الضعفاء، وقد حدث عن سليمان، وفيه محمد بن المتوكل، صدوق، له أوهام كثيرة، وفيه يحيى ابن عثمان تكلموا فيه. ولم أقف عليه من رواية بقرية عند غير المصنّف، وجاء بعضه عن أبي هريرة رضي الله عنه بمعناه، فقد روى البخاري في صحيحه، (٥٣٢/٢ برقم ١٣٩٥)، ومسلم في صحيحه، (٦٧٥/٢ برقم ٩٨٢)، كلاهما من طريق عراك بن مالك، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة». وهو عند غيرهما.

(٣) اختلف عن سليمان بن أرقم في إسناده، فرواه بقرية، عنه، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، كما تقدم عند المصنّف، ورواه عبيد الله بن يزيد أو عبد الله بن يزيد، عن سليمان بن أرقم، عن الحسن، عن عبد الرحمن بن سمرة، وسيأتي في الحديث التالي.

(٤) السنن الكبرى، (١١٨/٤).

(٥) هو علي بن محمد بن عبد الله بن بشران، صدوق ثبت، تقدم برقم (١).

(٦) هو علي بن محمد بن أحمد بن الحسن، أبو الحسن، الواعظ، وثقه الخطيب، تقدم برقم (١).

(٧) هو يحيى بن عثمان بن صالح، السهمي مولاهم، وتكلموا فيه، تقدم برقم (١٣٠).

(٨) هو سعيد بن كثير بن عُفير، الأنصاري مولاهم، صدوق، تقدم برقم (١٢٩).

(٩) لم أقف على ترجمته.

(١٠) هو سليمان بن أرقم، أبو معاذ، البصري، مولى الأنصار، متروك، تقدم برقم (١٣٠).

(١١) هو الحسن بن أبي الحسن، البصري، ثقة فقيه فاضل، يرسل كثيرا ويدلس، تقدم برقم (١٦).

(١٢) هو عبد الرحمن بن سمرة بن حبيب بن عبد شمس، العبشمي، صحابي جليل رضي الله عنه، أسلم يوم

صدقة في الكسعة، والجبهة، والنخة»^(١).
فسره أبو عمرو^(٢)، الكسعة الحمير، والجبهة الخيل، والنخة العبيد.
ورواه كثير بن زياد أبو سهل، عن الحسن، عن النبي ﷺ، مرسلًا. أخرجه أبو
داود في المراسيل^(٣).

الفتح. (الإصابة ٤ / ١٠)، بتصرف.

(١) إسناده ضعيف جداً، فيه سليمان بن أرقم متروك، وفيه يحيى بن عثمان تكلموا فيه، وفيه عننة
الحسن وهو يدللس، وفيه عبيد الله بن يزيد لم أقف على ترجمته.
وقد رواه ابن عدي في الكامل، (٢٥٤/٣)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة، (٤/١٨١٧) برقم
(٤٥٨٨).

كلاهما من طريق سعيد بن عفير، ثنا عبد الله بن يزيد أبو عمرو الحراني، به.
ولم يتبين لي هل الصواب في اسمه، عبيد الله بن يزيد، كما هو عند المصنف، أم عبد الله بن يزيد،
كما هو عند ابن عدي، وأبي نعيم، فلم أقف عليهما، إلا أن المزني في تهذيب الكمال ذكر في
ترجمة سليمان بن أرقم عبد الله بن يزيد فيمن روى عنه.

وذكره الهيثمي في (مجمع الزوائد ٦٩/٣)، وعزاه للطبراني في الكبير، وقال: وفيه سليمان ابن
أرقم وهو متروك.

قلت: ولم أقف عليه في معاجم الطبراني الثلاثة، إلا أن أبا نعيم في روايته المتقدمة رواه عن الطبراني.
والحديث ضعيف جداً، مداره على سليمان بن أرقم، وهو متروك، وقد ضعفه الألباني رحمه الله في
السلسلة الضعيفة (١٣٦/٥).

(٢) يعني عبيد الله بن يزيد، أحد رواة الحديث.

(٣) (ص ١٣٣ برقم ١١٤)، من طريق غالب بن سليمان، حدثنا كثير أبو سهل، ونحن بخراسان، عن الحسن

قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله تجاوز لكم عن ثلاث، عن الجبهة، وعن النخة، والكسع».

وإسناده صحيح إلى الحسن. وهو ضعيف للإرسال الذي فيه.

وهذا الحديث أختلف عن الحسن في وصله وإرساله، فقد رواه سليمان بن أرقم، عن الحسن، عن

عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، موصولاً، كما في الحديث المتقدم.

وخالفه كثير بن زياد هنا، فرواه عن الحسن، عن النبي ﷺ، مرسلًا، فلم يذكر عبد الرحمن ابن

سمرة رضي الله عنه.

١٣٣. وأخبرنا^(١)، أبو عبد الرحمن السلمي^(٢)، ثنا أبو الحسن محمد ابن محمد بن الحسن الكارزي^(٣)، أنبا علي بن عبد العزيز^(٤)، قال: قال أبو عبيد^(٥)، في حديث النبي ﷺ «ليس في الجبهة، ولا في الكسعة، ولا في النخة صدقة»: حدثناه ابن أبي مریم^(٦)، عن حماد بن زيد^(٧)، عن كثير بن زياد الخرساني^(٨)، يرفعه^(٩).

والصواب رواية من رواه مرسلًا، فهو صحيح مرسل، وأما الموصول، فهو ضعيف جداً، كما سبق بيانه.

(١) السنن الكبرى، (١١٨/٤).

(٢) هو محمد بن الحسين بن موسى، تكلموا فيه، وليس بعمدة، تقدم برقم (١٩).

(٣) هو محمد بن محمد بن الحسن بن الحارث، الكارزي، قال الحموي: مقبول الرواية. وعدله الذهبي، تقدم برقم (٧٠).

(٤) هو علي بن عبد العزيز بن المرزبان بن سابور، أبو الحسن، البغوي، ثقة، تقدم برقم (٧٠).

(٥) هو القاسم بن سلام، ثقة فاضل، تقدم برقم (٧٠).

(٦) هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مریم، ثقة ثبت فقيه، تقدم برقم (١٢٧).

(٧) هو حماد بن زيد بن درهم، الأزدي، الجهضمي،، ثقة ثبت فقيه، تقدم برقم (١٨).

(٨) هو كثير بن زياد، أبو سهل، البُرساني - بضم الموحدة وسكون الراء بعدها مهملة -، بصري نزل بلخ، ثقة، من السادسة (د ت ق). التقريب (٤٩١/٢).

(٩) إسناده ضعيف، فهو معضل لانقطاعه بين كثير بن زياد والنبي ﷺ، وفيه أبو عبد الرحمن محمد ابن الحسين السلمي، تكلموا فيه، وليس بعمدة.

وقد رواه أبو داود في المراسيل (ص ١٣٣ برقم ١١٤)، من طريق غالب بن سليمان، عن كثير ابن زياد، عن الحسن، مرسلًا، بمعناه. كما تقدم قريباً.

وقال أبو عبيد في الغريب (٧/١): (في حديثه عليه السلام: «ليس في الجبهة ولا في النخة ولا في الكسعة صدقة»). هكذا دون إسناد.

وذكره الألباني في (السلسلة الضعيفة ٥ / ١٣٦)، وعزاه لأبي عبيد في الغريب، وقال: وهذا إسناد ضعيف معضل، ورجاله ثقات.

١٣٤. وعن غير حماد^(١)، عن جوير^(٢)، عن الضحاك^(٣)، يرفعه^(٤).
 ١٣٥. قال أبو عبيد^(٥): قال أبو عبيدة^(٦): الجبهة الخيل، والنخعة الرقيق، والكسعة الحمير^(٧).

١٣٦. قال أبو عبيد^(٨): وحدثنا نعيم بن حماد^(٩)، عن ابن الدَّرَاوَزْدِي المدني^(١٠)، عن أبي حزره القاص يعقوب بن مجاهد^(١١)، عن سارية الخلجي^(١٢)، عن النبي ﷺ، قال:

-
- (١) يعني بالسند المتقدم، عن ابن أبي مريم، عن غير حماد بن زيد، ولم أقف عليه.
 (٢) هو جُوَيْر - تصغير جابر -، ويقال اسمه جابر، وجوير لقب، ابن سعيد الأزدي، أبو القاسم، البلخي نزبل الكوفة، راوي التفسير، ضعيف جداً، من الخامسة، مات بعد الأربعين - ومئة - (خدق). التقريب (٩٤/١).
 (٣) هو الضحاك بن مزاحم، الهلالي، أبو القاسم، أو أبو محمد، الخراساني، صدوق، كثير الإرسال، من الخامسة، مات بعد المئة (٤). التقريب (٢٥٩/١).
 (٤) إسناده ضعيف جداً، فيه جوير ضعيف جداً، وفيه من لم أقف عليه، وهو معضل لانقطاعه بين الضحاك والنبي ﷺ.
 والحديث لم أجده عند غير المصنّف.
 (٥) يعني بالسند المتقدم.
 (٦) هو معمر بن المثنى، أبو عبيدة، التيمي مولاهم، البصري، النحوي، اللغوي، صدوق، أخباري، وقد رمي برأي الخوارج، من السابعة، مات سنة ثمان ومائتين، وقيل بعد ذلك، وقد قارب المئة (خت د). التقريب (٥٩٦/٢).
 (٧) إسناده صحيح، وهو في غريب الحديث لأبي عبيد (٧/١).
 (٨) يعني بالسند المتقدم.
 (٩) هو نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث، المروزي، صدوق، يخطيء كثيراً، تقدم برقم (١٢٦).
 (١٠) هو عبد العزيز بن محمد بن عبيد، الدَّرَاوَزْدِي، أبو محمد، الجهني مولاهم، المدني، صدوق، كان يحدث من كتب غيره فيخطيء، قال النسائي: حديثه عن عبيد الله العمري منكر. من الثامنة، مات سنة ست أو سبع وثمانين - ومئة - (ع). التقريب (٣٦٠/١).
 (١١) هو يعقوب بن مجاهد، القاص، يكنى أبا حَزْرَة، - بفتح المهملة وسكون الزاي وهو بها أشهر -،

«أخرجوا صدقاتكم، فإن الله قد أراحكم من الجبهة، والسجة، والبجة».

وفسرها أنها كانت آلهة يعبدونها في الجاهلية.

قال أبو عبيد: وهذا خلاف ما في الحديث الأول، والتفسير في الحديث، والله أعلم

أيهما المحفوظ. (١)

قال الشيخ (٢): أسانيد هذا الحديث ضعيفة، وفي الأحاديث الصحيحة قبله كفاية،

وبالله التوفيق.

١٣٧. أخبرنا (٣) أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني (٤) أنبأ أبو بكر

ابن جعفر المزكي (٥)، ثنا محمد بن إبراهيم البوشنجي (٦)، ثنا ابن بكير (٧)، ثنا مالك (٨)،

صدوق، من السادسة، مات سنة تسع وأربعين - ومئة -، أو بعدها (بخ م د). التقريب (٦٨٠/٢)

(١٢) هو سارية الخُلجي، منسوب إلى الخُلج، وهو قيس بن الحارث بن فهر، وقيل: بتحريك اللام،

روى عن النبي ﷺ رسلاً، وليست له صحبة، قاله البخاري، وأبو زرعة، وابن حبان في الثقات.

وذكره الحافظ ابن حجر في الإصابة، وذكر فيه ما تقدم عن البخاري، وابن حبان. ينظر: التاريخ

الكبير (٢٠٧/٤)، الجرح والتعديل (٣١٧/٤)، الثقات (٣٤٧/٤)، الإصابة (٢٧٤/٣).

(١) إسناده ضعيف، فيه أبو نعيم، والدراوردي، يخطئان، وهو مرسل، فرواية سارية عن النبي ﷺ مرسلة،

كما تقدم.

كذا ذكره أبو عبيد في الغريب، (٩/١)، بدون إسناد. ولم أقف عليه عند غيره.

(٢) هو المصنّف.

(٣) السنن الكبرى، (١١٨/٤).

(٤) هو عبد الله بن محمد بن الحسن أبو أحمد، المهرجاني، عدله المصنّف، والذهبي، تقدم برقم (٥١).

(٥) هو محمد بن جعفر بن أحمد بن موسى، المزكي، قال الذهبي: كان من أعيان المشايخ أبوةً وديناً

وورعاً، تقدم برقم (٥١).

(٦) هو العبدى البوشنجي، ثقة حافظ فقيه، تقدم برقم (٥١).

(٧) هو يحيى بن عبد الله بن بكير، المخزومي مولاهم، احتج به الشيخان، وله في صحيح البخاري

عدة أحاديث عن مالك، تقدم برقم (٥١).

(٨) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

عن ابن شهاب^(١)، عن سليمان بن يسار^(٢)، أن أهل الشام، قالوا لأبي عبيدة ابن الجراح^(٣) رضي الله عنه: «خذ من خيلنا ورقيقنا صدقة، فأبي، ثم كتب إلى عمر ابن الخطاب رضي الله عنه، فأبي، فكلموه أيضا، فكتب إلى عمر بن الخطاب، فكتب إليه عمر ابن الخطاب إن أحبوا فخذها منهم، وأرددها عليهم، وارزق رقيقهم^(٤)»، قال مالك: أي أرددها على فقرائهم.^(٥)

(١) هو الزهري، ثقة، تقدم برقم (٦).

(٢) هو سليمان بن يسار، الهلالي، المدني، مولى ميمونة، وقيل أم سلمة، ثقة فاضل، أحد الفقهاء السبعة، من كبار الثالثة، مات بعد المئة، وقيل قبلها (ع). التقريب (٢٢٩/١).

(٣) هو عامر بن عبد الله بن الجراح، أبو عبيدة، القرشي، الفهري، صحابي جليل رضي الله عنه، مشهور بكنيته، مات في طاعون عمواس بالشام سنة ثمان عشرة. الإصابة (٣/ ٥٨٦)، بتصرف.

(٤) قال ابن عبد البر في (الاستدكار (٣/ ٢٣٧): ومعنى قوله: «وارزق رقيقهم» يعني الفقير منهم، والله أعلم، وقيل في معنى «وارزق رقيقهم عبيدهم وإماءهم»: أي ارزقهم من بيت المال.

(٥) إسناده منقطع، سليمان بن يسار لم يدرك عمر، وأبا عبيدة }، فقد مات في سنة سبع ومئة، وهو ابن ثلاث وسبعين سنة، فيكون مولده سنة أربع وثلاثين أو نحوها.

كذا رواه مالك في الموطأ، (١/ ٢٧٧ برقم ٦١٢)، عن ابن شهاب، به.

ورواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٥٦٤ برقم ١٣٦٥) عن ابن بكير، به.

وقد توبع عليه ابن بكير، تابعه الشافعي، وابن أبي أنيس، وهو عبد الله بن إسماعيل.

فأما رواية الشافعي فهي في الأم، (٧/ ٢٣٦).

وأما رواية ابن أبي أنيس فرواها ابن زنجويه في الأموال، (٤/ ١١٠)، عن ابن أبي أنيس.

كلاهما عن مالك، به.

ومن طريق الشافعي رواه المصنّف في المعرفة، (٣/ ٢٦٣ برقم ٢٢٩٩).

والأثر ضعيف للانقطاع الذي في إسناده.

١٣٨. أخبرنا^(١) أبو عبد الله الحافظ^(٢)، ثنا محمد بن موسى الصيدلاني^(٣)، ثنا إبراهيم بن أبي طالب^(٤)، ثنا محمد بن المثنى^(٥)، ثنا عبد الرحمن بن مهدي^(٦)، ثنا سفيان^(٧)، عن أبي إسحاق^(٨)، عن حارثة بن مُضَرَّب^(٩) قال: «جاء ناس من أهل الشام إلى عمر رضي الله عنه، فقالوا: إنا قد أصبنا أموالا، خيلا، ورقيقا، نحب أن يكون لنا فيه زكاة وظهور. قال: ما فعله صاحباي^(١٠) قبلي فافعله! فاستشار عمر رضي الله عنه عليا رضي الله عنه في

(١) السنن الكبرى، (١١٨/٤).

(٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٣) محمد بن موسى بن عمران، أبو الحسن، الفقيه، الصيدلاني، ولم أقف على مصادر في ترجمته.

قال الحاكم: حدثنا أبو الحسن محمد بن موسى بن عمران الفقيه، من أصل كتابه، حدثنا إبراهيم ابن أبي طالب. المستدرک (٤٢٠/٢)، وينظر: سنن البيهقي الكبرى (١٦٣/٣).

(٤) هو إبراهيم بن أبي طالب محمد بن نوح بن عبد الله بن خالد بن أشرس، أبو إسحاق، النيسابوري، قال ابن منده: أحد الأئمة في علم الحديث. وقال الحاكم: إمام عصره بنيسابور في معرفة الحديث والرجال، جمع الشيوخ والعلل. وقال الخطيب: كان إبراهيم عالما بالحديث، وكان عابدا وزاهدا. وقال الذهبي: الإمام الحافظ شيخ خراسان. ينظر: فتح الباب (٤٣/١)، غنية الملتبس إيضاح الملتبس (١١٧/١) تذكرة الحفاظ (٦٣٨/٢).

(٥) هو محمد بن المثنى بن عبيد، العنزي - بفتح النون والزاي -، أبو موسى، البصري، المعروف، بالزمن، مشهور بكنيته، وباسمه، ثقة ثبت، من العاشرة، وكان هو وبندار فرسي رهان، وماتا في سنة واحدة (ع). التقريب (٥٥٠ / ٢).

(٦) هو عبد الرحمن بن مهدي بن حسان، العنبري مولاهم، أبو سعيد، البصري، ثقة ثبت حافظ، عارف بالرجال والحديث، قال ابن المديني: ما رأيت أعلم منه. من التاسعة، مات سنة ثمان وتسعين - ومئة - وهو ابن ثلاث وسبعين سنة (ع). التقريب (٣٥١/١).

(٧) هو الثوري ثقة، تقدم برقم (١).

(٨) هو أبو إسحاق، السبيعي، ثقة، مدلس، اختلط بأخرة، تقدم برقم (٣٠).

(٩) هو حارثة بن مُضَرَّب - بتشديد الراء المكسورة قبلها معجمة -، العبيدي، الكوفي، ثقة، من الثانية، غلط من نقل عن ابن المديني أنه تركه (بخ ٤). التقريب (١٠١/١).

(١٠) يعني النبي صلوات الله عليه، وأبا بكر الصديق رضي الله عنه.

جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ و{، فقال علي رضي الله عنه: هو حسن إن لم يكن جزية^(١) يؤخذون بها راتبه^(٢)». (٣)

(١) والجزية: جمعها جزى، كقربة وقرب، وهي مشتقة من الجزاء، وهي عبارة عن المال الذي يؤخذ من غير المسلمين مقابل إقامتهم في الدولة الإسلامية وحمايتهم لهم. ينظر: تهذيب الأسماء (٤٨/٣).
 (٢) رتب: أي ثبت. قال طفيل: وقد كان حيانا عدوين في الذي مضى / فعلى ما كان في الدهر فارتي.
 والتُّرْبُ: الدائم الثابت. وفي المثل: «هو أثبت من رُوَيْب الأطل» وهو القراد إذا صار في أطل الناقة.
 ورُتِب الأمر: دام. والراتبة الدائمة المستمرة. ينظر: الجيم (٣٠٨/١)، المحيط في اللغة (٤٢٨/٩).
 (٣) إسناده ضعيف، فيه عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس، وهو من رواية الثوري هي قبل الاختلاط كما تقدم برقم (٣٠).

والأثر عند الحاكم في المستدرک، (١/٥٥٧ برقم ١٤٥٦)، عن محمد بن موسى، به. وقال: هذا حديث صحيح الإسناد إلا أن الشيخين لم يخرجاه عن حارثة، وإنما ذكرته في هذا الموضوع للمحدثات الراتبية التي فرضت. ورواه ابن خزيمة في صحيحه، (٤/٣٠ برقم ٢٢٩٠).

ورواه ابن حزم في الأحكام، (٦/٢١٢) من طريق محمد بن عبد السلام الخشني. كلاهما (ابن خزيمة، ومحمد بن عبد السلام)، عن محمد بن المثني، به. ومحمد بن عبد السلام، قال عنه الذهبي في (تذكرة الحفاظ ٦/٢٤٩): كان ثقة كبير الشأن. ورواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٥٦٣ برقم ١٣٦٤)، عن ابن مهدي، به. ورواه أحمد في المسند، (١/١٤ برقم ٨٢)، والطبري في تهذيب الآثار، (مسند عمر)، (٢/٩٣٩)، والدارقطني في السنن، (٢/١٢٦)، والمقدسي في المختارة، (١/٢٠٦ برقم ١٠٧). جميعهم من طريق ابن مهدي، به.

و رواه ابن زنجويه في الأموال، (٢/٢٤٢)، والدارقطني في السنن، (٢/١٢٦)، كلاهما من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، به، نحوه. وإسرائيل ثقة، كما في التقريب (١/٤٧).

وذكره الحافظ ابن حجر في إتحاف المهرة (١٢/١٢٩)، وعزاه لأحمد، وابن خزيمة، والحاكم، والدارقطني. والحديث في صحيح ابن خزيمة، وقال عنه الطبري في تهذيب الآثار (٢/٩٣٩): وهذا خير عندنا صحيح سنده لا علة فيه توهنه، ولا سبب يضعفه. قلت: لكن يشكل عليه عنعنة أبي إسحاق. والله تعالى أعلم.

١٣٩. أخبرنا^(١) أبو زكريا بن أبي إسحاق^(٢)، ثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب^(٣)، ثنا الربيع^(٤)، أنبأ الشافعي^(٥)، أنبأ مالك^(٦) عن عبد الله ابن دينار^(٧) قال: سألت سعيد بن المسيب^(٨) عن صدقة البراذين^(٩)؟ فقال: «وهل في الخيل صدقة!»^(١٠).

(١) السنن الكبرى، (١١٩/٤).

(٢) هو يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى بن سختويه، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٣) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٤) هو المرادي، صاحب الشافعي، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٥) هو الإمام، تقدم، تقدم برقم (٩).

(٦) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(٧) هو عبد الله بن دينار، العدوي مولاهم، مولى ابن عمر، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٨) هو سعيد بن المسيب، القرشي، المخزومي، أحد العلماء الأئمة الفقهاء الكبار، تقدم برقم (٨٤).

(٩) البراذين: جمع البرذون، وهو فرس العجم، وخلافها العراب، وهي عراض الظهور قصار، وسميت بذلك لثقلها، وأصل البرذنة الثقل. ينظر: مشارق الأنوار (٨٣/١)، المغرب في ترتيب المعرب (٧١/١)، دستور العلماء (١٦٥/١).

(١٠) إسناده صحيح.

وهو عند مالك في الموطأ، (٢٧٨/١ برقم ٦١٤)، عن ابن دينار، به.

وعنه رواه الشافعي في الأم، (٢٦/٢)، وفي المسند، (ص ٩٢).

ورواه ابن زنجوية في الأموال، (٣٨١/٤)، عن ابن أبي أويس، وهو إسماعيل بن عبد الله.

والحارث بن أبي أسامة في مسنده (كما في بغية الباحث)، (٦٥٥/٦٧٨/٢)، عن محمد بن عمر، وهو الواقدي.

وأبو جعفر البخاري في مجموع مصنفاته، (٣٣٩/١ برقم ٤٥٧) من طريق الواقدي.

ورواه المصنف في السنن الكبرى، (١١٩/٤) من طريق ابن بكير، وسيأتي برقم (١٤١).

ثلاثتهم (ابن أبي أويس، والواقدي، وابن بكير)، عن مالك، به.

و الواقدي، متروك، (التقريب ٥٤٢/٢).

وذكره الحافظ ابن حجر في المطالب العالية، (٥٠١/٥)، والبوصيري في إتحاف الخيرة،

١٤٠. وأخبرنا^(١) عمر بن عبد العزيز بن قتادة^(٢)، أنبأ أبو عمرو بن نجيد^(٣)، ثنا محمد بن إبراهيم العبدى^(٤)، ثنا ابن بكير^(٥)، ثنا مالك^(٦)، عن عبد الله بن أبي بكر ابن محمد بن عمرو بن حزم^(٧)، أنه قال: جاء كتاب من عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه إلى أبي، وهو بمنى: «لا تأخذ من الخيل، ولا من العسل صدقة»^(٨).

(١١٠/٥). وعزياة للحارث، وقال البوصيري: هذا إسناد ضعيف لضعف الواقدي. ومالك متابعات، تابعه شعبة، وابن عيينة، ويحيى بن سعيد، وعبد العزيز بن أبي سلمة. فأما رواية شعبة، فقد رواها الطحاوي في شرح معاني الآثار، (٣٠/٢)، من طريق شعبة. وأما رواية ابن عيينة، فقد رواها ابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٢٤٦ برقم ١٠٢٣٦)، عنه. وأما رواية يحيى بن سعيد، وهو الأنصاري، فقد رواها ابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٢٤٦ برقم ١٠٢٣٧)، عنه. و أما رواية عبد العزيز بن أبي سلمة، فقد رواها أبو عبيد في الأموال، (ص ٥٦٣ برقم ١٣٦٣)، من طريقه. أربعتهم، عن ابن دينار، به. والأثر صحيح.

(١) السنن الكبرى، (٤/١١٩).

(٢) هو عمر بن عبد العزيز بن قتادة، سمع منه المصنف قراءة عليه، ومن أصل كتابه، وأكثر الرواية عنه في تصانيف، وقال: صحيح السماع. تقدم برقم (١٠).

(٣) هو إسماعيل بن نجيد، أبو عمرو، السلمى، النيسابورى، ثقة، تقدم برقم (١٤)..

(٤) هو العبدى البوشنجي، ثقة حافظ فقيه، تقدم برقم (٥١).

(٥) هو يحيى بن عبد الله بن بكير، المخزومي مولاهم، احتج به الشيخان، وله في صحيح البخاري عدة أحاديث عن مالك، تقدم برقم (٥١).

(٦) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(٧) هو عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، الأنصاري، المدني، القاضي، ثقة، تقدم برقم (١٠٦).

(٨) إسناده صحيح.

١٤١. وبهذا الإسناد^(١)، ثنا مالك^(٢)، عن عبد الله بن دينار^(٣) قال: سألت سعيد

بن المسيب^(٤) عن صدقة البراذين؟ فقال: وهل في الخيل صدقة^(٥).

والأثر عند مالك في الموطأ، (١/٢٧٧ برقم ٦١٣)، عن عبد الله بن أبي بكر، به.
ورواه الشافعي في الأم، (٢/٣٩).

وأبو عبيد في الأموال، (ص ٦٠٠ برقم ١٤٩٦)، عن ابن بكير.

و ابن زنجويه في الأموال، (٤/١٠٤)، عن ابن أبي أويس.

ثلاثتهم (الشافعي، وابن بكير، وابن أبي أويس)، عن مالك، به.

ومن طريق الشافعي رواه المصنف في المعرفة، (٣/٢٨٣ برقم ٢٣٣٠).

ورواه ابن أبي شيبه في المصنف، (٤/٢٤٦ برقم ١٠٢٣٨)، عن أبي أسامة، وهو حماد بن أسامة.

والطبري في تهذيب الآثار، (مسند عمر)، (٢/٩٥٢) من طريق أبي أسامة، عن أسامة بن زيد،

عن عمر بن عبد العزيز، قال: «ليس في الخيل صدقة».

ورواه الترمذي في جامعه، (٣/٢٥ برقم ٦٣٠)، من طريق عبيد الله بن عمر، وهو العُمري، عن نافع

قال: سألتني عمر بن عبد العزيز عن صدقة العسل؟ قال: قلت: ما عندنا عسل نتصدق منه،

ولكن أخبرنا المغيرة بن حكيم أنه، قال: ليس في العسل صدقة. فقال عمر: عدل مرضي. فكتب

إلى الناس أن توضع. يعني عنهم.

والأثر صحيح.

(١) السنن الكبرى، (٤/١١٩).

(٢) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(٣) هو عبد الله بن دينار، العدوي مولاهم، مولى ابن عمر، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٤) هو سعيد بن المسيب، القرشي، المخزومي، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار، تقدم برقم (٨٤).

(٥) في إسناده صحيح.

وقد سبق برقم (١٣٩).

باب من رأى في الخيل صدقة

١٤٢. أخبرنا^(١) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان^(٢)، حدثني أبي^(٣)، ثنا أبو عبد الله محمد بن موسى الإصطخري^(٤)، ثنا إسماعيل بن يحيى بن بحر الأزدي^(٥)، ثنا الليث بن حماد الإصطخري^(٦)، ثنا أبو يوسف^(٧) عن غورك ابن الحِصْرَمِ أبي

(١) السنن الكبرى، (١١٩/٤).

(٢) هو علي بن أحمد بن عبدان، الشيرازي، الأهوازي، ثقة، تقدم برقم (٦٦).

(٣) هو أحمد بن عبدان بن محمد بن الفرج، أبو بكر، الشيرازي، محدث الأهواز، قال السمعي: كانت له معرفة تامة في الحديث. وقال ابن نقطة: الحافظ. وقال الذهبي: الحافظ الثقة. مات في سنة ثمان وثمانين وثلاثمئة. ينظر: الأنساب (٣/٤٩١)، التقييد لابن نقطة (ص١٤٩)، وتذكرة الحفاظ (٩٩٠/١).

(٤) هو محمد بن موسى بن إبراهيم، أبو عبد الله، الوتار، الحارثي، الإصطخري، من أهل فارس، ضعفه الداقني، وقال السمعي: الحافظ رحل وكتب الكثير، وكانت له معرفة بعلم الحديث. قال الحافظ ابن حجر: شيخ مجهول، روى عن شعيب بن عمران العسكري خبراً موضوعاً. وقال: وذكره ابن حبان في الثقات في ما أظن. قلت: لم أجده فيهم. مات في سنة إحدى عشرة وثلاثمئة، والوتار، قال السمعي: هذه النسبة إلى عمل الوتر وفتله. والإصطخري، قال السمعي: بكسر الألف وسكون الصاد وفتح الطاء المهملتين وسكون الخاء المعجمة وفي آخرها الراء، هذه النسبة إلى إصطخر، وهي من كور فارس. ينظر: سنن الدارقطني (٩/٢)، الأنساب (١٧٦/١)، (٥٧٣/٥)، لسان الميزان (٤٠١/٥).

(٥) هو إسماعيل بن يحيى بن بحر، الكرمانى، ضعفه الداقني، وذكره الذهبي في الميزان، والحافظ ابن حجر في اللسان، ولم يذكر فيه سوى تضعيف الداقني له. ينظر: سنن الدارقطني (٩/٢) ميزان الاعتدال (٥٧/٨)، لسان الميزان (٤٤١/١).

(٦) هو ليث بن حماد الإصطخري، عن أبي يوسف القاضي، ضعفه الداقني. ينظر: سنن الدارقطني (١٢٥/٢) المغني في الضعفاء (٥٣٥/٢)، ميزان الاعتدال (٥٠٨/٥).

(٧) هو يعقوب بن إبراهيم بن حبيب، أبو يوسف، الأنصاري، القاضي، قال البخاري: تركوه. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه. وقال ابن عدي: يروى عن الضعفاء الكثير، وإذا روى عنه ثقة ويروى هو عن

عبد الله^(١)، عن جعفر بن محمد^(٢)، عن أبيه^(٣)، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ «في الخيل السائمة في كل فرس دينار». تفرد به غورك هذا.^(٤)

ثقة فلا بأس به وبرواياته. وقال الفلاس: صدوق كثير الغلط. وضعفه الدارقطني. مات في سنة اثنتين وثمانين ومئة. ينظر: الطبقات الكبرى (٧/٣٣٠)، التاريخ الكبير (٨/٣٩٧)، الكامل لابن عدي (٧/١٤٥)، سنن الدارقطني (٢/١٢٥)، تاريخ جرجان (ص٤٨٧)، ميزان الاعتدال (٧/٢٧٢).

(١) هو غورك بن الحِصْرَم، أبو عبد الله، الصُّعْدِي، القاريء، قال الدارقطني: ضعيف جدا. وقد اختلف في أسم أبيه، فقييل: الحصرم، وقيل: الحضم، وقيل: الحضم. والسمعي ذكره في موضعين من كتاب الأنساب، قال في الأول: الحصرم. وقال في الثاني: الحضم. فلعله تصحيف، واختلف أيضاً في نسبه، فيل: الصغدي، وقيل: السعدي. قال السمعي: الصغدي. ثم قال: وقد ذكر بعضهم أن غورك من بني سعد وهم رهط بالكوفة، وليس من الصغد، ومن نسبه إليها فقد صحف. ينظر: سنن الدارقطني (٢/١٢٥)، الأنساب (٢/٢٢٦)، (٣/٥٤٤)، الضعفاء لابن الجوزي (٢/٢٤٧)، المغني في الضعفاء (٢/٥٠٧).

(٢) هو جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، الهاشمي، أبو عبد الله، المعروف بالصادق، صدوق، فقيه، إمام، من السادسة، مات سنة ثمان وأربعين ومئة - (بخ م ٤). التقريب (١/٩١)

(٣) هو محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبو جعفر، الباقر، ثقة فاضل، تقدم برقم (٩٨).

(٤) إسناده ضعيف جداً، فيه غورك ضعيف جداً، ومن دونه ضعفاء، كما قال الدارقطني.

وكذا رواه المصنّف في المعرفة، (٣/٢٦٤ برقم ٢٣٠٢)، بسنده ولفظه، وقال: قال أحمد: ولو كان صحيحاً عند أبي يوسف لم يخالفه إن شاء الله.

ورواه الدارقطني في السنن، (٢/١٢٥)، عن أحمد بن عبدان، به.

والطبراني في الأوسط، (٧/٣٣٨ برقم ٧٦٦٥)، عن محمد بن موسى الإصطخري.

وذكره الحافظ ابن حجر في إتحاف المهرة، (٣/٣٣٠)، وعزاه للدارقطني.

والحديث ضعيف جداً، قال ابن الجوزي في (العلل المتناهية ٢/٤٩٦): هذا لا يصح.

وقال الألباني في (السلسلة الضعيفة ٩/١٨): باطل.

١٤٣. وأخبرنا^(١) أبو بكر بن الحارث^(٢) قال: قال علي بن عمر الحافظ^(٣): تفرد به غورك، عن جعفر، وهو ضعيف جدا، ومن دونه ضعفاء.^(٤)

١٤٤. أخبرنا^(٥) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة^(٦)، أنبا أبو عمرو إسماعيل بن نجيد السلمى^(٧)، أنبا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله^(٨)، ثنا أبو عاصم^(٩)، أنبا ابن جريح^(١٠)، أخبرني عمرد^(١١)، أن حي بن يعلى^(١٢)، أخبره أنه سمع

(١) السنن الكبرى، (١١٩/٤).

(٢) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث، أبو بكر، الأصبهاني، وثقه عبد الغافر، وقال الذهبي: المحدث. تقدم برقم (٢٧).

(٣) هو علي بن عمر بن أحمد بن مهدي، أبو الحسن، البغدادي، الدارقطني، ثقة تقدم برقم (٢٧).

(٤) ينظر سنن الدارقطني، (١٢٥/٢).

(٥) السنن الكبرى، (١١٩/٤).

(٦) هو عمر بن عبد العزيز بن قتادة، سمع منه المصنف قراءة عليه، ومن أصل كتابه، وأكثر الرواية عنه في تصانيف، وقال: صحيح السماع. تقدم برقم (١٠).

(٧) هو إسماعيل بن نجيد، أبو عمرو، السلمى، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٤).

(٨) هو إبراهيم بن عبد الله بن مسلم، الكجى، ويقال الكشي، ثقة، تقدم برقم (١٠).

(٩) هو الضحاك بن مخلد، الشيباني، أبو عاصم، النبيل، ثقة ثبت، تقدم برقم (١٤).

(١٠) هو عبد الملك بن عبد العزيز، ثقة، يدللس ويرسل، تقدم برقم (١٣).

(١١) هو عمرد بن الحسن، يحدث عن حي بن يعلى، روى عنه ابن جريح، قاله البخاري، وأبو حاتم.

ينظر: التاريخ الكبير (٨٧/٧)، الجرح والتعديل (٤٢/٧)، تكملة الإكمال (٢٠٤/٤).

(١٢) هو حي - وقال البخاري: حبي. - ابن يعلى بن أمية، الثقفى، يماني، روى عن معاوية، وأبيه،

وعبد الرحمن بن أبي بكر، روى عنه ابن أبي مليكة، قاله البخاري، وأبو حاتم، وزاد فيمن روى عنه

«عمرد». ينظر: التاريخ الكبير (٧٤/٣)، الجرح والتعديل (٢٧٤/٣).

يعلى^(١) قال: ابتاع عبد الرحمن بن أمية^(٢) أخو يعلى من رجل^(٣) فرسا أنثى بمئة قُلُوص^(٤)، فبدأ له، فندم البائع، فأتى عمر رضي الله عنه، فقال: إن يعلى وأخاه غصباني فرسي. فكتب عمر إلى يعلى بن أمية أن الحق بي، فأتاه، فأخبره، فقال: إن الخيل لتبلغ هذا عندكم؟ قال: ما علمت فرسا قبل هذه بلغ هذا. فقال عمر: فنأخذ من كل أربعين شاة شاة ولا نأخذ من الخيل شيئاً! خذ من كل فرس ديناراً. قال فضرب على الخيل ديناراً ديناراً^(٥).

وقد روينا في الباب قبله ما دل على أن عمر رضي الله عنه إنما أمر بذلك حين أحبه أربابها^(٦).

- (١) هو يعلى بن أمية بن أبي عبيدة بن همام بن الحارث التميمي الحنظلي، حليف قريش، صحابي رضي الله عنه، وكان عامل عمر على نجران. (٤٤١/٣)، الإصابة (٦/٦٨٥)
- (٢) هو عبد الرحمن بن أمية بن أبي عبيدة بن همام، التيمي، حليف قريش، أخو يعلى بن أمية، ذكر الحافظ ابن حجر هذا الأثر في ترجمته، وقال: ذكره ابن فتحون في الصحابة. ينظر: الإصابة (٤/٢٨٨).
- (٣) لم أقف على اسمه.
- (٤) القلوص، هي الناقة الشابة، وقيل: لا تزال قلوصاً حتى تصير بازلاً. (النهاية ٤/١٠٠).
- (٥) في إسناد عمر، وحي، لم أقف فيهما على جرح أو تعديل فلم يتبين لي حالهم، والتهمة بتدليس ابن جريج منتفية فقد صرح فيه بالآخبار.
- وقد رواه عبد الرزاق في المصنف، (٣/٣٦٦ برقم ٦٨٨٩)، عن ابن جريج، عن عمر، به.
- و ابن زنجوية في الأموال، (٤/١١٢)، من طريق ابن جريج، عن عمر، به.
- وقد تصحف عندهما اسم عمر، فقال عبد الرزاق: «عمرو». وقال ابن زنجوية: «عمرو بن الحسن».
- و الصواب أنه عمر بن الحسن، كما هو في مصادر ترجمته، وعند المصنّف.
- ورواه الطبري في تهذيب الآثار، (مسند عمر)، (٢/٩٤٢)، وابن حزم في المحلى، (٥/٢٢٧)، وأبو عروبة الحارثي في كتاب الأوائل (ص ١٣٦ برقم ١١٣).
- ثلاثتهم من طريق عبد الرزاق، قال الطبري: «عمر أو عمرو»، وقال ابن حزم: «عمرو، وهو ابن دينار»، وقال أبو عروبة: «عمر».
- والحكم عليه متوقف على استبانة حال من جهل حاله من رجال إسناده.
- (٦) تقدم برقم (١٣٧، ١٣٨).

وهذه الرواية إن صحت تكون محمولة على مثل ذلك لتتفق الروايات ولا تختلف
وحديث عراك عن أبي هريرة^(١) أصح ما روي في ذلك وهو يقطع بنفي الصدقة عنها،
والله أعلم.

(١) رواه البخاري في الصحيح كتاب الزكاة باب لا زكاة على المسلم في فرسه، (٢/٥٣٢ برقم ١٣٩٥)،
ومسلم في الصحيح، كتاب الزكاة باب لا زكاة على المسلم في عبده وفرسه (٢/٦٧٥ برقم ٩٨٢)،
وهو عند غيره أيضاً.

جماع أبواب زكاة الثمار

باب النصاب في زكاة الثمار

٤٥١. أخبرنا^(١) أبو عبد الله الحافظ^(٢)، وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي^(٣) وأبو سعيد بن أبي عمرو^(٤)، قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب^(٥)، ثنا الحسن بن علي بن عفان^(٦)، ثنا يحيى بن آدم^(٧)، ثنا عبد السلام بن حرب^(٨)، عن ليث^(٩)، عن نافع^(١٠)، عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس فيما دون خمسة أوسق زكاة». (١١)

(١) السنن الكبرى، (٤/١٢١).

(٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٣) هو أحمد بن الحسن، القاضي، الحيرى، وثقه السمعاني، وأثنى عليه الذهبي، تقدم برقم (٩).

(٤) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٥) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٦) هو العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).

(٧) هو يحيى بن آدم بن سليمان، الكوفي، ثقة حافظ فاضل، تقدم برقم (٨٧).

(٨) هو عبد السلام بن حرب بن سلم، النهدي، ثقة حافظ، له مناكير، تقدم برقم (٥٧).

(٩) هو الليث بن أبي سليم بن زعيم، صدوق اختلط جدا، ولم يتميز حديثه فترك، تقدم برقم (٩٢).

(١٠) هو مولى ابن عمر، ثقة، تقدم برقم (٧).

(١١) إسناده ضعيف، في ليث بن أبي سليم وهو ضعيف.

وهو عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٦١ برقم ٤٤٤)، عن عبد السلام بن حرب، به.

ورواه أحمد في مسنده، (٢/٩٢ برقم ٥٦٧٠)، والبزار في مسنده، (١٢/٢١٠ برقم ٥٩٠٠)،

والطحاوي في معاني الآثار، (٢/٣٥).

ثلاثتهم من طريق شيبان بن عبد الرحمن.

ورواه البزار في مسنده، (١٢/٢١٠ برقم ٥٨٩٩)، من طريق عبد الرحمن بن محمد المحاربي.

ورواه الطبراني في الأوسط، (١/٢١٤ برقم ٦٩٣)، والطحاوي في معاني الآثار، (٢/٣٥).

كلاهما من طريق عبد الوارث بن سعيد.

ثلاثتهم (شيبان، والحاربي، وعبد الوارث)، عن ليث، به، نحوه.

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد، (٧٠/٣)، وعزاه لأحمد، والبزار، والطبراني في الأوسط، وقال: وفيه ليث ابن أبي سليم، وهو ثقة، ولكنه مدلس.

وقد اختلف عن نافع في رفعه ووقفه، فقد رواه عنه الليث مرفوعاً كما تقدم، وخالفه أيوب ابن موسى، فرواه عن نافع موقوفاً على ابن عمر {.

فقد رواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٥٧٩ برقم ١٤٢٣)، والطحاوي في معاني الآثار، (٣٥/٢).

كلاهما من طريق الأوزاعي، عن أيوب بن موسى، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، نحوه، ولم يرفعه.

وقال أبو عبيد: وهذا الحديث يحدثونه عن ليث بن أبي سليم، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً.

وإسناده ضعيف جداً، فيه محمد بن كثير، وهو أبو يوسف، المصيصي، قال أحمد: ضعيف جداً، وقال: هو منكر الحديث. وضعف حديثه عن معمر جداً، وقال ابن عدي: له روايات عن معمر والأوزاعي خاصة أحاديث عداد مما لا يتابعه أحد عليه. وقد تقدم برقم (١٠).

والأشبه بالصواب رواية ليث، وهي ضعيفة لضعيف ليث.

وللحديث المرفوع شواهد، عن أبي سعيد الخدري، وعن عبد الله بن عمرو، وعن أبي هريرة، وعن جابر، وعن عائشة رضوان الله عليهم جميعاً.

فأما حديث أبي سعيد، فقد رواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٥٧٩ برقم ١٤٢٢)، والبخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب زكاة الورق (٢/٥٠٩ برقم ١٣٤٠)، ومسلم في صحيحه، في أول كتاب الزكاة، (٢/٦٧٣ برقم ٩٧٩).

ثلاثتهم من طريق عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، قال: سمعت أبا سعيد الخدري رضي الله عنه.

ورواه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة، (٢/٥٤٠ برقم ١٤١٣)، من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

ورواه أبو داود في سننه، (٢/٩٤ برقم ٥٥٩)، وابن خزيمة في صحيحه، (٤/٣٨ برقم ٢٣١٠).

كلاهما من طريق عمرو بن مرة الجملي عن أبي البختري الطائي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه - يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم. وقال أبو داود: أبو البختري لم يسمع من أبي سعيد.

وأما حديث عبد الله بن عمرو، فقد رواه يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٦٢ برقم ٤٤٦)، عن قران الاسدي، عن يحيى بن أبي انيسة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه.

١٤٦. أخبرنا^(١) محمد بن عبد الله الحافظ^(٢)، ثنا أبو زكريا العنبري^(٣)، ثنا أبو عبد الله العبدى^(٤)، ثنا الحكم بن موسى القنطري^(٥)، ثنا يحيى بن حمزة^(٦)، عن سليمان بن داود^(٧)، عن الزهري^(٨)، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم^(٩)، عن أبيه^(١٠).

وأما حديث أبي هريرة، فقد رواه عبد الرزاق في المصنف، (١٣٩/٤ برقم ٧٢٤٩)، عن معمر. وأحمد في المسند، (٤٠٢/٢ برقم ٩١٢٠)، من طريق معمر، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وأما حديث جابر، فقد رواه عبد الرزاق في المصنف، (١٣٩/٤ برقم ٧٢٥٠)، عن ابن جريج، قال: أخبرني عمرو بن دينار، قال: سمعت عن غير واحد، عن جابر رضي الله عنه.

ورواه عبد بن حميد في مسنده، (ص ٣٣٢ برقم ١١٠٣)، عن محمد بن مسلم الطائفي، عن عمرو ابن دينار. ورواه أبو عوانة في مسنده، (١٦٠/٢ برقم ٢٦٦٣)، من طريق يحيى بن يزيد، عن زيد بن أبي أنيسة، عن أبي الزبير. كلاهما عن جابر رضي الله عنه.

وأما حديث عائشة، فقد رواه أبو عوانة في مسنده، (١٦٠/٢ برقم ٢٦٦٤)، من طريق منصور ابن المعتمر، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة >.

جميعهم عن رسول الله ﷺ، قال: «ليس فيما دون خمس ذود من الإبل صدقة، وليس فيما دون خمس أواق صدقة، وليس فيما دون خمسة أوسق صدقة»، واختصره بعضهم. والحديث حسن بشواهده.

(١) السنن الكبرى، (١٢١/٤).

(٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٣) هو يحيى بن محمد بن عبد الله بن العنبر بن عطاء، أبو زكريا، العنبري، لم يتبين لي حاله، تقدم برقم (١٢٤).

(٤) هو العبدى البوشنجي، ثقة حافظ فقيه، تقدم برقم (٥١).

(٥) هو الحكم بن موسى بن أبي زهير، القنطري، صدوق، تقدم برقم (٢١).

(٦) هو يحيى بن حمزة بن واقد، الحضرمي، ثقة رمي بالقدر، تقدم برقم (٢١).

(٧) هو أبو داود الخولاني، صدوق، تقدم برقم (٢١).

(٨) هو ابن شهاب، ثقة، تقدم برقم (٦).

(٩) هو أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، الأنصاري، ثقة عابد، تقدم برقم (٢١).

عن جده، عن النبي ﷺ، أنه كتب إلى أهل اليمن بكتاب فذكر فيه: «ما سقت السماء أو كان سيحا أو كان بعلا، ففيه العشر إذا بلغ خمسة أوسق، وما سقي بالرشاء والدالية، ففيه نصف العشر إذا بلغ خمسة أوسق»^(١).

١٤٧. أخبرنا^(٢) محمد بن موسى بن الفضل^(٣) ثنا أبو العباس الأصم^(٤)، ثنا الحسن بن علي بن عفان^(٥)، ثنا يحيى بن آدم^(٦)، ثنا ابن المبارك^(٧)، عن يونس^(٨)، عن الزهري^(٩)، قال: سمعت أبا أمامة بن سهل بن حنيف^(١٠) يحدث في مجلس سعيد بن المسيب^(١١) «أن السنة مضت أن لا تؤخذ صدقة من نخل حتى يبلغ خرصها خمسة أوسق»^(١٢).

(١٠) هو محمد بن عمرو بن حزم، الأنصاري، أبو عبد الملك، المدني، له رؤية وليس له سماع إلا من الصحابة، تقدم برقم (٢١).

(١) في إسناده أبو زكريا العنبري، لم يتبين لي حاله.

والحديث تقدم برقم (٢١)، بأطول من هذا، فليُنظر تخريجه والحكم عليه.

(٢) السنن الكبرى، (١٢١/٤).

(٣) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٤) هو محمد بن يعقوب، الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٥) هو العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).

(٦) هو يحيى بن آدم بن سليمان، الكوفي، ثقة حافظ فاضل، تقدم برقم (٨٧).

(٧) هو عبد الله بن المبارك، المروزي، ثقة ثبت. تقدم برقم (٣٠).

(٨) هو يونس بن يزيد الأيلي، ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا، تقدم برقم (٦).

(٩) هو ابن شهاب، ثقة، تقدم برقم (٦).

(١٠) هو أسعد بن سهل بن حنيف - بضم المهملة-، الأنصاري، أبو أمامة معروف بكنيته، معدود في

الصحابة له رؤية، ولم يسمع من النبي ﷺ، مات سنة مئة، وله اثنتان وتسعون (ع). التقريب (٤٧/١).

(١١) هو سعيد بن المسيب، القرشي، المخزومي، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار، تقدم برقم (٨٤).

(١٢) إسناده حسن، لأجل الحسن بن علي.

وهو عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٦٣ برقم ٤٥٣)، عن ابن المبارك، به.

وليحيى بن آدم متابعه، تابعه أحمد بن منيع، وسيأتي برقم (١٥١)، وإسناده صحيح. والأثر

صحيح لغيره.

باب مقدار الوسق

١٤٨- وأخبرنا^(١) أبو سعيد بن أبي عمرو^(٢)، ثنا أبو العباس الأصم^(٣)، ثنا الحسن بن علي بن عفان^(٤)، ثنا يحيى بن آدم^(٥) ثنا وكيع^(٦)، عن شريك^(٧)، عن ليث^(٨)، عن نافع^(٩)، عن ابن عمر، قال: «الوسق ستون صاعاً»^(١٠).
قال يحيى^(١١): فسألت شريكا عنه، فلم يحفظه.

(١) السنن الكبرى، (٤/١٢١).

(٢) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٣) هو محمد بن يعقوب، الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٤) هو العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).

(٥) هو يحيى بن آدم بن سليمان، الكوفي، ثقة حافظ فاضل، تقدم برقم (٨٧).

(٦) هو وكيع بن الجراح بن مليح، الرُّؤاسي، ثقة حافظ عابد، تقدم برقم (٩٦).

(٧) هو شريك بن عبد الله النخعي، صدوق يخطئ كثيراً، تغير حفظه بعد أن ولي قضاء الكوفة، تقدم برقم (١٧).

(٨) هو الليث بن أبي سليم بن زنيم، صدوق اختلط جداً، ولم يتميز حديثه فترك، تقدم برقم (٩٢).

(٩) هو مولى ابن عمر، ثقة، تقدم برقم (٧).

(١٠) إسناده ضعيف، فيه شريك، وليث.

كذا رواه يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٦٥ برقم ٤٦٤)، وابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٢٢٣ برقم

١٠١٠٢). كلاهما عن وكيع، به. والأثر ضعيف.

(١١) هو يحيى بن آدم، فإنه روى عن شريك.

١٤٩. وأخبرنا^(١) أبو سعيد^(٢)، ثنا أبو العباس^(٣)، ثنا الحسن^(٤)، ثنا يحيى^(٥) حدثني ابن المبارك^(٦)، عن يعقوب بن القعقاع^(٧)، عن قتادة^(٨)، عن سعيد ابن المسيب^(٩)، قال: «الوسق ستون صاعا». (١٠)

١٥٠. و^(١١) بهذا الإسناد، عن يعقوب بن القعقاع، عن عطاء^(١٢) قال: «في

(١) السنن الكبرى، (١٢١/٤).

(٢) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٣) هو محمد بن يعقوب، الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٤) هو العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).

(٥) هو يحيى بن آدم بن سليمان، الكوفي، ثقة حافظ فاضل، تقدم برقم (٨٧).

(٦) هو عبد الله بن المبارك، المروزي، ثقة ثبت. تقدم برقم (٣٠).

(٧) هو يعقوب بن القعقاع بن الأعلم، الأزدي، أبو الحسن، الخراساني، ثقة، من السادسة (د س).

التقريب (٦٨٠/٢).

(٨) هو قتادة بن دعامة بن قتادة، السدوسي، ثقة ثبت، تقدم برقم (١١٩).

(٩) هو سعيد بن المسيب، القرشي، المخزومي، أحد العلماء الأئمة الفقهاء الكبار، تقدم برقم (٨٤).

(١٠) إسناده حسن، لأجل الحسن بن علي.

والأثر عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٦٥ برقم ٤٦٨)، عن ابن المبارك، به.

ورواه ابن أبي شيبة في مصنف (٢٢٣/٤ برقم ١٠١٠٩)، قال حدثنا بعض أصحابنا، عن ابن

المبارك، به. وفي إسناده مبهم.

والأثر حسن.

(١١) السنن (١٢١/٤).

(١٢) هو عطاء بن أبي رباح، المكي ثقة، فقيه، فاضل، تقدم برقم (٨٢).

خمسة أوساق الزكاة، وذلك ثلاث مئة صاع، قال: والوسق ستون صاعاً»^(١).

ورويناه عن الحسن^(٢) والشعبي^(٣) والنخعي^(٤) وغيرهم^(٥).

والكلام في مقدار الصاع يرد في آخر هذا الكتاب إن شاء الله تعالى. ^(٦)

(١) إسناده حسن، لأجل الحسن بن علي.

والأثر عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٦٣ برقم ٤٥٤)، عن ابن المبارك، به.

و رواه ابن أبي شيبة في مصنف (٤/٢٢٣ برقم ١٠١٠٩)، قال: حدثنا بعض أصحابنا، عن ابن

المبارك، به، بلفظ: «الوسق ستون صاعاً». وفي إسناده مبهم.

و الأثر حسن.

(٢) رواه ابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٢٢٣ برقم ١٠١٠٧)، عن أبي أسامة، عن هشام، وهو ابن

حسان، عن الحسن، قال: «الوسق ستون صاعاً».

(٣) رواه ابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٢٢٣ برقم ١٠١٠٦)، عن عبد الرحيم، عن محمد بن سالم، عن

الشعبي قال: «الوسق ستون صاعاً».

(٤) رواه ابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٢٢٢ برقم ١٠١٠١)، وأبو داود في سننه، (٢/٩٤ برقم

١٥٦٠)، كلاهما من طريق مغيرة، عن إبراهيم، قال: «الوسق ستون صاعاً».

(٥) منهم أبو قلابة، فقد رواه عبد الرزاق في المصنف، (٤/١٤٢ برقم ٧٢٦٠)، وابن أبي شيبة في

المصنف، (٤/٢٢٣ برقم ١٠١٠٣)، كلاهما من طريق خالد الحذاء، عن أبي قلابة، قال: «الوسق

ستون صاعاً».

ومنهم الزهري، فقد رواه ابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٢٢٣ برقم ١٠١٠٨)، عن رواد

الجراح، عن الأوزاعي، عن الزهري، قال: «الوسق ستون صاعاً».

(٦) يعني كتاب الزكاة، باب مادل على أن صاع النبي ﷺ كان عياره خمسة أرتال وثلث.

باب كيف تؤخذ زكاة النخل والعنب

١٥١. أخبرنا^(١) أبو بكر بن الحارث الفقيه^(٢)، أنبأ أبو محمد بن حيان المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني^(٣)، ثنا إسحاق بن إبراهيم^(٤) ثنا أحمد بن منيع^(٥)، ثنا ابن المبارك^(٦)، ثنا يونس^(٧)، قال: سمعت الزهري^(٨)، يقول: سمعت أبا أمامة ابن سهل^(٩) يحدثنا في مجلس سعيد بن المسيب^(١٠)، قال: «مضت السنة أن لا تؤخذ الزكاة من نخل ولا عنب حتى يبلغ خرصها^(١١) خمسة أوسق». ^(١٢)

(١) السنن الكبرى، (١٢٢/٤).

(٢) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث، أبو بكر، الأصبهاني، وثقه عبد الغافر، وقال الذهبي: المحدث. تقدم برقم (٢٧).

(٣) هو عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان، المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني، ثقة، تقدم برقم (٩٥).

(٤) هو إسحاق بن إبراهيم بن محمد بن جميل، أبو يعقوب، الأصبهاني، يلقب شمه. وثقه أبو بكر ابن مردويه، والذهبي، وقال أبو الشيخ ابن حيان: شيخ صدوق. مات في سنة عشر وثلاثمئة. ينظر: طبقات أصبهان (١٠/٤)، التقييد لابن نقطة (١/١٩٨)، السير للذهبي (١٤/٢٦٥).

(٥) هو أحمد بن منيع بن عبد الرحمن، أبو جعفر، البغوي، الأصم، ثقة حافظ، من العاشرة، مات سنة أربع وأربعين-ومئتين-، وله أربع وثمانون (ع). التقريب (١/٢٢).

(٦) هو عبد الله بن المبارك، المروزي، ثقة ثبت. تقدم برقم (٣٠).

(٧) هو يونس بن يزيد بن أبي النجاد، الأييلي، ثقة، إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا، وفي غير الزهري خطأ، تقدم برقم (٦).

(٨) هو ابن شهاب، ثقة، تقدم برقم (٦).

(٩) هو أسعد بن سهل بن حنيف، الأنصاري، معدود في الصحابة له رؤية، ولم يسمع من النبي ﷺ، تقدم برقم (١٤٧).

(١٠) هو سعيد بن المسيب، القرشي، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار، تقدم برقم (٨٤).

(١١) الحَرْصُ: التظني فيما لا يستيقنه. ومنه قيل: خرصت النخل والكرم، إذا حزرت ثمره، لأن الحَرْزَ إنما هو تقدير بظن، لا إحاطة. تهذيب اللغة (٧/٦١).

(١٢) إسناده صحيح. وقد تقدم برقم (١٤٧).

١٥٢. قال الزهري^(١): ولا نعلم يُحْرَص من الثمر إلا التمر والعنب.^(٢)

باب حرص التمر والدليل على أن له حكما

١٥٣. أخبرنا^(٣) أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي^(٤)، ثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب^(٥)، أنبا الربيع بن سليمان^(٦)، أنبا الشافعي^(٧)، أنبا مالك^(٨)، عن ابن شهاب^(٩)، عن سعيد بن المسيب^(١٠)، أن رسول الله ﷺ، قال ليهود خيبر^(١١) حين افتتح خيبر: «أقرم ما أقرم الله على أن التمر بيننا وبينكم»، قال: «فكان رسول الله ﷺ يبعث عبد الله بن رواحة^(١٢)، فيحْرَص عليهم، ثم يقول: إن شئتم فلکم، وإن

(١) يعني بالسند المتقدم.

(٢) إسناده صحيح، وقد رواه ابن زنجويه في الأموال، (٢٢١/٤)، من طريق الليث، وهو ابن سعد، عن يونس، به.

وفي إسناده عبد الله بن صالح المصري، قال الحافظ ابن حجر في (التقريب ١/٢٩٤): صدوق، كثير الغلط.

(٣) السنن الكبرى، (١٢٢/٤).

(٤) هو يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى بن سختهويه، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٥) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٦) هو المرادي، صاحب الشافعي، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٧) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(٨) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(٩) هو الزهري، ثقة، تقدم برقم (٦).

(١٠) هو سعيد بن المسيب، القرشي، المخزومي، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار، تقدم برقم (٨٤).

(١١) خيبر حصون على ثمانية برد من المدينة لمن أراد الشام (آثار البلاد وأخبار العباد، ص ٣٥) وهي الآن محافظة من محافظات منطقة المدينة تبعد عنها ١٧٠ كيلو متر شمالاً. ينظر (معجم المعالم الجغرافية، للبلادي، ص ١١٨).

(١٢) هو عبد الله بن رواحة بن ثعلبة بن امرئ القيس، الأنصاري، الخزرجي، من السابقين الأولين من

شعثم فلي، فكانوا يأخذون». (١)

١٥٤. وأخبرنا (٢) أبو أحمد المهرجاني (٣)، أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكي (٤)، ثنا محمد

الأنصار، وكان أحد النقباء ليلة العقبة، وشهد بدرا وما بعدها، إلى أن استشهد بمؤتة رضي الله عنه. ينظر: الإصابة (٨٢/٤).

(١) إسناده صحيح

وهو عند مالك في الموطأ، (٧٠٢/٢ برقم ١٣٨٧)، عن ابن شهاب، به.

وعنه رواه الشافعي في الأم (٣٣/٢)، وفي المسند (ص ٩٤).

وقد اختلف عن ابن شهاب في إسناده، فقد رواه مالك عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، كما تقدم.

وخالفه ابن جريج، فرواه عن من أخبره، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، مرفوعاً، وقد اختلف عن ابن جريج فيه أيضاً كما سيأتي.

فقد رواه عبد الرزاق في المصنف، (١٢٩/٤ برقم ٧٢١٩).

وأبو داود في سننه، (١١٤/٢ برقم ١٦٠٦)، عن يحيى بن معين.

كلاهما (عبد الرزاق، وابن معين)، عن ابن جريج، قال: أخبرت عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، أنها كانت تذكر شأن خير، فذكره نحوه.

وعن عبد الرزاق رواه إسحاق بن راهويه في مسنده، (٣٦٣/٢ برقم ٩٠٤)، وأحمد في مسنده، (١٦٣/٦ برقم ٢٥٣٤٤).

و في إسناده مبهم.

ورواه عبد الرزاق في المصنف، (١٢٣/٤ برقم ٧٢٠٣)، عن ابن جريج، عن ابن شهاب، مراسلاً، نحوه.

وإسناده ضعيف، فيه عنعنة ابن جريج وهو مدلس، هو مرسل أيضاً.

ورواية مالك هي الصحيحة.

(٢) السنن الكبرى، (١٢٢/٤).

(٣) هو عبد الله بن محمد بن الحسن، عدله المصنف والذهبي، تقدم برقم (٥١).

(٤) هو محمد بن جعفر بن أحمد بن موسى، أبو بكر، البستي، قال الذهبي كان من أعيان المشايخ أبوةً

وديناً، تقدم برقم (٥١).

بن إبراهيم العبدى^(١)، ثنا ابن بكير^(٢)، ثنا مالك^(٣) عن ابن شهاب^(٤)، عن سليمان بن يسار^(٥): «أن رسول الله ﷺ كان يبعث عبد الله بن رواحة، فيخرص بينه وبين يهود، قال: فجمعوا له حليا من حلي نساءهم، فقالوا: هذا لك وخفف عنا وتجاوز في القسم. فقال عبد الله بن رواحة ﷺ: يا معشر يهود والله إنكم لمن أبغض خلق الله إليّ، وما ذلك بحاملي على أن أحيف عليكم، فأما الذي عرضتم من الرشوة، فإنها سحت، وإننا لا نأكلها. قالوا: بهذا قامت السماوات والأرض». ^(٦)

١٥٥. أخبرنا^(٧) أبو بكر بن الحارث الفقيه^(٨)، أنبأ أبو محمد بن حيان

-
- (١) هو العبدى البؤشنجي، ثقة حافظ فقيه، تقدم برقم (٥١).
- (٢) هو يحيى بن عبد الله بن بكير، المخزومي مولاهم، احتج به الشيخان، وله في صحيح البخاري عدة أحاديث عن مالك، تقدم برقم (٥١).
- (٣) هو الإمام، تقدم برقم (٩).
- (٤) هو الزهري، ثقة، تقدم برقم (٦).
- (٥) هو سليمان بن يسار، الهلالي، ثقة فاضل، أحد الفقهاء السبعة، تقدم برقم (١٣٧).
- (٦) إسناده ضعيف، فهو مرسل.
- وهو عند مالك في الموطأ، (٢/٧٠٣ برقم ١٣٨٨)، عن ابن شهاب، به.
- ورواه الشافعي في مسنده، (ص ٩٥)، عن مالك، عن ابن شهاب، عن سليمان بن يسار: «أن رسول الله ﷺ كان يبعث عبد الله بن رواحة فيخرص بينه وبين يهود».
- ومن طريق الشافعي رواه المصنّف في المعرفة، (٣/٢٧٤ برقم ٢٣١٨).
- قال الألباني في (غاية المرام ص ٢٦٤): وهذا إسناده مرسل صحيح.
- وقد جاء موصولاً، كما عند المصنّف في الحديث التالي.
- (٧) السنن الكبرى، (٤/١٢٣).
- (٨) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث، أبو بكر، الأصبهاني، وثقه عبد الغافر، وقال الذهبي: المحدث. تقدم برقم (٢٧).

الأصبهاني^(١)، أنبأ أبو يعلى^(٢)، ثنا أبو خيثمة^(٣)، ثنا محمد بن سابق^(٤)، ثنا إبراهيم ابن طهّمان^(٥)، عن أبي الزبير^(٦)، عن جابر، قال: «أفأء الله على رسوله بني النضير، فأقرهم رسول الله ﷺ على ما كانوا، وجعلها بينه وبينهم، فبعث عبد الله بن رواحة فخرصها عليهم، ثم قال لهم: يا معشر اليهود أنتم أبغض الناس إليّ قتلتم أنبياء الله وكذبتم على الله، وليس يحملني بغضي إياكم على أن أحيف عليكم، قد خرصت عليكم عشرين ألف وسق من تمر، إن شئتم فلکم، وإن أبيتم فلي، قالوا: بهذا قامت السماوات والأرض، قالوا: قد أخذنا فاخرجوا عنا». ^(٧)

- (١) هو عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان، المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني، ثقة، تقدم برقم (٩٥).
- (٢) هو أحمد بن علي بن المثني، ثقة، تقدم برقم (١٨).
- (٣) هو أحمد بن أبي خيثمة زهير بن حرب، بن شداد، أبو بكر، النسائي، ثم البغدادي، وثقه الدارقطني، وقال الخطيب: كان ثقة عالماً متقناً حافظاً. وقال الحافظ ابن حجر: الحافظ الكبير. مات في سنة تسع وسبعين ومئتين. ينظر: سؤلات السلمي للدارقطني (ص ٨٨)، تاريخ بغداد (٤/١٨٣٩)، السير للذهبي (١١/٤٩٣)، لسان الميزان (١/١٧٤).
- (٤) هو محمد بن سابق، التميمي، أبو جعفر، أو أبو سعيد، البزاز، الكوفي، نزيل بغداد، صدوق، من كبار العاشرة، مات سنة ثلاث عشرة ومئتين، وقيل أربع عشرة، (خ م د ت س). التقريب (٢/٥١٧).
- (٥) هو إبراهيم بن طهّمان، الخراساني، أبو سعيد، سكن نيسابور، ثم مكة، ثقة، يغرب، وتكلم فيه للإرجاء، ويقال رجح عنه، من السابعة، مات سنة ثمان وستين ومئة - (ع). التقريب (١/٢٩).
- (٦) هو المكي، صدوق، يدلّس، تقدم برقم (١٣).
- (٧) إسناده حسن، لأجل محمد بن سابق، وأبي الزبير، والتهمة بتدليس أبي الزبير منتفية، فقد صرح بالسماع كما سيأتي.

كذا رواه الدارقطني في سننه، (٢/١٣٣)، من طريق أبي خيثمة، به، ورواه أحمد في مسنده، (٣/٣٦٧ برقم ١٤٩٩٦)، عن محمد بن سابق. والطحاوي في معاني الآثار، (٣/٣٨)، من طريق أبي عون الزياتي، هو محمد بن عون الزياتي البصري، وثقه أبو حاتم (الجرح والتعديل ٨/٤٨).

كلاهما عن إبراهيم بن طهّمان، به.

ورواه أبو داود في سننه، (٣/٢١٤ برقم ٣٤١٤)، من طريق محمد بن سابق مختصراً.

باب من قال: يُترك لرب الحائط قدر ما يأكل هو وأهله وما يُعْري المساكين منها لا
يُخرص عليه

١٥٦. أخبرنا^(١) أبو طاهر الفقيه^(٢) أنبأ أبو الحسين علي بن إبراهيم ابن معاوية النيسابوري^(٣)، ثنا محمد بن مسلم بن واره^(٤)، حدثني عاصم ابن يزيد العُمري^(٥)، ثنا محمد بن مغيث الجرشي^(٦)، عن الصَّلْت ابن زَيْد المدني^(٧)،

والحديث عند إبراهيم بن طَهْمَان في مشيخته (ص ٨٧ برقم ٣٧)، عن أبي الزبير، به. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد، (٤/١٢١)، وعزاه لأحمد وقال: رجاله رجال الصحيح. ورواه أحمد في المسند، (٣/٢٦٩ برقم ١٤١٨٦)، من طريق ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: «خرصها ابن رواحة أربعين ألف وسق، وزعم أن اليهود لما خيرهم ابن رواحة أخذوا الثمر وعليهم عشرون ألف وسق».

قال الألباني في (الإرواء ٣/٢٨١): وهذا سند صحيح على شرط مسلم.

والحديث حسن.

(١) السنن الكبرى، (٤/١٢٣).

(٢) محمد بن محمد بن مُحَمَّد، الزيادي، ثقة، تقدم برقم (١٠٤).

(٣) هو علي بن إبراهيم بن معاوية النيسابوري، قال الحاكم: أبو الحسن، المعدل، وكان من الصالحين. وذكره الذهبي في وفيات سنة ثلاث وثلاثين وثلاثمئة، وقال: المحدث. ينظر: تلخيص تاريخ نيسابور (١/٦٦)، السير للذهبي (١٥/٤٦٢).

(٤) هو محمد بن مسلم بن عثمان بن عبد الله، الرازي، المعروف بابن واره - بفتح الراء المخففة - ثقة حافظ، من الحادية عشرة، مات سنة سبعين - ومئتين -، وقيل قبلها (س). التقريب (٢/٥٥٢).

(٥) هو عاصم بن يزيد، العُمري، مولى لآل عمر بن الخطاب، قاله أبو حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما أغرب. والحافظ ابن حجر في اللسان، ولم يزيد على ذلك. الجرح والتعديل (٦/٣٥٢)، الثقات (٨/٥٠٦)، لسان الميزان (٣/٢٢١).

(٦) هو محمد بن مغيث، روى عن محمد بن كعب القرظي، روى عنه الأجلح، قاله البخاري، و أبو حاتم، وابن حبان، وقال ابن أبي حاتم، والذهبي في الميزان: مجهول. ولم أقف على من نسبه إلا أن الحافظ ابن حجر أورد هذا الحديث في ترجمته، وقال: عن عاصم بن زيد العمري، عن محمد بن مغيث الجرشي. ينظر: التاريخ الكبير (١/٢٤٧)، الجرح والتعديل (٨/١٠٠)، ميزان الاعتدال

سمعتة يحدث عن أبيه^(١)، عن جده^(٢)، أن رسول الله ﷺ استعمله على الخرص، فقال: « أثبت لنا النصف وابق لهم النصف، فإنهم يسرقون ولا يصل إليهم»، قال محمد^(٣): فحدثت بهذا الحديث عبيد الله ابن عمر^(٤)، فقال: قد ثبت عندنا أن النبي ﷺ قال: « أثبت لنا الثلثين وابق لهم الثلث»^(٥).

قال الشيخ: هذا إسناد مجهول^(٦)، وقد روى فيه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

١٥٧. أخبرنا^(٧) أبو صالح بن أبي طاهر العنبري^(٨) بن بنت يحيى بن منصور

(٣٤٣/٦)، لسان الميزان (٣٨٦/٥).

(٧) هو الصلت بن زبيد بن الصلت، الكندي، وثقه ابن معين، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحافظ ابن حجر: « ذكره ابن خلفون في الثقات، وقال: تكلم في مذهبه ونُسب إلى الإرجاء، وهو ثقة، قاله العجلي». قلت: العجلي وثق كثير بن الصلت، عم صاحب الترجمة، ولم أقف على توثقه للصلت. ينظر: من كلام أبي زكريا في الرجال (ص ١٠٩)، معرفة الثقات (١/٢)، الثقات (٦/٤٧٢)، تعجيل المنفعة (ص ١٩٢).

(١) هو زبيد - بالتصغير - بن الصلت بن معد يكرب، الكندي، قال ابن سعد: كان قليل الحديث. وقال البخاري، وابن حبان: سمع عمر، روى عنه عروة بن الزبير. وذكره الحافظ ابن حجر في الإصابة، وقال: «قال الواقدي: ولد في عهد النبي ﷺ، روى عن أبي بكر وعمر». ثم أورد أثر من روايته، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وقال: «رواه ابن أبي شيبه بإسناد صحيح، وأخرجه ابن سعد من هذا الوجه، ورواته ثقات». ينظر: الطبقات الكبرى (٥/١٣)، التاريخ الكبير (٣/٤٤٧)، الثقات (٤/٢٧٠)، الإصابة (٢/٦٢٩).

(٢) هو الصلت بن معد يكرب بن معاوية الكندي، ذكره الحافظ ابن حجر في الإصابة وذكر استعمال النبي ﷺ له في هذا الحديث. ينظر: الإصابة (٣/٤٤٤).

(٣) هو ابن مغيث، أو ابن واره.

(٤) لم أقف عليه، ولم أجده في شيوخ ابن واره، ولا ابن مغيث.

(٥) لم أقف على هذه العبارة إلا عند المصنّف في هذا الموضع فقط.

(٦) هو كما قال في إسناده محمد بن مغيث، مجهول.

وقد رواه أبو نعيم في معرفة الصحابة، (٣/١٥٢٢ برقم ٣٨٦١) من طريق محمد بن مسلم ابن واره، به. والحكم على الحديث متوقف على استبانة حال ابن مغيث.

القاضي، أنبا جدي^(١) أنبا محمد بن عمرو كَشْمَرْد^(٢)، ثنا القعني^(٣)، ثنا سليمان هو ابن بلال^(٤)، عن يحيى يعني ابن سعيد^(٥)، عن بُشير بن يسار^(٦): «أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يبعث أبا حثمة^(٧) خارصاً يَحْرُصُ النخل، فيأمره إذا وجد القوم في حائطهم يخرصونه أن يدع لهم ما يأكلونه، فلا يخرصه»^(٨)

(٧) السنن الكبرى، (٤/١٢٤).

(٨) هو العنبر بن الطيب بن محمد بن عبد الله بن العنبر بن عطاء بن صالح، أبو صالح، العنبري، النيسابوري قال عبد الغافر: أصيل مشهور، وهو ابن بنت يحيى بن منصور القاضي، بيته بيت الحديث والعلم، سمع أمالي جده قراءة عليه سنة تسع وأربعين وثلاثمئة، وتوفي بناحية بيهق في شعبان سنة عشرين وأربعمئة. ينظر: المنتخب السياق (ص ٤٣٨)، تاريخ الإسلام (٢٨/٤٨٨).

(١) هو يحيى بن منصور بن يحيى بن عبد الملك، أبو محمد، قاضي نيسابور، قال الحاكم: العالم، الدين، الحاكم. وقال: كان محدث نيسابور في وقته، وحمد في القضاء، وكان يحضر مجلسه الحفاظ. وقال الذهبي: كان غزير الحديث. مات في سنة إحدى وخمسين وثلاثمئة. ينظر: تلخيص تاريخ نيسابور (١/١١٤)، السير للذهبي (١٦/٢٨).

(٢) هو محمد بن عمرو بن النضر، أبو علي، الجرشي، النيسابوري، كَشْمَرْد، ويقال له: كَشْمَرْد بالكاف، قال الذهبي: كان صدوقاً، مقبولاً. وقال الحفاظ ابن حجر: الحفاظ. مات في سنة سبع وثمانين ومئتين. ينظر: تاريخ الإسلام (٢١/٢٨٢)، نزهة الألباب (٢/٩٢).

(٣) هو عبد الله بن مسلمة بن قعنب، القعني، الحارثي، أبو عبد الرحمن، البصري، أصله من المدينة وسكنها مدة، ثقة، عابد، كان ابن معين، وابن المدني لا يقدمان عليه في الموطأ أحداً، من صغار التاسعة، مات في سنة إحدى وعشرين - ومئتين - بمكة (خ م د ت س). التقريب (١/٣١٤).

(٤) هو سليمان بن بلال، التيمي مولاهم، ثقة، تقدم برقم (١٢٨).

(٥) هو يحيى بن سعيد بن قيس، الأنصاري، ثقة ثبت، تقدم برقم (٦٧).

(٦) هو بُشَيْرُ بن يسار، الحارثي، مولى الأنصار، مدني، ثقة فقيه، من الثالثة (ع). التقريب (١/٧٣).

(٧) هو أبو حثمة، الأنصاري، والد سهل، اسمه عبد الله، ويقال: عامر بن ساعدة بن عامر بن عدي، الأنصاري، الأوسي، كان النبي ﷺ يبعثه خارصاً. ينظر الإصابة (٧/٨٥).

(٨) إسناده ضعيف، فهو منقطع بين بُشير وأبي حثمة، فلم أقف له على رواية عن أبي خيثمة أو عن

عمر }، ويؤيده أنه رواه عن ابن أبي خيثمة في الأثر الآتي، وفيه أيضاً العنبر لم يتبين لي حاله.

وقد ذكره الشافعي في القديم^(١) عن رجل عن يحيى بن سعيد، وقد رواه حماد ابن زيد عن يحيى موصولاً.

١٥٨. أخبرنا^(٢) أبو عبد الله الحافظ^(٣)، ثنا أبو بكر بن إسحاق^(٤)، أنبأ أبو المثني^(٥)، ثنا مسدد^(٦) ثنا حماد بن زيد^(٧) يحيى بن سعيد^(٨)، عن بُشير ابن يسار^(٩) عن سهل بن أبي حثمة^(١٠) «أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعثه على خرص التمر، وقال: إذا أتيت أرضاً فاخرصها، ودع لهم قدر ما يأكلون». (١١)

وقد رواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٥٨٦ برقم ١٤٤٩)، عن هُشيم، وهو ابن بشير، ويزيد، وهو ابن هارون.

وابن أبي شيبة في المصنف، (٣١٦/٤ برقم ١٠٦٥٥)، عن أبي خالد الأحمر، وهو سليمان ابن حيان.

ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد، به.

وقد جاء موصولاً في الأثر التالي .

(١) يعني في المذهب القديم.

(٢) السنن الكبرى، (١٢٤/٤).

(٣) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٤) هو أحمد بن إسحاق بن أيوب بن يزيد، الصبغي، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (٢٨).

(٥) هو معاذ بن المثني بن معاذ، أبو المثني، العنبري، ثقة، تقدم برقم (٢٨).

(٦) هو مسدد بن مسرهد بن مسرهل بن مستورد، الأَسدي، البصري، أبو الحسن، ثقة حافظ، يقال:

إنه أول من صنف المسند بالبصرة، من العاشرة، مات سنة ثمان وعشرين ومئتين-، ويقال: اسمه

عبد الملك ابن عبد العزيز، ومسدد لقب (خ د ت س). التقريب (٥٧٩/٢).

(٧) هو حماد بن زيد بن درهم، الأزدي، الجهضمي، ثقة ثبت فقيه، تقدم برقم (١٨).

(٨) هو يحيى بن سعيد بن قيس، الأنصاري، ثقة ثبت، تقدم برقم (٦٧).

(٩) هو بُشير بن يسار، الحارثي، ثقة فقيه، تقدم برقم (١٥٧).

(١٠) هو سهل بن أبي حثمة بن ساعدة بن عامر بن عددي، الأنصاري، الأوسي رضي الله عنه، قيل كان لسهل

عند موت النبي صلى الله عليه وسلم سبع سنين أو ثمان سنين. ينظر: الإصابة (١٩٥/٣).

(١١) إسناده صحيح.

وقد ذكره الأوزاعي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرسلًا.

١٥٩. أخبرناه^(١) أبو بكر بن الحارث الفقيه^(٢)، أنبأ أبو محمد بن حيان^(٣)، ثنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن الحسن^(٤)، ثنا أبو عامر^(٥)، ثنا الوليد بن مسلم^(٦)، ثنا أبو عمرو يعني الأوزاعي^(٧) أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «خففوا على الناس في الخرص، فإن فيه العرية والوطية والأكلة»^(٨).

والأثر عند الحاكم في المستدرک، (١/٥٦٠ برقم ١٤٦٥)، عن أبي بكر بن إسحاق، به. ورواه الخطيب في تاريخ بغداد، (٣/١٤١)، من طريق حماد بن زيد، به. وأورده البوصيري في إتحاف الخيرة، (٣/٢٢)، والحافظ ابن حجر في المطالب العلية، (٥/٥٦٢)، وفي إتحاف المهرة (١٢/١٩). عن مسدد، وصححا إسناده. وهو صحيح.

- (١) السنن الكبرى، (٤/١٢٤).
- (٢) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث، أبو بكر، الأصبهاني، وثقه عبد الغافر، وقال الذهبي: المحدث. تقدم برقم (٢٧).
- (٣) هو عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان، المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني، ثقة، تقدم برقم (٩٥).
- (٤) هو إبراهيم بن محمد بن الحسن، أبو إسحاق، المثنوي، ثقة، تقدم برقم (٩٥).
- (٥) هو موسى بن عامر بن عمارة، أبو عامر بن أبي الهيثم، صدوق، تقدم برقم (٩٥).
- (٦) هو الوليد بن مسلم، القرشي مولاهم، ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية تقدم برقم (٩٥).
- (٧) هو عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو، الأوزاعي، أبو عمرو، الفقيه، ثقة جليل، من السابعة، مات سنة سبع وخمسين - ومئة - (ع). التقريب (١/٣٤٦).
- (٨) إسناده منقطع بين الأوزاعي، وعمر رضي الله عنه، وفيه عنعنات الوليد بن مسلم إلا أنه توبع عليه، كما سيأتي.

وقد رواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٥٨٧ برقم ١٤٥٤)، من طريق الهثل بن زياد، عن الأوزاعي، قال: بلغنا أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه - قال: «خففوا على الناس في الخرص، فإن في المال العرية، والأكلة». وفي إسناده عبد الله بن صالح المصري، صدوق، كثير الغلط. التقريب (١/٢٩٤). وهو ضعيف للانقطاع الذي في إسناده.

١٦٠. قال الوليد^(١): قلت لأبي عمرو^(٢): وما العرية؟ قال: النخلة والنخلتين والثلاث يمنحها الرجل الرجل من أهل الحاجة. قلت: فما الأكلة؟ قال: أهل المال يأكلون منه رطباً، فلا يحرص ذلك ويوضع من حَرْصِهِ. قال: قلت: فما الوطية؟ قال: من يغشاهم ويزورهم.^(٣)

قال الشيخ: وهذا اللفظ الذي رواه الأوزاعي عن عمر رضي الله عنه في التخفيف، قد رواه مكحول عن النبي صلَّى الله عليه وآله مرسلًا^(٤)، وقد روى في هذا حديث مسند بإسناد غير قوي.

١٦١. أخبرناه^(٥) أبو بكر بن الحسن القاضي^(٦)، وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي^(٧) قالاً: ثنا أبو العباس الأصم^(٨)، ثنا بحر بن نصر^(٩) قال: قرئ علي ابن وهب^(١٠) أخبرك مسلم بن خالد^(١١) والقاسم بن عبد الله^(١٢)، عن حرام ابن

(١) يعني بالسند المتقدم.

(٢) هو الأوزاعي .

(٣) إسناده صحيح ، ولم أقف عليه عند غير المصنّف.

(٤) رواه ابن أبي شيبة في المصنّف، (٤/٣١٦ برقم ١٠٦٥٧)، أبو داود في المراسيل (ص ١٣٤ برقم ١١٨).

كلاهما من طريق قيس بن سعد، عن مكحول، قال: قال رسول الله صلَّى الله عليه وآله: «خففوا على الناس في

الحرص، فإن في المال العرية، والوصية»، لفظ ابن أبي شيبة. وإسناده ضعيف للإرسال الذي فيه .

(٥) السنن الكبرى، (٤/١٢٤).

(٦) هو أحمد بن الحسن، القاضي، الحيري، وثقه السمعاني، وأثنى عليه الذهبي، تقدم برقم (٩).

(٧) هو يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى بن سختويه، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٨) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٩) هو بحر بن نصر بن سابق، الخولاني مولاهم، ثقة، تقدم برقم (١٥).

(١٠) هو عبد الله بن وهب بن مسلم، القرشي مولاهم، ثقة حافظ، تقدم برقم (٩).

(١١) هو مسلم بن خالد، المخزومي مولاهم، المكّي، المعروف بالزنجي، قال ابن المديني: ليس بشيء.

عثمان^(١)، عن أبي عتيق^(٢)، عن جابر بن عبد الله، أن النبي ﷺ قال: « احتاطوا لأهل الأموال في الواطية، والعاملة، والنوائب^(٣)، وما وجب في التمر من الحق^(٤)».

١٦٢. وأخبرنا^(٥) أبو سعد الماليني^(٦)، أنبأ أبو أحمد بن عدي^(٧)، ثنا

شريح بن عقيل^(٨)، ثنا أبو مروان العثماني^(٩)، ثنا عبد العزيز ابن

وقال البخاري: منكر الحديث. وضعفه النسائي، وقال مرة: ليس بالقوي في الحديث. وقال أبو حاتم: ليس بذلك القوي، منكر الحديث، يكتب حديثه ولا يحتج به، تعرف وتنكر. مات سنة مئة تسع وسبعين أو بعدها. ينظر: الضعفاء الصغير (ص ١٠٥)، ضعفاء النسائي (ص ٩٧)، تسمية من لم يرو عنه غير رجل واحد للنسائي (ص ١٢٧)، الجرح والتعديل (٨/١٨٣).

(١٢) هو القاسم بن عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، العُمري، المدني، متروك، رماه أحمد بالكذب، مات بعد الستين - ومئة - من الثامنة (ق). التقريب (٢/٤٨١).

(١) هو حرام بن عثمان، السلمي، الأنصاري، المدني، قال مالك، وابن معين: ليس بثقة. وقال الشافعي: الحديث عن حرام بن عثمان حرام. وقال البخاري، وأبو حاتم، وابن حبان: منكر الحديث. قال القطان قلت لحرام بن عثمان: عبد الرحمن بن جابر، ومحمد بن جابر، وأبو عتيق، هم واحد، فقال: إن شئت جعلتهم عشرة. مات سنة تسع وأربعين ومئة. ينظر: الضعفاء الصغير (ص ٣٨)، الضعفاء الكبير للعقيلي (١/٣٢٠)، الجرح والتعديل (٣/٢٨٢)، المجروحين (١/٢٦٩).

(٢) هو عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله، الأنصاري، أبو عتيق، المدني، ثقة، لم يصب ابن سعد في تضعيفه، من الثالثة (ع). التقريب (١/٣٣٢).

(٣) هم الأضياف الذين ينزلون بأهل النخل وينوبونهم. ينظر: (غريب الحديث للخطابي ١/٤٣٠)

(٤) إسناده ضعيف جداً، فيه القاسم متروك، وحرام منكر الحديث، ومثله مسلم بن خالد.

والحديث في جامع ابن وهب (١/١٢٢ برقم ١٩٣)، عن مسلم بن خالد، والقاسم بن عبد الله، به. وهو ضعيف جداً للعلل المتقدمة في إسناده.

(٥) السنن الكبرى، (٤/١٢٤).

(٦) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله، الهروي، الماليني، ثقة، تقدم برقم (٢٢).

(٧) هو ابن عدي، ثقة، تقدم برقم (٢٢).

(٨) هو شريح بن عقيل بن رجاء، أبو عقيل، البيهقي، الإسفراييني. لم أقف فيه على جرح أو تعديل.

ينظر: تلخيص تاريخ نيسابور (١/١٣)، تاريخ جرجان (١/٢٢٩)، تاريخ الإسلام (٢٢/١٦٠).

أبي حازم^(١)، عن حرام بن عثمان^(٢)، عن عبد الرحمن^(٣) ومحمد^(٤) ابني جابر، عن أبيهما، فذكره مرفوعاً.^(٥)

وقد روي عن النبي ﷺ في حديث مرسل «ليس في العرايا صدقة».^(٦)

١٦٣. أخبرنا^(٧) أبو صالح بن أبي طاهر^(٨)، أنبا جدي يحيى بن منصور^(٩)، ثنا أحمد بن سلمة^(١٠)، ثنا محمد بن رافع^(١١)، ثنا عبد الرزاق^(١٢)، أنبا ابن جريح^(١٣)، أخبرني

(٩) هو محمد بن عثمان بن خالد، الأموي، أبو مروان، العثماني، المدني، نزيل مكة، صدوق، يخطيء، من العاشرة، مات سنة إحدى وأربعين - ومئتين - (س ق). التقريب (٥٣٩/٢).

(١) هو عبد العزيز بن أبي حازم سلمة بن دينار، المدني، صدوق، فقيه، من الثامنة، مات سنة أربع وثمانين - ومئة -، وقيل قبل ذلك (ع). التقريب (٣٥٨/١).

(٢) هو حرام بن عثمان، السلمي، منكر الحديث، تقدم برقم (١٦١).

(٣) هو عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله، الأنصاري، أبو عتيق، ثقة، تقدم برقم (١٦١).

(٤) هو محمد بن جابر بن عبد الله، الأنصاري، المدني، صدوق، من الخامسة، (صد). التقريب (٥٠٧/٢).

(٥) إسناده ضعيف جداً، فيه حرام بن عثمان، منكر الحديث، وفيه محمد بن عثمان يخطيء، وفيه شريح بن عقيل لم يتبين لي حاله.

وهو عند ابن عدي في الكامل (٤٤٦/٢)، عن شريح بن عقيل، به.

ورواه ابن زنجويه في الأموال، (٢٢٥/٤)، من طريق عبد العزيز بن أبي حازم، به.

وعبد الرزاق في المصنف، (١٢٩/٤ برقم ٧٢٢٠)، من طريق حرام بن عثمان، به.

والحديث ضعيف جداً، لأجل حرام بن عثمان.

(٦) لم أقف عليه.

(٧) السنن الكبرى، (١٢٤/٤).

(٨) هو العنبر بن الطيب، أبو صالح، العنبري، النيسابوري، قال عبد الغافر: أصيل مشهور، تقدم برقم

عمرو بن يحيى بن عمارة^(١)، عن أبيه يحيى بن عمارة^(٢)، قال: سمعت أبا سعيد الخدري، يقول: سمعت النبي ﷺ، يقول، وأشار النبي ﷺ بكفه بخمس أصابع: «ليس فيما دون خمس أواق صدقة، وليس فيما دون خمسة أوسق صدقة، وليس فيما دون خمس ذود صدقة»، وزاد عن النبي ﷺ في هذا الحديث «وليس في العرايا صدقة» عن محمد بن يحيى بن حبان^(٣). (٤)

(١٥٧).

(٩) هو يحيى بن منصور بن يحيى بن عبد الملك، أبو محمد، قاضي نيسابور، قال الحاكم: العالم، الدين، الحاكم. وقال الذهبي: كان غزير الحديث.، تقدم برقم (١٥٧).

(١٠) هو أحمد بن سلمة بن عبد الله، أبو الفضل، النيسابوري، البزاز، قال الذهبي: الحافظ، الحجة، العدل المأمون، المجود. وقال: قال ابن ناصر الدين: كان حافظا من المهرة، له صحيح كصحيح مسلم. مات في سنة ثمان وثمانين ومئتين. ينظر: تاريخ أصبهان (١/١٣٣)، السير للذهبي (٣٧٣/١٣)، شذرات الذهب (١٩٢/٢).

(١١) هو محمد بن رافع، القشيري، النيسابوري، ثقة، عابد، من الحادية عشرة، مات سنة خمس وأربعين ومئتين - (خ م د ت س). التقريب (٥١٥/٢).

(١٢) هو عبد الرزاق بن همام، الصنعائي، ثقة حافظ، عمي في آخر عمره، فتغير، تقدم برقم (٧٧).

(١٣) هو عبد الملك بن عبد العزيز، ثقة، يدلّس ويرسل، تقدم برقم (١٣).

(١) هو عمرو بن يحيى بن عمارة بن أبي حسن، المازني، المدني، ثقة، من السادسة، مات بعد الثلاثين ومئة - (ع). التقريب (٤٤٩/١).

(٢) هو يحيى بن عمارة بن أبي حسن، الأنصاري، المدني، ثقة، من الثالثة (ع). التقريب (٦٦٤/٢).

(٣) هو محمد بن يحيى بن حبان بن منقذ، الأنصاري، المدني، ثقة، تقدم برقم (٦٧).

(٤) في إسناده العنبر لم يتبين لي حاله، والتهمة بتدليس ابن جريج منتفية، فقد صرح فيه بالإخبار.

والحديث عند عبد الرزاق في المصنف، (٤/١٤٠ برقم ٧٢٥٢)، عن ابن جريج، به.

ومن طريقه رواه مسلم في صحيحه، في أول كتاب الزكاة، (٢/٦٧٤ برقم ٩٧٩)، دون قوله: «ليس في العرايا صدقة».

ورواه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب ما أدي زكاته فليس بكنز، (٢/٥٠٩ برقم ١٣٤٠)، من طريق يحيى بن أبي كثير.

قال الشيخ: محمد بن يحيى بن حبان يروي حديث الأواق والأوساق والأذواد، عن يحيى بن عمار، عن أبي سعيد، فيحتمل أن تكون هذه الزيادة معها في الحديث والله أعلم. (١)

ومسلم في صحيحه، في أول كتاب الزكاة، (٦٧٣/٢ برقم ٩٧٩)، من طريق ابن عيينة. كلاهما عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، به، نحوه، دون قوله: «ليس في العرايا صدقة». وهو عند غيرها أيضاً، دون هذه الزيادة.

وقد رواها منفردة أبو عبيد في الأموال، (ص ٥٨٦ برقم ١٤٥١)، عن حجاج، وهو ابن أرطاة، عن ابن جريج، عن عمرو بن يحيى بن عمار، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ، قال: «ليس في العرايا صدقة».

وفي إسناده الحجاج، وهو كثير الخطأ والتدليس، وفيه ابن جريج يخشى من تدليسه أيضاً فقد عنعن. (١) رواه مسلم في صحيحه، في أول كتاب الزكاة، (٦٧٤/٢ برقم ٩٧٩)، من طريق إسماعيل ابن أمية، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن يحيى بن عمار، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ، نحوه، دون قوله: «ليس في العرايا صدقة». والحديث في الصحيحين كما تقدم، لكن دون هذه الزيادة، التي جاءت بأسانيد لم تخل من مقال، ولم أجد لها شاهداً يصلح للاعتبار.

باب لا تؤخذ صدقة شيء من الشجر غير النخل والعنب

١٦٤. أخبرنا^(١) علي بن أحمد بن عبدان^(٢)، أنبأ أبو القاسم سليمان بن أحمد اللّحمي^(٣)، ثنا علي بن عبد العزيز^(٤)، ثنا أبو حذيفة^(٥)، ثنا سفيان^(٦)، عن طلحة ابن يحيى^(٧)، عن أبي بردة^(٨)، عن أبي موسى^(٩) ومعاذ بن جبل، أن رسول الله ﷺ بعثهما إلى اليمن، فأمرهما أن يعلما الناس أمر دينهم، وقال: «لا تأخذا في الصدقة إلا

(١) السنن الكبرى، (١٢٥/٤).

(٢) هو علي بن أحمد بن عبدان، الشيرازي، الأهوازي، ثقة، تقدم برقم (٦٦).

(٣) هو سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير، أبو القاسم، اللّحمي، الطبراني، صاحب المعاجم، كان حافظ عصره، قاله السمعي، وابن خلكان. وقال برهان الدين ابن مفلح: كان أحد الأئمة الحفاظ، له تصانيف مذكورة، وآثار مشهورة. مات سنة ستين وثلاثمئة. واللّحمي - بفتح اللام، وسكون الحاء المعجمة، وبعدها ميم - هذه النسبة إلى لحم واسمه مالك بن عدي. قاله ابن خلكان. والطبراني، قال السمعي: بفتح الطاء المهملة، والباء المنقوطة بواحدة والراء وفي آخرها النون، هذه النسبة إلى طبرية، وهي مدينة في الأردن بناحية الغور. ينظر: الأنساب (٤٢/٤)، وفيات الأعيان (٤٠٧/٢)، المقصد الأرشد (٤٠٩/١).

(٤) هو علي بن عبد العزيز بن المرزبان بن سابور، أبو الحسن، البغوي، ثقة، تقدم برقم (٧٠).

(٥) هو موسى بن مسعود، التّهدي - بفتح النون -، أبو حذيفة، البصري، صدوق، سيء الحفظ، وكان يصحف، من صغار التاسعة، مات سنة عشرين ومئتين، أو بعدها، وقد جاز التسعين، وحديثه عند البخاري في المتابعات (خ د ت ق). التقريب (٦١٢/٢).

(٦) هو الثوري ثقة، تقدم برقم (١).

(٧) هو طلحة بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله، التيمي، المدني، نزيل الكوفة، صدوق، يخطيء، من السادسة، مات سنة ثمان وأربعين ومئة - (م ٤). التقريب (٢٦٤/١).

(٨) أبو بردة بن أبي موسى، الأشعري، قيل: اسمه عامر، وقيل: الحارث، ثقة، من الثالثة، مات سنة أربع ومئة، وقيل: غير ذلك، جاز الثمانين (ع). التقريب (٦٩٦/٢).

(٩) هو عبد الله بن قيس، أبو موسى، الأشعري، مشهور بكنيته واسمه جميعاً، لكن كنيته أكثر، صحابي جليل رضي الله عنه. الإصابة (٣٩٠/٧)، بتصرف يسير.

من هذه الأصناف الأربعة، الشعير، والحنطة، والزبيب، والتمر». (١)

(١) إسناده ضعيف، فيه أبو حذيفة سئ الحفظ، وفيه طلحة بن يحيى يخطئ.
وقد رواه الحاكم في المستدرک، (١/٥٥٨ برقم ١٤٥٩)، والدارقطني في سننه، (٢/٩٨).
كلاهما من طريق أبي حذيفة، به. وصحح إسناده الحاكم.
وعن الحاكم رواه المصنّف في المعرفة، (٣/٢٧٧ برقم ٢٣٢٥).
وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد، (٣/٧٥)، وعزاه للطبراني في الكبير، وقال: رجاله رجال الصحيح.
وله شاهد من حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٧٦ برقم ٥٢٤)، عن قُرّان الأسدي، عن يحيى بن أبي أنيسة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «أربع ليس سواها شيء، الحنطة، والشعير، والتمر، والزبيب». وفي إسناده ابن أبي أنيسة، ضعيف (التقريب ٢/٦٥٥)، وفيه قُرّان، لينة أبو حاتم. (الجرح والتعديل ٧/١٤٤).

ورواه ابن أبي شيبة في المصنّف، (٤/٢٢٤ برقم ١٠١١٠)، من طريق عبد الكريم، وهو ابن مالك الجزري.

وابن زنجويه في الأموال، (٤/١٢٠)، من طريق العزمي، وهو محمد بن عبيد الله بن أبي سليمان. كلاهما عن عمرو بن شعيب، نحوه.

والعزمي ضعيف. ينظر (تهذيب التهذيب ٩/٢٨٧).

وله شاهد أيضاً من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، عند الدارقطني في سننه، (٢/٩٦)، من طريق عبد العزيز بن أبان، عن محمد بن عبيد الله، عن الحكم، عن موسى بن طلحة، عن عمر ابن الخطاب، قال: «إنما سن رسول الله ﷺ الزكاة في هذه الأربعة، الحنطة، والشعير، والزبيب، والتمر». وقد أورده الحافظ ابن حجر في إتحاف المهرة، (١٢/٣٨٤)، وعزاه للدارقطني، وقال: عبد العزيز وشيخه ضعيفان.

وله شاهد أيضاً من حديث أبي سعيد الخدري، عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٧٤ برقم ٥١٤)، من طريق أبي البختري، عن أبي سعيد الخدري، يرفعه إلى النبي ﷺ، قال: «ليس في أقل من خمسة أوساق من الحنطة، والشعير، والتمر، والزبيب شيء».

وفي إسناده شريك، سئ الحفظ، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي، سئ الحفظ جداً. (التقريب ٢/٥٣٥).

وهو منقطع بين أبي البختري وأبي سعيد الخدري رضي الله عنه، فإن روايته عنه مرسله، قال أبو حاتم: لم

١٦٥. وأخبرنا^(١) أبو عبد الله الحافظ^(٢) وأبو سعيد بن أبي عمرو^(٣)، وأبو بكر ابن الحسن^(٤)، قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب^(٥)، ثنا الحسن بن علي ابن عفان^(٦)، ثنا يحيى بن آدم^(٧)، ثنا الأشجعي^(٨) عن سفيان بن سعيد^(٩)، عن طلحة ابن يحيى^(١٠)، عن أبي بردة^(١١)، عن أبي موسى الأشعري، ومعاذ } : «أنهما حين بُعثنا إلى اليمن لم يأخذنا إلا من الخنطة، والشعير، والتمر، والزبيب»^(١٢).

يدرك أبا سعيد. (جامع التحصيل ص ١٨٣).

والذي يظهر لي أن الحديث حسن بشواهده.

إلا أن المصنّف صحح إسناده في الخلافيات، (٤٥٧/٢) وقال: رواه ثقات، وهو متصل، فإن سماع أبي بردة بن أبي موسى صحيح من أبيه. والله أعلم.

(١) السنن الكبرى، (١٢٥/٤).

(٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٣) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٤) هو أحمد بن الحسن، القاضي، الحيري، وثقه السمعاني، وأثنى عليه الذهبي، تقدم برقم (٩).

(٥) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٦) هو العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).

(٧) هو يحيى بن آدم بن سليمان، الكوفي، ثقة حافظ فاضل، تقدم برقم (٨٧).

(٨) هو عبيد الله بن عبيد الرحمن، الأشجعي، أبو عبد الرحمن، الكوفي، ثقة مأمون، أثبت الناس كتابا

في الثوري، من كبار التاسعة، مات سنة اثنتين وثمانين - ومئة - (خ م ت س ق). التقريب (١/

٣٧٨).

(٩) هو الثوري ثقة، تقدم برقم (١).

(١٠) هو طلحة بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله، القرشي، التيمي، صدوق، يخطئ. تقدم برقم (١٦٤).

(١١) أبو بردة بن أبي موسى، الأشعري، ثقة، تقدم برقم (١٦٤).

(١٢) إسناده ضعيف، فيه طلحة بن يحيى، يخطئ.

والحديث عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٧٨ برقم ٥٣٧)، عن الأشجعي، به.

و للأشجعي متابعة، تابعه ابن المبارك، وحميد بن الأسود.

فأما رواية ابن المبارك، فرواها ابن زنجويه في الأموال (١٢٠/٤)، من طريق ابن المبارك.

١٦٦- وأخبرنا (١) أبو عبد الله (٢)، وأبو بكر (٣)، وأبو سعيد (٤)، قالوا: ثنا أبو العباس (٥)، ثنا الحسن (٦)، ثنا يحيى (٧)، ثنا وكيع (٨)، ثنا عن طلحة بن يحيى (٩)، عن أبي بردة (١٠)، عن أبي موسى الأشعري: «أنه لما أتى اليمن لم يأخذ الصدقة إلا من الخنطة، والشعير، والتمر، والزبيب». (١١)

وأما رواية حميد، فأوردها الحافظ ابن حجر في المطالب العاليه، (٥٥١/٥ برقم ٩١٦)، قال أبو يعلى: حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا حميد بن الأسود. كلاهما عن سفيان، به، نحوه.

وأورد الحديث البوصيري في إتحاف الخيرة، (١١/٣)، والحافظ ابن حجر في المطالب العالية (١٣/٥) وعزياه لأبي يعلى والبيهقي، وقال البوصيري: بسند رجاله ثقات.

والحديث ضعيف، مداره على طلحة بن يحيى، وهو يخطئ.

(١) السنن الكبرى، (٤/١٢٥).

(٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٣) هو أحمد بن الحسن، القاضي، الحيري، وثقه السمعاني، وأثنى عليه الذهبي، تقدم برقم (٩)

(٤) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٥) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٦) هو العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).

(٧) هو يحيى بن آدم بن سليمان، الكوفي، ثقة حافظ فاضل، تقدم برقم (٨٧).

(٨) هو وكيع بن الجراح بن مليح، الرُّؤاسي، ثقة حافظ عابد، تقدم برقم (٩٦).

(٩) هو طلحة بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله، القرشي، التيمي، صدوق، يخطئ. تقدم برقم (١٦٤).

(١٠) أبو بردة بن أبي موسى، الأشعري، ثقة، تقدم برقم (١٦٤).

(١١) إسناده ضعيف، فيه طلحة بن يحيى، يخطئ.

وقد رواه يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٧٨ برقم ٥٣٨)، وابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٢٢٤ برقم ١٠١١٢).

كلاهما عن وكيع، به.

والحديث ضعيف، مداره على طلحة، وهو يخطئ.

١٦٧. أخبرنا (١) أبو سعيد بن أبي عمرو (٢)، ثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب (٣)، ثنا الحسن بن علي بن عفان (٤)، ثنا يحيى بن آدم (٥)، ثنا عبد الرحمن بن حميد الرؤاسي (٦) عن جعفر بن نجيح السعدي المدني (٧) عن بشر ابن عاصم (٨)، وعثمان بن عبد الله بن أوس (٩) أن سفيان بن عبد الله الثقفي كتب إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وكان عاملاً له على الطائف، فكتب إليه «أن قبله حيطانا فيها كروم، فيها من الفرسك (١٠)، والرمان ما هو أكثر غلة من الكروم أضعافاً، فكتب إليه يستأمره في العشر، فكتب إليه عمر، أنه ليس عليها عشر، قال: هي من العضاء (١١) كلها، فليس عليها عشر». (١٢)

(١) السنن الكبرى، (٤/١٢٥).

(٢) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٣) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٤) هو العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).

(٥) هو يحيى بن آدم بن سليمان، الكوفي، ثقة حافظ فاضل، تقدم برقم (٨٧).

(٦) هو عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن، الرؤاسي، الكوفي، ثقة، من السابعة (م د س). التقريب (٣٣٤/١).

(٧) هو جعفر بن نجيح بن عبد السلام، السعدي، جد علي بن المدني، ذكره البخاري، و ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: شيخ. والحافظ ابن حجر في اللسان، وقال: ذكره أبو جعفر الطوسي في رجال الشيعة. ولم يزد على ذلك. ينظر: التاريخ الكبير (٢٠١/٢)، الجرح والتعديل (٤٩١/٢)، الثقات (١٤٠/٦)، لسان الميزان (١٣٠/٢)، التحفة اللطيفة (٢٤٣/١).

(٨) هو بشر بن عاصم، الثقفي، الطائفي، ثقة، تقدم برقم (٦٤).

(٩) هو عثمان بن عبد الله بن أوس بن أبي أوس، الثقفي، الطائفي، مقبول، من الثالثة (د ق). التقريب (٣٩٣/١).

(١٠) هو الخوخ. (غريب الحديث لابن قتيبة ٢/٢٩).

(١١) هو: كل شجر له شوك مثل الطلح، والسلم، والسمر، والسدر. (غريب الحديث لابن قتيبة ١/٢٧٣).

وهذا قول مجاهد^(١)، والحسن^(٢)، والنخعي^(٣)، وعمرو بن دينار^(٤)، ورويناها عن الفقهاء السبعة من تابعي أهل المدينة^(٥).

(١٢) في إسناده جعفر بن نجيح، لم يتبين لي حاله. ورواية بشر بن عاصم عن جده سفيان، الأظهر أنها مرسلة، فلم أجده في شيوخه، بل قال ابن حبان في الثقات (٩٢/٦): يروى عن أبيه، عن جده سفيان بن عبد الله.

ومثلها رواية عثمان بن عبد الله عن سفيان، فإنه لم أجده في شيوخه، وابن حبان ذكره فيمن روى عن التابعين (الثقات ١٩٨/٧).

والأثر عند يحيى بن آدم في الخراج (ص ١٨٠ برقم ٥٤٨)، عن عبد الرحمن بن حميد، به. ومن طريقه رواه البلاذري في فتوح البلدان، (ص ٦٩).

والأثر ضعيف على الأرجح، لما تقدم من الانقطاع في إسناده، والله تعالى أعلم.

(١) رواه يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٧٥ برقم ٥٢١)، عن عبد الرحيم، عن ليث، عن مجاهد، دون ذكر الزبيب.

وفيه ليث، وهو ابن أبي سليم، ضعيف.

(٢) رواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٥٦٨ برقم ١٣٧٩)، وابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٢٢٥ برقم ١٠١١٠). كلاهما، من طريق هشام، وهو ابن حسان، عن الحسن.

(٣) رواه يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٧٧ برقم ٥٣٤)، وأبو عبيد في الأموال، (ص ٥٦٧ برقم ١٣٧٦). كلاهما من طريق المغيرة، عن إبراهيم، وهو النخعي.

(٤) لم أقف عليه.

(٥) لم أقف عليه.

باب ما ورد في الزيتون

١٦٨. أخبرنا^(١) أبو سعيد بن أبي عمرو^(٢)، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب^(٣) ثنا الربيع^(٤)، أنبأ الشافعي^(٥) أنبأ مالك^(٦)، أنه سأل ابن شهاب^(٧) عن الزيتون ؟ فقال: فيه العشر.^(٨)

١٦٩. وأخبرنا^(٩) أبو بكر بن الحارث الفقيه^(١٠)، أنبأ أبو محمد بن حيان^(١١)، ثنا

(١) السنن الكبرى، (١٢٥/٤).

(٢) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٣) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٤) هو المرادي، صاحب الشافعي، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٥) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(٦) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(٧) هو الزهري، ثقة، تقدم برقم (٦).

(٨) إسناده صحيح.

وهو عند مالك في الموطأ، (١/٢٧٢ برقم ٦١٠)، عن ابن شهاب، به.

وعنه رواه الشافعي في الأم، (٧/٢٤٦).

و رواه عبد الرزاق في المصنف، (٤/١٢٠ برقم ٧١٩٣).

و يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٨٠ برقم ٥٤٦)، وابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٢٢٨ برقم

١٠١٣٥)، كلاهما من طريق ابن المبارك.

كلاهما (عبد الرزاق، وابن المبارك)، عن معمر، قال: سألت الزهري عن الزيتون ؟ فقال: «هو

يكال، فيه العشر». لفظ يحيى بن آدم.

و هو صحيح.

(٩) السنن الكبرى، (١٢٥/٤).

(١٠) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث، أبو بكر، الأصبهاني، وثقه عبد الغافر، وقال الذهبي:

المحدث. تقدم برقم (٢٧).

(١١) هو عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان، المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني، ثقة، تقدم برقم (٩٥).

إبراهيم بن محمد بن الحسن^(١)، ثنا أبو عامر^(٢)، ثنا الوليد بن مسلم^(٣)، أخبرني أبو عمرو، وهو الأوزاعي^(٤) أن ابن شهاب الزهري^(٥) قال: « مضت السنة في زكاة الزيتون أن تؤخذ ممن عصر زيتونه ، حين يعصره، فيما سقت السماء، والأنهار، أو كان بعلا، العشر، وفيما سقي برشاء الناضح^(٦)، نصف العشر». ^(٧)

١٧٠. قال^(٨): وحدثنا الوليد^(٩)، أخبرني عثمان بن عطاء^(١٠)، عن أبيه عطاء الخراساني^(١١)، أن عمر بن الخطاب لما قدم الجابية^(١٢) رفع إليه أصحاب رسول الله ﷺ،

-
- (١) هو إبراهيم بن محمد بن الحسن، أبو إسحاق، المَثَوِي، ثقة، تقدم برقم (٩٥).
- (٢) هو موسى بن عامر بن عمارة، أبو عامر بن أبي الهيثم، صدوق، تقدم برقم (٩٥).
- (٣) هو الوليد بن مسلم، القرشي مولاهم، ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية، تقدم برقم (٩٥).
- (٤) هو عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو، الأوزاعي، أبو عمرو، الفقيه، ثقة جليل، تقدم برقم (١٥٩).
- (٥) هو الزهري، ثقة، تقدم برقم (٦).
- (٦) (الناضح: البعير، أو الثور، أو الحمار، الذي يستقى عليه الماء. (لسان العرب ٦١٩/٢).
- (٧) إسناده حسن إلى الزهري، والتهمة بتدليس أبي الوليد منتفية، فقد صرح بالإخبار. ولم أقف عليه.
- (٨) يعني أبو عامر، بالسند المتقدم.
- (٩) هو الوليد بن مسلم، القرشي مولاهم، ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية، تقدم برقم (٩٥).
- (١٠) هو عثمان بن عطاء بن أبي مسلم، الخراساني، أبو مسعود، المقدسي، ضعيف، من السابعة، مات سنة خمس وخمسين-ومئة-، وقيل: سنة إحدى (خدق). التقريب (٣٩٤/١).
- (١١) هو عطاء بن أبي مسلم، أبو عثمان، الخراساني، واسم أبيه ميسرة، وقيل عبد الله، صدوق، يهيم كثيرا ويرسل ويدلس، من الخامسة، مات سنة خمس وثلاثين-ومئة-، لم يصح أن البخاري أخرج له (٤ م). التقريب (٤٠٢/١).
- (١٢) الجابية - بكسر الباء وياء مخففة - هي قرية من أعمال دمشق، من ناحية الجولان، قرب مرج الصفر، في شمالي حوران، ويقال لها: جابية الجولان. معجم البلدان (٩١/٢)، بتصرف.

أنهم اختلفوا في عشر الزيتون، فقال عمر: «فيه العشر إذا بلغ خمسة أوسق حبه، عصره، وأخذ عشر زيتته».

حديث عمر رضي الله عنه في هذا الباب منقطع^(١) وراويه ليس بقوي^(٢) وأصح ما روي فيه قول ابن شهاب الزهري^(٣)، وحديث معاذ بن جبل، وأبي موسى الأشعري^(٤) أعلى وأولى أن يؤخذ به، والله أعلم.

(١) هو كما قال إسناده منقطع، فرواية عطاء عن عمر رضي الله عنه مرسله، فإنه لم يدكه، فقد كان مولده سنة خمسين، قاله ابن حبان في المجروحين. وقال ابن معين: لا أعلمه لقي أحدا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. (جامع التحصيل ص ٢٣٨). وعطاء كثير الوهم.

(٢) يعني عثمان بن عطاء، فإنه ضعيف.

ولم أفد على من خرجه سوى المصنف. وهو ضعيف، لانقطاع إسناده، وضعف عثمان بن عطاء.

(٣) هو الأثر المتقدم.

(٤) تقدم برقم (١٦٤).

باب ما ورد في العسل

١٧١. أخبرنا^(١) أبو بكر محمد بن الحسن بن فُورَك^(٢)، أنبأ عبد الله بن جعفر ابن أحمد^(٣)، ثنا يونس بن حبيب^(٤)، ثنا أبو داود الطيالسي^(٥)، ثنا سعيد ابن عبد العزيز^(٦)، عن سليمان بن موسى^(٧)، عن أبي سيارة المتعي^(٨)، قال: قلت: يا رسول الله إن لي نحلا. قال: «أد العشر». قلت: يا رسول الله احم لي جبلها. فحمها لي. وهذا أصح ما روي في وجوب العشر فيه، وهو منقطع^(٩)، قال أبو عيسى

(١) السنن الكبرى، (١٢٦/٤).

(٢) محمد بن الحسن بن فُورَك، قال الذهبي: كان رجلا صالحا، تقدم برقم (٢).

(٣) هو عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس بن الفرج، ثقة، تقدم برقم (٢).

(٤) هو يونس بن حبيب بن عبد القاهر، الماصر، ثقة، تقدم برقم (٢).

(٥) هو سليمان بن داود بن الجارود، أبو داود، الطيالسي، ثقة حافظ، غلط في أحاديث، تقدم برقم (٢).

(٦) هو سعيد بن عبد العزيز، التَّنُوخي، الدمشقي، ثقة إمام، سواه أحمد بالأوزاعي، وقدمه أبو

مسهر، لكنه اختلط في آخر أمره، من السابعة، مات سنة سبع وستين - ومئة -، وقيل بعدها، وله

بضع وسبعون (بخ م ٤). التقريب (٢٠٩/١).

(٧) هو سليمان بن موسى، الأموي مولا هم، الدمشقي، الأشدق، صدوق، فقيه، في حديثه بعض

لين، وخولط قبل موته بقليل، من الخامسة (م ٤). التقريب (٢٢٩/١).

(٨) هو أبو سيارة المتعي - بضم الميم وفتح المثناة الفوقانية -، قيل اسمه عمرو، وقيل عمير ابن

الأعلم، وقيل اسمه الحارث بن مسلم، وقيل عامر بن هلال، ذكره ابن السكن، وغيره في الصحابة.

الإصابة (١٩٦/٧).

(٩) هو كما قال رحمه الله، فإن سليمان بن موسى لم يدرك أبا سيارة رضي الله عنه.

قال الحافظ ابن حجر في (الإصابة ١٩٦/٧): سليمان لم يدرك أحدا من الصحابة، فهذا السند

منقطع.

وفي إسناده سعيد بن عبد العزيز، اختلط في آخر أمره، وفيه ابن فورك لم يتبين لي حاله.

وهو عند الطيالسي في مسنده، (١٦٩/١ برقم ١٢١٤)، عن سعيد بن عبد العزيز، به.

ورواه عبد الرزاق في المصنف، (٦٣/٤ برقم ٦٩٧٣).

الترمذي^(١): سألت محمد بن إسماعيل البخاري عن هذا، فقال: هذا حديث مرسل، وسليمان بن موسى لم يدرك أحدا من أصحاب النبي ﷺ، وليس في زكاة العسل شيء يصح.

قال البخاري: وعبد الله بن محرر متروك الحديث.^(٢)

يعني بذلك تضعيف روايته عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعا في العسل.

وأبو عبيد في الأموال، (ص ٥٩٧ برقم ١٤٨٨)، عن مسهر.
وابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٢٢٨ برقم ١٠١٣٩)، عن وكيع.
و أحمد في المسند، (٤/٢٣٦ برقم ١٨٠٩٤)، عن وكيع، وعبد الرحمن.
وابن زنجويه في الأموال، (٤/٢٤٧)، من طريق صدقة بن خالد.
جميعهم (عبد الرزاق، ومسهر، و وكيع، وعبد الرحمن، و صدقة بن خالد) عن سعيد ابن عبد العزيز، به.

ورواه ابن ماجه في سننه، (١/٥٨٤ برقم ١٨٢٣)، من طريق ابن أبي شيبة.
والطبراني في مسند الشاميين، (١/١٨٣ برقم ٣١٧)، من طريق عبد الرزاق، و رواه في الكبير، (٢٢/٣٥١ برقم ٨٨٠)، من طريق عبد الرزاق، وأبي مسهر.
وقوله: «احم لي جبلها، فحمها لي» ليست عند ابن أبي شيبة، وابن ماجه، وعندها مكانها: «احمها لي، فحمها لي».

وعند أحمد «قلت: يا رسول الله، احمها لي»، قال: فحمها لي، قال عبد الرحمن: «احم لي جبلها، قال: فحمي لي جبلها».

والحديث ضعيف للانقطاع الذي في إسناده.

(١) العلل الكبير (ص ١٠٢).

(٢) لم أجده بهذا اللفظ، ولكن قال عنه في (الضعفاء ص ٦٧)، وفي (التاريخ ٥/٢١٢): منكر الحديث.

وقول البخاري «منكر الحديث» هو بمعنى متروك الحديث، قال (الذهبي في الميزان ١/١١٩): «ونقل ابن القطان أن البخاري قال: كل من قلت فيه منكر الحديث، فلا تحل الرواية عنه». أه

١٧٢. أخبرناه^(١) أبو عبد الله الحافظ^(٢)، أنبأ أبو إسحاق إبراهيم بن محمد ابن حاتم الزاهد^(٣)، ثنا إسحاق بن إبراهيم الدبيري^(٤)، أنبأ عبد الرزاق^(٥)، عن عبد الله بن مُحَرَّر^(٦)، عن الزهري^(٧)، عن أبي سلمة^(٨)، عن أبي هريرة، قال: «كتب رسول الله ﷺ إلى أهل اليمن أن يؤخذ من العسل العشر». ^(٩)

١٧٣. أخبرنا^(١٠) أبو زكريا بن أبي إسحاق^(١١)، وغيره^(١٢) قالوا: ثنا أبو العباس

(١) السنن الكبرى، (٤/١٢٦).

(٢) هو الحاكم، ثقة تقدم برقم (١).

(٣) هو إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن حاتم، أبو إسحاق، الزاهد العابد، أثنى عليه الحاكم، تقدم برقم (٩٨).

(٤) هو إسحاق بن إبراهيم بن عباد، أبو يعقوب، الدبيري، الصنعاني، له أحاديث عن عبد الرزاق مستنكرة جداً، تقدم برقم (٩٨).

(٥) هو عبد الرزاق بن همام، الصنعاني، ثقة حافظ، عمي في آخر عمره، فتغير، تقدم برقم (٧٧).

(٦) هو عبد الله بن مُحَرَّر - بمهملات -، الجزري، القاضي، متروك، من السابعة، مات في خلافة أبي جعفر (ق). التقريب (١/٣١٠).

(٧) هو ابن شهاب، ثقة تقدم، برقم (٦).

(٨) هو أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، الزهري، المدني، قيل: اسمه عبد الله، وقيل: إسماعيل، ثقة مكثر، من الثالثة، مات سنة أربع وتسعين، أو أربع ومئة، وكان مولده سنة بضع وعشرين (ع). التقريب (٢/٧٢٧).

(٩) إسناده ضعيف جداً، فيه ابن محرر متروك، وفيه الدبيري له أحاديث عن عبد الرزاق مستنكرة جداً.

وقد رواه عبد الرزاق في المصنف، (٤/٦٣ برقم ٦٩٧٢)، عن عبد الله بن محرر، به.

ومن طريق عبد الرزاق رواه العقيلي في الضعفاء (٢/٣٠٩)، في ترجمة عبد الله بن محرر، مع حديث غيره، وقال: كلاهما منكران لا يتابع عليهما.

والحديث ضعيف جداً، لما تقدم في إسناده.

قال ابن القيم في (زاد المعاد ٢/١٤): فما أظهر دلالته، لو سلم من عبد الله بن محرر راويه عن الزهري.

وتقدم قول البخاري: وليس في زكاة العسل شيء يصح.

(١٠) السنن الكبرى، (٤/١٢٧).

محمد بن يعقوب^(١)، أنبأ الربيع بن سليمان^(٢)، أنبأ الشافعي^(٣)، ثنا أنس بن عياض^(٤) عن الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب^(٥)، عن أبيه^(٦)، عن سعد بن أبي ذباب^(٧)، قال: «قدمت على رسول الله ﷺ، فأسلمت، ثم قلت: يا رسول الله اجعل لقومي ما أسلموا عليه من أموالهم. ففعل رسول الله ﷺ، واستعملني عليهم، ثم استعملني أبو بكر، ثم عمر. قال: وكان سعد من أهل السراة. قال: فكلمت قومي في العسل، فقلت لهم: زكوه، فإنه لا خير في ثمرة لا تزكى. فقالوا: كم؟ قال: فقلت: العشر، فأخذت منهم العشر، فأتيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فأخبرته بما كان، قال: فقبضه عمر رضي الله عنه، فباعه، ثم جعل ثمنه في صدقات المسلمين»^(٨).

(١١) هو يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى بن سختويه، ثقة، تقدم برقم (٩).

(١٢) لم أقف عليهم.

(١) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٢) هو المرادي، صاحب الشافعي، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٣) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(٤) هو أنس بن عياض بن ضمرة، أبو عبد الرحمن، الليثي، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٥) هو الحارث بن عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد بن أبي ذباب - بضم المعجمة وموحدين -، الدوسي -

بفتح الدال -، المدني، صدوق، بهم، من الخامسة، مات سنة ست وأربعين - ومئة - (عخم مدت س

ق). التقريب (١/٩٨). قلت: روى له مسلم في الصحيح (١/٤٦٤).

(٦) هو عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ذباب الدوسي، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الدارقطني: لا يُعرف

له شيء. وقال الحافظ ابن حجر: ذكره ابن حبان في الثقات. ينظر: الثقات (٥/١٦)، سؤالات

البرقاني (١/٤٢)، تعجيل المنفعة (ص ٢٥٢)

(٧) هو سعد بن أبي ذباب الدوسي، قال ابن حبان: له صحبة. الإصابة (٣/٥٧).

(٨) في إسناده عبد الرحمن بن أبي ذباب لم يتبين لي حاله.

وهو عند الشافعي في الأم، (٢/٣٨)، وفي المسند، (ص ٩٢)، عن أنس بن عياض، به.

ورواه ابن سعد في الطبقات، (٤/٣٤١)، عن أنس بن عياض، وصفوان بن عيسى، عن الحارث

بن عبد الرحمن، به.

١٧٤. وأخبرناه^(١) علي بن أحمد بن عبدان^(٢)، أنبأ أحمد بن عبيد الصفار^(٣)، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل^(٤)، ثنا محمد بن عباد المكي^(٥)، ثنا أنس بن عياض أبو ضَمْرَةَ^(٦)، فذكره بنحوه^(٧).

ورواه عبد الرحمن بن إسحاق^(٨)، عن ابن أبي ذباب، عن أبيه، عن جده، في العسل^(٩).

ورواه الصَّلْت بن محمد^(١٠)، عن أنس بن عياض، عن الحارث بن أبي ذباب، عن منير، هو ابن عبد الله^(١١)، عن أبيه^(١٢)، عن سعد^(١٣).

(١) السنن الكبرى، (٤/١٢٧).

(٢) هو علي بن أحمد بن عبدان، الأهوازي، ثقة، تقدم برقم (٦٦).

(٣) هو أحمد بن عبيد إسماعيل، أبو الحسن، البصري، الصفار، ثقة، تقدم برقم (٦٦).

(٤) هو عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل، الشيباني، ثقة، تقدم برقم (٤٤).

(٥) هو محمد بن عباد بن الزبرقان، أبو عبد الله، المكي، قال أحمد: حديثه حديث أهل الصدق، وأرجو أن لا يكون به بأس. وقال: يقع في قلبي أنه صدوق. وقال ابن معين: لا بأس به. وذكره ابن حبان في الثقات. مات في سنة أربع وثلاثين ومئتين. ينظر: العلل لأحمد (٤٠٩/٢)، الجرح والتعديل (١٤/٨)، الثقات (٩٠/٩).

(٦) هو أنس بن عياض بن ضمرة، أبو عبد الرحمن، الليثي، ثقة، تقدم برقم (١٩).

(٧) في إسناده عبد الرحمن بن أبي ذباب لم يتبين لي حاله.

(٨) هو عبد الرحمن بن إسحاق بن عبد الله بن الحارث بن كنانة، المدني، نزيل البصرة، ويقال له عباد، صدوق، رمي بالقدر، من السادسة (بخ م ٤). التقريب (٣٣٠/١).

(٩) رواه البخاري في التاريخ، (٢/٢٧١)، من طريق يزيد بن زريع، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن ابن أبي ذباب، عن أبيه، عن جده «فرض عمر في العسل العشر».

(١٠) هو الصلت بن محمد بن عبد الرحمن، البصري، أبو همام، الحاركي، - بخاء معجمة -، صدوق، من كبار العاشرة، مات سنة بضع عشرة - ومئتين - (خ م). التقريب (٢٥٧/١).

والحاركي، قال السمعاني: «هذه النسبة إلى جزيرة في البحر قريبة من عمان، وهي بليدة بها يقال لها: حَارَك، قال أبو عبيد القاسم بن سلام: حَارَك، ورأس هر موضعان من ساحل فارس».

الأنساب (٣٠٥/٢).

(١١) هو منير بن عبد الله، عن أبيه، روى عنه الحارث بن أبي ذباب، قاله البخاري، وأبو حاتم، و

وكذلك رواه صفوان بن عيسى، عن الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب، عن منير بن عبد الله، عن أبيه، عن سعد.

١٧٥- أخبرنا^(١) أبو سعد الماليني^(٢)، أنبأ أبو أحمد بن عدي^(٣)، ثنا عبد الله ابن ناجية^(٤)، ثنا محمد بن المثني^(٥)، ثنا صفوان بن عيسى الزهري^(٦) ثنا الحارث ابن أبي ذباب^(٧)، عن منير بن عبد الله، عن أبيه، عن سعد بن أبي ذباب، قال لنا ابن ناجية: كذا، قال: وذكر الحديث بمعناه.^(٨)

ابن حبان، ولم يزيدوا على ذلك. وقال الذهبي: ضعفه الأزدي، وفيه جهالة. ينظر: التاريخ الكبير (٢٠/٨)، الجرح والتعديل (٤١٠/٨)، الثقات (٥١٤/٧)، ميزان الاعتدال (٥٢٨/٦) (١٢) هو عبد الله، والد منير بن عبد الله، روى عن سعد بن أبي ذباب، روى عنه ابنه منير بن عبد الله، قال البخاري: عن سعد بن أبي ذباب لم يصح حديثه. وقال أبو حاتم: لا أنكر حديثه. وذكره العقيلي، وابن عدي، في الضعفاء، وذكر قول البخاري المتقدم فيه. ينظر: التاريخ الكبير (٢٣٥/٥)، الجرح والتعديل (٢٠٧/٥)، ضعفاء العقيلي (٣٢٠/٢)، الكامل لابن عدي (٢٢٥/٤).

(١٣) رواه البخاري في التاريخ، (٢٧١/٢)، عن الصلت، به.

و في إسناده، منير بن عبد الله، ضعفه الأزدي، وجَّهله الذهبي.

(١) السنن الكبرى، (١٢٧/٤).

(٢) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله، الهروي، الماليني، ثقة، تقدم برقم (٢٢).

(٣) هو ابن عدي، ثقة، تقدم برقم (٢٢).

(٤) هو عبد الله بن محمد بن ناجية بن نجبة، أبو محمد، البربري، قال: أبو بكر الإسماعيلي: الشيخ الثبت، الفاضل. وقال الخطيب: كان ثقة ثبتا. وقال الذهبي: الحافظ المفيد. مات في سنة إحدى وثلاثمئة. ينظر: تاريخ بغداد (١٠٤/١٠)، تذكرة الحفاظ (٦٩٦/٢)، المعين في طبقات المحدثين (ص ١٠٧).

(٥) هو محمد بن المثني بن عبيد، العنزّي، الرُّمَن، ثقة ثبت، تقدم برقم (١٣٨).

(٦) هو صفوان بن عيسى، الزهري، أبو محمد، البصري، القسام، ثقة، من التاسعة، مات سنة مائتين، وقيل قبلها بقليل، أو بعدها (خت م ٤). التقريب (٢٥٦/١).

(٧) هو الحارث بن عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد بن أبي ذباب، صدوق، يهم، تقدم برقم (١٧٣).

(٨) إسناده ضعيف فيه منير بن عبد الله، ضعفه الأزدي، وجَّهله الذهبي.

وقد رواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٥٩٧ برقم ١٤٨٧)، وابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٢٢٩ برقم

١٧٦. أخبرنا^(١) أبو سعد الماليني^(٢)، أنبأ أبو أحمد بن عدي^(٣)، قال: سمعت ابن حماد^(٤)، يقول: قال البخاري: عبد الله والد منير، عن سعد بن أبي ذباب لم يصح حديثه^(٥).

١٧٧. وأخبرنا^(٦) أبو عبد الله الحافظ^(٧)، أنبأ الحسن بن محمد الإسفرائيني^(٨)، أنبأ

١٠١٤٢)، وأحمد في مسنده، (٧٩/٤ برقم ١٦٧٧٤).

وابن زنجويه في الأموال، (٧٩/٤)، من طريق علي بن المديني.

أربعتهم (أبو عبيد، وابن أبي شيبة، وأحمد، وابن المديني)، عن صفوان، به، نحوه. إلا أن أحمد لم يذكر زكاة العسل.

ورواه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني، (١٤٦/٥ برقم ٢٦٨٥)، من طريق ابن أبي شيبة.

ورواه الطبراني في الكبير، (٤٣/٦ برقم ٥٤٥٨)، من طريق أبي عبيد، وابن أبي شيبة، وأحمد.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد، (٢٨/١)، وعزاه لأحمد، وقال: وفي إسناده منير بن عبد الله، وهو مجهول، وقد ضعفه الأزدي أيضا.

والحديث ضعيف مداره على الحارث بن عبد الرحمن، وهو يهمل، وقد اختلف عنه في إسناده، فرواه مرة عن أبيه، عن سعد، ومرة عن منير بن عبد الله، عن أبيه، عن سعد.

(١) السنن الكبرى، (١٢٧/٤).

(٢) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله، الهروي، الماليني، ثقة، تقدم برقم (٢٢).

(٣) هو ابن عدي، ثقة، تقدم برقم (٢٢).

(٤) هو محمد بن أحمد بن حماد، أبو بشر، الدولابي، من أهل صنعة الحديث يحسن التصنيف، لكن عابوا عليه تعصبه المفرط لمذهبه، تقدم برقم (٤٤).

(٥) إسناده صحيح.

وقد قاله البخاري في الضعفاء الصغير، (ص ٦٩).

ورواه ابن عدي في الكامل (٢٢٥/٤)، عن الدولابي، في ترجمة عبد الله والد منير، وذكر فيها الحديث المتقدم، وقال بعده: وهذا الحديث الذي أراه البخاري أن والد منير بن عبد الله لم يسمعه من سعد بن أبي ذياب.

(٦) السنن الكبرى، (١٢٧/٤).

(٧) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

محمد بن أحمد البراء^(١)، قال: قال علي بن المديني^(٢) في هذا الحديث: منير هذا لا نعرفه إلا في هذا الحديث.^(٣)

١٧٨. أخبرنا^(٤) أبو سعيد يحيى بن محمد بن يحيى الخطيب^(٥)، ثنا أبو بحر البربهاري^(٦)، ثنا بشر بن موسى^(٧)، ثنا الحميدي^(٨)، ثنا سفيان^(٩)، ثنا إبراهيم

(٨) هو الحسن بن محمد بن إسحاق بن أزهر، الإسفراييني، وثقه عبد الغافر، تقدم برقم (١٨).

(١) هو محمد بن أحمد البراء بن المبارك، أبو الحسن، العبدي، القاضي، قال الخطيب: كان ثقة. وقال الألباني: وهو من ثقات شيوخ الطبراني. مات في سنة إحدى وتسعين ومئتين. ينظر: تاريخ بغداد (٢٨١/١)، السلسلة الصحيحة (٧/٨٠٨).

(٢) هو علي بن عبد الله بن جعفر، السعدي مولاهم، ابن المديني، ثقة ثبت إمام، تقدم برقم (٤٣).
(٣) إسناده صحيح.

وقد ذكره الزيلعي في نصب الراية، (٣٩٠/٢)، وابن الملقن في البدر المنير (٥٢٣/٥). من غير إسناد.

(٤) السنن الكبرى، (١٢٧/٤).

(٥) لم أقف عليه.

(٦) هو محمد بن الحسن بن كوثر أبو بحر البربهاري، قال البرقاني: كان كذابا. وقال الدارقطني: خلط الجيد بالرديء، فأفسده. وقال أبو نعيم: كان الدارقطني يقول لنا: اقتصروا من حديث أبي بحر على ما انتخبته فحسب. وقال ابن أبي الفوارس: فيه نظر. وقال الذهبي: معروف، واه. مات في سنة اثنتين وستين وثلاثمائة. ينظر: تاريخ بغداد (٢١٠/٢)، الضعفاء لابن الجوزي (٥٢/٣)، ميزان الاعتدال (١١٤/٦).

(٧) هو بشر بن موسى بن صالح بن شيخ بن عميرة بن حبان بن سراقه، أبو علي الأسدي، قال الدارقطني: ثقة نبيل. وقال الخطيب: ثقة أمين، عاقلا ذكيا. وقال الذهبي: الإمام الحافظ الثقة. مات في سنة ثمان وثمانين ومئتين. ينظر: سؤالات السلمي للدارقطني (ص ١٣٥)، تاريخ بغداد (٨٦/٧)، السير للذهبي (٣٥٢/١٣).

(٨) هو عبد الله بن الزبير بن عيسى، القرشي، الأسدي، الحميدي، المكّي، أبو بكر، ثقة حافظ فقيه، أجل أصحاب ابن عيينة، من العاشرة، مات بمكة سنة تسع عشرة ومئتين-، وقيل بعدها، قال الحاكم: كان البخاري إذا وجد الحديث عند الحميدي لا يعدوه إلى غيره. (خ م د ت س فق).
التقريب (٢٨٨/١).

بن ميسرة^(١)، عن طاووس^(٢) عن معاذ بن جبل رضي الله عنه، أتى بوقص البقر والعسل حسبته، فقال معاذ رضي الله عنه: «كلاهما لم يأمرني فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء». ^(٣)

١٧٩- أخبرنا^(٤)، أبو سعيد بن أبي عمرو^(٥)، ثنا أبو العباس محمد ابن

- (٩) هو ابن عيينة، ثقة حافظ فقيه إمام حجة، تقدم برقم (٥١).
- (١) هو إبراهيم بن ميسرة، الطائفي، ثبت حافظ، تقدم برقم (١٠٩).
- (٢) هو طاووس بن كيسان، اليماني، ثقة فقيه فاضل، تقدم برقم (٥١).
- (٣) إسناده واه، فيه أبو بحر البرهماري نسب إلى الكذب. ورواية طاووس عن معاذ رضي الله عنه منقطعة، قال ابن المديني: لم يسمع طاووس من معاذ بن جبل شيئاً. وقال أبو زرعة: طاووس عن معاذ مرسل. رواه عنهما ابن أبي حاتم في مراسيله (١٠٠/١).
- وقد رواه أبو داود في المراسيل، (ص ١٢٩ برقم ١٠٧)، عن قتيبة بن سعيد، وأحمد بن عبدة، وهو الضبي.
- والبلاذري في فتوح البلدان، (ص ٨٤)، من طريق وكيع.
- والشاشي في مسنده، (٢٩٧/٣ برقم ١٤٠٦)، من طريق حجاج، وهو ابن المنهال، وأختلف عنه فيه.
- أربعتهم (قتيبة بن سعيد، وأحمد بن عبدة، ووكيع، وحجاج)، عن ابن عيينة، به. إلا أن أبا داود جعل مكان العسل الغنم.
- وخالفهم أحمد فرواه في مسنده، (٢٣١/٥ برقم ٢٢٠٧٢)، عن ابن عيينة، عن عمرو، وهو ابن دينار، عن طاووس، به.
- وتابعه حجاج بن المنهال، فقد رواه والشاشي في مسنده، (٢٩٧/٣ برقم ١٤٠٧)، من طريق حجاج، عن ابن عيينة عن عمرو، عن طاووس، مقتصراً على ذكر البقر فقط.
- ورواه عبد الرزاق في المصنف، (٦٢/٤ برقم ٦٩٦٤)، عن الثوري، عن إبراهيم بن ميسرة، به.
- ومن طريقه رواه الطبراني في الكبير، (١٦٥/٢٠ برقم ٣٤٧).
- وذكره الهيثمي في مجمع الزائد، (٧٣/٣)، وعزاه لأحمد، وقال: رجاله رجال الصحيح.
- والحديث مداره على رواية طاووس عن معاذ رضي الله عنه، وهي منقطعة، فهو أثر ضعيف.
- (٤) السنن الكبرى، (١٢٧/٤).
- (٥) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧)،

يعقوب^(١)، أنبأ الربيع بن سليمان^(٢)، أنبأ الشافعي^(٣) ثنا مالك^(٤)، عن عبد الله ابن أبي بكر^(٥)، قال: «جاء كتاب من عمر بن عبد العزيز إلى أبي، وهو بمنى أن لا تأخذ من الخيل، ولا من العسل صدقة»^(٦).

قال الشافعي رحمه الله^(٧): «وسعد بن أبي ذباب يحكي ما يدل على أن رسول الله ﷺ لم يأمره بأخذ الصدقة من العسل، وأنه شيء رآه فتطوع له به أهله»^(٨).
قال الزعفراني^(٩): قال أبو عبد الله الشافعي: «الحديث في أن في العسل العشر ضعيف، وفي أن لا يؤخذ منه العشر ضعيف، إلا عن عمر بن عبد العزيز، واختياري أنه لا يؤخذ منه، لأن السنن والآثار ثابتة فيما يؤخذ منه^(١٠) وليست فيه^(١١) ثابتة فكأنه عفو»^(١٢).

١٨٠. أخبرنا^(١٣) أبو سعيد بن أبي عمرو^(١٤)، ثنا أبو العباس الأصم^(١٥)، ثنا

(١) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٢) هو المرادي، صاحب الشافعي، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٣) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(٤) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(٥) هو عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، الأنصاري، المدني، القاضي، ثقة، تقدم برقم (١٠٦).

(٦) إسناده صحيح.

وقد تقدم برقم (١٤٠)، باب لاصدقة في الخيل.

(٧) ينظر الأم (٣٩/٢).

(٨) ينظر الحديث رقم (١٧٣).

(٩) هو الحسن بن محمد بن الصباح، الزعفراني أبو علي البغدادي، صاحب الشافعي، ثقة، روى عن

الشافعي كتابه القديم. ينظر: تهذيب الكمال (٣١١/٦)، التقريب (١١٩/١).

(١٠) أي فيما تؤخذ منه الزكاة من الأموال.

(١١) أي في زكاة العسل.

(١٢) لم أقف عليه، وقال المصنّف في المعرفة، (٢٧٩/٣): قال الشافعي في كتابه القديم، فذكره.

(١٣) السنن الكبرى، (١٢٧/٤).

الحسن بن علي بن عفان^(١)، ثنا يحيى بن آدم^(٢)، ثنا حسين بن زيد^(٣)، عن جعفر ابن محمد^(٤)، عن أبيه^(٥)، عن علي رضي الله عنه قال: « ليس في العسل زكاة ». ^(٦)
 ١٨١. قال يحيى^(٧): وسئل حسن بن صالح^(٨) عن العسل؟ فلم ير فيه شيئاً. ^(٩)
 وذكر عن معاذ «أنه لم يأخذ من العسل شيئاً».

-
- (١٤) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).
 (١٥) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).
 (١) هو العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).
 (٢) هو يحيى بن آدم بن سليمان، الكوفي، ثقة حافظ فاضل، تقدم برقم (٨٧).
 (٣) هو الحسين بن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، صدوق، ربما أخطأ، من الثامنة، مات وله ثمانون سنة، في حدود التسعين (ق). التقريب (١/٢٣١).
 (٤) هو جعفر بن محمد، الصادق، صدوق، فقيه إمام، تقدم برقم (١٤٢).
 (٥) هو محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، الباقر، ثقة فاضل، تقدم برقم (٩٨).
 (٦) إسناده منقطع بين محمد بن علي وجده علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال أبو زرعة: حديثه عن عمر وعلي مرسل. وقال العلاءي: أرسل عن جديه الحسن، والحسين، وجده الأعلى علي {، وعن عائشة، وأبي هريرة. ينظر: جامع التحصيل (ص ٢٦٦)، تحفة التحصيل (ص ٢٨٢).
 وفيه الحسين بن زيد، صدوق، ربما أخطأ.
 وهو عند يحيى بن آدم في الخراج (ص ٣٠ برقم ٧١)، عن الحسين بن زيد، به.
 والأثر ضعيف، للانقطاع الذي في إسناده، وفيه الحسين بن زيد.
 (٧) هو يحيى بن آدم، و بالسند المتقدم.
 (٨) هو الحسن بن صالح بن صالح بن حي، وهو حيان بن شُفي - بالمعجمة والفاء مصغر -، الهمداني - بسكون الميم -، الثوري، ثقة، فقيه، عابد، رمي بالتشيع، من السابعة، مات سنة تسع وستين - ومئتين -، وكان مولده سنة مئة (بخ م ٤). التقريب (١/١١٧).
 (٩) ذكره يحيى بن آدم في الخراج (ص ٣٠ برقم ٧٣) قال: سألت الحسن بن صالح عن العسل؟ فلم ير فيه شيئاً.
 وهو صحيح.

١٨٢. أخبرناه^(١) أبو بكر الأزدستاني^(٢)، أنبأ أبو نصر العراقي^(٣)، ثنا سفيان ابن محمد^(٤)، ثنا علي بن الحسن^(٥)، ثنا عبد الله بن الوليد^(٦)، ثنا سفيان^(٧) عن إبراهيم بن ميسرة^(٨)، عن طاووس^(٩)، قال: بعث النبي ﷺ معاذاً إلى اليمن، وذكر نحوه^(١٠).

(١) السنن الكبرى، (٤/١٢٨).

(٢) هو أبو بكر، الأصبهاني، الأزدستاني، ثقة، تقدم برقم (٧٢).

(٣) هو أحمد بن عمرو بن محمد، القاضي، البخاري، كان أحد أئمة أصحاب أبي حنيفة في الفقه، وكان على قضاء سمرقند مدة، تقدم برقم (٧٢).

(٤) هو سفيان بن محمد بن حاجب بن محمود، الجوهري، كان من المشهورين بطلب الحديث بخراسان والعراق، ومن أهل الثروة والأفضال على أهل العلم، تقدم برقم (٧٢).

(٥) هو ابن أبي عيسى الداريجردي، أبو الحسن، الهلالي، ثقة، تقدم برقم (٧٢).

(٦) هو عبد الله بن الوليد بن ميمون، أبو محمد، المكّي، المعروف بالعدني، صدوق، ربما أخطأ، تقدم برقم (٧٢).

(٧) هو سفيان بن سعيد، الثوري، ثقة، تقدم برقم (١).

(٨) هو إبراهيم بن ميسرة، الطائفي، ثبت حافظ، تقدم برقم (١٠٩).

(٩) هو طاووس بن كيسان، اليماني، ثقة فقيه فاضل، تقدم برقم (٥١).

(١٠) إسناده ضعيف، رواية طاووس عن معاذ رضي الله عنه منقطعة، كما تقدم برقم (٥١)، ورقم (١٧٨).

لم أقف عليه، إلا أن يحيى بن آدم قال في الخراج (ص ٣٠ برقم ٧٣): وذكر عن معاذ أنه لم يأخذ من العسل شيئاً.

جماع أبواب صدقة الزرع

باب لا شيء في الثمار والحبوب حتى يبلغ كل صنف منها خمسة أوسق فيكون فيما بلغ منه خمسة أوسق صدقة

١٨٣. حدثنا^(١) أبو سعد الزاهد^(٢) رحمه الله، أنبأ أبو علي حامد بن محمد ابن عبد الله الهروي^(٣)، أنبأ علي بن عبد العزيز^(٤)، ثنا داود بن عمرو الضبي^(٥)، ثنا محمد بن مسلم يعني الطائفي^(٦)، عن عمرو بن دينار^(٧)، عن جابر بن عبد الله، و أبي سعيد الخدري، قالوا: قال النبي ﷺ: «لا صدقة في الزرع، ولا في الكرم، ولا في النخل، إلا ما بلغ خمسة أوسق، وذلك مئة فَرَق^(٨)».»^(٩)

(١) السنن الكبرى، (٤/١٢٨).

(٢) هو عبد الملك بن أبي عثمان واسم أبي عثمان محمد بن إبراهيم أبو سعد الواعظ، النيسابوري، الزاهد الحَرْكُوشِي، قال الخطيب: كان ثقة صالحاً ورعاً زاهداً. وقال عبد الغافر: الأستاذ الكامل أحد أفراد خراسان علماً وزهداً وورعاً وحسبة وطريقة. قال الذهبي: العالم القدوة شيخ الإسلام. والحَرْكُوشِي - بفتح الحاء المعجمة وسكون الراء وضم الكاف - قال السمعي: هذه النسبة إلى حَرْكُوش وهي سكة نيسابور. مات في سنة ست وأربعمئة. ينظر: تاريخ بغداد (١٠/٤٣٢)، المنتخب من السياق (ص٣٥٧)، الأنساب (٢/٣٥٠، ٣٥١)، السير للذهبي (١٧/٢٥٦).

(٣) هو حامد بن محمد، أبو علي، الرفاء، ثقة، تقدم برقم (١٠٤).

(٤) هو علي بن عبد العزيز بن المرزبان بن سابور، أبو الحسن، البغوي، ثقة، تقدم برقم (٧٠).

(٥) هو داود بن عمرو بن زهير بن عمرو بن جميل، الضبي، أبو سليمان، البغدادي، ثقة، من العاشرة، مات سنة ثمان وعشرين - ومئتين - وهو من كبار شيوخ مسلم، (م س). التقريب (١/١٦٤).

(٦) هو محمد بن مسلم، الطائفي، واسم جده سوس، وقيل سوسن - بزيادة نون في آخره -، وقيل بتحتانية بدل الواو فيهما، وقيل مثل حنين، صدوق، يخطيء من حفظه، من الثامنة، مات قبل التسعين - ومئة - (خت م ٤). التقريب (٢/٥٥٢).

(٧) هو عمرو بن دينار، المكي، ثقة ثبت، تقدم برقم (٥٢).

(٨) الفَرَق: مكيال معروف بالمدينة، وهو ستة عشر رطلاً، وقيل: هو ستة وثلاثون رطلاً. ينظر: طلبة الطلبة

١٨٤. وأخبرنا^(١) أبو عبد الله الحافظ^(٢)، ثنا محمد بن صالح ابن هانئ^(٣)، ثنا الفضل بن محمد بن المسيب^(٤)، ثنا سعيد بن أبي مریم^(٥)، ثنا محمد بن مسلم^(٦)، عن عمرو بن دينار^(٧)، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ قال: «ليس على الرجل

(ص ٩٦)، مختار الصحاح (ص ٢٠٩).

(٩) إسناده ضعيف ، لانقطاعه بين عمرو بن دينار وجابر رضي الله عنه ، فقد صرح عمرو أنه سمعه عن غير واحد عن جابر رضي الله عنه عنه ، كما سيأتي في تخریج الأثر التالي ، وفيه الطائفي صدوق ، يخطئ من حفظه . وقد رواه ابن خزيمة في صحيحه ، (٣٦/٤ برقم ٢٣٠٥) ، من طريق عبد الرزاق ، والهيثم بن جميل ، وداود بن عمرو . ورواه أبو عوانة في مسنده ، (١٦٠/٢ برقم ٢٦٦١) ، من طريق داود بن عمرو ، ويسرة ابن صفوان ، وهو ابن جميل اللخمي . والدارقطني في سننه ، (٩٤/٢) ، وأبو نعيم في الحلية ، (٣٥٣/٣) ، كلاهما من طريق داود ابن عمرو . جميعهم (عبد الرزاق ، والهيثم بن جميل ، وداود بن عمرو ، ويسرة) ، عن محمد بن مسلم ، به . وقال ابن خزيمة : هذا الخبر لم يسمعه عمرو بن دينار من جابر .

وقال أبو نعيم : غريب من حديث عمرو ، لم يجمعهما - يعني جابرا وأبا سعيد - إلا محمد بن مسلم . وذكره البوصيري في إتحاف الخيرة ، (١٢/٣) ، وعزاه لأبي يعلي ، وقال : رجاله ثقات . ورواه يحيى بن آدم في الخراج ، (ص ١٦٠ برقم ٤٤٠) ، ومسلم في صحيحه في أول كتاب الزكاة ، (٢/٦٧٤ برقم ٩٧٩) ، وأبو نعيم في المستخرج ، (٣/٥٨ برقم ٢٢٠٠) ، والمصنف في السنن الصغرى ، (٣/١٧٩ برقم ١٢٤٠) .

جميعهم من طريق يحيى بن عمار ، عن أبي سعيد الخدري ، مرفوعاً نحوه ، دون ذكر الكرم .

(١) السنن الكبرى ، (٤/١٢٨) .

(٢) هو الحاكم ، ثقة ، تقدم برقم (١) .

(٣) هو محمد بن صالح بن هانئ بن زيد ، أبو جعفر ، الوراق ، النيسابوري ، ثقة ، تقدم برقم (٩) .

(٤) هو الفضل بن محمد بن المسيب ، أبو محمد ، الشعرائي ، ثقة ، تقدم برقم (٢١) .

(٥) هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مریم ، ثقة ثبت فقيه ، تقدم برقم (١٢٧) .

(٦) هو محمد بن مسلم ، الطائفي ، صدوق ، يخطئ من حفظه ، تقدم برقم (١٨٣) .

(٧) هو عمرو بن دينار ، المكي ، ثقة ثبت ، تقدم برقم (٥٢) .

المسلم زكاة في كرمه، ولا في زرعه، إذا كان أقل من خمسة أوسق». (١)

١٨٥. أخبرنا (٢) أبو سعيد بن أبي عمرو (٣)، ثنا أبو العباس الأصم (٤)، ثنا الحسن

- (١) إسناده ضعيف، لانقطاعه بين عمرو بن دينار وجابر رضي الله عنه، كما تقدم، وفيه الطائفي صدوق، يخطئ من حفظه. وهو عند الحاكم في المستدرک، (١/٥٥٨ برقم ١٤٦٠)، عن محمد بن صالح، به. وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه. وللفضل بن محمد متابعة، تابعه، يزيد بن سنان القزاز البصري، وفهد بن سليمان النحاس. فقد رواه الطحاوي في مشكل الآثار، (٤/١٢٤) من طريق يزيد بن سنان، وفهد بن سليمان، ورواه في معاني الآثار، (٢/٣٥)، من طريق يزيد بن سنان. كلاهما عن سعيد بن أبي مريم، به. ولسعيد بن أبي مريم متابعة، تابعه منصور بن زيد الموصلي، وعبد الله بن يوسف التنيسي. فأما رواية منصور، فرواها ابن خزيمة في صحيحه، (٤/٣٦ برقم ٢٣٠٤)، من طريق منصور بن يزيد. وأما رواية عبد الله بن يوسف، فرواها الطبراني في الأوسط، (٩/٣٤ برقم ٩٠٥٧)، من طريق عبد الله بن يوسف. كلاهما عن محمد بن مسلم، به. وفي إسناده الطبراني مقدم بن داود الرعي، قال أبو حاتم: تكلموا فيه. الجرح والتعديل (٨/٣٠٣). وقد اختلف على ابن دينار في رفعه ووقفه، فرواه كل من تقدم عنه مرفوعاً، وخالفهم ابن جريج فرواه عنه موقوفاً على جابر رضي الله عنه. فقد رواه عبد الرزاق في المصنف (٤/١٣٩ برقم ٧٢٥٠)، عن ابن جريج، قال: أخبرني عمرو ابن دينار، قال: سمعت عن غير واحد عن جابر بن عبد الله أنه قال: فذكره بمعناه. ومن طريق عبد الرزاق رواه ابن خزيمة في صحيحه، (٤/٣٧ برقم ٢٣٠٦)، وقال: هذا هو الصحيح لا رواية محمد بن مسلم الطائفي، و ابن جريج أحفظ من عدد مثل محمد بن مسلم. والحديث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه صحيح، كما تقدم عند مسلم وغيره. وأما عن جابر رضي الله عنه فهو ضعيف مرفوعاً وموقوفاً لانقطاعه بين ابن دينار وجابر رضي الله عنه، كما تقدم، ولمدار إسناده المرفوع على محمد بن مسلم الطائفي، وهو يخطئ، قال الألباني: هذا إسناده رجاله ثقات، لكن الطائفي متكلم فيه (السلسلة الضعيفة ٩/٣٦٥). والأشبه بالصواب الموقوف. (٢) السنن الكبرى، (٤/١٢٨).

بن علي بن عفان^(١)، ثنا يحيى بن آدم^(٢)، ثنا ابن أبي زائدة^(٣)، عن داود ابن عبد الرحمن^(٤)، عن ابن جريج^(٥)، عن عطاء^(٦)، قال: «لا يجمع بين الخنطة والشعير، ولا بين التمر والزبيب في الصدقة، إذا لم يبلغ كل واحد خمسة أوساق»^(٧).

(٣) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٤) هو محمد بن يعقوب، الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(١) هو العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).

(٢) هو يحيى بن آدم بن سليمان، الكوفي، ثقة حافظ فاضل، تقدم برقم (٨٧).

(٣) هو يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، الهمداني - بسكون الميم -، أبو سعيد، الكوفي، ثقة متقن، من كبار التاسعة، مات سنة ثلاث أو أربع وثمانين ومئة، وله ثلاث وستون سنة (ع). التقريب (٦٥٨/٢).

(٤) هو داود بن عبد الرحمن، العطار، أبو سليمان، المكي، ثقة، لم يثبت أن ابن معين تكلم فيه، من الثامنة مات سنة أربع أو خمس وسبعين ومئة-، وكان مولده سنة مئة (ع). التقريب (١٦٣/١).

(٥) هو عبد الملك بن عبد العزيز، ثقة، يدللس ويرسل، تقدم برقم (١٣).

(٦) هو عطاء بن أبي رباح، المكي ثقة، فقيه، فاضل، تقدم برقم (٨٢).

(٧) إسناده حسن لأجل الحسن بن علي، ولا أثر لعننة ابن جريج فإنه معروف بصحبة عطاء والغالب عليه السماع منه.

وهو عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٨٤ برقم ٥٧٣)، عن ابن أبي زائدة، به.

وقال أبو عبيد في الأموال، (ص ٥٧٢ برقم ١٤٠١): وكذلك يروى عن داود بن عبد الرحمن العطار،

عن ابن جريج، عن عطاء، قال: «لا تظم الحبوب بعضها إلى بعض في الزكاة».

والأثر حسن.

باب الصدقة فيما يزرعه الآدميون ويبيس ويدخر ويقتات دون ما تنبتة الأرض من

الخضر

١٨٦. أخبرنا^(١) أبو عبد الله الحافظ^(٢)، أنبأ أبو علي الحسين بن علي^(٣) الحافظ، أنبأ جعفر بن أحمد بن سنان^(٤)، ثنا أحمد بن سنان^(٥)، ثنا عبد الرحمن ابن مهدي^(٦)، ثنا سفيان^(٧)، عن عمرو بن عثمان^(٨)، عن موسى بن طلحة^(٩)، قال: عندنا كتاب معاذ بن جبل رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: «أنه إنما أخذ الصدقة من الخنطة، والشعير،

(١) السنن الكبرى، (٤/١٢٨).

(٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٣) هو الحسين بن علي بن محمد بن يحيى التميمي، لم أقف على مصادر في ترجمته، وقال عنه الحاكم: الحافظ. ووثقه ضمناً، فقال عن هذا الحديث: هذا حديث قد احتج بجميع رواته، ولم يخرجاه. المستدرك (١/٥٥٨).

(٤) هو جعفر بن أحمد بن سنان بن أسد، القطان، الواسطي، قال السيوطي: الثقة. مات سنة سبع وثلاثمئة. ينظر: السير للذهبي (٤/٣٠٨)، طبقات الحفاظ (ص ٣١٩).

(٥) هو أحمد بن سنان بن أسد بن حبان - بكسر المهملة بعدها موحدة -، أبو جعفر، القطان، الواسطي، ثقة حافظ، من الحادية عشرة، مات سنة تسع وخمسين - ومئتين -، وقيل قبلها (خ د م س ق). التقريب (١/١٥).

(٦) هو عبد الرحمن بن مهدي، العنبري مولاهم، أبو سعيد، البصري، ثقة ثبت حافظ، تقدم برقم (١٣٨).

(٧) هو الثوري، ثقة، تقدم برقم (١).

(٨) هو عمرو بن عثمان بن عبد الله بن موهب، التيمي مولاهم، أبو سعيد، الكوفي، ثقة، من السادسة، وسماه شعبة محمدا (خ م س). التقريب (١/٤٤٣).

(٩) هو موسى بن طلحة بن عبيد الله، التيمي، أبو عيسى، أو أبو محمد، المدني، نزيل الكوفة، ثقة جليل، من الثانية، ويقال: إنه ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، مات سنة ثلاث ومئة على الصحيح (ع). التقريب (٢/٦١٠).

والزبيب، والتمر». (١).

ورواه عبد الله بن الوليد العدني (٢)، عن سفیان (٣)، وزاد فيه قال: بعث الحجاج (٤) بموسى بن المغيرة (٥) على الخضر والسواد (٦)، فأراد أن يأخذ من الخضر الرطاب (٧).

(١) رجال إسناده ثقات، لكن تكلم في اتصاله بين موسى بن طلحة، ومعاذ رضي الله عنه، كما سيأتي. وهو عند الحاكم في المستدرک، (١/٥٥٨ برقم ١٤٥٧)، عن الحسين بن علي، به. وقال: هذا حديث قد احتج بجميع رواته ولم يخرجاه وموسى بن طلحة تابعي كبير لم ينكر له أنه يدرك أيام معاذ رضي الله عنه.

ورواه الدارقطني في السنن، (٢/٩٦)، عن علي بن عبد الله بن مبشر، عن أحمد بن سنان، به. ورواه أحمد في المسند (٥/٢٢٨ برقم ٢٢٠٤١)، عن عبد الرحمن بن مهدي، به. ولسفيان متابعات، تابعه يحيى بن أبي زائدة، وحجاج بن أرطاة. فقد رواه يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٧٣ برقم ٥١١، ٥١٢)، عن ابن أبي زائدة، وحجاج ابن أرطاة، كلاهما عن عمرو بن عثمان، عن موسى بن طلحة، قال: «بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذاً إلى اليمن، وأمره أن يأخذ الصدقة من الحنطة، والشعير، والتمر، والعنب». (٢) هو عبد الله بن الوليد بن ميمون، أبو محمد، المكي، المعروف بالعدني، صدوق، ربما أخطأ، تقدم برقم (٧٢).

(٣) هو الثوري، ثقة، تقدم برقم (١).

(٤) هو الحجاج بن يوسف الثقفي.

(٥) لم أقف عليه، إلا أن ابن أبي حاتم قال: موسى بن المغيرة، روى عن أبي موسى الصفار، عن ابن عباس }، روى عنه نصر بن علي الجهضمي. قال: سألت أبي عنه؟ فقال: هو مجهول. الجرح والتعديل (٨/١٦٣).

(٦) هو رستاق العراق، وضياعها التي افتتحها المسلمون على عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال الحموي: سمي بذلك لسواده بالزرور والنخيل والأشجار..... وهم يسمون الأخضر سوادا والسواد أخضر. معجم البلدان (٣/٢٧٢).

(٧) قال في (المطلع على أبواب الفقه ص ٢٣٣): والرطوبة، بفتح الراء وسكون الطاء، نبت معروف يقيم في الأرض سنين كلما جز نبت. وقال ابن نجيم الحنفي: الرطوبة: الأسفست، وهي التي تسميه أهل مصر برسيماً، وأهل البلاد الشمالية بنجاً. ينظر: البحر الرائق (٦/١٧١).

والبقول، فقال موسى بن طلحة: عندنا كتاب معاذ، عن رسول الله ﷺ: «أنه أمره أن يأخذ من الخنطة، والشعير، والتمر، والزبيب»، قال: فكتب إلى الحجاج في ذلك، فقال: صدق.

١٨٧- أخبرناه^(١) محمد بن إبراهيم الأصبهاني^(٢)، أنبأ أبو نصر العراقي^(٣)، ثنا سفيان بن محمد الجوهري^(٤)، ثنا علي بن الحسن^(٥)، ثنا عبد الله، فذكره^(٦).

(١) السنن الكبرى، (١٢٩/٤).

(٢) هو محمد بن إبراهيم بن أحمد، أبو بكر، الأصبهاني، الأزدي، ثقة، تقدم برقم (٧٢).

(٣) هو أحمد بن عمرو بن محمد، القاضي، البخاري، أبو نصر، يعرف بالعراقي، كان أحد أئمة أصحاب أبي حنيفة في الفقه، وكان على قضاء سمرقند مدة، تقدم برقم (٧٢).

(٤) هو سفيان بن محمد بن حاجب بن محمود، أبو الفضل، النيسابوري، الجوهري، كان من المشهورين بطلب الحديث بخراسان والعراق، ومن أهل الثروة والأفضال على أهل العلم، تقدم برقم (٧٢).

(٥) هو ابن أبي عيسى الداريجزي، أبو الحسن، الهلالي، ثقة، تقدم برقم (٧٢).

(٦) في إسناده العدني، ربما أخطأ، وفيه أبو نصر، والجوهري، لم يتبين لي حالهما.

وقد رواه عبد الرزاق في المصنف، (١١٩/٤ برقم ٧١٨٦)، عن الثوري، به، نحوه.

والحديث مداره على رواية موسى بن طلحة عن معاذ ﷺ، وقد تكلم في اتصال الإسناد بينهما، قال أبو زرعة: موسى بن طلحة عن عمر ﷺ، مرسل. (جامع التحصيل، ص ٢٨٨).

ومعاذ ﷺ مات في طاعون عمواس، زمن خلافة عمر ﷺ.

وقال ابن حزم في المحلى (٢٢٢/٥): هذا منقطع، لأن موسى بن طلحة لم يدرك معاذ بعقله.

وقال ابن دقيق العيد في (الإمام ١ / ٣١٤) بعد أن ذكر قول الحاكم «أن موسى بن طلحة تابعي كبير، لم ينكر له أنه يدرك أيام معاذ ﷺ»: وفيما قاله نظر كبير.

وقال: وهذا يشعر أنه كتاب، وذكر أبو زرعة أن موسى عن عمر مرسل، فإن كان لم يدرك عمر فلم يدرك معاذ.

وقال الألباني في (الإرواء ٣ / ٢٧٧): «لا وجه عندي لإعلال هذا السند بالإرسال، لأن موسى إنما يروي عن كتاب معاذ، ويصرح بأنه كان عنده، فهي رواية من طريق الوجدادة، وهي حجة على الراجح من أقوال علماء أصول الحديث.

١٨٨. وأخبرنا^(١) أبو سعيد بن أبي عمرو^(٢)، ثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب^(٣)، ثنا الحسن بن علي بن عفان^(٤)، ثنا يحيى بن آدم^(٥)، ثنا عبد السلام ابن حرب^(٦)، عن عطاء بن السائب^(٧)، قال: أراد موسى بن المغيرة أن يأخذ من خُضِرَ أرض موسى بن طلحة، فقال له موسى بن طلحة: «أنه ليس في الخضر شيء». ورواه عن رسول الله ﷺ، قال: فكتبوا بذلك إلى الحجاج، فكتب الحجاج أن موسى بن طلحة أعلم من موسى بن المغيرة.^(٨)

(١) السنن الكبرى، (٤/١٢٩).

(٢) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٣) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٤) هو العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).

(٥) هو يحيى بن آدم بن سليمان، الكوفي، ثقة حافظ فاضل، تقدم برقم (٨٧).

(٦) هو عبد السلام بن حرب بن سلم، النهدي، ثقة حافظ، له مناكير، تقدم برقم (٥٧).

(٧) هو عطاء بن السائب، أبو محمد، ويقال أبو السائب، الثقفي، الكوفي، صدوق، اختلط، من الخامسة، مات سنة ست وثلاثين - ومئة - (خ ٤). التقريب (٤٠١/١).

(٨) إسناده ضعيف، فيه عطاء بن السائب اختلط، وعبد السلام بن حرب ليس ممن صحح الأئمة روايته عنه، وهو أيضاً له مناكير. إلا أنه قد تابعه هشام الدستوائي، كما سيأتي. وهو مرسل أيضاً، رواه موسى بن طلحة عن النبي ﷺ.

والحديث عند يحيى بن آدم في الخراج (ص ١٧٢ برقم ٥٠٣)، عن عبد السلام بن حرب، به.

ورواه الدارقطني في سننه، (٢/٩٧)، من طريق هشام الدستوائي، عن عطاء بن السائب، بمعناه.

و هشام الدستوائي صحح أحمد سماعه من عطاء، قال أبو داود: «وقال أحمد: قدم عطاء البصرة قدمتين سمع في المقدمة الأولى منه الحمادان وهشام، والمقدمة الثانية كان تغير فيها». ذكره

الأنباسي في (الشذا الفياح ٢/٧٤٩).

ورواه عبد الرزاق في المصنف، (٤/١١٩ برقم ٧١٨٥)، عن ابن جريج، حدثت عن عطاء ابن

السائب، وغيره، عن موسى بن طلحة، أن النبي ﷺ، فذكر نحوه.

وإسناده عبد الرزاق هذا ضعيف للإبهام الذي فيه.

والحديث ضعيف، لارساله.

١٨٩. أخبرنا^(١) محمد بن عبد الله الحافظ^(٢)، أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي^(٣) بَهْمَدَان^(٤)، ثنا عمير بن مرداس^(٥)، ثنا عبد الله بن نافع الصائغ^(٦)، حدثني إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله^(٧)، عن عمه موسى بن طلحة^(٨)، عن معاذ ابن جبل، أن رسول الله ﷺ، قال: «فيما سقت السماء، والبعل، والسييل، العشر، وفيما سقي بالنضح نصف العشر». وإنما يكون ذلك في التمر، والحنطة، والحبوب، فأما القثاء، والبطيخ، والرمان، والقضب^(٩)، فقد عفا عنه رسول الله ﷺ.^(١٠)

(١) السنن الكبرى، (٤/١٢٩).

(٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٣) هو عبد الرحمن بن الحسن بن أحمد، الأُسدي، كُذِّب، ولم يحمدا أمره، تقدم برقم (٣).

(٤) همدان، أكبر مدينة في إقليم الجبال، تقع شمال شرق العراق، فتحها المغيرة بن شعبة رضي الله عنه سنة أربع وعشرين من الهجرة. ينظر: معجم البلدان (٥/٤١٠)، الروض المعطار (ص ٥٩٦).

(٥) هو عمير بن مرداس، أبو سعيد، الدُونَقِي، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يغرب. والذهبي في تاريخ الإسلام، وقال: «قال الخليلي: ثقة مشهور». والحافظ ابن حجر في اللسان، ولم يزد على كلام ابن حبان. بقي إلى قرب الثمانين ومئتين. والدُونَقِي، قال السمعاني: بضم الدال المهملة، وفتح النون بعد الواو، وفي آخرها القاف، هذه النسبة إلى دُونَق، وهي قرية من قرى نهاوند. ينظر: الثقات (٨/٥٠٩)، الأنساب (٥/٢١٤)، تاريخ الإسلام (٢٠/٤١٠)، لسان الميزان (٤/٣٨١).

(٦) هو عبد الله بن نافع، الصائغ، المخزومي مولاهم، أبو محمد، المدني، ثقة، صحيح الكتاب، في حفظه لين، من كبار العاشرة، مات سنة ست ومئتين، وقيل بعدها (بخ م ٤) التقريب (١/٣١٨).

(٧) هو إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله، التيمي، ضعيف، من الخامسة، (ت ق). التقريب (١/٤٦).

(٨) هو موسى بن طلحة بن عبيد الله، ثقة، تقدم برقم (١٨٦).

(٩) قال الفراء: القضب: الرُّطْبَة. ينظر: تهذيب اللغة (٨/٢٧١).

(١٠) إسناده ضعيف جداً، فيه عبد الرحمن بن الحسن، كُذِّب، ولم يحمدا أمره، وفيه إسحاق بن يحيى، ضعيف، وهو منقطع بين موسى بن طلحة ومعاذ رضي الله عنه، فروايته عنه مرسل، كما تقدم.

وهو عند الحاكم في المستدرک، (١/٥٥٨ برقم ١٤٥٨)، عن عبد الرحمن بن الحسن، به. وفيه «القصب» مكان «القضب».

وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وله شاهد بإسناد صحيح.

ورواه يحيى بن المغيرة^(١)، عن ابن نافع^(٢)، فقال: «القضب، والحُضْر، فعضو، عفا عنه رسول الله ﷺ».

١٩٠. أخبرنا^(٣) أبو بكر بن الحارث الفقيه^(٤)، أنبا علي بن عمر الحافظ^(٥)، ثنا علي بن أحمد الأزرق^(٦) بمصر، ثنا محمد بن محمد بن النفاح^(٧)، ثنا يحيى بن المغيرة، فذكره بزيادته^(٨).

يعني حديث أبي موسى، ومعاذ بن جبل }، حين بعثهما رسول الله ﷺ إلى اليمن يعلمان الناس أمر دينهم. وقد تقدم برقم (١٦٤).

وعنه رواه المصنّف أيضاً في السنن الصغرى، (١٧٣/٣ برقم ٢٣٥).

(١) هو يحيى بن المغيرة بن إسماعيل بن أيوب، المخزومي، أبو سلمة، المدني، صدوق، من الحادية عشرة، مات سنة ثلاث وخمسين - ومئتين - (ت). التقريب (٢/٦٦٧).

(٢) هو عبد الله بن نافع، الصائغ، ثقة، صحيح الكتاب، في حفظه لين، تقدم برقم (١٨٩).

(٣) السنن الكبرى، (٤/١٢٩).

(٤) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث، أبو بكر، الأصبهاني، وثقه عبد الغافر، وقال الذهبي: المحدث. تقدم برقم (٢٧).

(٥) هو الدارقطني، ثقة، تقدم برقم (٢٧).

(٦) هو علي بن أحمد بن محمد بن حامد بن آدم بن الأزرق، الختلي، قال الدارقطني: المعدل. وروى عنه

حديثاً في إسناده محمد بن وهب، وقال: ومحمد بن وهب، ومن دونه ليس بهم بأس. نقله عنه الحافظ ابن

حجر في الميزان، وعزاه له في الغرائب. والختلي نسبة إلى ختل، قال السمعاني: بضم الخاء والتاء المشددة،

قرية على طريق خراسان إذا خرجت من بغداد بنواحي الدسكرة. ينظر: سنن الدارقطني (٢/١٨٦)،

الأنساب (٢/٣٢٢)، توضيح المشتبه (٢/٢٠٣) لسان الميزان (٥/١٣٧٥).

(٧) هو محمد بن محمد بن عبد الله بن النفاح بن بدر، أبو الحسن، الباهلي، البغدادي، نزيل مصر، قال

ابن يونس: كان صاحب حديث، ثقة ثبتاً، متقللاً. وقال الذهبي: الإمام المحدث الثبت، المجود

الزاهد القدوة. مات في سنة أربع عشرة وثلاثمائة. ينظر: تاريخ بغداد (٣/٢١٤)، الأنساب

(٥/٥١٤)، السير للذهبي (١٤/٢٩٥)، معرفة القراء الكبار (١/٢٤٥).

(٨) إسناده ضعيف، فيه إسحاق بن يحيى ضعيف، وهو منقطع بين موسى بن طلحة ومعاذ ﷺ، فروايته

عنه مرسل، كما تقدم.

١٩١. أخبرنا^(١) أبو سعيد بن أبي عمرو^(٢)، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب^(٣)، ثنا الحسن بن علي بن عفان^(٤)، ثنا يحيى بن آدم^(٥)، ثنا غياث الجزري^(٦)، عن خُصيف^(٧)،

وهو عند الدارقطني في سننه، (٩٧/٢)، عن علي بن أحمد بن الأزرق، به.

والحديث أختلف عن موسى بن طلحة في إسناده.

فقد رواه عمرو بن عثمان، عن موسى بن طلحة، قال عندنا كتاب معاذ رضي الله عنه كما في رقم (١٨٦)، (١٨٧). وهو صحيح وجادة.

و خالفه إسحاق بن يحيى، فرواه عن عمه موسى بن طلحة، عن معاذ رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، كما في رقم (١٨٩).

وخالفهما عطاء بن السائب، فرواه عن موسى بن طلحة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مرسلًا، كما في رقم (١٨٨). وإسناده ضعيف، فيه عطاء بن السائب اختلط، وعبد السلام بن حرب له مناكير، وروايته عن عطاء لم يصححها الأئمة، وهو مرسل.

والحديث ضعيف لما تقدم في أسانيده من العلل، إلا أن له شواهد ومتابعات تقدمت برقم (١٦٤)، (١٦٥، ١٦٦) يكون بها حسن لغيره.

(١) السنن الكبرى، (١٢٩/٤).

(٢) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٣) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٤) هو العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).

(٥) هو يحيى بن آدم بن سليمان، الكوفي، ثقة حافظ فاضل، تقدم برقم (٨٧).

(٦) كذا في المطبوع والمخطوط، وصوابه عتاب، كما هو في بقية المراجع، وقد نبه إليه الناشر، فقال: كذا في الأصول، والصواب عتاب. (حاشية السنن الكبرى ١٢٩/٤).

وهو عتاب بن بشير أبو الحسن، أو أبو سهل، الجزري مولى بني أمية، وثقه ابن معين والعجلي، وقال أحمد: أرجو أن لا يكون به بأس، روى بأخرة أحاديث منكورة، وما أرى إلا أنها من قبل خصيف. وقال أيضاً: أحاديث عتاب عن خصيف منكورة. وقال النسائي: ليس بذاك في الحديث.

وقال الحافظ ابن حجر: صدوق، يخطيء. قيل مات في سنة تسعين ومئة، وقيل سنة ثمان وثمانين.

ينظر الجرح والتعديل (١٢/٧)، معرفة الثقات (١٢٥/٢)، تهذيب الكمال (٢٨٨/١٩)، التقريب

(٣٨٧/١).

عن مجاهد^(١)، قال: «لم تكن الصدقة في عهد رسول الله ﷺ، إلا في خمسة أشياء، الخنطة، والشعير، والتمر، والزبيب، والذرة».^(٢)

١٩٢- وأخبرنا^(٣) أبو سعيد^(٤)، ثنا أبو العباس^(٥)، ثنا الحسن^(٦)، ثنا يحيى بن آدم^(٧)، ثنا سفيان بن عيينة^(٨) عن عمرو بن عبيد^(٩)، عن الحسن^(١٠)، قال: «لم يفرض رسول الله ﷺ، إلا في عشرة أشياء، الإبل، والبقر، والغنم، والذهب، والفضة، والخنطة، والشعير، والتمر، والزبيب». قال ابن عيينة: أراه

(٧) هو خُصيف بن عبد الرحمن، أبو عون، الجزري، صدوق، سيء الحفظ، خلط بأخرة، تقدم برقم (٥٧).

(١) هو مجاهد بن جَبْر، أبو الحجاج، المكي، ثقة، إمام في التفسير وفي العلم. تقدم برقم (١١).

(٢) إسناده ضعيف، فيه خصيف، سيء الحفظ، خلط بأخرة، وفيه عتاب يخطئ، وهو مرسل.

وهو عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٧٥ برقم ٥١٨)، عن عتاب، به.

ومن طريقه رواه المصنّف أيضاً في المعرفة، (٣/٢٨٣ برقم ٢٣٣٢).

والحديث ضعيف، فهو مرسل، وفي إسناده، خصيف، وعتاب ضعيفان، قال الألباني في

(تمام المنة، ص ٣٦٩): وهذا مع كونه مرسلًا فهو ضعيف، لأن عتاباً وخصيفاً ضعيفان.

(٣) السنن الكبرى، (٤/١٢٩).

(٤) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٥) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٦) هو الحسن بن علي بن عفان، العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).

(٧) هو يحيى بن آدم بن سليمان، الكوفي، ثقة حافظ فاضل، تقدم برقم (٨٧).

(٨) هو سفيان بن عيينة، ثقة حافظ، فقيه إمام حجة، تقدم برقم (٥٢).

(٩) هو عمرو بن عبيد بن باب، أبو عثمان، البصري، مولى بني تميم، من أبناء فارس، تركه يحيى

القطان، وقال أحمد: ليس بأهل أن يحدث عنه. وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال عمرو

ابن علي الفلاس والنسائي: متروك الحديث. وزاد الفلاس: صاحب بدعة. مات في سنة ثلاث

وأربعين ومئة، أو قبلها. ينظر: التاريخ الكبير (٦/٣٥٢)، ضعفاء النسائي (ص ٧٩)، تهذيب

الكمال (٢٢/١٢٤).

(١٠) هو الحسن بن أبي الحسن، البصري، ثقة فقيه فاضل، يرسل كثيرا ويدلس، تقدم برقم (١٦).

قال: والذرة. (١)

١٩٣. أخبرنا (٢) أبو سعيد (٣)، ثنا أبو العباس (٤)، ثنا الحسن (٥)، ثنا عبيد الله ابن موسى (٦)، عن سفيان (٧)، عن عمرو بن عبيد (٨)، عن الحسن (٩) قال: «لم يجعل رسول الله ﷺ الصدقة إلا في عشرة». فذكرهن، وذكر فيهن السُّلت (١٠)، ولم يذكر الذرة. (١١)

- (١) إسناده ضعيف جداً، فيه عمرو بن عبيد متروك، وهو مرسل.
- وهو عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٧٤ برقم ٥١٥)، عن ابن عينة، به.
- (٢) السنن الكبرى، (٤/١٢٩).
- (٣) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).
- (٤) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).
- (٥) هو الحسن بن علي بن عفان، العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).
- (٦) هو عبيد الله بن موسى بن باذام، العبسي، الكوفي، أبو محمد، ثقة كان يتشيع، واستصغر في سفيان الثوري، تقدم برقم (٥٩).
- (٧) هو الثوري - نص عليه المصنّف في المعرفة، (٣/٢٨٤) -، ثقة، تقدم برقم (١).
- (٨) هو عمرو بن عبيد بن باب، متروك الحديث، تقدم برقم (١٩٢).
- (٩) هو الحسن بن أبي الحسن، البصري، ثقة فقيه فاضل، يرسل كثيراً ويدلس، تقدم برقم (١٦).
- (١٠) هو ضرب من الشعر أبيض لا قشر له، وقيل: هو نوع من الخنطة. والأول أصح. (النهاية ٢/٣٨٨).
- (١١) إسناده ضعيف جداً، فيه عمرو بن عبيد متروك، وعبيد الله بن موسى أستصغر في الثوري، وهو مرسل.
- و قد رواه عبد الرزاق في المصنّف، (٤/١١٤ برقم ٧١٧٢)، عن الثوري، به، نحوه، إلا أنه ذكر الذرة، ولم يذكر السُّلت.
- والحديث أختلف عن الثوري في متنه، فرواه عبيد الله بن موسى عن الثوري، فذكر السُّلت، ولم يذكر الذرة. كما في رواية المصنّف.
- وخالفه عبد الرزاق، فرواه عن الثوري، فذكر الذرة، ولم يذكر السُّلت. كما في روايته السابقة.
- ورواية الحسن البصري هذه ضعيفة جداً، مدارها على عمرو بن عبيد، وهو متروك، وهي مرسله أيضاً.

١٩٤. وأخبرنا^(١) أبو سعيد^(٢)، ثنا أبو العباس^(٣)، ثنا الحسن^(٤)، ثنا يحيى ابن آدم^(٥)، ثنا أبو بكر بن عياش^(٦)، عن الأجلح^(٧)، عن الشعبي^(٨) قال: «كتب رسول الله ﷺ إلى أهل اليمن، إنما الصدقة في الحنطة، والشعير، والتمر، والزبيب». ^(٩) هذه الأحاديث كلها مراسيل إلا أنها من طرق مختلفة فبعضها يؤكد بعضها^(١٠) ومعها

(١) السنن الكبرى، (٤/١٢٩).

(٢) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٣) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٤) هو الحسن بن علي بن عفان، العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).

(٥) هو يحيى بن آدم بن سليمان، الكوفي، ثقة حافظ فاضل، تقدم برقم (٨٧).

(٦) هو أبو بكر بن عياش، الأسدي، ثقة عابد، إلا أنه لما كبر ساء حفظه، وكتابه صحيح، تقدم برقم (١٢٦).

(٧) هو أجلح بن عبد الله بن حُجَيَّة - بالمهملة والجيم مصغر -، يكنى أبا حجية، الكندي، يقال اسمه يحيى، صدوق، شيعي، من السابعة، مات سنة خمس وأربعين - ومئة - (بخ ٤). التقريب (٣٧/١).

(٨) هو عامر بن شراحيل، ثقة، مشهور، فقيه فاضل، تقدم برقم (١٧).

(٩) إسناده ضعيف، فيه أبو بكر بن عياش كبر فساء حفظه، إلا أنه توبع، كما سيأتي، وهو مرسل أيضاً.

وهو عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٧٤ برقم ٥١٦)، عن أبي بكر بن عياش، به.

ولأبكر بن عياش متابعة، تابعه، عبد الرحيم بن سليمان المروزي.

فقد رواه يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٧٤ برقم ٥١٧)، عن عبد الرحيم، عن الأجلح، به.

ورواه ابن أبي شيبه في المصنف، (٤/٢٣٣ برقم ١٠١٦٨)، عن علي بن مُسْنَهْر، عن الأجلح، عن الشعبي، عن أبيه، نحوه.

كذا في نسخة مكتبة الرشد «عن الشعبي، عن أبيه»، ولم أجده في بقية نسخ المصنف المطبوعة، لا في نسخة الحوت، ولا نسخة عوامية، إلا أن محقق نسخة الرشد قال: «كذا في النسخ، ولم أف له على ترجمة، ولم يذكره المزني، ولا غيره في شيوخ الشعبي، والله أعلم».

والحديث ضعيف، لإرساله.

(١٠) قال الألباني في (تمام المنة، ص ٣٧١): يعني ما اتفقت عليه الروايات، مع رواية أبي بردة، عن

أبي موسى،... وليس يعني مطلقاً، ما تفرد به بعض الضعفاء، والمتروكين، فتنبه.

رواية أبي بردة عن أبي موسى، وقد مضت في باب النخل^(١) ومعها قول بعض الصحابة
 { (٢).

١٩٥. أخبرنا^(٣) أبو سعيد بن أبي عمرو^(٤)، ثنا أبو العباس الأصم^(٥)، ثنا الحسن ابن
 علي بن عفان^(٦)، ثنا يحيى بن آدم^(٧)، ثنا حفص بن غياث^(٨)، عن ليث^(٩)، عن
 مجاهد^(١٠)، عن عمر، قال: «ليس في الخضراوات صدقة»^(١١).
 ورواه جماعة عن ليث بن أبي سليم^(١٢).

(١) تقدمت برقم (١٦٦).

(٢) سيأتي ذكر بعضهم.

(٣) السنن الكبرى، (٤/١٢٩).

(٤) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٥) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٦) هو الحسن بن علي بن عفان، العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).

(٧) هو يحيى بن آدم بن سليمان، الكوفي، ثقة حافظ فاضل، تقدم برقم (٨٧).

(٨) هو حفص بن غياث، النخعي، ثقة، فقيه، تغير حفظه قليل في الآخر، تقدم برقم (١١٨).

(٩) هو الليث بن أبي سليم بن زعيم، صدوق اختلط جدا، ولم يتميز حديثه فترك، تقدم برقم (٩٢).

(١٠) هو مجاهد بن جبر، أبو الحجاج، المكي، ثقة، إمام في التفسير وفي العلم. تقدم برقم (١١).

(١١) إسناده ضعيف، فيه ليث ضعيف، وهو منقطع بين مجاهد وعمر رضي الله عنه، قال البرديجي: والذي

صح لمجاهد من الصحابة { عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر، و أبو هريرة، وقد اختلف فيه.
 (التعديل والتجريح ١/٣٠٥).

وهو عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٨١ برقم ٥٤٩)، عن حفص بن غياث، به.

(١٢) منهم أبو معاوية الضرير، فقد رواه يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٨١ برقم ٥٥٠)، و ابن

أبي شيبه في المصنف، (٤/٢٢٦ برقم ١٠١٢٤)، كلاهما عن أبي معاوية.

ومنهم عبد الرحيم بن سليمان، فقد رواه يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٨١ برقم ٥٥١)، عن عبد الرحيم.

كلاهما عن ليث بن أبي سليم، به.

و الأثر ضعيف، مداره على ليث بن أبي سليم، وليث ضعيف، وهو منقطع أيضاً.

ورويناه من وجه آخر موصولاً عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في باب النخل. (١)
 ١٩٦. و أخبرنا (٢) أبو سعيد بن أبي عمرو (٣)، ثنا أبو العباس الأصم (٤)، ثنا الحسن
 بن علي (٥)، ثنا يحيى بن آدم (٦)، ثنا قيس بن الربيع (٧)، عن أبي إسحاق (٨)، عن عاصم
 بن ضَمْرَةَ (٩)، عن علي رضي الله عنه، قال: «ليس في الخضر، والبقول صدقة». (١٠)

(١) تقدم برقم (١٦٧).

(٢) السنن الكبرى، (١٢٩/٤).

(٣) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٤) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٥) هو الحسن بن علي بن عفان، العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).

(٦) هو يحيى بن آدم بن سليمان، الكوفي، ثقة حافظ، فاضل، تقدم برقم (٨٧).

(٧) هو قيس بن الربيع، الأسدي، أبو محمد، الكوفي، صدوق، تغير لما كبر، وأدخل عليه ابنه ما ليس

من حديثه فحدث به، من السابعة، مات سنة بضعة وستين - ومئة - (د ت ق). التقريب (٢/

٤٨٨).

(٨) هو السبيعي، ثقة، مدلس، اختلط بأخرة، تقدم برقم (٣٠).

(٩) هو ابن ضَمْرَةَ، صدوق، تقدم برقم (٣٠).

(١٠) إسناده ضعيف، فيه قيس بن الربيع، ضعيف، وأبو إسحاق السبيعي، مدلس، وقد عنعن،

واختلط بأخرة.

وهو عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٨١ برقم ٥٤٩)، عن قيس، به.

وليحيى بن آدم متابعات، فقد تابعه وكيع، وعبد الرزاق.

فأما رواية وكيع، فرواها ابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٢٢٦ برقم ١٠١٢٥)، عنه.

وأما رواية عبد الرزاق، فهي في مصنفه، (٤/١٢٠ برقم ٧١٨٨).

كلاهما (وكيع، وعبد الرزاق) عن قيس بن الربيع، به، نحوه.

ورواه أحمد في العلل، (١/٥٠٢ برقم ١١٧٢)، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن قيس، عن أبي

إسحاق، عن رجل، عن علي رضي الله عنه، نحوه.

ولعل المبهم هنا ابن ضَمْرَةَ.

تابعه الأجلح عن أبي إسحاق. (١)

وروي من وجه آخر عن علي رضي الله عنه، مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم. (٢)

وروي عن عائشة >، فيما ذكرت أن السنة جرت به، وليس فيما أنبتت الأرض من الخضر زكاة. (٣)

(١) رواه يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٨٢ برقم ٥٥٦)، عن أبي زُبَيْد، عن الأجلح، وهو ابن عبد الله الكندي، عن أبي إسحاق، به، نحوه.

و الأجلح صدوق، تقدمت ترجمته برقم (١٩٤).

وعن يحيى بن آدم رواه أحمد في العلل، (١/٥٠٢ برقم ١١٧١).

(٢) رواه الدارقطني في السنن، (٢/٩٤)، من طريق الصقر بن حبيب، قال: سمعت أبا رجاء العطاردي

يحدث عن ابن عباس } عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ليس في الخضراوات صدقة، ولا في العرايا صدقة، ولا في أقل من خمسة أوسق صدقة، ولا في العوامل صدقة، ولا في الجبهة صدقة».

وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية، (٢/٤٩٨)، من طريق الدارقطني.

وفي إسناده أحمد بن الحارث الغساني، قال البخاري في (التاريخ الكبير ٢/٢): فيه بعض نظر. وقال أبو حاتم: متروك الحديث. (الجرح والتعديل ٢/٣٢).

وفيه الصقر بن حبيب، قال ابن حبان في (المجروحين ١/٣٧٥): يخالف الثقات في الروايات، ويأتي عن الأثبات بالمقلوبات.

وقال الذهبي في (ميزان الاعتدال ٣/٤٣٤): غمزه الدارقطني في الزكاة، ولا يكاد يعرف.

وقال ابن حبان أيضاً في (المجروحين ١/٣٧٥): ليس هذا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم، ويعرف هذا بإسناد منقطع، فقلب هذا الشيخ على أبي رجاء.

(٣) رواه الدارقطني في السنن، (٢/١٢٩)، من طريق إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة - >، قالت:

«جرت السنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه ليس فيما دون خمسة أوساق زكاة، والوسق ستون صاعاً، فذلك ثلاثمئة صاع من الحنطة، والشعير، والتمر، والزبيب، وليس فيما أنبتت الأرض من الخضر زكاة».

وإسناده ضعيف جداً، فيه صالح بن موسى، وهو التيمي، الكوفي، متروك. (التقريب ١/٢٥٢).

١٩٧. و أخبرنا^(١) أبو سعيد^(٢)، ثنا أبو العباس الأصم^(٣)، ثنا الحسن ابن علي^(٤)، ثنا يحيى بن آدم^(٥)، ثنا ابن المبارك^(٦)، عن ابن جريج^(٧)، عن عطاء^(٨) قال: «لا صدقة إلا في نخل أو عنب أو حب، وليس في شيء من الخضر بعد، والفواكه كلها، صدقة».^(٩)

(١) السنن الكبرى، (٤/١٣٠).

(٢) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٣) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٤) هو الحسن بن علي بن عفان، العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).

(٥) هو يحيى بن آدم بن سليمان، الكوفي، ثقة حافظ فاضل، تقدم برقم (٨٧).

(٦) هو عبد الله بن المبارك، المروزي، ثقة ثبت. تقدم برقم (٣٠).

(٧) هو عبد الملك بن عبد العزيز، ثقة، يدللس ويرسل، تقدم برقم (١٣).

(٨) هو عطاء بن أبي رباح، المكّي، ثقة، فقيه، فاضل، تقدم برقم (٨٢).

(٩) إسناده حسن لأجل الحسن بن علي، ولا أثر لعننة ابن جريج فإنه معروف بصحبة عطاء والغالب عليه السماع منه.

وهو عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٧٧ برقم ٥٣١)، عن ابن المبارك، به.

وليحيى متابعة، تابعه علي بن الحسن بن شقيق، فقد رواه ابن زنجويه في الأموال، (٤/١٢٦)، عن

علي بن الحسن، عن ابن المبارك، ببعضه.

والأثر حسن.

باب قدر الصدقة فيما أخرجت الأرض

١٩٨. وأخبرنا^(١) أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار^(٢)، ثنا أبو عبد الله الحسين بن يحيى بن عياش القطان^(٣)، ثنا أبو الأشعث^(٤)، ثنا محمد بن بكر^(٥)، عن ابن جريج^(٦)، أخبرني موسى بن عقبة^(٧)، عن نافع^(٨)، عن ابن عمر، أنه كان يقول: «صدقة الثمار، والزرع، ما كان من نخل، أو عنب، أو زرع من حنطة، أو شعير، أو سُلت، وسقي بنهر، أو سقي بالعين، أو عثريا، يسقى بالمطر، ففيه العشر، من كل عشرة واحد، وما كان يسقى بالنضح، ففيه نصف العشر، من كل عشرين واحد، وكتب النبي ﷺ إلى أهل اليمن إلى الحارث بن عبد كلال، ومن معه من معافر، وهمدان، على المؤمنين في صدقة الثمار، أو قال العقار، عشر ما تسقي العين، وما سقت

(١) السنن الكبرى، (٤/١٣٠).

(٢) هو هلال بن محمد بن جعفر بن سعدان، أبو الفتح، الحفار، قال الخطيب: كتبنا عنه، وكان صدوقاً. وقال الذهبي: الشيخ، الصدوق، مسند بغداد. وقال ابن كثير: كان ثقة. مات في سنة أربع عشرة وأربعمئة. ينظر: تاريخ بغداد (١٤/٧٥)، السير للذهبي (١٧/٢٩٣)، البداية والنهاية (١٢/١٧).

(٣) هو الحسين بن يحيى بن عياش بن عيسى، أبو عبد الله، الأعور، القطان. قال الخطيب: ذكره يوسف القواس في جملة شيوخه الثقات. وقال الذهبي: الشيخ المحدث، الثقة، مسند بغداد. مات في سنة أربع وثلاثين وثلاثمئة. ينظر: تاريخ بغداد (٨/١٤٨)، السير للذهبي (١٥/٣١٩).

(٤) هو أحمد بن المقدم، أبو الأشعث، العجلي، بصري، صدوق، صاحب حديث، طعن أبو داود في مروءته، من العاشرة، مات سنة ثلاث وخمسين ومئتين-، وله بضع وتسعون (خ ت س ق). التقريب (١/٢١).

(٥) هو محمد بن بكر بن عثمان، أبو عثمان، البُرْسانِي، صدوق، قد يخطيء، تقدم برقم (٩٧).

(٦) هو عبد الملك بن عبد العزيز، ثقة، يدلس، ويرسل، تقدم برقم (١٣).

(٧) هو موسى بن عقبة بن أبي عياش، الأسدي، ثقة، فقيه، إمام في المغازي، تقدم برقم (١٥).

(٨) هو مولى ابن عمر، ثقة، تقدم برقم (٧).

السماء، وعلى ما يسقى بالعَرَب (١) نصف العشر». (٢)
قال الشيخ (٣): هكذا وجدته موصولاً (٤) بالحديث، وفي قوله «على المؤمنين»،

(١) هو الدلو الكبير الذي يستقى به على السانية. (تهذيب اللغة ٨ / ١١٦).
(٢) في إسناده محمد بن بكر، قد يخطئ، وقد أُمن فيه من تدليس ابن جريج، فقد صرح فيه بالإخبار. وكذا رواه ابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٢٣٧ برقم ١٠١٧٣)، عن محمد بن بكر، به.
ولمحمد بن بكر متابعة، تابعة عبد الرزاق، فقد رواه في مصنفه، (٤/١٣٥ برقم ٧٢٣٩)، عن ابن جريج، به.
ورواه الدارقطني في سننه، (٢/١٣٠)، من طريق محمد بن بكر، به، مقتصراً منه على المرفوع.
(٣) هو المصنّف.

(٤) يعني قول ابن عمر }، فقد رواه الشافعي في الأم، (٢/٣٧)، وفي المسند، (ص ٩٥)، عن أنس ابن عياض، عن موسى بن عقبة، عن نافع، أن عبد الله بن عمر. فذكر الموقوف دون المرفوع.
ولأنس بن عياض متابعات، تابعه زهير بن معاوية، وابن المبارك.
فأما رواية زهير، فرواها يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٤٤ برقم ٣٨٣)، عنه.
وأما رواية ابن المبارك، فرواها ابن زنجويه في الأموال، (٤/١٩٨)، عن علي بن الحسن، وهو ابن الحسن بن شقيق، عن ابن المبارك.
كلاهما عن موسى بن عقبة، به.

ولموسى بن عقبة متابعة، تابعه الليث بن سعد، فقد رواه ابن أبي شيبة في المصنف، (٤/١٣٦ برقم ١٠١٨٢)، عن شبابة بن سوار.

وابن زنجويه في الأموال، (٤/١٨٩)، عن عبد الله بن صالح، وهو أبو صالح المصري.
كلاهما عن الليث بن سعد، عن نافع، أن عبد الله كان يفتي في صدقة الزرع والثمار، فذكر نحوه.
و جاء المرفوع منه من غير طريق نافع، فقد رواه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب العشر فيما يسقى من ماء السماء وبالماء الجاري (٢/٥٤٠ برقم ١٤١٢)، وابن ماجه في سننه، (١/٥٨١ برقم ١٨١٧)، وأبو داود في سننه، (٢/١٠٨ برقم ١٥٩٦)، والترمذي في جامعه، (٣/٣٢ برقم ٦٤٠)، والنسائي في المجتبى، (٥/٤١ برقم ٢٤٨٨).

جميعهم من طريق ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «فيما سقت السماء والعيون، أو كان عثراً العشر، وفيما سقي بالنضح نصف العشر». ورواه غيرهم.

كالدلالة على أنها لا تؤخذ من أهل الذمة^(١) والله أعلم.

١٩٩. وأخبرنا^(٢) أبو أحمد المهرجاني^(٣)، أنبأ أبو بكر بن جعفر^(٤)، ثنا محمد ابن إبراهيم^(٥)، ثنا ابن بكير^(٦)، ثنا مالك^(٧)، عن الثقة^(٨)، عن سليمان بن يسار^(٩)، وعن بسر بن سعيد^(١٠)، أن رسول الله ﷺ، قال: «فيما سقت السماء، والعيون، والبعل، العشر، وفيما سقي بالنضح نصف العشر». (١١)

و أورده الألباني في (السلسلة الصحيحة ٢٧١/١)، وعزاه لابن أبي شيبة، والدارقطني، والبيهقي، وقال: «وهذا سند صحيح على شرط الشيخين، وقد أخرجه البخاري، وأصحاب السنن الأربعة، وغيرهم، من طريق سالم عن ابن عمر { مرفوعاً نحوه» وتقدم نحوه في كتاب عمرو بن حزم رضي الله عنه برقم (٢١).

(١) الذمة، بمعنى العهد، والأمان، والضمان، والحرمة، والحق، وسموا أهل الذمة لدخولهم في عهد المسلمين وأمانهم. (النهاية ١٦٨/٢).

(٢) السنن الكبرى، (٤/١٣٠).

(٣) هو عبد الله بن محمد بن الحسن، عدله المصنّف، والذهبي، تقدم برقم (٥١).

(٤) هو محمد بن جعفر بن أحمد بن موسى، أبو بكر، البستي، قال الذهبي: كان من أعيان المشايخ أبوةً ودينياً وورعاً، تقدم برقم (٥١).

(٥) هو العبدى البوشنجي، ثقة حافظ فقيه، تقدم برقم (٥١).

(٦) هو يحيى بن عبد الله بن بكير، المخزومي مولاهم، احتج به الشيخان، وله في صحيح البخاري عدة أحاديث عن مالك، تقدم برقم (٥١).

(٧) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(٨) لم أقف عليه.

(٩) هو سليمان بن يسار، الهلالي، ثقة فاضل، أحد الفقهاء السبعة، تقدم برقم (١٣٧).

(١٠) هو بسر بن سعيد، المدني، العابد، مولى ابن الحضرمي، ثقة جليل، من الثانية، مات سنة مئة (ع). التقريب (٦٨/١).

(١١) في إسناده راو مبهم، وهو مرسل أيضاً.

وهو عند مالك في الموطأ، (١/٢٧٠ برقم ٦٠٨)، عن الثقة عنده، عن سليمان بن يسار، ويسر ابن

سعيد، به.

رواه الشافعي في كتاب القديم^(١) عن مالك، وقال في الجديد: بلغني أن هذا الحديث يوصل من حديث ابن أبي ذباب عن النبي ﷺ، ولم أعلم مخالفا.^(٢)

وإنما أراد^(٣) به الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب، فإنه يرويه عن سليمان ابن يسار وبسر بن سعيد، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ موصولا.

٢٠٠. أخبرناه^(٤) أبو عبد الله الحافظ^(٥)، أخبرني بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي^(٦) ثنا إبراهيم بن إسحاق الحرابي^(٧)، قال: سمعت علي بن المديني^(٨)، يقول: "ترك مالك بن أنس الرواية عن ابن أبي ذباب، فليس في كتابه ذكره، ولم يرو عنه شيئا".^(٩)

(١) يعني في المذهب القديم.

(٢) ينظر الأم (٣٧/٢).

(٣) يعني الشافعي رحمه الله.

(٤) السنن الكبرى، (١٣٠/٤).

(٥) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٦) هو بكر بن محمد بن حمدان بن غالب بن طارق بن هلال، أبو أحمد، الصيرفي، الدُّخَمَسِيْنِي، قال السمعاني: كان فاضلا عالما مسنا. وقال الذهبي: المحدث الرحال الإمام، وقال في موضع آخر: ما علمت أن به بأسا. مات في سنة ثمان وأربعين وثلاثمئة. والدُّخَمَسِيْنِي، قال السمعاني: لقب به لأنه أمر لرجل من أهل العلم بخمسين، فاستزاد، فقال: زده خمسين، فلقب بالدُّخَمَسِيْنِي. ينظر: الأنساب (٤٦٤/٢)، تذكرة الحفاظ (٥١/٣)، السير للذهبي (١٥ / ٥٥٤)، توضيح المشتبه (٢٧/٤)

(٧) هو إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم بن بشير بن عبد الله بن ديسم، أبو إسحاق، الحرابي، قال الدارقطني: إمام، كان يقاس بأحمد بن حنبل في زهده وعلمه وورعه. وقال الخطيب: كان إماما في العلم، رأسا في الزهد، عارفا بالفقه، بصيرا بالأحكام، حافظا للحديث، مميزا لعلله، قيما بالأدب، جماعا للغة. وقال الذهبي: الامام الحافظ شيخ الإسلام. مات في سنة خمس وثمانين ومائتين. ينظر: سؤالات السلمى للدارقطني (٢/١)، تاريخ بغداد (٢٧/٦)، تذكرة الحفاظ (٥٨٥/٢).

(٨) هو علي بن عبد الله بن جعفر، السعدي مولاهم، أبو الحسن، ابن المديني، ثقة ثبت إمام. تقدم برقم (٤٣).

(٩) إسناده صحيح.

ولم أقف عليه.

قال^(١): وحدثنا عاصم بن عبد العزيز الأشجعي^(٢)، حدثني الحارث بن عبد الرحمن ابن أبي ذباب^(٣)، عن سليمان بن يسار، وبسر بن سعيد، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «فيما سقت السماء العشر، وفيما سقي بالنضح نصف العشر»^(٤).

٢٠١. قال عاصم^(٥)، حدثنا مالك^(٦)، قال: خبرت عن سليمان بن يسار، وبسر بن سعيد. وترك ابن أبي ذباب للمنكرات التي في روايته^(٧).

(١) يعني علي بن المديني.

(٢) هو عاصم بن عبد العزيز بن عاصم، الأشجعي، المديني، صدوق، يهيم، من الثامنة (ت ق).
التقريب (٢٦٧/١).

(٣) هو الحارث بن عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد بن أبي ذباب، صدوق، يهيم، تقدم برقم (١٧٣).

(٤) إسناده ضعيف، فيه عاصم بن عبد العزيز، والحارث بن عبد الرحمن، صدوقان، يهيمان.

وقد رواه ابن ماجه في سننه، (١/٥٨٠ برقم ١٨١٦)، والترمذي في جامعه، (٣/٣١ برقم ٦٣٩)، وفي العلل الصغير، (ص ١٠٣ برقم ١٧٨)، والطبراني في الأوسط (٥/١٦٠ برقم ٤٩٤٣).

ثلاثتهم من طريق عاصم بن عبد العزيز المديني، عن الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب، عن سليمان بن يسار، وبسر بن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال، فذكر نحوه، دون قوله: «والبعل».

وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن سليمان بن يسار، وبسر بن سعيد إلا الحارث بن عبد الرحمن. وقد اختلف عن سليمان بن يسار وبسر بن سعيد في وصله، وإرساله، فرواه مالك، عن الثقة عنده، عنهما مرسلًا، كما تقدم.

وخالفه، الحارث بن عبد الرحمن، فرواه عنهما موصولًا، كما تقدم عند ابن ماجه، والترمذي، والطبراني. والأشبه بالصواب الرواية المرسله، وإن كان فيها راويًا مبهمًا، فقد وثقه مالك، وهو إمام معتبر، وذهب جمع من العلماء أن مالكًا لا يروي إلا عن ثقة.

قال الترمذي في (العلل الصغير، ص ١٠٣): سألت محمداً - يعني البخاري - عن هذا الحديث؟ فقال: الصحيح مرسل بسر بن سعيد، وسليمان بن يسار، عن النبي ﷺ.

(٥) يعني بالسند المتقدم.

(٦) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(٧) لم أقف عليه.

٢٠٢. وأخبرنا^(١) أبو سعيد^(٢) وحده، ثنا أبو العباس^(٣)، ثنا الحسن^(٤)، ثنا يحيى^(٥)، ثنا عمار بن زريق^(٦)، عن أبي إسحاق^(٧)، عن عاصم بن ضمرة^(٨)، عن علي رضي الله عنه، قال: «فيما سقت السماء، وما سقي فتْحاً^(٩) العشر، وما سقي دلوّاً فنصف العشر». ^(١١)

(١) السنن الكبرى، (٤/١٣١).

(٢) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٣) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٤) هو الحسن بن علي بن عفان، العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).

(٥) هو يحيى بن آدم بن سليمان، الكوفي، ثقة حافظ فاضل، تقدم برقم (٨٧).

(٦) هو عمار بن زريق - بتقديم الرءاء مصغر-، الضبي، أو التميمي، أبو الأحوص، الكوفي، لا بأس به،

من الثامنة، مات سنة تسع وخمسين-ومئة- (م د س ق). التقريب (١/٤٢١).

(٧) هو السبيعي، ثقة، مدلس، اختلط بأخرة، تقدم برقم (٣٠).

(٨) هو ابن ضمرة، صدوق، تقدم برقم (٣٠).

(٩) والفتْح: النهر، والمعنى ما فتح إليه ماء النهر فتْحاً. ينظر: (تهذيب اللغة ٤/٢٥٩)

(١١) إسناده ضعيف فيه أبو إسحاق اختلط بأخرة، ولا أثر لعننته فقد صرح بالتحديث، كما سيأتي

في رواية أبي بكر بن عياش عنه.

وهو عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٤١ برقم ٣٧٦)، عن عمار بن زريق، به.

وقد اختلف عن أبي إسحاق في وقفه ورفع.

فقد رواه عمار بن زريق، عن أبي إسحاق موقوفاً، كما هو هنا.

وخالفه محمد بن سالم العنبرسي، فرواه عن أبي إسحاق، به، نحوه مرفوعاً.

فقد رواه عبد الله بن أحمد في مسند أبيه، (١/١٤٥ برقم ١٢٣٩)، والبخاري في مسنده،

(٢/٢٧٢ برقم ٦٩٠)، كلاهما من طريق محمد بن سالم، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة،

عن علي رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكر نحوه.

وذكر عبد الله أن أباه أنكره جداً، وقال: كان أبي لا يحدثنا عن محمد بن سالم، لضعفه عنده،

وإنكاره لحديثه.

وقال في العلل (١/٥٥٨): قال أبي: هذا حديث أراه موضوعاً، أنكره من حديث محمد بن سالم.

ولعمار متابعات، تابعه شريك بن عبد الله، وقيس بن الربيع، وأبو بكر بن عياش، والحسن ابن

٢٠٣. قال (١) وحدثنا يحيى (٢)، ثنا إسرائيل بن يونس (٣)، عن أبي إسحاق (٤)، عن عاصم بن ضَمْرَةَ (٥)، عن علي رضي الله عنه، قال: «ما سقت السماء، فمن كل عشرة واحد، وما سقي بالغرب، فمن كل عشرين واحد». (٦)

٢٠٤. وأخبرنا (٧) أبو سعيد (٨)، ثنا أبو العباس (٩)، ثنا الحسن (١٠)، ثنا يحيى ابن

صالح، والثوري.

فأما رواية شريك، فرواها يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٤١ برقم ٣٧٤)، عنه.

وأما رواية الربيع، فرواها يحيى بن آدم أيضاً في الخراج، (ص ١٤١ برقم ٣٧٥)، عنه.

وأما رواية أبي بكر بن عياش، فرواها يحيى بن آدم أيضاً في الخراج، (ص ١٤١ برقم ٣٧٧)، عنه، قال سمعت أبا إسحاق يقول: أخبرني عاصم.

وأما رواية الحسن بن صالح، فرواها يحيى بن آدم أيضاً في الخراج، (ص ١٤١ برقم ٣٧٨)، عنه.

وأما رواية الثوري، فرواها عبد الرزاق في مصنفه، (٤/١٣٣ برقم ٧٢٣٣)، عنه.

ورواها ابن أبي شيبَةَ في المصنف، (٤/٢٣٤ برقم ١٠١٧١)، عن وكيع، عنه.

جميعهم عن أبي إسحاق، به، نحوه موقوفاً.

والصواب الموقوف، قال الدارقطني في (العلل ٤/٧١): «والصحيح موقوف، وأنكر أحمد ابن حنبل حديث محمد بن سالم، وقال: أراه موضوعاً».

(١) يعني الحسن بن علي بن عفان، بالسند المتقدم.

(٢) هو يحيى بن آدم بن سليمان، الكوفي، ثقة حافظ فاضل، تقدم برقم (٨٧).

(٣) هو إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق، السبيعي، الهمداني، أبو يوسف، الكوفي، ثقة، تكلم فيه بلا حجة، من السابعة، مات سنة ستين-ومئة-، وقيل بعدها (ع). التقريب (٤٧/١).

(٤) هو السبيعي، ثقة، مدلس، اختلط بأخرة، تقدم برقم (٣٠).

(٥) هو ابن ضَمْرَةَ، صدوق، تقدم برقم (٣٠).

(٦) إسناده ضعيف، فيه أبو إسحاق يدلس، وقد عنعن، وأما اختلاطه، فهو من رواية إسرائيل بن يونس، وهو ممن أخرج له الشيخان في الصحيح عن أبي إسحاق. ينظر الكواكب النيرات (ص ٦٦).

وهو عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٤١، ١٤٢ برقم ٣٧٩)، عن إسرائيل بن يونس، به. وقد تقدم نحوه في الأثر السابق.

(٧) السنن الكبرى، (١٣١/).

آدم^(١)، ثنا حاتم بن إسماعيل^(٢)، عن جعفر بن محمد^(٣)، عن أبيه^(٤) قال: «فرض رسول الله ﷺ، فيما سقت السماء أو سقي بالسيل، والغيل، والبعل، العشر، وما سقي بالنواضح، فنصف العشر».^(٥)

٢٠٥. قال حاتم^(٦): «الغيل ما سقي فتحا، والبعل هو العذي الذي يسقيه ماء

-
- (٨) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).
- (٩) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).
- (١٠) هو الحسن بن علي بن عفان، العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).
- (١) هو يحيى بن آدم بن سليمان، الكوفي، ثقة حافظ فاضل، تقدم برقم (٨٧).
- (٢) هو حاتم بن إسماعيل، أبو إسماعيل المدني، أصله من الكوفة، وثقه ابن سعد، وابن معين، والعجلي، والذهبي، مات في سنة سبع وثمانين ومئة. ينظر: الطبقات الكبرى (٤٢٥/٥)، معرفة الثقات (٢٧٥/١)، الجرح والتعديل (٢٥٨/٣)، الكاشف (٣٠٠/١).
- (٣) هو جعفر بن محمد، الصادق، صدوق، فقيه إمام، تقدم برقم (١٤٢).
- (٤) هو محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، الباقر، ثقة فاضل، تقدم برقم (٩٨).
- (٥) إسناده معضل لانقطاعه بين الباقر والنبي ﷺ.
- وهو عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٣٩ برقم ٣٧٠)، عن حاتم بن إسماعيل، به.
- ورواه عبد الرزاق في المصنف، (١٣٣/٤ برقم ٧٢٣٢)، عن ابن جريج.
- وابن زنجويه في الأموال، (١٩٤/٤)، من طريق سليمان بن بلال.
- كلاهما عن جعفر بن محمد، به.
- وقد صرح ابن جريج بالإخبار، فأمن تدليسه.
- وجاء من حديث ابن عمر } مرفوعا بنحوه، فقد روى البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب العشر فيما يسقى من ماء السماء وبالماء الجاري، (٥٤٠/٢ برقم ١٤١٢)، وابن ماجه في سننه، (٥٨١/١ برقم ١٨١٧)، وأبو داود في سننه، (١٠٨/٢ برقم ١٥٩٦)، والترمذي في جامعه، (٣٢/٣ برقم ٦٤٠)، والنسائي في المجتبى، (٤١/٥ برقم ٢٤٨٨).
- والحديث حسن لغيره.
- (٦) يعني بالسند المتقدم.

المطر». (١).

٢٠٦. قال يحيى بن آدم^(٢): وسألت أبا إياس يعني الأُسدي^(٣)، فقال: «البعل، والعثري، والعذي، هو الذي يسقى بماء السماء». (٤)

٢٠٧. قال يحيى^(٥): العثري ما يزرع للسحاب للمطر خاصة، ليس يسقى إلا بماء يصيبه من المطر، فذلك العثري، والبعل ما كان من الكروم قد ذهب عروقه في الأرض إلى الماء، فلا يحتاج إلى السقي الخمس السنين، والست، يحتمل ترك السقي، فهذا البعل، والسييل ماء الوادي إذا سأل، وأما الغيل، فهو سيل دون السيل الكثير، إذا سال القليل بالماء الصافي، فهو الغيل، والعذي ماء المطر. (٦)

٢٠٨. أخبرنا^(٧) أبو سعيد بن أبي عمرو^(٨)، ثنا أبو العباس الأصم^(٩)، ثنا الحسن ابن علي^(١٠)، ثنا يحيى بن آدم^(١١)، ثنا ابن المبارك^(١٢)، عن ابن جريج^(١٣)، عن عطاء^(١٤)،

(١) إسناده حسن، لأجل الحسن بن علي بن عفان.

وهو عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٤٦ برقم ٣٩٣)، عن حاتم بن إسماعيل، به.

(٢) يعني بالسند المتقدم.

(٣) لم أقف عليه. وفي شيوخ يحيى بن آدم أسديان، أحدهما أبو تمام قران بن تمام، والأخر أبو نصر محمد بن قيس الوالبي.

(٤) إسناده حسن، لأجل الحسن بن علي بن عفان.

وهو عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٤٦ برقم ٣٩٤).

(٥) هو ابن آدم، وبالسند المتقدم.

(٦) ينظر: الخراج، (ص ١٤٦).

(٧) السنن الكبرى، (٤/١٣١).

(٨) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

أنه سأله عن الأرض تسقى بالسيح، ثم تسقى بالدوالي، أو تسقى بالدوالي، ثم بالسيح على أيهما تؤخذ الزكاة؟ قال: على أكثرهما تسقى به. (١)

٢٠٩. قال يحيى بن آدم (٢): تزكى بالحصة (٣). (٤)

٢١٠. أخبرنا (٥) أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ (٦)، أخبرني أبو بكر محمد ابن

(٩) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(١٠) هو الحسن بن علي بن عفان، العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).

(١١) هو يحيى بن آدم بن سليمان، الكوفي، ثقة حافظ فاضل، تقدم برقم (٨٧)

(١٢) هو عبد الله بن المبارك، المروزي، ثقة ثبت. تقدم برقم (٣٠).

(١٣) هو عبد الملك بن عبد العزيز، ثقة، يدللس ويرسل، تقدم برقم (١٣).

(١٤) هو عطاء بن أبي رباح، المكي، ثقة، فقيه، فاضل، تقدم برقم (٨٢).

(١) إسناده حسن لأجل الحسن بن علي، ولا أثر لعننة ابن جريج فإنه معروف بصحبة عطاء والغالب عليه السماع منه. وقد صرح بما يفيد سماعه من عطاء كما سيأتي.

وهو عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٤٥ برقم ٣٩٢)، عن ابن المبارك، به، إلا أنه قال: «عن عطاء، أنه سئل».

ورواه ابن أبي شيبه في المصنف، (٤/٢٣٧ برقم ١٠١٨٤)، عن محمد بن بكر، وهو البرستاني، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء، فذكره بمعناه.

وهو صحيح.

(٢) يعني بالسند المتقدم.

(٣) الحصة: هي النصيب. (مقاييس اللغة ١٢/٢).

(٤) إسناده حسن، لأجل الحسن بن علي بن عفان.

وهو عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٤٦ برقم ٣٩٤).

(٥) السنن الكبرى، (٤/١٣١).

(٦) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

أحمد بن بالويه^(١)، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل^(٢)، ثنا أبو الربيع الزهراني^(٣)، ثنا حماد ابن زيد^(٤)، ثنا عبد الله بن المبارك^(٥)، عن معمر^(٦) عن ابن طاووس^(٧)، عن أبيه^(٨): «أنه كان يخرج له الطعام من أرضه فيُعطي صدقته، ثم يجسه السنة أو سنتين، ولا يزكيه، وهو يريد بيعه». ^(٩) قال أبو الربيع: ثم سمعته أنا بعد من ابن المبارك.

- (١) هو محمد بن أحمد بن بالويه - بفتح أوله، وبعد الألف لام مضمومة ثم واو ساكنة ثم مشاة تحت مفتوحة ثم هاء -، أبو بكر، الجلاب، البالوي، قال عنه السمعاني: المحدث، كان من أعيان مشايخنا. وقال الذهبي: الإمام المفيد، الرئيس، من كبراء بلده. وقال ابن أبيك: من أعيان المحدثين والرؤساء. قال الحاكم: توفي في رجب سنة أربعين وثلاث مئة. ينظر: الأنساب (٢٧١/١)، السير للذهبي (٤١٩/١٥)، الوافي بالوفيات (٣١/٢) توضيح المشتبه (٣٣١/١).
- (٢) هو عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل، الشيباني، ثقة، تقدم برقم (٤٤).
- (٣) هو سليمان بن داود، العتكي، أبو الربيع، الزهراني، ثقة، تقدم برقم (١٨).
- (٤) هو حماد بن زيد بن درهم، الأزدي، الجهضمي،، ثقة ثبت فقيه، تقدم برقم (١٨).
- (٥) هو عبد الله بن المبارك، المروزي، ثقة ثبت. تقدم برقم (٣٠).
- (٦) هو معمر بن راشد، الأزدي مولاهم، ثقة ثبت فاضل، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً، وكذا فيما حدث به بالبصرة، تقدم برقم (٦١).
- (٧) هو عبد الله بن طاووس بن كيسان، اليماني، أبو محمد، ثقة، فاضل عابد، من السادسة، مات سنة اثنتين وثلاثين - ومئة - (ع). التقريب (٢٩٥/١).
- (٨) هو طاووس بن كيسان، اليماني، ثقة فقيه فاضل، تقدم برقم (٥١).
- (٩) إسناده صحيح.
- وقد رواه ابن زنجويه في الأموال (١٨٢/٤)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٤٠/٤) برقم (١٠١٩٨).
- كلاهما من طريق ابن المبارك، به، نحوه.
- ورواه عبد الرزاق في المصنف، (٩٥/٤) برقم (٧٠٩٥)، عن معمر، بمعناه.
- وهو صحيح.

باب المسلم يزرع أرضاً من أرض الخراج^(١) فيكون عليه في زرعه العشر أو نصف

العشر

٢١١- أخبرنا^(٢) أبو سعيد بن أبي عمرو^(٣)، ثنا أبو العباس الأصم^(٤)، ثنا الحسن ابن علي بن عفان^(٥)، ثنا يحيى بن آدم^(٦)، ثنا سفيان بن سعيد^(٧)، عن عمرو ابن ميمون بن مهران^(٨)، قال: سألت عمر بن عبد العزيز^(٩) عن مسلم يكون في يده أرض الخراج، فيسأل الزكاة، فيقول: إن عليّ الخراج.؟ قال: «الخراج على الأرض، وفي الحب الزكاة». قال: وسألته مرة أخرى، فقال مثل ذلك.^(١٠)

(١) الخراج: الإتاوة تؤخذ من أموال الناس. جمهرة اللغة (٤٤٣/١). وهو الضريبة.

(٢) السنن الكبرى، (١٣١/٤).

(٣) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٤) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٥) هو الحسن بن علي بن عفان، العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).

(٦) هو يحيى بن آدم بن سليمان، الكوفي، ثقة حافظ فاضل، تقدم برقم (٨٧).

(٧) هو الثوري، ثقة، تقدم برقم (١).

(٨) هو عمرو بن ميمون بن مهران، الجزري، أبو عبد الله، وأبو عبد الرحمن، سبط سعيد بن جبير، ثقة

فاضل، من السادسة، مات سنة سبع وأربعين-ومئة-، وقيل غير ذلك (ع). التقريب (٤٤٨/١).

(٩) هو عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص، الأموي، أمير المؤمنين، تقدم برقم

(٢٩). التقريب (٤٣١/١).

(١٠) إسناده حسن، لأجل الحسن بن علي بن عفان.

وهو عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٩٠ برقم ٦٠١)، عن سفيان، به. ورواه أبو عبيد في

الأموال، (ص ١١٤ برقم ٢٣٥)، وابن أبي شيبة في المصنف، (٣٢٦/٤ برقم ١٠٦٩٨). كلاهما من

طريق سفيان، به، نحوه.

ولسفيان متابعة، تابعه عتاب بن بشير، وشريك، فقد رواه يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٩٠ برقم

٦٠٢)، عن عتاب بن بشير.

ورواه أيضاً في الخراج، (ص ١٩٠ برقم ٦٠٢)، عن شريك.

٢١٢. و أخبرنا^(١) أبو سعيد^(٢)، ثنا أبو العباس^(٣)، ثنا الحسن^(٤)، ثنا يحيى^(٥)، ثنا ابن المبارك^(٦)، عن يونس^(٧)، قال سألت الزهري^(٨) عن زكاة الأرض التي عليها الجزية ؟ فقال: «لم يزل المسلمون على عهد رسول الله ﷺ، وبعده يُعَامِلُونَ على الأرض، ويستكرونها^(٩)، ويؤدون الزكاة مما خرج منها، فنرى هذه الأرض على نحو ذلك». (١٠)

كلاهما عن عمرو بن ميمون بن مهران، عن عمر بن عبد العزيز، بمعناه. وكلاهما ضعيف، فعتاب صدوق يخطيء، (التقريب ١/٣٨٧). وشريك سئ الحفظ، كما تقدم في غير ما موضع.

و توبع عليه عمرو بن ميمون، تابعه أبو هاشم، وهو مالك بن زياد، فقد رواه ابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٣٢٦ برقم ١٠٦٩٩)، من طريق معاوية بن صالح، وهو ابن حُدَيْر، عن أبي هاشم، عن عمر بن عبد العزيز، بمعناه.

وإسناده ضعيف، فيه معاوية بن صالح، صدوق له أوهام. (التقريب ٢/٥٩٢)، وروايته عن أبي هاشم مرسل، قاله البخاري في (التاريخ الكبير ٧/٣١٣).
و الأثر حسن.

(١) السنن الكبرى، (٤/١٣١).

(٢) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٣) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٤) هو الحسن بن علي بن عفان، العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).

(٥) هو يحيى بن آدم بن سليمان، الكوفي، ثقة حافظ فاضل، تقدم برقم (٨٧).

(٦) هو عبد الله بن المبارك، المروزي، ثقة ثبت. تقدم برقم (٣٠).

(٧) هو يونس بن يزيد بن أبي النجاد، الأيلي، ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا، وفي غير الزهري خطأ، تقدم برقم (٦).

(٨) هو ابن شهاب، ثقة، تقدم برقم (٦).

(٩) الإكراء: الإجارة، والاكتراء: الاستئجار، والاستكراء، والتكاري كذلك. (طلبة الطلبة ص ٢٦٢).

(١٠) إسناده ضعيف فهو مرسل، فقد أضافه الزهري لزمان النبي ﷺ، ولم يدركه، وفيه يونس ابن يزيد، روايته عن الزهري فيها وهم قليل. إلا أنه توبع .

و قد رواه يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٩٢ برقم ٦٠٨)، عن ابن مبارك، عن معمر، قال: سألت

والكلام في سواد العراق موضعه كتاب الجزية.
فأما الحديث الذي

٢١٣- أخبرناه^(١) أبو سعد الماليني^(٢)، أنبأ أبو أحمد عبد الله بن عدي الحافظ^(٣)،
ثنا عبد الله بن يحيى السرخسي^(٤)، ثنا يوسف بن سعيد^(٥)، ثنا يحيى ابن عنبسة^(٦)،

الزهري. فذكر مثله.

وقد اختلف عن الحسن بن علي بن عفان في إسناده، فقد رواه عنه الأصم، عن يحيى بن آدم، عن ابن المبارك، عن يونس بن يزيد، قال: سألت الزهري، كما تقدم عند المصنف.
وخالفه إسماعيل بن محمد الصفار، فرواه عنه، عن يحيى، عن ابن المبارك، عن معمر، قال: سألت الزهري. كما تقدم عند يحيى بن آدم في كتاب الخراج.
و الأصم، والراوي عنه ثقتان كما تقدم، وإسماعيل بن محمد الصفار، ثقة أيضاً، وثقه الدارقطني، وابن منده، والحاكم، والحافظ ابن حجر. (لسان الميزان ٤٣٢/١)، وكتاب الخراج من روايته عن الحسن بن علي بن عفان، عن يحيى بن آدم. ولعل والوهم فيه من الحسن بن علي، فإنه خفيف الضبط، قال عنه الحافظ ابن حجر: صدوق. وقد تقدمت ترجمته عند الحديث رقم (١).
والحديث ضعيف للارسال الذي في إسناده .

(١) السنن الكبرى، (٤/١٣٢).

(٢) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله، الهروي، الماليني، ثقة، تقدم برقم (٢٢).

(٣) هو ابن عدي، ثقة، تقدم برقم (٢٢).

(٤) هو عبد الله بن يحيى بن موسى، أبو محمد، السرخسي، قال ابن عدي: حدث بأحاديث لم يتابعوه عليه، وكان متهماً في روايته عن قوم أنه لم يلحقهم، مثل علي بن حجر وغيره. وذكره ابن الجوزي في الضعفاء، والذهبي في الميزان، وذكر فيه كلام ابن عدي المتقدم، وذكر له الحافظ ابن حجر في اللسان خبراً ثم قال: رجاله ثقات أثبات غير هذا الرجل، فهو آفته. مات في سنة أربع وثلاثمئة. ينظر: الكامل في الضعفاء (٤/٢٦٨)، الأنساب (٣/٤٩٥)، تاريخ ابن عساكر (٣٣/٣٦٦)، الضعفاء لابن الجوزي (٢/١٤٦)، ميزان الاعتدال (٤/٢٢٧)، لسان الميزان (٣/٣٧٦).

(٥) هو يوسف بن سعيد بن مسلم، المصيصي، ثقة حافظ، من الحادية عشرة، مات سنة إحدى وسبعين ومئتين-، وقيل قبل ذلك (س). التقريب (٢/٦٨٣).

(٦) هو يحيى بن عنبسة، القرشي، بصرى الأصل، قال ابن حبان: شيخ دجال يضع الحديث، على ابن

ثنا أبو حنيفة^(١)، عن حماد^(٢)، عن إبراهيم^(٣)، عن علقمة^(٤)، عن عبد الله^(٥)، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يجتمع على المسلم خراج، وعشر».

فهذا حديث باطل وصله، ورفع، ويحيى بن عنبسة متهم بالوضع.^(٦)

٢١٤. قال^(٧) أبو سعد^(٨): قال أبو أحمد بن عدي: «إنما يرويه أبو حنيفة، عن

عينة وداود بن أبي هند وأبي حنيفة، وغيرهم من الثقات، لا تحل الرواية عنه بحال. وقال ابن عدي: منكر الحديث، مكشوف الأمر في ضعفه لرواياته عن الثقات الموضوعات. وقال الدارقطني كذاب. ينظر المجروحين (١٢٤/٣)، الكامل لابن عدي (٢٥٤/٧)، تاريخ بغداد (١٦١/١٤)، الضعفاء لابن الجوزي (٢٠١/٣).

(١) هو النعمان بن ثابت، أبو حنيفة، قال سفيان الثوري: ليس بثقة. وقال ابن سعد: ضعيف في الحديث. وقال ابن معين: لا يكتب حديثه. وقال مرة أخرى: هو أنبل من أن يكذب. وقال النسائي: ليس بالقوي في الحديث، وهو كثير الغلط، والخطأ، على قلة روايته.. وقال ابن عدي: عامة ما يرويه غلط، وتصحيف، وزيادات، وله أحاديث سالحة، وليس من أهل الحديث. مات في سنة خمسين ومئة. ينظر: الطبقات الكبرى (٣٢٢/٧)، ضعفاء النسائي (ص ١٠٠)، الكامل لابن عدي (١٢/٧)، الضعفاء لابن الجوزي (١٦٣/٣).

(٢) هو حماد بن أبي سليمان مسلم، أبو إسماعيل، الكوفي، فقيه، صدوق، له أوهام، من الخامسة، ورمي بالإرجاء، مات سنة عشرين ومئة-، أو قبلها (بخ م ٤). التقريب (١٣٨/١).

(٣) هو إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود، النخعي، فقيه، ثقة، إلا أنه يرسل كثيرا، تقدم برقم (٣٣).

(٤) هو علقمة بن قيس بن عبد الله، النخعي، الكوفي، ثقة ثبت، فقيه، عابد، من الثانية، مات بعد الستين، وقيل بعد السبعين (ع). التقريب (٤٠٨/١).

(٥) هو ابن مسعود رضي الله عنه.

(٦) هو كما قال رحمه الله، فيه يحيى بن عنبسة كذاب.

وهو عند ابن عدي في الكامل، (٢٥٤/٧)، عن عبد الله بن يحيى، به.

ورواه الخطيب في تاريخ بغداد، (١٦١/١٤)، من طريق يوسف بن سعيد، به.

وهو في مسند أبي حنيفة، (ص ٨٢)، عن حماد بن أبي سليمان، به. لكنه من رواية يحيى بن عنبسة.

وأورده السيوطي في اللآلئ المصنوعة، (٥٨/٢)، وعزاه للخطيب.

وهو حديث موضوع باطل.

حماد، عن إبراهيم من قوله، رواه يحيى بن عنبسة، عن أبي حنيفة، فأوصله إلى النبي ﷺ. قال: ويحيى بن عنبسة مكشوف الأمر في ضعفه لرواياته عن الثقات بالموضوعات». (١)

(٧) يعني في السند المتقدم.

(٨) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله، الهروي، الماليني، ثقة، تقدم برقم (٢٢).

(١) إسناده صحيح.

وهو في الكامل لابن عدي (٢٥٤/٧).

باب الذمي يسلم وعلى أرضه خراج هو بدل عن الجزية، فيسقط عنه الخراج كما يسقط عنه جزية الرأس

٢١٥. أخبرنا^(١)، أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى^(٢)، أنبأ أبو القاسم علي بن المؤمل^(٣)، ثنا محمد بن إبراهيم^(٤)، ثنا الثَّقَلِي^(٥)، ثنا موسى بن أعين^(٦)، عن ليث^(٧)، عن علقمة بن مرثد^(٨)، عن سليمان بن بُرَيْدَةَ^(٩)، عن أبيه^(١٠)، عن النبي ﷺ، أنه قال في أهل الذمة: «لهم ما أسلموا عليه من أموالهم، وعبيدهم، وديارهم، وأرضهم،

(١) السنن الكبرى، (٤/١٣٢).

(٢) هو يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى بن سختهويه، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٣) هو علي بن المؤمل بن الحسن بن عيسى بن ماسرجس، أبو القاسم، الماسرجسي، من أهل نيسابور، قال الحاكم: كان يضرب المثل بعقل شيخنا أبي القاسم، وكان من أودع مشايخنا. وقال الخطيب: كان عاقلاً لبيبا ورعا. مات في سنة تسع وأربعين وثلاثمائة. ينظر: الأنساب (٥/١٦٩)، المنتظم (١٤/١٢٩)، تاريخ الإسلام (٢٥/٤٢٥).

(٤) هو العبدى البُوشَنَجِي، ثقة حافظ، فقيه، تقدم برقم (٥١).

(٥) هو عبد الله بن محمد بن علي بن نُفَيْل - بنون وفاء مصغر -، أبو جعفر، الثَّقَلِي، الحرائي، ثقة حافظ، من كبار العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين - ومئتين - (خ ٤). التقريب (١/٣١٢).

(٦) هو موسى بن أعين، الجزري، مولى قریش، أبو سعيد، ثقة، عابد، من الثامنة، مات سنة خمس أو سبع وسبعين - ومئة - (خ م د س ق). التقريب (٢/٦٠٧).

(٧) هو الليث بن أبي سُليم بن زَينم، صدوق اختلط جدا، ولم يتميز حديثه فترك، تقدم برقم (٩٢).

(٨) هو علقمة بن مرثد - بفتح الميم وسكون الراء بعدها مثلثة -، الحضرمي، أبو الحارث، الكوفي، ثقة، من السادسة (ع). التقريب (١/٤٠٨).

(٩) هو سليمان بن بريدة بن الحصيب، الأسلمي، المرزوي قاضيا، ثقة، من الثالثة، مات سنة خمس ومئة، وله تسعون سنة (م ٤). التقريب (١/٢٢٣).

(١٠) هو بريدة بن الحصيب بن عبد الله، الأسلمي. صحابي جليل ﷺ. الإصابة (١/٢٨٦). بتصرف.

وما شئتهم، ليس عليهم فيه إلا صدقة». (١)

(١) إسناده ضعيف، فيه ليث بن أبي سليم أختلط.

وقد رواه المصنّف في المعرفة (٥٩/٧ برقم ٥٤٥٦)، عن أبي عثمان سعيد بن محمد بن محمد ابن عبدان، حدثنا أبو بكر بن محمد بن المؤمل، حدثنا الفضل بن محمد الشعراي، حدثنا النفيلي، به. ورواه أحمد في المسند، (٣٥٧/٥ برقم ٢٣٧٠)، عن أحمد بن عبد الملك الحراني. والطبراني في الأوسط، (٢٠٠/٥ برقم ٥٠٧٤)، عن محمد بن النضر، عن أحمد بن عبد الملك. والمصنّف في السنن الصغرى، (٧٤/٨ برقم ٣٦٩١)، من طريق أبي الشيخ الحراني، وهو عبد الله ابن مروان.

كلاهما (أحمد بن عبد الملك، وأبو الشيخ الحراني) عن موسى بن أعين، به، نحوه. وله شاهد بمعناه من حديث أبي هريرة، ومن حديث ابن عباس {، عن النبي ﷺ قال: «من أسلم على شيء فهو له» أما حديث أبي هريرة، فرواه أبو يعلى في مسنده (١٠ / ٢٢٦ برقم ٥٨٤٧)، والمصنّف في السنن الكبرى، (١١٣/٩).

كلاهما من طريق ياسين بن معاذ الزيات، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعاً.

وقال المصنّف: «ياسين بن معاذ الزيات، كوفي، ضعيف، جرحه يحيى بن معين، والبخاري، وغيرهما من الحفاظ، وهذا الحديث، إنما يروى عن ابن أبي مليكة، عن النبي ﷺ مرسلًا، وعن عروة، عن النبي ﷺ مرسلًا».

وأما حديث ابن عباس، فرواه ابن جميع الصيدائوي في معجم الشيوخ (٣٥٠/١ برقم ١٦٩)، من طريق سليمان بن أبي كريمة، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس { مرفوعاً.

ومن طريقه أخرجه ابن عساكر في تاريخه (٣٥١/٦).

وسليمان هذا ضعفه أبو حاتم. (الجرح والتعديل ١٣٨/٤).

وقال ابن عدي: عامة أحاديثه مناكير، ولم أر للمتقدمين فيه كلاماً. الكامل (٢٦٢/٣).

والحديث حسن لغيره، قال الألباني في الإرواء (١٥٧/٦): والحديث عندي حسن بمجموع طرقه، والله أعلم.

باب ما ورد في قوله تعالى ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾^(١)

٢١٦. أخبرنا^(٢) أبو عبد الله الحافظ^(٣) وأبو بكر بن الحسن^(٤) وأبو سعيد ابن أبي عمرو^(٥)، قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب^(٦)، ثنا الحسن بن علي ابن عفان^(٧)، ثنا يحيى بن آدم^(٨)، ثنا أبو معاوية^(٩)، عن الحجاج^(١٠)، عن الحكم^(١١)، عن مِقْسَم^(١٢)، عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ قال: «العشر،

(١) [الأنعام: ١٤١].

(٢) السنن الكبرى، (١٣٢/٤).

(٣) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٤) هو أحمد بن الحسن، القاضي، الحيرى، وثقه السمعاني، وأثنى عليه الذهبي، تقدم برقم (٩).

(٥) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٦) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٧) هو العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).

(٨) هو يحيى بن آدم بن سليمان، الكوفي، ثقة حافظ فاضل، تقدم برقم (٨٧).

(٩) هو محمد بن خازم، الضرير، الكوفي، ثقة، أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره، تقدم برقم (٧٧).

(١٠) هو حجاج بن أرطاة - بفتح الهمزة - بن ثور بن هبيرة النخعي، أبو أرطاة، الكوفي، القاضي، أحد الفقهاء، صدوق، كثير الخطأ، والتدليس، من السابعة، مات سنة خمس وأربعين - ومئة - (بخ م ٤). التقريب (١٠٦/١).

وقد ذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الرابعة من المدليسين . (ص ٤٩).

(١١) هو الحكم بن عتيبة، ثقة ثبت فقيه، إلا أنه ربما دلس، تقدم برقم (٥١).

(١٢) هو مِقْسَم - بكسر أوله - بن بُجْرَة - بضم الموحدة وسكون الجيم - ويقال نجدة - بفتح النون وبدال -، أبو القاسم، مولى عبد الله بن الحارث، ويقال له مولى ابن عباس للزومه له، صدوق، وكان يرسل، من الرابعة، مات سنة إحدى ومئة، وما له في البخاري سوى حديث واحد (خ ٤). التقريب (٦٠١/٢).

ونصف العشر». (١)

(١) إسناده ضعيف، فيه حجاج كثير الخطاء والتدليس، وقد عنعن، وفيه أبو معاوية الضرير، يهيم في غير حديث الأعمش، وفيه الحكم، يدلس وقد عنعن. قال شعبة: لم يسمع الحكم من مقسم إلا خمسة أحاديث، وعددها يحيى القطان. (جامع التحصيل ص ١٦٧). قلت: ولم يذكر هذا الأثر فيها.

وهو عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٤٩ برقم ٣٩٨).

وسعيد بن منصور في سننه، (٥/١٠٢ برقم ٩٢٨).

ورواه ابن زنجوية في الأموال، (٣/١٧٤)، عن يحيى بن يحيى، وهو ابن بكر النيسابوري.

والطبري في تفسيره، (٨/٥٤)، من طريق إسحاق، وهو ابن حجاج.

أربعتهم عن أبي معاوية، به.

وقد اختلف عن حجاج بن أرطاة في إسناده ومتمنه.

فقد رواه أبو معاوية، عن حجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس }، كما تقدم هنا.

وخالفه حفص بن غياث، فرواه عن الحجاج، عن الحكم، عن ابن عباس، قوله ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾

﴿حَصَادِهِ﴾ قال: «نسختها العشر، ونصف العشر». قال: وربما قال: «العشر، ونصف العشر».

وخالفهما عبد الواحد بن زياد، فرواه عن الحجاج بن أرطاة، عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن

عباس في قوله ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ قال: «العشر، ونصف العشر».

وخالفهم هانئ بن سعيد النخعي، فرواه عن حجاج، عن محمد بن عبيد الله، عن عبد الله ابن

شداد، عن ابن عباس، ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ قال: «العشر، ونصف العشر».

فأما رواية حفص بن غياث، فقد رواها يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٤٨ برقم ٣٩٧)، عن

حفص، به، وقال: قلت لحفص: فيما يختلف فيه المعنى؟ فسكت. قلت له: فسمعتك يذكر فيه

مقسم؟ قال: لا.

وأما رواية عبد الواحد، فقد رواها الطبراني في تفسيره، (٨/٥٣). من طريق عبد الواحد، به.

وأما رواية هانئ بن سعيد، فقد رواها الطبراني أيضاً في تفسيره، (٨/٥٣). من طريق هانئ، به.

وإسناد حفص منقطع بين الحكم وابن عباس }.

والأثر ضعيف، فمداره على حجاج ابن أرطاة، وهو كثير الخطأ والتدليس وقد عنعن، وقد اختلف عنه

أيضاً في سننه ومتمنه. وقد أشار إلى ضعفه المصنف رحمه الله، كما سيأتي عقب الأثر التالي.

٢١٧. أخبرنا^(١) أبو سعد الماليني^(٢)، أنبأ أبو أحمد عبد الله بن عدي الحافظ^(٣)، أنبأ الساجي^(٤)، ثنا ابن المثنى^(٥)، ثنا عبد الصمد^(٦)، عن يزيد بن درهم^(٧)، عن أنس، **﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾** قال: «الزكاة». وهما موقوفان غير قويين.^(٨)

٢١٨. وأخبرنا^(٩) أبو سعيد بن أبي عمرو^(١٠)، ثنا أبو العباس الأصم^(١١)، ثنا الحسن

-
- (١) السنن الكبرى، (٤/١٣٢).
- (٢) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله، الهروي، الماليني، ثقة، تقدم برقم (٢٢).
- (٣) هو ابن عدي، ثقة، تقدم برقم (٢٢).
- (٤) هو زكريا بن يحيى، الساجي، البصري، ثقة، فقيه، من الثانية عشرة، مات سنة سبع وثلاثمئة. التقريب (١/١٨٢).
- (٥) هو محمد بن المثنى بن عبيد، العنزى، بالزمن، ثقة ثبت، تقدم برقم (١٣٨).
- (٦) هو عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد، العنبري مولاهم، التنوري - بفتح المثناة وتنقل النون المضمومة -، أبو سهل، البصري، صدوق، ثبت في شعبة، من التاسعة، مات سنة سبع - ومئتين - (ع). التقريب (١/٣٥٧).
- (٧) هو يزيد بن درهم، أبو العلاء، البصري، قال ابن معين: ليس بشيء، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطيء كثيراً. وقال ابن عدي: لا اعرف ليزيد بن درهم كثير رواية، إلا مقاطيع عن التابعين، وعن الصحابة. ينظر: الجرح والتعديل (٩/٢٦٠)، الثقات (٥/٥٣٨)، الكامل (٧/٢٧٨).
- (٨) هو كما قال المصنّف رحمه الله، في إسناده يزيد بن درهم ضعيف.
- وهو عند ابن عدي في الكامل، (٧/٢٧٨)، عن الساجي، به.
- ورواه الطبري في تفسيره (٨/٥٨)، وابن أبي حاتم في تفسيره، (٥/١٣٩٨)، وأبو جعفر النحاس في الناسخ والمنسوخ، (ص ٤٢١).
- ثلاثتهم من طريق عبد الصمد، به، نحوه.
- وهو ضعيف لضعف يزيد بن درهم.
- (٩) السنن الكبرى، (٤/١٣٢).
- (١٠) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).
- (١١) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

بن علي بن عفان^(١)، ثنا يحيى بن آدم^(٢)، ثنا ابن المبارك^(٣)، عن معمر^(٤) عن ابن طاووس^(٥)، عن أبيه^(٦)، في قوله تعالى ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ قال: الزكاة^(٧).

٢١٩. وأخبرنا^(٨) أبو عبد الله الحافظ^(٩) وأبو بكر بن الحسن^(١٠) و أبو سعيد ابن أبي عمرو^(١١)، قالوا: ثنا أبو العباس الأصم^(١٢)، ثنا الحسن بن علي^(١٣)، ثنا يحيى ابن

-
- (١) هو الحسن بن علي بن عفان، العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).
- (٢) هو يحيى بن آدم بن سليمان، الكوفي، ثقة حافظ، فاضل، تقدم برقم (٨٧).
- (٣) هو عبد الله بن المبارك، المروزي، ثقة ثبت. تقدم برقم (٣٠).
- (٤) هو معمر بن راشد، الأزدي مولاهم، ثقة ثبت فاضل، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً، وكذا فيما حدث به بالبصرة، تقدم برقم (٦١).
- (٥) هو عبد الله بن طاووس بن كيسان، اليماني، ثقة فاضل عابد، تقدم برقم (٢١٠).
- (٦) هو طاووس بن كيسان، اليماني، ثقة فقيه فاضل، تقدم برقم (٥١).
- (٧) إسناده حسن، لأجل الحسن بن علي بن عفان.
- وهو عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٥٣ برقم ٤١)، عن ابن المبارك، به.
- ورواه ابن زنجويه في الأموال، (٣/١٧٩)، عن علي بن الحسن، وهو ابن شقيق، عن ابن المبارك، عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، وقتادة، مثله.
- ورواه عبد الرزاق في المصنف، (٤/١٤٥ برقم ٧٢٦٦)، عن معمر، عن قتادة، وعن ابن طاووس، عن أبيه، مثله.
- ورواه ابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٣٠١ برقم ١٠٥٦٩)، عن ابن مهدي، عن إبراهيم بن نافع، عن ابن طاووس، عن أبيه، مثله.
- والأثر صحيح.
- (٨) السنن الكبرى، (٤/١٣٢).
- (٩) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).
- (١٠) هو أحمد بن الحسن، القاضي، الحيري، وثقه السمعاني، وأثنى عليه الذهبي، تقدم برقم (٩).
- (١١) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).
- (١٢) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).
- (١٣) هو العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).

آدم^(١)، ثنا ابن مبارك^(٢)، عن محمد بن سليمان^(٣)، عن حَيَّان الأعرج^(٤)، عن جابر بن زيد^(٥)، قوله تعالى ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ قال: الزكاة المفروضة.^(٦)

ويذكر نحو هذا عن سعيد بن المسيب^(٧)، وعن محمد بن الحنفية^(٨)، ومالك ابن

- (١) هو يحيى بن آدم بن سليمان، الكوفي، ثقة حافظ فاضل، تقدم برقم (٨٧).
- (٢) هو عبد الله بن المبارك، المروزي، ثقة ثبت. تقدم برقم (٣٠).
- (٣) هو محمد بن سليمان بن حبيب، الأسدي، أبو جعفر، العلاف، الكوفي، ثم المصيبي، لقبه لُوَيْن - بالتصغير - ثقة، من العاشرة، مات سنة خمس أو ست وأربعين - ومئتين -، وقد جاز المائة (د س). التقريب (٥٢٠/٢).
- (٤) هو حَيَّان الأعرج، الجوفي، بصري، وثقه ابن معين، وقال الذهبي: وثق. ينظر: الجرح والتعديل (٢٤٦/٣)، تهذيب الكمال (٤٧٧/٧)، الكاشف (٣٥٩/١).
- (٥) هو جابر بن زيد، أبو الشعثاء، الأزدي، ثم الجَوْفِي - بفتح الجيم وسكون الواو بعدها فاء -، البصري، مشهور بكنيته، ثقة، فقيه، من الثالثة، مات سنة ثلاث وتسعين، ويقال ثلاث ومئة (ع). التقريب (٨٤/١).
- (٦) إسناده حسن، لأجل الحسن بن علي بن عفان.
- وهو عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٥٣ برقم ٤١٥)، وابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٣٠٠ برقم ١٠٥٦٨). كلاهما عن ابن المبارك، به.
- ورواه ابن زنجويه في الأموال، (٣/١٨٠)، عن علي بن الحسن، وهو ابن شقيق، عن ابن المبارك، به.
- وتابع محمد بن سليمان عن حيان أبو هلال محمد بن سليم الراسبي، فقد رواه الطبري في تفسيره، (٥٣/٨)، من طريق أبي هلال، عن حيان، به.
- وفي إسناده أبو هلال، صدوق، فيه لين (التقريب ٥٢٠/٢).
- والأثر حسن.
- (٧) رواه عبد الرزاق في المصنف، (٤/١٤٥ برقم ٧٢٦٧)، عن ابن جريج، قال: أخبرنا أبو بكر ابن عبد الله، عن عمرو بن سليم، وعن غيره، عن ابن المسيب، أنه قال: ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾، قال: الصدقة المفروضة.
- (٨) لم أقف عليه.

أنس^(١)، وذهب جماعة من التابعين إلى أن المراد به غير الزكاة المفروضة ويروى عن ابن عمر.

٢٢٠. أخبرنا^(٢) أبو عبد الله الحافظ^(٣) وأبو بكر بن الحسن^(٤) و أبو سعيد ابن أبي عمرو^(٥)، قالوا: ثنا أبو العباس^(٦)، ثنا الحسن بن علي^(٧)، ثنا يحيى بن آدم^(٨)، ثنا حفص^(٩)، وعبد الرحيم^(١٠)، عن أشعث بن سوار^(١١)، عن محمد بن سيرين^(١٢)، وعن نافع^(١٣)، عن ابن عمر، في قوله تعالى ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾، قال: «كانوا يعطون من اعتراهم^(١٤) شيئاً سوى الصدقة». إلا أن حفصاً لم يقل سوى الصدقة.^(١٥)

(١) هو في الموطأ، (٢ / ٣٨٦).

(٢) السنن الكبرى، (٤ / ١٣٢).

(٣) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٤) هو أحمد بن الحسن، القاضي، الحيرى، وثقه السمعاني، وأثنى عليه الذهبي، تقدم برقم (٩).

(٥) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٦) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٧) هو العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).

(٨) هو يحيى بن آدم بن سليمان، الكوفي، ثقة حافظ فاضل، تقدم برقم (٨٧).

(٩) هو حفص بن غياث، النخعي، ثقة فقيه، تغير حفظه قليل في الآخر، تقدم برقم (١١٨).

(١٠) هو عبد الرحيم بن سليمان، الكنايني، ثقة، تقدم برقم (١١٢).

(١١) هو أشعث بن سوار، الكندي، ضعيف، تقدم برقم (٨٨).

(١٢) هو محمد بن سيرين، الأنصاري، أبو بكر بن أبي عمرة، البصري، ثقة ثبت، عابد، كبير القدر،

كان لا يرى الرواية بالمعنى، من الثالثة، مات سنة عشر ومئة (ع). التقريب (٥٢٢/٢).

(١٣) هو مولى ابن عمر، ثقة، تقدم برقم (٧).

(١٤) المعتز: هو الذي يتعرض للمسألة، ولا يسأل. (مختار الصحاح ص ١٧٨)، واعتراهم، أي حضروهم يوم

الحصاد. قال أبو عبيدة: المعتز الذي يأتيك لتعطيه. (غريب الحديث للخطابي ١/٢٠٧).

(١٥) إسناده ضعيف، فيه أشعث بن سوار، ضعيف، ورواية الحسن عن ابن عمر } مرسله، فإنه لم

يسمع منه، قاله ابن المديني. كما في (جامع التحصيل ص ١٦٣). وقد تابعه نافع.

٢٢١- وأخبرنا^(١) أبو عبد الله^(٢)، وأبو بكر^(٣)، وأبو سعيد^(٤)، قالوا: ثنا أبو العباس^(٥)، ثنا الحسن^(٦)، ثنا يحيى^(٧)، ثنا عبد الرحيم^(٨)، عن عبد الملك^(٩)، عن عطاء^(١٠)، قوله تعالى ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾، قال: «من حضرك، فسألك يومئذ، تعطيه القبضات، وليست بالزكاة». (١١)

وهو عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٥٢ برقم ٤١٢)، عن حفص، وعبد الرحيم بن سليمان، به. ورواه ابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٣٠١ برقم ١٠٥٧٠)، عن عبد الرحيم بن سليمان، به، نحوه. ورواه أبو جعفر النحاس في الناسخ والمنسوخ، (ص ٤٢٣) من طريق، حفص، به. نحوه. ورواه الطبراني في الأوسط، (٦/١٤٥ برقم ٦٠٤١)، من طريق عبد الرحيم بن سليمان، به. وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد، (٢/٢٢)، وعزاه للطبراني في الأوسط، وقال: رجاله ثقات. والأثر ضعيف، مداره على أشعث، وهو ضعيف.

- (١) السنن الكبرى، (٤/١٣٢).
- (٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).
- (٣) هو أحمد بن الحسن، القاضي، الحيرى، وثقه السمعاني، وأثنى عليه الذهبي، تقدم برقم (٩).
- (٤) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).
- (٥) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).
- (٦) هو العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).
- (٧) هو يحيى بن آدم بن سليمان، الكوفي، ثقة حافظ فاضل، تقدم برقم (٨٧).
- (٨) هو عبد الرحيم بن سليمان، الكنايني، ثقة، تقدم برقم (١١٢).
- (٩) هو عبد الملك بن أبي سليمان ميسرة، العززمي - بفتح المهملة وسكون الراء وبالزاي المفتوحة - صدوق، له أوهام، من الخامسة، مات سنة خمس وأربعين - ومئة - (خت م ٤). التقريب (١/٣٦٦).

(١٠) هو عطاء بن أبي رباح، المكي، ثقة، فقيه، فاضل، تقدم برقم (٨٢).

(١١) إسناده ضعيف، فيه عبد الملك بن سليمان صدوق، له أوهام.

وهو عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٥٣ برقم ٤١٦)، عن عبد الرحيم، به. ولعبد الرحيم بن سليمان متابعة، تابعه ابن المبارك، ومسعود بن سعد الجعفي. فأما رواية ابن المبارك، فرواها عنه يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٥٤ برقم ٤١٨).

٢٢٢. وأخبرنا^(١) أبو سعيد^(٢)، ثنا أبو العباس^(٣)، ثنا الحسن^(٤)، ثنا يحيى^(٥)، ثنا سفيان بن عيينة^(٦)، عن ابن أبي نجيح^(٧)، عن مجاهد^(٨) في قوله تعالى ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾، قال: عند الزرع تعطي منه القبض، وهي هكذا، وأشار بأطراف أصابعه، كأنه يتناول بها، وعند الصِّرام^(٩) يعطي

وابن زنجوية في الأموال، (١٧٦/٣)، عن علي بن الحسن، وهو ابن شقيق. كلاهما (يحيى بن آدم، وابن علي بن الحسن) عن ابن المبارك. وأما رواية مسعود الجعفي، فرواها عنه يحيى أيضاً في الخراج، (ص ١٥٤ برقم ٤٢٠). كلاهما (ابن المبارك، ومسعود الجعفي) عن عبد الملك بن سليمان، به. ولابن سليمان متابعة، تابعه ابن جريج، فقد رواه سعيد بن منصور في سننه، (١٠٤/٥) برقم ٩٢٩، عن إسماعيل بن عياش، عن ابن جريج، وهو عبد الملك، عن عطاء، نحوه. وإسماعيل بن عياش متكلم في روايته عن غير الشاميين، قال الذهبي: وحديثه عن الحجازيين منكر ضعيف بخلاف الشاميين. (من تكلم فيه وهو موثق، ص ٤٧). وابن جريج مكي. ورواه الطبري في تفسيره، (٥٥/٨)، من طريق يحيى بن سعيد، وهو القطان، عن عبد الملك، عن عطاء، نحوه.

ولم يتبين لي أيهما، فهو روى عن ابن جريج، وعن ابن أبي سليمان. والأثر حسن لغيره.

- (١) السنن الكبرى، (١٣٢/٤).
- (٢) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).
- (٣) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).
- (٤) هو العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).
- (٥) هو يحيى بن آدم بن سليمان، الكوفي، ثقة حافظ فاضل، تقدم برقم (٨٧).
- (٦) هو سفيان بن عيينة، الهلالي، تقدم برقم (٥٢).
- (٧) هو عبد الله بن أبي نجيح يسار، المكي، أبو يسار، الثقفي مولاهم، ثقة، رمي بالقدر، وربما دلس، من السادسة، مات سنة إحدى وثلاثين ومئة-، أو بعدها (ع). التقريب (٣١٨/١).
- (٨) هو مجاهد بن جبر، أبو الحجاج، المكي، ثقة، إمام في التفسير وفي العلم. تقدم برقم (١١).
- (٩) والصِّرام، بفتح الصاد وكسرهما. (مختار الصحاح، ص ١٥٢).

القبض، وهي هكذا، وأشار بكفه كأنه يقبض بها، يقول: يعطي القبضة، قال: ويتركهم يتبعون آثار الصِّرام» (١).

وذهب جماعة إلى أنها صارت منسوخة بالزكاة المفروضة

قال ابن الأثير في (النهاية ٢٦/٣): هو قطع الثمرة واجتناؤها من النخلة. قلت: وهو في الزرع الحصاد.

(١) إسناده ضعيف، فيه عبد الله بن أبي نجيح، يدلس عن مجاهد، قال يحيى بن سعيد القطان: لم يسمع التفسير من مجاهد، وإنما أخذه من القاسم بن أبي برة. وكذا قال ابن عيينة. (جامع التحصيل، ص ٢١٨).

وذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الثالثة من المدلسين (طبقات المدلسين، ص ٣٩)، وقال: أكثر عن مجاهد، وكان يدلس عنه، وصفه بذلك النسائي. إلا أنه توبع عليه، كما سيأتي. وكذا رواه يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٥٠ برقم ٤٠٢)، وعبد الرزاق في المصنف، (٤/٤٤ برقم ٧٢٦٤)، وسعيد بن منصور في سننه، (٥/٩٣ برقم ٩٢٢). ثلاثتهم عن ابن عيينة، به.

ومن طريق ابن عيينة رواه الطبري في تفسيره، (٥٦/٨). وهو عند مجاهد في التفسير، (١/٢٥٥)، من طريق ورفاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد. ولابن أبي نجيح متابعات، تابعه منصور بن المعتمر، وليث بن أبي سليم. فأما رواية منصور، فرواها يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٥٠ برقم ٤٠٣)، عن فضيل بن عياض. وسعيد بن منصور في سننه، (٥/٩٥ برقم ٩٢٣)، عن جرير بن عبد الحميد. والطبري في تفسيره، (٥٦/٨)، من طريق عمرو بن أبي قيس الرازي. ثلاثتهم عن منصور، عن مجاهد، نحوه.

ومنصور بن المعتمر، ثقة ثبت. (التقريب ٢/٦٠٤). وأما رواية ليث، فرواها سعيد بن منصور في سننه، (٥/٩٥ برقم ٩٢٦). والطبري في تفسيره، (٥٦/٨)، من طريق وكيع. وكلاهما (سعيد بن منصور، ووكيع)، عن جرير، عن ليث، عن مجاهد، نحوه. وليث ضعيف.

والأثر حسن بمجموع طرقه.

٢٢٣. أخبرنا^(١) أبو عبد الله الحافظ^(٢)، وأبو بكر^(٣)، وأبو سعيد^(٤)، قالوا: ثنا أبو العباس^(٥)، ثنا الحسن بن علي^(٦)، ثنا يحيى^(٧)، ثنا إسرائيل^(٨)، عن مغيرة^(٩)، عن إبراهيم^(١٠)، في قوله تعالى ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ قال: «نسختها آية الزكاة». (١١)

- (١) السنن الكبرى، (٤/١٣٢).
- (٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).
- (٣) هو أحمد بن الحسن، القاضي، الحيرى، وثقه السمعاني، وأثنى عليه الذهبي، تقدم برقم (٩).
- (٤) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).
- (٥) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).
- (٦) هو العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).
- (٧) هو يحيى بن آدم بن سليمان، الكوفي، ثقة حافظ فاضل، تقدم برقم (٨٧).
- (٨) هو إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق، السبيعي، الكوفي، ثقة، تقدم برقم (٢٠٣).
- (٩) هو المغيرة بن مفسم - بكسر الميم -، الضبي مولاهم، أبو هشام، الكوفي، الأعمى، ثقة متقن، إلا أنه كان يدلّس، ولا سيما عن إبراهيم، من السادسة، مات سنة ست وثلاثين ومئة-، على الصحيح (ع). التقريب (٢/٥٩٩).
- وقد ذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الثالثة من المدلسين. (ص ٤٦).
- (١٠) هو إبراهيم بن يزيد، النخعي، الفقيه، تقدم برقم (٣٣).
- (١١) إسناده ضعيف، فيه عنعنة مغيرة، وهو يدلّس.
- وهو عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٥٠ برقم ٤٠٤)، عن إسرائيل، به.
- وقد اختلف عن مغيرة في إسناده، فرواه إسرائيل، عن المغيرة، عن إبراهيم. كما هو هنا عند يحيى بن آدم.
- وخالفه جرير بن عبد الحميد، فرواه عن مغيرة، عن شبّاك، وهو الضبي، عن إبراهيم، نحوه.
- فقد رواه سعيد بن منصور في سننه، (٥/١٠١ برقم ٩٢٧)، عن جرير، به.
- ولجرير متابعة، تابعه هُشيم، فقد رواه ابن زنجويه في الأموال، (٣/١٧٨)، من طريق هُشيم، وهو ابن بشير، عن مغيرة، عن شبّاك، عن إبراهيم، نحوه.
- و رواه سفيان الثوري، واختلف عنه في إسناده، فقد رواه هو في تفسيره، (ص ١٠٩)، عن المغيرة، عن إبراهيم، بمعناه.

٢٢٤. قال (١) وحدثنا يحيى، ثنا شريك (٢)، عن سالم (٣) عن سعيد، هو ابن جبير (٤)، قوله تعالى ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾، قال: «كان قبل الزكاة، فلما نزلت الزكاة نسختها، قال: فيعطي منه ضعفاً (٥)». (٦).
ويذكر عن السدي (٧)، أنها مكية نسختها الزكاة. (٨).

-
- ورواه يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٥٠ برقم ٤٠٥)، عن ابن المبارك.
وابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٣٠٠ برقم ١٠٥٦٦)، عن وكيع.
كلاهما عن سفيان، عن مغيرة، عن شبك، عن إبراهيم، نحوه.
وشباك، ثقة. (التقريب ١/٢٣٩).
- ولأشبهه بالصواب رواية جرير بن عبد الحميد، فإن مغيرة ذكر فيها الواسطة بينه وبين إبراهيم الذي أسقطه في رواية إسرائيل، وهو يدللس عن إبراهيم.
- (١) يعني الحسن بن علي، بالسند المتقدم.
(٢) هو شريك بن عبد الله النخعي، صدوق، يخطئ كثيراً، تغير حفظه بعد أن ولي قضاء الكوفة، تقدم برقم (١٧).
- (٣) هو سالم بن عجلان، الأفطس، الأموي مولاهم، أبو محمد، الحراني، ثقة، رمي بالإرجاء، من السادسة، قتل صبراً سنة اثنتين وثلاثين ومئة - (خ د س ق). التقريب (١/١٩٥).
- (٤) هو سعيد بن جبير، الأسدي مولاهم، الكوفي، ثقة ثبت فقيه، تقدم برقم (١٢٢).
- (٥) الضغث: ملاء اليد من الحشيش المختلط، وقيل: الحزمة منه، ومما أشبهه من البقول. (النهاية ٣/٩٠).
- وفي (غريب الصحيحين، ص ١٤٤)، الضغث: كل ما تجمع في يدك.
(٦) إسناده ضعيف، فيه شريك سيء الحفظ.
- وهو عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٥١ برقم ٤٠٧)، عن شريك، به.
وكذا رواه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ، (ص ٣٧)، وأبو جعفر النحاس في الناسخ والمنسوخ، (ص ٤١٩).
كلاهما من طريق شريك، به، نحوه.
وهو ضعيف، مداره على شريك، وهو ضعيف.
- (٧) هو إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة، تقدم برقم (٣).
- (٨) رواه ابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٣٠٢ برقم ١٠٥٧٤)، حدثنا وكيع، عن سفيان، وهو الثوري، عن السدي، قال: «هذه مدنية مكية، نسختها العشر ونصف العشر». قلت: عن من؟ قال: «عن

٢٢٥. وأخبرنا^(١) أبو نصر بن قتادة^(٢)، أنبأ أبو منصور النضروي^(٣)، ثنا أحمد ابن نجدة^(٤)، ثنا سعيد بن منصور^(٥)، ثنا أبو الأحوص^(٦)، عن أبي إسحاق^(٧)، عن عكرمة^(٨)، عن ابن عباس، قال: «من أدى زكاة ماله فلا جناح عليه أن لا يتصدق». ^(٩)

الفقهاء». يعني قوله تعالى: ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾.

وإسناده إلى السدي صحيح .

(١) السنن الكبرى، (١٣٣/٤).

(٢) هو عمر بن عبد العزيز بن قتادة، سمع منه المصنّف قراءة عليه ، ومن أصل كتابه ، وأكثر الرواية عنه في تصانيف ، وقال : صحيح السماع. تقدم برقم (١٠).

(٣) هو عباس بن الفضل بن زكريا، الهروي، أبو منصور، النضروي، ثقة، مشهور، من الثانية عشرة، بل من التي بعدها، وهم صاحب الكمال في زعمه أن ابن ماجه روى عنه، فإنه ولد بعد موت ابن ماجه، ومات سنة اثنتين وسبعين وثلاثمئة. (التقريب ٢٧٧/١).

(٤) هو أحمد بن نجدة بن العريان، أبو الفضل، القرشي، الهروي، وثقه الذهبي، وقال: المحدث القدوة، وقال ابن العماد: المحدث، وهو راوي كتاب السنن عن سعيد بن منصور، مات في سنة ست وسبعين ومئتين، ينظر: تاريخ الإسلام (٧٧/٢٢)، والسير للذهبي (٥٨٩/١٠)، (٥٧١/١٣)، شذرات الذهب، (٢٢٣/٢).

(٥) هو سعيد بن منصور بن شعبة، أبو عثمان، الخراساني، نزيل مكة، ثقة، مصنف، وكان لا يرجع عما في كتابه لشدة وثوقه، به مات سنة سبع وعشرين ومئتين-، وقيل بعدها، من العاشرة (ع). التقريب (٢١٣/١).

(٦) هو سلام بن سليم، الحنفي مولاهم، أبو الأحوص، الكوفي، ثقة متقن، صاحب حديث، من السابعة، مات سنة تسع وسبعين - ومئة- (ع). التقريب (٢٣٦/١).

(٧) هو السبيعي، ثقة، مدلس، اختلط بأخرة، تقدم برقم (٣٠).

(٨) هو عكرمة، أبو عبد الله، مولى ابن عباس، أصله بربري، ثقة ثبت، عالم بالتفسير، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر، ولا تثبت عنه بدعة، من الثالثة، مات سنة أربع ومئة، وقيل بعد ذلك (ع). التقريب (٤٠٨/١).

(٩) إسناده ضعيف، فيه أبو إسحاق يدللس، وقد عنعن.

وقد مضت سائر الآثار في هذا المعنى في أول كتاب الزكاة^(١) وبالله التوفيق

وهو عند سعيد بن منصور في سننه، (١٠٦/٥ برقم ٩٣٠)، وابن أبي شيبة في المصنف،
(١٧٦/٤ برقم ٩٩٣٠).

كلاهما عن أبي الأحوص، به.

وهو ضعيف، في إسناده عن عنة أبي إسحاق، وهو يدللس.

(١) تقدمت في باب الدليل على أن من أدى فرض الله في الزكاة، فليس عليه أكثر منه إلا أن يتطوع.

باب ما جاء في النهي عن الحصاد والجداد بالليل

٢٢٦. أخبرنا^(١) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني^(٢)، أنبأ أبو القاسم جعفر بن محمد بن إبراهيم الموسوي^(٣) بمكة، ثنا أبو حاتم محمد ابن إدريس الحنظلي^(٤)، ثنا الربيع بن يحيى المرثي^(٥)، ثنا شعبة^(٦)، عن جعفر ابن محمد^(٧)، عن أبيه^(٨)، عن جده^(٩): « أن رسول الله ﷺ نهى عن الجداد^(١٠)»

(١) السنن الكبرى، (٤/١٣٣).

(٢) هو عبد الله بن يوسف بن أحمد بن بأبويه، وقيل مامويه، أبو محمد، الأصبهاني، ساكن نيسابو، قال الخطيب: كان ثقة. وقال عبد الغافر: من كبار مشايخ نيسابور ووجه المحدثين من أصحاب الشافعي انتخب عليه الحفاظ، ورحلوا إليه... حدث نيفاً وأربعين سنة على الصحة والاستقامة. وأضر بأخرة. وقال الذهبي: الإمام المحدث الصالح، كان من كبار الصوفية، والمحدثين. مات في سنة تسع وأربعمئة. ينظر: تاريخ بغداد (١٠/١٩٨)، المنتخب من السياق (ص ٢٩٦)، السير للذهبي (١٧/٢٣٩).

(٣) هو جعفر بن محمد بن إبراهيم بن محمد بن عبيد الله، أبو القاسم، الموسوي، العلوي، نزيل مصر، قال ابن حزم: محدث فاضل، مات بمكة سنة إحدى وأربعين وثلاثمئة، وقد قارب المئة سنة، وكان يروي عن أبي حاتم الرازي. ولم أقف فيه على سوى هذا. ينظر: جمهرة أنساب العرب (١/٦٢)، طبقات أعلام الشيعة (١/٧٤).

(٤) هو محمد بن إدريس بن المنذر، الحنظلي، أبو حاتم، الرازي، أحد الحفاظ، من الحادية عشرة، مات سنة سبع وسبعين - ومئتين - (د س فق). التقريب (٢/٥٠١).

(٥) هو الربيع بن يحيى بن ميسم الأشناني - بضم الألف وسكون المعجمة - أبو الفضل، البصري، صدوق، له أوهام، من كبار العاشرة، مات سنة أربع وعشرين - ومئتين - (خ د). التقريب (١/١٧١).

(٦) هو شعبة بن الحجاج، ثقة حافظ متقن، تقدم برقم (٤٠).

(٧) هو جعفر بن محمد، الصادق، صدوق، فقيه إمام، تقدم برقم (١٤٢).

(٨) هو محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، الباقر، ثقة فاضل، تقدم برقم (٩٨).

(٩) هو علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، الهاشمي، زين العابدين، ثقة ثبت، عابد، فقيه، فاضل، مشهور قال ابن عيينة، عن الزهري: ما رأيت قرشياً أفضل منه. من الثالثة، مات سنة ثلاث

بالليل، والحصاد بالليل»^(١).

٢٢٧. قال جعفر^(٢): أراه من أجل المساكين.

وكذلك رواه وهيب بن خالد عن جعفر^(٣).

وتسعين، وقيل غير ذلك (ع). التقريب (١/٤١١).

(١٠) الجداد بالفتح والكسر: صرام النخل، وهو قطع ثمرتها. يقال: جد الثمرة يجدها جدا. (النهاية ١/٢٤٤).

(١) إسناده معضل، فهو منقطع بين علي بن الحسين، والنبي ﷺ، قال أبو زرعة: لم يدرك جده علياً ﷺ. جامع التحصيل (ص ٢٤٠).

وكذا رواه ابن الأعرابي في معجمه، (٣/٩٦٥ برقم ٢٠٥٢)، من طريق شعبه، به.

ولشعبة متابعات، تابعه ابن عيينة، وحفص بن غياث، ويحيى بن سعيد القطان، ومروان ابن معاوية الفزاري، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي، وسليمان بن بلال.

فأما رواية ابن عيينة، فرواها يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٥٥ برقم ٤٢٢)، عنه.

وأبو داود في المراسيل، (ص ١٤٠ برقم ١٢٨)، من طريق ابن عيينة.

وأما رواية حفص، فرواها يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٥٥ برقم ٤٢٣)، عنه.

وأما رواية يحيى بن سعيد، ومروان بن معاوية، فرواها عنهما أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ، (ص ٣٩).

وأما رواية عبد العزيز بن محمد الدراوردي، فرواها سعيد بن منصور في سننه، (٥/٩٦ برقم ٩٤)، عنه.

وأما رواية سليمان بن بلال، فرواها أبو داود في المراسيل، (ص ١٣٩ برقم ١٢٧)، من طريقه.

جميعهم (ابن عيينة، وحفص بن غياث، ويحيى بن سعيد القطان، ومروان بن معاوية الفزاري، وعبد

العزيز بن محمد الدراوردي، وسليمان بن بلال)، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي ابن الحسين، مرفوعاً نحوه.

والحديث ضعيف، للانقطاع الذي في إسناده.

(٢) يعني بالسند المتقدم.

(٣) لم أقف عليه.

جماع أبواب صدقة الورق

باب تفسير الأوقية

٢٢٨. أخبرنا^(١) أبو عبد الله الحافظ^(٢)، أنبأ أبو بكر بن إسحاق الفقيه^(٣) أنبأ الحسن بن علي بن زياد^(٤)، ثنا سعيد بن سليمان^(٥)، ثنا محمد بن مسلم^(٦)، ثنا عمرو ابن دينار^(٧)، قال: سمعت جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا صدقة في الرقة حتى تبلغ مائتي درهم»^(٨).

(١) السنن الكبرى، (١٣٤/٤).

(٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٣) هو أحمد بن إسحاق بن أيوب بن يزيد، الصبغي، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (٢٨).

(٤) الحسن بن علي بن زياد السري، روى عن أحمد بن الحسين اللهي، حدث عنه أبو بكر ابن إسحاق الصبغي النيسابوري، والسري - بالضم والتثقيل - نسبة إلى سُرٍّ من رأى، مات في سنة إحدى وثمانين ومئتين. ينظر الإكمال (٤/٥٦٩)، الأنساب (٣/٢٥٢)، توضيح المشتبه (٥/٨٠)، تبصير المنتبه بتحرير المشتبه (٢/٧٣٣).

(٥) هو سعيد بن سليمان، الضبي، أبو عثمان، الواسطي، نزيل بغداد، البزاز، لقبه سعدويه، ثقة حافظ، من كبار العاشرة، مات سنة خمس وعشرين ومئتين، وله مئة سنة (٦). التقريب (١/٢٠٧).

(٦) هو محمد بن مسلم، الطائفي، صدوق يخطيء من حفظه، تقدم برقم (١٨٣).

(٧) هو عمرو بن دينار، المكي، ثقة ثبت، تقدم برقم (٥٢).

(٨) إسناده ضعيف، فيه الطائفي صدوق يخطيء، وفيه الحسن السري لم يتبين لي حاله.

وهو عند الحاكم في المستدرک، (١/٥٥٦ برقم ١٤٥٣)، عن أبي بكر بن إسحاق، به، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وشاهده بالشرح، بحديث عاصم بن ضمرة. ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار، (٢/٣٥)، من طريق سعيد بن أبي مريم، عن محمد ابن مسلم، به، نحوه.

وأورده الحافظ ابن حجر في إتحاف المهرة، (٣/٢٨٨)، وعزاه للحاكم، والطحاوي.

باب وجوب ربع العشر في نصابها (١) وفيما زاد عليه وإن قلت الزيادة

٢٢٩. أخبرنا (٢) أبو طاهر الفقيه (٣) أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان (٤)، ثنا أحمد بن يوسف السلمى (٥)، ثنا عبد الرزاق (٦)، ثنا معمر (٧)، عن أيوب (٨) عن نافع (٩)،

وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وهو ما أشار إليه الحاكم آنفاً، فقد رواه أبو داود في سننه، (٩٩/٢ برقم ١٥٧٢)، من طريق زهير، عن أبي إسحاق، عن عاصم، والحارث. وهو الأعور، عن علي رضي الله عنه، مرفوعاً، بمعناه. وزهير رواه بالشك في رفعه ووقفه، وسماعه من أبي إسحاق بعد الاختلاط. والأعور ضعيف، كما تقدم. والحديث حسن لغيره.

(١) يعني الفضة .

(٢) السنن الكبرى، (١٣٥/٤).

(٣) محمد بن محمد بن محمّش، الزيادي، ثقة، تقدم برقم (١٠٤).

(٤) هو محمد بن الحسين بن الحسن بن الخليل، أبو بكر، القطان، من أهل نيسابور. قال السمعي: ذكره الحاكم أبو عبد الله الحافظ، فقال: أبو بكر القطان، الشيخ الصالح، أسند أهل نيسابور في مشايخ النيسابوريين في عصره. قال الذهبي: الشيخ، العالم، الصالح، مسند خراسان. وقال: سماعه صحيح. مات في سنة اثنتين وثلاثين وثلاثمائة. ينظر: الأنساب (٥١٩/٤)، السير للذهبي (١٥/٣١٨)، تذكرة الحفاظ (٤٢/٣).

(٥) هو أحمد بن يوسف بن خالد، الأزدي، أبو الحسن، النيسابوري، المعروف بحمدان، حافظ ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة أربع وستين ومئتين، وله ثمانون سنة (م د س ق). (٢٣/١). وفي التقريب (١٣٩/١) «حمدان السلمى هو: أحمد بن يوسف».

(٦) هو عبد الرزاق بن همام، الصنعاني، ثقة حافظ، عمي في آخر عمره، فتغير، تقدم برقم (٧٧).

(٧) هو معمر بن راشد، الأزدي مولاهم، ثقة ثبت فاضل، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً، وكذا فيما حدث به بالبصرة، تقدم برقم (٦١).

(٨) هو السخيتاني، ثقة ثبت حجة، تقدم برقم (١٨).

(٩) هو مولى ابن عمر }، ثقة، تقدم برقم (٧).

عن ابن عمر، قال: «ما زاد على المتئين فبالحساب»^(١).

(١) إسناده صحيح.

وهو عند عبد الرزاق في المصنف، (٤/٨٨ برقم ٧٠٧٥)، عن معمر، به.

ويروى هذا الأثر أيضاً، عن جابر الحذاء، عن ابن عمر { }، وعن خالد الحذاء عن ابن عمر { } .
فأما طريق جابر الحذاء فرواه ابن زنجويه في الأموال، (٣/٤٠٩)، عن النضر بن شميل، أخبرنا هشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن جابر الحذاء، عن ابن عمر قال: «في كل مائتين خمسة دراهم، وما زاد فبالحساب»

ورواه أحمد في مسائله (رواية ابنه عبد الله)، (ص ١٦١ برقم ٦٠٣)، من طريق سلام بن أبي مطيع، عن أنس بن سيرين، قال: سألت جابر بن الحذاء هل قال ابن عمر: على العبد زكاة؟ قال: نعم: «إن كان مسلماً، فعليه في كل مائتين خمسة، فما زاد فبالحساب».

وأختلف عن ابن سيرين في إسناده، فقد رواه ابن زنجويه في الأموال، (٣/٤٠٩)، عن أبي نعيم، وهو الفضل بن دكين، أنا هشام الدستوائي، أنا أنس بن سيرين، قال: سألت ابن عمر قال: «في مائتين خمسة، وما زاد فبالحساب».

وأما طريق خالد الحذاء، فرواه عبد الرزاق في المصنف، (٤/٩ برقم ٧٠٧٩). عن هشام، وهو ابن حسان، عن محمد، وهو ابن سيرين، عن خالد الحذاء، عن ابن عمر { }، مثله في رواية المصنف. وإسناده عبد الرزاق هذا مخالف لإسناده المتقدم عند المصنف.

وتابعه عليه حماد بن أسامة، فقد رواه ابن أبي شيبة في المصنف، (٤/١٩١ برقم ٩٩٥٧)، عن أبي أسامة، وهو حماد بن أسامة، عن هشام، به.

ورواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٥٦٠ برقم ١١٦٢)، عن إسماعيل بن إبراهيم، وهو ابن علي، عن أيوب، وهو السخيتاني، عن ابن سيرين، عن خالد الحذاء، قال: قلت لابن عمر أعلى العبد زكاة؟ قال: أمسلم هو؟ قلت: نعم. قال: في كل مائتين خمسة دراهم وما زاد فبالحساب.

وقد تصحف (جابر الحذاء إلى خالد الحذاء)، والعكس، في بعض هذه الروايات والأشبه بالصواب، أن ما كان فيه «قلت لابن عمر، أو سألت ابن عمر» فهو عن جابر الحذاء، فإن جابر الحذاء، هو الذي روى عن ابن عمر. قال البخاري في (التاريخ الكبير ٢/٢٠٣): جابر الحذاء، سأل ابن عمر، قوله. وقال أبو حاتم، وابن حبان، جابر الحذاء: روى عن ابن عمر { } .
الجرح والتعديل (٢/٤٩٦)، الثقات (٤/١٠٣). وما كان فيه (عن ابن عمر، أو أن ابن عمر)، فهو عن خالد الحذاء. وهو خالد بن مهران الحذاء، أبو المنازل، وهو ثقة، يرسل، (التقريب ١/

٢٣٠. أخبرنا^(١) أبو الحسن علي بن محمد بن يوسف الرفاء البغدادي^(٢)، أنبأ أبو عمرو عثمان بن محمد بن بشر^(٣)، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي^(٤)، ثنا إسماعيل بن أبي أويس^(٥)، وعيسى بن ميناء قالون^(٦)، قالوا: ثنا عبد

(١٥٣). وروايته عن ابن عمر منقطعة، قال ابن حبان في (الثقات ٦ / ٢٥٣): يروى عن أبي قلابة، والحسن، وابن سيرين، روى عنه أهل العراق، مات سنة إحدى أو اثنتين وأربعين ومئة. وقال الذهبي في (السير ٦ / ١٩٠): رأى أنس بن مالك رضي الله عنه. والأثر صحيح.

(١) السنن الكبرى، (٤ / ١٣٥).

(٢) هو علي بن أحمد بن محمد بن يوسف، أبو الحسن الرفاء، وثقه السمعاني، وذكر عن أبي القاسم اللالكائي، أنه قال: كان رجلاً صدوقاً، صالحاً. مات في سنة اثنتين وأربعين ومئة. ينظر: الأنساب (٢٠٣ / ٣)، السير للذهبي (١٧ / ٨٦).

(٣) هو عثمان بن محمد بن بشر، أبو عمرو، السقطي، المعروف بابن سَنَقَة، وثقه البرقاني وأثنى عليه، وقال محمد بن أبي الفوارس: كان ثقة. وقال الذهبي: المحدث. ووثقه ابن ناصر الدمشقي، مات في سنة ست وخمسين وثلاثمائة. ينظر: تاريخ بغداد (١١ / ٣٠٤)، الإكمال لابن ماكولا (٤ / ٢٥٧)، السير للذهبي (١٦ / ٨١)، توضيح المشتبه (٥ / ٢٤٣).

(٤) هو إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد بن درهم، أبو إسحاق، الأزدي، مولى آل جرير بن حازم، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الخطيب: كان فاضلاً، عالماً، متقناً، فقيهاً. مات في سنة ثنتين وثمانين ومئتين. ينظر: الثقات (٨ / ١٠٥)، تاريخ بغداد (٦ / ٢٨٤)، تاريخ الإسلام (٢١ / ١٢٢).

(٥) هو إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر، الأصبحي، أبو عبد الله ابن أبي أويس، المدني، صدوق، أخطأ في أحاديث من حفظه، من العاشرة مات سنة عشرين ومئتين - (خ م د ت ق). التقريب (١ / ٥٢).

(٦) هو عيسى بن ميناء، قالون، المدني، المقرئ، صاحب نافع بن أبي نعيم، ذكره ابن حبان في الثقات، والذهبي في الضعفاء والميزان، وقال: أما في القراءة فثبت، وأما في الحديث، فيكتب حديثه في الجملة، سئل أحمد بن صالح المصري عن حديثه؟ فضحك، وقال: تكتبون عن كل أحد. وقالون، قال الذهبي في معرفة القراء: هي لفظة رومية، معناها جيد. ينظر: الثقات (٨ / ٤٩٣)، ميزان الاعتدال

الرحمن ابن أبي الزناد^(١)، أن أباه^(٢)، قال: من أدركت من فقهاءنا الذين يُنتهى إلى قولهم منهم سعيد بن المسيب^(٣)، وعروة بن الزبير^(٤)، والقاسم ابن محمد^(٥)، وأبو بكر بن عبد الرحمن^(٦)، وخارجة بن زيد بن ثابت^(٧)، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة^(٨)، وسليمان بن يسار^(٩) في مشيخة جلة سواهم، وربما اختلفوا في الشيء، فأخذنا بقول أكثرهم وأفضلهم رأياً، فذكر أحكاماً، قال: «وكانوا يقولون: لا صدقة في تمر، ولا حب، حتى يبلغ خرص التمر، أو مكيلة الحب خمسة أوسق بصاع النبي ﷺ، وكانوا لا يرون الزكاة في شيء من الفواكه، إلا في العنب إذا بلغ خرصه خمسة أوسق بصاع النبي ﷺ، وكانوا يرون في كل

(٣٩٤/٥)، المغني في الضعفاء (٥٠٢/٢)، معرفة القراء الكبار (١٥٥/١).

(١) هو عبد الرحمن بن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان، المدني، مولى قريش، صدوق، تغير حفظه لما قدم بغداد، وكان فقيهاً، من السابعة، ولي خراج المدينة فحمد، مات سنة أربع وسبعين ومئة-، وله أربع وسبعون سنة (خت م ٤). التقريب (٣٣٥/١).

(٢) هو عبد الله بن ذكوان، القرشي، أبو عبد الرحمن، المدني، المعروف بأبي الزناد، ثقة، فقيه، من الخامسة، مات سنة ثلاثين ومئة-، وقيل بعدها (ع). التقريب (٢٨٧/١).

(٣) هو سعيد بن المسيب، القرشي، أحد العلماء الأثبات، الفقهاء الكبار، تقدم برقم (٨٤).

(٤) هو عروة بن الزبير بن العوام، الأسدي، ثقة، فقيه مشهور، تقدم برقم (٦٩).

(٥) هو القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، ثقة أحد الفقهاء بالمدينة، تقدم برقم (٧٢).

(٦) هو أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة، المخزومي، المدني، قيل اسمه محمد، وقيل المغيرة، وقيل أبو بكر اسمه وكنيته، أبو عبد الرحمن، وقيل اسمه كنيته، ثقة، فقيه، عابد، من الثالثة، مات سنة أربع وتسعين، وقيل غير ذلك (ع). التقريب (٦٩٩/٢).

(٧) هو خارجة بن زيد بن ثابت، الأنصاري، أبو زيد، المدني، ثقة، فقيه، من الثالثة، مات سنة مئة، وقيل قبلها (ع). التقريب (١٤٧/١).

(٨) هو عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، الهذلي، أبو عبد الله، المدني، ثقة، فقيه، ثبت، من الثالثة، مات سنة أربع وتسعين، وقيل سنة ثمان، وقيل غير ذلك (ع). التقريب (٣٧٧/١).

(٩) هو سليمان بن يسار، الهلالي، ثقة فاضل، أحد الفقهاء السبعة، تقدم برقم (١٣٧).

نَيِّف^(١) من الذهب، والورق، والتمر، والحب، والعنب، صدقة، ولو زاد مدا، أو أكثر، أو أقل، ولم يكونوا يرون في نَيِّف الماشية صدقة، الإبل، والبقر، والغنم». (٢)

وروينا عن إبراهيم النخعي^(٣)، أنه قال: «ما زاد - يعني على المئتين - فبالحساب». (٤)

(١) نَيِّف، بتشديد الياء. أي زيادة. لسان العرب (٣٤٢/٩)، والمراد ما زاد على النصاب.

(٢) إسناده ضعيف، فيه عبد الرحمن بن أبي الزناد، صدوق، تغير حفظه، وفيه عيسى بن ميناء ضعيف،

وقد تابعه إسماعيل بن أبي أويس.

ولم أف عليه عند غير المصنّف.

وهو ضعيف لتغير حفظ ابن أبي الزناد.

(٣) هو إبراهيم بن يزيد، النخعي، الفقيه، ثقة، إلا أنه يرسل كثيرا، تقدم برقم (٣٣).

(٤) رواه عبد الرزاق في المصنّف، (٤/٩٠ برقم ٧٠٨٠)، عن سفيان الثوري.

وأبو عبيد في الأموال، (ص ٥١٥ برقم ١١٦٣)، عن هُشَيْم، وهو ابن بشير.

وابن أبي شيبة في المصنّف، (٤/١٩١ برقم ٩٩٥٨)، عن جرير، وهو ابن عبد الحميد.

وابن زنجويه في الأموال، (٣/٤١١)، من طريق سفيان الثوري.

جميعهم عن المغيرة، وهو ابن مِقْسَم، عن إبراهيم، نحوه.

وفي إسناده عن المغيرة، وهو يدلّس.

باب ذكر الخبر الذي روي في وقص الورق

٢٣١. أخبرنا^(١) أبو عبد الله الحافظ^(٢)، وأبو سعيد بن أبي عمرو^(٣)، قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب^(٤)، ثنا أحمد بن عبد الجبار^(٥)، ثنا يونس بن بكير^(٦)، عن ابن إسحاق^(٧)، قال: حدثني المنهال بن الجراح^(٨)، عن حبيب بن نجيح^(٩)، عن عبادة ابن نُسَي^(١٠)، عن معاذ بن جبل، أن رسول الله ﷺ أمره حين وجهه إلى اليمن «أن لا يأخذ

(١) السنن الكبرى، (٤/١٣٥).

(٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٣) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان، أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٤) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٥) هو أحمد بن عبد الجبار بن محمد، العطاردي، أبو عمر، الكوفي، ضعيف، وسماعه للسيرة صحيح، من العاشرة، لم يثبت أن أبا داود أخرج له، مات سنة اثنتين وسبعين - ومئتين -، وله خمس وتسعون سنة (د). التقريب (١/١٧).

(٦) هو يونس بن بكير بن واصل، الشيباني، أبو بكر، الجمال، الكوفي، صدوق، يخطيء، من التاسعة، مات سنة تسع وتسعين - ومئة - (خت م د ت ق). التقريب (٢/٦٨٦).

(٧) هو محمد بن إسحاق بن يسار، صدوق، يدللس، تقدم برقم (١٠٤).

(٨) هو الجراح بن منهال، أبو العطوف، الجزري، قال الدارقطني: روى عنه ابن إسحاق، فقلب اسمه، فقال: منهال بن الجراح. قال ابن معين: اسمه الجراح بن منهال، وليس حديثه بشيء. وقال البخاري ومسلم: منكر الحديث. وقال النسائي: متروك الحديث، وقال ابن حبان: رجل سوء يشرب الخمر ويكذب في الحديث. وقال الدارقطني: متروك. مات في سنة ثمان وستين ومئة. ينظر: تاريخ ابن معين، رواية الدوري (٤/٤٦٧)، المجروحين (١/٢١٨)، الضعفاء لابن الجوزي (١/١٦٧)، ميزان الاعتدال (٢/١١٥).

(٩) هو حبيب بن نجيح، قال أبو حاتم: هو مجهول، ولا يعتبر برواية أبي العطوف عنه. وقال ابن أبي حاتم: يعني لضعف أبي العطوف. وجهله الذهبي. ينظر: الجرح والتعديل (٣/١١٠)، ميزان الاعتدال (٢/١٧٣).

(١٠) هو عبادة بن نُسَي - بضم النون، وفتح المهملة الخفيفة -، الكندي، أبو عمر، الشامي، قاضي

من الكسور شيئاً، إذا كانت الورق مائتي درهم أخذ منها خمسة دراهم، ولا يأخذ مما زاد شيئاً، حتى تبلغ أربعين درهماً، فيأخذ منها درهماً». (١)

٢٣٢. أخبرنا (٢) أبو بكر بن الحارث الفقيه (٣)، قال: قال لي علي بن عمر الحافظ (٤) عقيب هذا الحديث: المنهال بن الجراح، متروك الحديث، وهو أبو العطوف، واسمه الجراح بن منهال، وكان ابن إسحاق يقلب اسمه إذا روى عنه، وعبادة بن نسي لم يسمع من معاذ. (٥)

قال الشيخ (٦): مثل هذا لو صح لقلنا به، ولم نخالفه، إلا أن إسناده ضعيف جداً والله أعلم.

طبرية، ثقة، فاضل، من الثالثة، مات سنة ثمانى عشرة - ومئة - (٤). التقريب (١/٢٧٥).

(١) إسناده واه جداً، كما سيأتي عن المصنّف، فيه الجراح بن المنهال، متروك، وفيه أحمد بن عبد الجبار، ضعيف، وقد توبع، كما سيأتي، وفيه يونس بن بكير، صدوق، يخطئ، وفيه جهالة حبيب ابن نجيح، وهو منقطع بين عبادة بن نسي، ومعاذ رضي الله عنه، كما سيأتي عند الدارقطني.

وقال العلائي (جامع التحصيل ص ٢٠٦): عبادة بن نسي روى عن معاذ، وأبي الدرداء، وعبادة ابن الصامت، وجماعة غيرهم، وأكثر ذلك مراسيل.

كذا رواه الدارقطني في سننه، (٢/٩٣)، من طريق محمد بن عبد الله بن نوفل، عن أبيه، عن يونس بن بكير، به.

وقال: عبادة بن نسي لم يسمع من معاذ.

والحديث ضعيف جداً، وقد نص عليه المصنّف، كما سيأتي.

(٢) السنن الكبرى، (٤/١٣٥).

(٣) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث، أبو بكر، الأصبهاني، وثقه عبد الغافر، وقال الذهبي: المحدث. تقدم برقم (٢٧).

(٤) هو الدارقطني، ثقة، تقدم برقم (٢٧).

(٥) إسناده صحيح، وهو عند الدارقطني في سننه، (٢/٩٣).

(٦) هو المصنّف.

باب ما يحرم على صاحب المال من أن يعطي الصدقة من شر ماله

٢٣٣. أخبرنا^(١) أبو عبد الله الحافظ^(٢)، وأبو سعيد بن أبي عمرو^(٣)، قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب^(٤)، ثنا إبراهيم بن مرزوق^(٥)، ثنا أبو الوليد الطيالسي^(٦)، ح وأخبرنا أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان^(٧) ببغداد، أنبأ عبد الله بن جعفر ابن درستويه^(٨)، حدثني أبو الوليد الطيالسي، ثنا سليمان بن كثير^(٩)، ثنا الزهري^(١٠)، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه: «أن النبي ﷺ نهي عن لَوْنَيْنِ^(١١) من التمر، الجُعْرُور^(١٢)، ولون الحُبَيْق^(١٣)، وكان ناس يتيممون شرار ثمارهم، فيخرجونها في الصدقة، فنهوا عن لونين من التمر، فنزلت ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ﴾

(١) السنن الكبرى، (٤/١٣٦).

(٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٣) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان، أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٤) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٥) هو إبراهيم بن مرزوق بن دينار، الأموي، البصري، نزيل مصر، ثقة، عمي قبل موته، فكان يخطيء ولا يرجع، من الحادية عشرة، مات سنة سبعين-ومئتين- التقريب (١/٣٣).

(٦) هو هشام بن عبد الملك، الباهلي مولاهم، أبو الوليد، الطيالسي، البصري، ثقة ثبت، من التاسعة، مات سنة سبع وعشرين-ومئتين-، وله أربع وتسعون (ع). التقريب (٢/٦٣٦).

(٧) هو محمد بن الحسين، الأزرق، القطان، ثقة، تقدم برقم (٣٠).

(٨) هو ابن دُرستويه ثقة، تقدم برقم (٣٠).

(٩) هو سليمان بن كثير، العبدي، البصري، أبو داود، وأبو محمد، لا بأس به في غير الزهري، من السابعة، مات سنة ثلاث وثلاثين-ومئة- (ع). التقريب (١/٢٢٨).

(١٠) هو ابن شهاب، ثقة، تقدم برقم (٦).

(١١) يعني ضريين.

(١٢) الجُعْرُور: ضرب من الدُّقْل، يحمل رطبا صغارا، لا خير فيه. (النهاية ١/٢٧٦).

(١٣) الحُبَيْق: هو نوع من أنواع التمر رديء. (النهاية ١/٣٣١).

(١) «(٢).

أسنده أبو الوليد، وأرسله مسلم بن إبراهيم، ومحمد بن كثير، عن سليمان ابن كثير. (٣).

٢٣٤. وأخبرنا (٤) أبو عبد الله الحافظ (٥)، أنبأ جعفر بن محمد بن نصير الخلدي (٦)،

(١) البقرة: [٢٦٧].

(٢) في إسناده إبراهيم بن مرزوق، ثقة، يخطئ ولا يرجع، وفيه سليمان بن كثير، يخطئ في روايته عن الزهري، وروايته هنا عنه، لكنه توبع كما سيأتي في الحديث التالي.

كذا رواه ابن أبي حاتم في تفسيره، (٥٢٨/٢)، عن أبيه.

والطبراني في الكبير، (٧٦/٦ برقم ٥٥٦٦)، عن محمد بن يعقوب بن سورة، وهو البغدادي، و أبي خليفة، وهو الفضل بن الحباب الجمحي.

و الدارقطني في سننه، (١٣١/٢)، من طريق محمد بن يحيى، وهو الذهلي، ويوسف بن موسى، وهو القطان.

والحاكم في المستدرک، (٥٥٩/١ برقم ١٤٦١)، من طريق أبي المثني، وهو معاذ بن المثني العنبري، ومحمد بن أيوب، وهو الرازي.

ورواه أيضاً في المستدرک، (٣١٢/٢ برقم ٣١٢٥)، من طريق يحيى بن محمد الشهيد، والسري ابن خزيمه.

جميعهم، عن أبي الوليد الطيالسي، به.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

(٣) رواه الدارقطني في سننه، (١٣١/٢)، من طريق أحمد بن محمد بن عيسى البرقي، ثنا مسلم ابن إبراهيم، ومحمد بن كثير، قالوا ثنا سليمان بن كثير، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل، فذكر نحوه، ولم يقولا: عن أبيه. قال الدارقطني: أرسله مسلم، ومحمد بن كثير.

قلت: وروايتهما هذه عن سليمان بن كثير مخالفة لرواية المصنف. ومسلم بن إبراهيم، ومحمد ابن كثير، ثقتان. (التقريب ٥٤٩/٢، ص ٥٨٠).

(٤) السنن الكبرى، (١٣٦/٤).

(٥) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٦) هو جعفر بن محمد بن نصير بن القاسم، أبو محمد الخواص، المعروف بالخلدي، قال السمعاني،

ثنا علي بن عبد العزيز^(١)، ثنا سعيد بن سليمان^(٢)، ثنا عباد بن العوام^(٣)، عن سفيان بن حسين^(٤)، عن الزهري^(٥)، عن أبي أمامة بن سهل، عن أبيه، قال: «أمر رسول الله ﷺ بصدقة، فجاء رجل من هذا السُّحْل^(٦) بكبائس^(٧) - قال سفيان: يعني الشَّيْص^(٨) - فقال رسول الله ﷺ: «من جاء بهذا»، وكان لا يجيء أحد بشيء إلا نسب إلى الذي جاء به، ونزلت ﴿وَلَا تَيْمَمُوا الْخَيْثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾^(٩)، قال: «ونهى رسول الله ﷺ عن الجُعْرُور ولون الحُبَيْق أن يؤخذ في الصدقة». (١٠)

وابن كثير: كان ثقة، صادقا، ديناً، فاضلاً. وقال الذهبي: الشيخ الإمام القدوة، المحدث، شيخ الصوفية. مات في سنة ثمان وأربعين وثلاثمائة. ينظر: الأنساب (٣٩٠/٢)، السير للذهبي (٥٥٨/١٥)، البداية والنهاية (٢٣٤/١١).

(١) هو علي بن عبد العزيز بن المرزبان بن سابور، أبو الحسن، البغوي، ثقة، تقدم برقم (٧٠).
 (٢) هو سعيد بن سليمان، الضبي، ثقة حافظ، تقدم برقم (١٩٨).
 (٣) هو عباد بن العوام بن عمر، الكلابي مولاهم، أبو سهل، الواسطي، ثقة، من الثامنة، مات سنة خمس وثمانين-ومئة-، أو بعدها، وله نحو من سبعين (ع). التقريب (٢٧٣/١).
 (٤) هو سفيان بن حسين بن حسن، أبو محمد، أو أبو الحسن، الواسطي، ثقة في غير الزهري باتفاقهم، من السابعة، مات بالري مع المهدي، وقيل في أول خلافة الرشيد (خت م ٤). التقريب (٢١٦/١).

(٥) هو ابن شهاب، ثقة، تقدم برقم (٦).
 (٦) السُّحْل، بضم السين وتشديد الخاء، الشَّيْص عند أهل الحجاز. (النهاية ٣٥٠/٢).
 (٧) هي جمع كباسة، وهو العذق التام بشماريخه ورطبه. (النهاية ١٤٤/٤).
 (٨) الشَّيْص: التمر الذي لا يشتد نواه ويقوى، وقد لا يكون له نوى أصلاً. (النهاية ٥١٨/٢).
 (٩) البقرة: [٢٦٧].

(١٠) في إسناده سفيان بن حسين، ضَعِف في روايته عن الزهري، لكن تابعه سليمان بن كثير، كما تقدم. وبقية رجاله ثقات.

وهو عند الحاكم في المستدرک، (١٤٦٢ برقم ٥٥٩/١)، عن جعفر بن محمد، به.
 ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار، (٢٠١/٤)، من طريق سعيد بن سليمان، به.
 ورواه أبو داود في سننه، (١١٠/٢ برقم ١٦٠٧)، من طريق سعيد بن سليمان، به. مقتصرًا على

٢٣٥. قال الزهري^(١): «لوان من تمر المدينة».

وكذلك رواه محمد بن أبي حفصة، عن الزهري^(٢)

المرفوع منه.

(١) يعني بالسند المتقدم.

(٢) رواه ابن أبي شيبة في المصنف، (٣٦٧/٤ برقم ١٠٨٨٠)، عن أبي أسامة، وهو حماد بن أسامة.

وابن خزيمة في صحيحه، (٣٩/٤ برقم ٢٣١١)، من طريق ابن المبارك.

كلاهما عن محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، نحوه. لم يقل: عن أبيه.

وأقتصر ابن أبي شيبة على الموقوف دون المرفوع.

و محمد بن أبي حفصة، هو أبو سلمة، البصري، صدوق يخطئ. التقريب (٥١١/٢).

وهذا الحديث اختلف عن الزهري في إسناده، فقد رواه سليمان بن كثير، عن الزهري، عن أبي أمامة، عن أبيه، } مرفوعاً.

وخالفه محمد بن أبي حفصة، فرواه عن الزهري، عن أبي أمامة رضي الله عنه، مرفوعاً ولم يقل عن أبيه. ولكل منهما متابعة.

فأما سليمان بن كثير، فقد تابعه سفيان بن حسين، فرواه عن الزهري، عن أبي أمامة، عن أبيه، } مرفوعاً، كما تقدم عند أبي داود، والحاكم، وعنه المصنف.

وأما محمد بن أبي حفصة، فتابعه، عبد الجليل بن حميد اليحصبي.

فقد رواه النسائي في المجتبى، (٤٣/٥ برقم ٢٤٩٢)، وابن خزيمة في صحيحه، (٣٩/٤ برقم ٢٣١٢)، كلاهما من طريق عبد الله بن وهب، عن عبد الجليل، عن الزهري، عن أبي أمامة رضي الله عنه، نحوه، مرفوعاً.

والأشبه بالصواب رواية ابن أبي حفصة، وعبد الجليل.

والحديث صححه الألباني في (صحيح أبي داود ٣١٦ / ٥)، وقال: «عبد الجليل هذا ثقة، ومثله محمد بن أبي حفصة، فإنه من رجال الشيخين، لكن قال الحافظ: «صدوق يخطئ». فاتفقهما على خلاف رواية سفيان وسليمان: ممّا قد يدل على وهم الأخيرين في ذكر سهل في إسناد الحديث. فإن قيل: فهل يضر ذلك في صحة الحديث؟ فالجواب: لا، لأن أبا أمامة بن سهل ابن حنيف صحابي صغير، فإن لم يكن قد تلقاه عن أبيه، فهو مرسل صحابي، ومراسيل الصحابة

٢٣٦. وأخبرنا^(١) محمد بن عبد الله الحافظ^(٢)، ثنا أبو عبد الله محمد ابن يعقوب^(٣)، ثنا إبراهيم بن عبد الله السعدي^(٤)، ومحمد بن أحمد بن أنس القرشي^(٥)، قالوا: ثنا أبو عاصم النبيل^(٦)، ثنا عبد الحميد بن جعفر^(٧)، حدثني صالح ابن أبي عَرِيب^(٨)، عن كثير بن مرة^(٩)، عن عوف بن مالك^(١٠)، قال: خرج رسول الله ﷺ

حجة».

قلت: وما تقدمت الإشارة إليه من اختلاف الروایتين عن سليمان بن كثير في إسناد هذا الحديث، ومتابعته في إحداهما لابن أبي حفصة وعبد الجليل، يؤيد ترجيح روايتهما.

- (١) السنن الكبرى، (١٣٦/٤).
- (٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).
- (٣) هو محمد بن يعقوب بن يوسف، أبو عبد الله، الشيباني، ثقة، تقدم برقم (٦٩).
- (٤) هو إبراهيم بن عبد الله بن يزيد، أبو إسحاق، التميمي، السعدي، ويلقب سير، وكان يكره هذا اللقب قال أبو حاتم: شيخ. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: صدوق. مات في سنة سبع وستين ومئتين. ينظر: الثقات (٨٧/٨)، ميزان الاعتدال (١٦٤/١)، لسان الميزان (٧٤/١).
- (٥) هو محمد بن أحمد بن أنس بن يزيد بن مزيد، أبو عبد الله، القرشي، النيسابوري، ذكره الخطيب في المتفق والمفترق، ووثقه، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق. مات في سنة تسع وسبعين ومئتين. ينظر: المتفق والمفترق (١٨١٩/٣)، التقريب (٥٠٠/٢).
- (٦) هو الضحاک بن مخلد، الشيباني، أبو عاصم، النبيل، ثقة ثبت، تقدم برقم (١٤).
- (٧) هو عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع، الأنصاري، صدوق، رمي بالقدر، وربما وهم، من السادسة، مات سنة ثلاث وخمسين ومئة - (خت م ٤). التقريب (٣٢٦/١).
- (٨) هو صالح بن أبي عَرِيب - بفتح المهملة وكسر الراء وآخره موحد -، واسمه قُليب - بالقاف والموحدة مصغرا - مقبول، من السادسة (د س ق). التقريب (٢١٥/١).
- (٩) هو كثير بن مرة الحضرمي، الحمصي، ثقة، من الثانية، ووهم من عده في الصحابة. التقريب (٤٩٣/٢).
- (١٠) هو عوف بن مالك بن أبي عوف، الأشجعي، مختلف في كنيته، قيل أبو عبد الرحمن، وقيل أبو محمد، وقيل غير ذلك، أسلم عام خيبر، ونزل حمص. الإصابة (٧٤٢/٤). بتصرف.

ومعه عصا، فإذا أقنأ^(١) معلقة، قنو منها حشف^(٢)، فطعن في ذلك القنو، وقال: «ما ضر صاحب هذه لو تصدق بأطيب من هذه، إن صاحب هذه ليأكل الحشف يوم القيامة»، ثم قال: «والله لتدعنها مذلة^(٣) أربعين عاما للعوافي»، ثم قال: «أتدرون ما العوافي؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «الطير والسباع»^(٤).

- (١) أقنأ، جمع القنو: هو العذق بما فيه من الرطب. (النهاية ١١٦/٤).
- (٢) الحشف: اليابس الفاسد من التمر، وقيل الضعيف الذي لا نوى له كالشيص. (النهاية ٣٩١/١).
- (٣) أي ثمارها دانية سلة المتناول، مخللة غير محمية، ولا ممنوعة على أسن أحوالها، وقيل أراد أن المدينة تكون مخللة خالية من السكان لا يغشاها إلا الوحوش. (النهاية ١٦٦/٢).
- (٤) إسناده ضعيف، فيه صالح بن أبي عَرِيب، مقبول، ولم أجد له متابع. وهو عند الحاكم في المستدرک، (٣١٣/٢ برقم ٣١٢٦)، حدثنا أبو عاصم النبيل، به. كذا في دار الكتب العلمية، ونسخة دار المعرفة (٣٨٥/٢). ولا شك أن فيه سقط. وقال الحاكم: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. ورواه ابن حبان في صحيحه، (١٧٧/١٥ برقم ٦٧٧٤)، والطبراني في الكبير، (٥٥/١٨ برقم ٩٩)، كلاهما من طريق أبي عاصم النبيل. ورواه أحمد في مسنده، (٢٣/٦ برقم ٢٤٠٢٢).
- والرويان في مسنده، (٣٨٨/١ برقم ٥٩١)، من طريق أبي بكر الحنفي، هو عبد الكبير بن عبد المجيد. والطحاوي في شرح معاني الآثار، (٢٠١/٤)، من طريق عبد الله بن عمران. جميعهم (أبو عاصم، وأحمد، وأبو بكر، وعبد الله بن عمران)، عن عبد الحميد بن جعفر، به. ورواه ابن زنجويه في الأموال، (٢٢٣/٤)، عن أبي عاصم النبيل.
- ورواه ابن ماجه في سننه، (٥٨٣/١ برقم ١٨٢١)، وأبو داود في سننه، (١١١/٢ برقم ١٦٠٨)، والنسائي في المجتبى، (٤٣/٥ برقم ٢٤٩٣)، وابن خزيمة في صحيحه، (١٠٩/٤ برقم ٢٤٦٧)، والرويان في مسنده، (٣٨٨/١ برقم ٥٩٠)، جميعهم من طريق يحيى بن سعيد القطان. كلاهما (أبو عاصم، ويحيى)، عن عبد الحميد بن جعفر، به، دون قوله: «والله لتدعنها مذلة»، وما بعده.

والحديث مداره على صالح بن أبي عَرِيب، وهو مقبول، ولم أفد على متابع له. إلا أن الحافظ ابن

٢٣٧. أخبرنا^(١) أبو عبد الله الحافظ^(٢)، وأبو سعيد بن أبي عمرو^(٣)، قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب^(٤)، ثنا إبراهيم بن مرزوق^(٥)، ثنا أبو حذيفة^(٦)، عن سفيان^(٧)، عن السدي^(٨)، عن أبي مالك^(٩)، عن البراء^(١٠)، قال: «كانت الأنصار يعطون في الزكاة الشيء الدون من التمر فنزلت ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ﴾^(١١)، قال: فالدون هو الخبيث، ولو كان لك على إنسان شيء، فأعطاك شيئاً دون، فقد نقصك بعض حقلك، فإذا قبلته فهو الإغماض»^(١٢).

-
- حجر قال في (الفتح ٥١٦/١): إسناده قوى، وقال الألباني في (صحيح أبي داود ٥ / ٣١٦): حديث حسن. والله تعالى أعلم.
- (١) السنن الكبرى، (٤/١٣٦).
- (٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).
- (٣) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان، أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).
- (٤) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).
- (٥) هو إبراهيم بن مرزوق بن دينار، الأموي، البصري، نزيل مصر، ثقة، تقدم برقم (٢٣٣).
- (٦) هو موسى بن مسعود، صدوق، سيء الحفظ، وكان يصحف، تقدم برقم (١٦٤).
- (٧) هو الثوري، ثقة، تقدم برقم (١).
- (٨) هو إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة، صدوق، يهم، تقدم برقم (٣).
- (٩) هو غزوان الغفاري، أبو مالك، الكوفي، مشهور بكنيته، ثقة، من الثالثة، (خت د ت س).
التقريب (٤٦٧/١)
- (١٠) هو البراء بن عازب بن الحارث بن عدي بن جشم، الأنصاري، الأوسي، يكنى أبا عمارة، ويقال: أبو عمرو، له ولأبيه صحبة. } (الإصابة ١/٢٧٨). بتصرف.
- (١١) [البقرة: ٢٦٧].
- (١٢) إسناده ضعيف، فيه أبو حذيفة، صدوق، سيء الحفظ، وفيه السدي، صدوق، يهم. ولم أقف عليه عند غير المصنف.

باب ما ورد في إرضاء المصدق

٢٣٨. أخبرنا^(١) أبو نصر بن قتادة، أنبأ أبو الحسن محمد بن الحسن السراج، ثنا مُطَيَّن، ثنا محمد بن طريف، ثنا حفص بن غياث، عن عاصم، عن أبي عثمان، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أتاك المصدق، فأعطه صدقتك، فإن اعتدى عليك، فوله ظهرك، ولا تلعه، وقل: اللهم إني أحاسب عندك ما أخذ مني»^(٢).

٢٣٩. أخبرنا^(٣) أبو عبد الله الحافظ^(٤)، أنبأ أبو بكر بن إسحاق الفقيه^(٥) أنبأ أحمد بن إبراهيم بن ملحان^(٦)، ثنا عمرو بن خالد الحراني^(٧)، ثنا عبيد الله بن عمرو الرقي^(٨)، عن زيد بن أبي أنيسة^(٩)، عن القاسم بن عوف الشيباني^(١٠)، عن علي ابن

(١) السنن الكبرى، (١٣٧/٤).

(٢) تقدم بسنده ولفظه برقم (١١٨).

(٣) السنن الكبرى، (١٣٧/٤).

(٤) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٥) هو أحمد بن إسحاق بن أيوب بن يزيد، الصبغي، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (٢٨).

(٦) هو أحمد بن إبراهيم بن ملحان، أبو عبد الله، البزاز، البغدادي، وثقه الدارقطني والحاكم. ينظر: سؤالات الحاكم للدارقطني (ص ٨٩)، سؤالات السجزي للحاكم (١٠٢/١)، فتح الباب في الكنى والألقاب (ص ٤٨٩).

(٧) هو عمرو بن خالد بن فُروخ بن سعيد، التميمي، ويقال الخزاعي، أبو الحسن، الحراني، نزيل مصر، ثقة، من العاشرة، مات سنة تسع وعشرين-ومئتين- (خ ق). التقريب (٤٣٨/١).

(٨) هو عبيد الله بن عمرو بن أبي الوليد، الرقي، أبو وهب، الأسدي، ثقة، فقيه، ربما وهم، من الثامنة، مات سنة ثمانين عن ثمانين-ومئة- إلا سنة (ع). التقريب (٣٧٩/١).

(٩) هو زيد بن أبي أنيسة، الجزري، أبو أسامة، أصله من الكوفة، ثم سكن الرها، ثقة، له أفراد، من السادسة مات سنة تسع عشرة-ومئة، وقيل سنة أربع وعشرين، وله ست وثلاثون سنة (ع). التقريب (١٨٩/١).

(١٠) هو القاسم بن عوف، الشيباني، الكوفي، صدوق، يغرب، من الثالثة (م س ق). التقريب (٤٨١/٢).

الحسين^(١)، قال: حدثتنا أم سلمة^(٢) أن النبي ﷺ بينما هو في بيتها، وعنده رجال من أصحابه يتحدثون، إذ جاء رجل، فقال: يا رسول الله ﷺ كم صدقة كذا وكذا من التمر؟ قال رسول الله ﷺ: «كذا وكذا». فقال الرجل: إن فلانا تعدى عليّ، فأخذ مني كذا وكذا. فزاد صاعاً، فقال رسول الله ﷺ: «فكيف إذا سعى عليكم من يتعدى عليكم أشد من هذا التعدّي». فخاض الناس، وبهر^(٣) الحديث، حتى قال رجل منهم: يا رسول الله إن كان رجلاً غائباً عنك في إبله وماشيتة وزرعه، فأدى زكاة ماله، فتعدّى عليه الحق، فكيف يصنع، وهو غائب عنك؟ فقال رسول الله ﷺ: «من أدى زكاة ماله طيب النفس بها يريد به وجه الله والدار الآخرة، لم يُعَيَّب شيئاً من ماله، وأقام الصلاة، فتعدّى عليه الحق، فأخذ سلاحه، فقاتل، فقتل، فهو شهيد». (٤)

(١) هو علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، الهاشمي، زين العابدين، ثقة ثبت، عابد، فقيه، فاضل، تقدم برقم (٢٢٦).

(٢) هي أم سلمة بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم، القرشية، المخزومية، أم المؤمنين > اسمها هند، واسم أبيها حذيفة، وقيل سهيل، ويلقب زاد الركب. الإصابة (٢٢١/٨). بتصرف.

(٣) قال ابن فارس: الباء والهاء والراء أصلان، أحدهما الغلبة والعلو، والآخر وسط الشيء، فأما الأول، فقال أهل اللغة: البهْر الغلبة، يقال: ضوء باهر. (مقاييس اللغة ١/٣٠٨). وهو المراد هنا.

(٤) إسناده حسن، لأجل القاسم بن عوف.

وهو عند الحاكم في المستدرک، (١/٥٦٢ برقم ١٤٧٠)، عن أبي بكر بن إسحاق، به.

وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

قال الألباني في (الصحيحة ٦/٣٢٧): إنما هو وهم منهما، بل هو صحيح فقط، ليس على شرطهما، ولا على شرط أحدهما، فإن عمرو بن خالد لم يرو له مسلم، والقاسم بن عوف الشيباني لم يخرج له البخاري.

ورواه الطبراني في الكبير، (٢٣/٢٨٧ برقم ٦٣٢)، عن محمد بن عمرو بن خالد الحراني، عن أبيه، به.

ورواه أحمد في المسند، (٦/٣٠١ برقم ٢٦٦١٦)، وابن خزيمة في صحيحه، (٤/٥٢ برقم ٢٣٣٦)،

باب من قال: لا زكاة في الحلبي.

٢٤٠. أخبرنا^(١) أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي^(٢)، وغيره^(٣)، قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب^(٤)، أنبأ الربيع بن سليمان^(٥)، أنبأ الشافعي^(٦)، أنبأ مالك^(٧) ح وأخبرنا أبو أحمد المهرجاني^(٨)، أنبأ محمد بن جعفر المزكي^(٩)، ثنا محمد بن إبراهيم^(١٠)، ثنا ابن بكير^(١١)، ثنا مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم^(١٢)، عن أبيه^(١٣):

وابن حبان في صحيحه، (٤٦٥/٧ برقم ٣١٩٣).

ثلاثتهم من طريق عبيد الله بن عمرو، به.

وأورده الهيثمي في (موارد الظمان ١/٢٠٦ برقم ٨٠٥)، وفي (مجمع الزوائد ٣/٨٢)، وعزاه للطبراني في الكبير، والأوسط، وقال: رجال الجميع رجال الصحيح.

والحديث صححه الألباني في السلسلة الصحيحة، كما تقدم، وفي التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (١٤٥/٥).

(١) السنن الكبرى، (١٣٨/٤).

(٢) هو يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى بن سختويه، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٣) هم: محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧)، وأحمد بن الحسن، أبو بكر، القاضي، الحيرى، وثقه السمعاني، وأثنى عليه الذهبي، تقدم برقم (٩). ذكرهما المصنّف في المعرفة، (٢٩٣/٣ برقم ٢٣٥١)، مع المزكي في إسناد هذا الحديث.

(٤) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٥) هو المرادي، صاحب الشافعي، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٦) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(٧) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(٨) هو عبد الله بن محمد بن الحسن، عدله المصنّف، والذهبي، تقدم برقم (٥١).

(٩) هو محمد بن جعفر بن أحمد بن موسى، أبو بكر، البستي، قال الذهبي: كان من أعيان المشايخ أبوةً ودينياً وورعاً، تقدم برقم (٥١).

(١٠) هو العبدى، البؤشنجي، ثقة حافظ فقيه، تقدم برقم (٥١).

«أن عائشة زوج النبي ﷺ كانت تلي بنات أخيها، يتامى في حجرها، لمن الحلبي، فلا تخرج منه الزكاة». وفي رواية الشافعي، قال: عن عائشة > أنها كانت^(١).

(١١) هو يحيى بن عبد الله بن بكير، المخزومي مولاها، احتج به الشيخان، وله في صحيح البخاري عدة أحاديث عن مالك، تقدم برقم برقم (٥١).

(١٢) هو عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، ثقة جليل، تقدم برقم (٩٠).

(١٣) هو القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، ثقة أحد الفقهاء بالمدينة، تقدم برقم (٧٢).

(١) في إسناده محمد بن جعفر، لم يتبين لي حاله.

وهو عند مالك في الموطأ، (١/٢٥٠ برقم ٥٨٦)، عن عبد الرحمن بن القاسم، به.

و رواه الشافعي في الأم (٢/٤٠)، وفي المسند، (ص ٩٥)، عن مالك، به.

ورواه ابن زنجويه في الأموال، (٤/١١)، من طريق مالك، به.

ومن طريق الشافعي رواه المصنّف أيضاً في المعرفة (٣/٢٩٣ برقم ٢٣٥١).

و لمالك متابعة، تابعه سفيان الثوري، وابن عيينة.

فأما رواية الثوري، فرواها عبد الرزاق في المصنّف، (٤/٨٣ برقم ٧٠٥٢)، عنه.

وأما رواية ابن عيينة، فرواها أحمد في مسائله (رواية ابنه عبد الله)، (ص ١٦٤ برقم ٦١٦)، عنه.

كلاهما عن عبد الرحمن بن القاسم، به، بمعناه.

ورواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٥٤٠ برقم ١٢٧٨)، وابن زنجويه في الأموال، (٤/١٢).

كلاهما عن يزيد بن هارون، أخبرنا يحيى بن سعيد، وهو الأنصاري، أن إبراهيم بن أبي المغيرة،

أخبره، أنه سأل القاسم بن محمد عن صدقة الحلبي؟ فقال القاسم: «ما رأيت عائشة > أمرت به

نساءها، ولا بنات أخيها».

وإبراهيم بن المغيرة، ذكره ابن حبان في (الثقات ٦/٢٣)، وقال: إبراهيم بن المغيرة، وقد قيل: ابن

أبي المغيرة، يروى عن القاسم بن محمد، عداده في أهل المدينة، روى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري.

وقال أبو حاتم: مجهول. (الجرح والتعديل ٢/١٣٦).

ورواه الشافعي في الأم (٢/٤٠)، وفي المسند (ص ٩٥)، عن عبد الله بن مؤمل.

وابن زنجويه في الأموال، (٤/١٣)، من طريق عمرو بن قيس.

كلاهما عن ابن أبي مُلَيْكَةَ، عن عائشة، بمعناه.

وعبد الله بن المؤمل، هو المخزومي، المكي، ضعيف، (التقريب ١/٣١٧).

٢٤١. وأخبرنا^(١) أبو زكريا بن أبي إسحاق^(٢)، وغيره^(٣)، قالوا ثنا أبو العباس^(٤)، أنبا الربيع^(٥)، أنبا الشافعي^(٦)، أنبا مالك^(٧) ح وأخبرنا أبو أحمد العدل^(٨)، أنبا أبو بكر بن جعفر^(٩)، ثنا محمد بن إبراهيم^(١٠)، ثنا ابن بكير^(١١)، ثنا مالك، عن نافع^(١٢): «أن عبد الله بن عمر } كان يحلي بناته، وجواريه الذهب، فلا

ومتابعه عمرو بن قيس، لم أقف عليه.

ومن طريق الشافعي رواه المصنّف في المعرفة، (٢٩٣/٣ برقم ٢٣٥٢).

ورواه عبد الرزاق في المصنّف، (٨٢/٤ برقم ٧٠٥١)، عن ابن جريج، أخبرني يحيى بن سعيد، وهو الأنصاري، عن عمّرة بنت عبد الرحمن، أنها سألت عائشة عن حلي لها، هل عليها فيه صدقة؟ قالت: لا.

و الأثر صحيح. قال الألباني في (آداب الزفاف ص ١٩٢): سنده صحيح جداً.

(١) السنن الكبرى، (١٣٨/٤).

(٢) هو يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى بن سختهويه، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٣) هم: محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧)، وأحمد بن الحسن، أبو بكر، القاضي، الحيري، وثقه السمعاني، وأثنى عليه الذهبي، تقدم برقم (٩). ذكرهما في المعرفة، (٢٩٣/٣ برقم ٢٣٥٣)، مع المزكي في إسناد هذا الحديث.

(٤) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٥) هو المرادي، صاحب الشافعي، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٦) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(٧) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(٨) هو عبد الله بن محمد بن الحسن، المهرجاني، عدله المصنّف، والذهبي، تقدم برقم (٥١).

(٩) هو محمد بن جعفر بن أحمد بن موسى، أبو بكر، البستي، قال الذهبي: كان من أعيان المشايخ أبوةً ودينياً وورعاً، تقدم برقم (٥١).

(١٠) هو العبدى، البُوشنجي، ثقة حافظ فقيه، تقدم برقم (٥١).

(١١) هو يحيى بن عبد الله بن بكير، المخزومي مولاهم، احتج به الشيخان، وله في صحيح البخاري عدة أحاديث عن مالك، تقدم برقم برقم (٥١).

(١٢) هو مولى ابن عمر، ثقة، تقدم برقم (٥).

يخرج منه الزكاة»، وفي رواية الشافعي، قال: عن ابن عمر إنه كان، وقال: «ثم لا يخرج منه الزكاة»^(١).

٢٤٢. وأخبرنا^(٢) أبو بكر بن الحسن القاضي^(٣)، وأبو زكريا^(٤) قالوا: ثنا أبو العباس الأصم^(٥)، ثنا بحر بن نصر^(٦) قال: قرئ على ابن وهب^(٧) أخبرك عبد الله بن عمر^(٨) ومالك بن أنس^(٩) وأسامة ابن زيد^(١٠)،

(١) في إسناده محمد بن جعفر، لم يتبين لي حاله.

وهو عند مالك في الموطأ، (١/٢٥٠ برقم ٥٨٧)، عن نافع، به.

ورواه الشافعي في الأم (٢/٤١)، وفي المسند، (ص ٩٦)، عن مالك، به.

ورواه ابن زنجويه في الأموال، (٤/١٠)، من طريق مالك، به.

ومن طريق الشافعي رواه المصنّف أيضاً في المعرفة (٣/٢٩٣ برقم ٢٣٥٣).

ورواه المصنّف في السنن الصغرى، (٣/١٨٩ برقم ١٢٤٧)، من طريق القعني، وهو عبد الله ابن مسلمة، عن مالك، مثله.

وأورده الحافظ ابن حجر في سلسلة الذهب، (ص ٥١)، عن مالك، به.

والأثر صحيح.

(٢) السنن الكبرى، (٤/١٣٨).

(٣) هو أحمد بن الحسن، القاضي، الحيرى، وثقه السمعاني، وأثنى عليه الذهبي، تقدم برقم (٩).

(٤) هو يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى بن سختهويه، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٥) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٦) هو بحر بن نصر بن سابق، الخولاني مولاهم، ثقة، تقدم برقم (١٥).

(٧) هو عبد الله بن وهب بن مسلم، القرشي مولاهم، ثقة حافظ، تقدم برقم (٩).

(٨) هو عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، العُمري، المدني، ضعيف، عابد، تقدم برقم (٢٥).

(٩) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(١٠) هو أسامة بن زيد بن أسلم العدوي، أو أسامة بن زيد الليثي، لم يتبين لي أيهما، فكلاهما روى عن نافع، وروى عنه ابن وهب، فالأول ضعيف من قبل حفظه، والثاني صدوق، يهم. التقريب (١/٣٩).

ويونس بن يزيد^(١) وغير واحد^(٢)، أن نافعا^(٣) حدثهم، عن عبد الله بن عمر، أنه قال: «ليس في الحلبي زكاة»^(٤).

٢٤٣. أخبرنا^(٥) أبو عبد الله الحافظ^(٦)، وأبو سعيد بن أبي عمرو^(٧)، قالوا: ثنا أبو العباس، وهو الأصم^(٨)، ثنا يحيى بن أبي طالب^(٩)، أنبأ عبد الوهاب^(١٠)، أنبأ أسامة بن زيد^(١١)، عن نافع^(١٢)، قال: «كان ابن عمر يحلي بناته بأربع مئة دينار، فلا يخرج زكاته»^(١٣).

(١) هو يونس بن يزيد بن أبي النجاد، الأيلي، ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا، وفي غير الزهري خطأ، تقدم برقم (٦).

(٢) لم أقف على غير هؤلاء المذكورين.

(٣) هو مولى ابن عمر، ثقة، تقدم برقم (٧).

(٤) إسناده صحيح.

وهو عند ابن وهب في جامعه، (ص ١١٠ برقم ١٨٨)، عن هؤلاء الأربعة، به.

وهو أثر صحيح.

(٥) السنن الكبرى، (٤/١٣٨).

(٦) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٧) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٨) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٩) هو يحيى بن جعفر بن الزبيرقان، وثقه الدارقطني، وغيره، تقدم برقم (٤١).

(١٠) هو عبد الوهاب بن عطاء، أبو نصر، الخفاف، صدوق، ربما أخطأ، تقدم برقم (٤١).

(١١) هو أسامة بن زيد، أبو زيد، الليثي مولاهم، المدني، صدوق، يهمل، تقدم برقم (١٠٥).

(١٢) هو مولى بن عمر، ثقة، تقدم برقم (٧).

(١٣) إسناده ضعيف، فيه أسامة بن زيد، صدوق، يهمل.

كذا رواه الدارقطني في سننه، (١٠٩/٢)، من طريق يحيى بن أبي طالب، به.

٢٤٤. أخبرنا^(١) أبو زكريا بن أبي إسحاق^(٢)، وغيره^(٣)، قالوا ثنا أبو العباس^(٤)، أنبا الربيع^(٥)، أنبا الشافعي^(٦)، أنبا سفيان^(٧)، عن عمرو بن دينار^(٨)، قال: سمعت رجلا^(٩) يسأل جابر بن عبد الله عن الحلبي أفية الزكاة؟ فقال جابر: لا. فقال: وإن كان يبلغ ألف دينار؟ فقال جابر: كثير.^(١٠)

(١) السنن الكبرى، (٤/١٣٨).

(٢) هو يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى بن سختويه، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٣) لم أقف عليه.

(٤) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٥) هو المرادي، صاحب الشافعي، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٦) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(٧) هو سفيان بن عيينة الهلالي، أبو محمد، ثقة حافظ فقيه إمام حجة، تقدم برقم (٥٢).

(٨) هو عمرو بن دينار، المكّي، ثقة ثبت، تقدم برقم (٥٢).

(٩) لم أقف على اسمه.

(١٠) إسناده صحيح.

وهو عند الشافعي في الأم، (٤١/٢)، عن سفيان، وهو ابن عيينة، به.

ولابن عيينة متابعات، تابعه شعبة، والثوري، ومعمّر، وأيوب السختياني.

فأما رواية شعبة، فرواها ابن زنجويه في الأموال، (٢٤/٤)، عن النظر بن شمیل، عن شعبة.

وأما رواية، الثوري ومعمّر، فرواها عبد الرزاق في المصنف، (٨٢/٤ برقم ٧٠٤٦)، عنهما.

وأما رواية أيوب، فرواها أبو عبيد في الأموال، (ص ٥٤٠ برقم ١٢٧٥)، عن إسماعيل بن إبراهيم،

وهو ابن عليّة، عن أيوب.

أربعتهم عن عمرو بن دينار، به، نحوه.

ولعمرو متابعة، تابعة أبو الزبير، فقد رواه عبد الرزاق في المصنف، (٨٢/٤ برقم ٧٠٤٩)، من طريق

أيوب، وهو السختياني.

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف، (٢٥١/٤ برقم ١٠٢٦٩)، وابن الأعرابي في معجمه، (٩٢٥/٣) برقم

(١٩٤٩)، كلاهما من طريق ابن جريج.

كلاهما (أيوب، وابن جريج)، عن أبي الزبير، أنه سأل جابر بن عبد الله } عن زكاة الحلبي،؟ فقال: ليس

٢٤٥. أخبرنا^(١) أبو عبد الله الحافظ^(٢)، وأبو سعيد بن أبي عمرو^(٣)، قالوا: ثنا أبو العباس، وهو الأصم^(٤)، ثنا يحيى بن أبي طالب^(٥)، أنبا عبد الوهاب^(٦)، أنبا سعيد^(٧)، عن قتادة^(٨)، عن أنس بن مالك، في الحلبي قال: «إذا كان يعار ويلبس، فإنه يزكى مرة واحدة». (٩) (١٠)

فيه زكاة. قلت: إنه ألف دينار. قال: وإن كانت ألف دينار يعار، ويلبس. لفظ ابن أبي شيبة. وفي إسناد ابن أبي شيبة وابن الأعرابي عن عنة ابن جريج وهو يدلس، لكن تابعه أيوب السخيتاني، كما تقدم عند أبي عبيد. والأثر صحيح.

- (١) السنن الكبرى، (٤/١٣٨).
- (٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).
- (٣) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).
- (٤) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).
- (٥) هو يحيى بن جعفر بن الزبيرقان، وثقه الدارقطني، وغيره، تقدم برقم (٤١).
- (٦) هو عبد الوهاب بن عطاء، أبو نصر، الخفاف، صدوق، ربما أخطأ، تقدم برقم (٤١).
- (٧) هو سعيد بن أبي عروبة مهران، اليشكري مولاهم، ثقة حافظ، كثير التدليس، واختلط، أثبت الناس في قتادة، تقدم برقم (٩٩).
- (٨) هو قتادة بن دعامة بن قتادة، السدوسي، ثقة ثبت، تقدم برقم (١١٩).
- (٩) إسناده حسن، لأجل عبد الوهاب.
- كذا رواه المصنّف في المعرفة، (٣/٢٩٤ برقم ٢٣٥٦)، بسنده ولفظه.
- ورواه ابن زنجويه في الأموال، (٤/٢٦)، من طريق ابن المبارك.
- ورواه ابن معين في الجزء الثاني من حديثه (الفوائد)، (ص ١٨١ برقم ١٠٥)، وابن أبي شيبة في المصنّف، (٤/٢٤٨ برقم ١٠٢٥٢)، كلاهما عن عبدة، وهو ابن سليمان.
- كلاهما (ابن المبارك، وعبدة)، عن سعيد بن أبي عروبة، به، نحوه.
- و الأثر صحيح، قال الألباني عن إسناد ابن أبي شيبة: هذا سند صحيح على شرط مسلم، و أبو الزبير قد صرح بالسماع، وقد تابعه عمرو بن دينار. (الإرواء ٣/٢٩٥).
- (١٠) قال ابن الترمذاني في (الجواهر النقي ٤/١٣٨): هذا الأثر مخالف للباب.

٢٤٦. وأخبرنا^(١) أبو عبد الرحمن السلمي^(٢)، أنبا علي بن عمر الحافظ^(٣)، ثنا أبو بكر النيسابوري^(٤)، ثنا أحمد بن أبي رجاء^(٥)، ثنا وكيع^(٦)، عن شريك^(٧)، عن علي بن سليم^(٨)، قال: سألت أنس بن مالك عن الحلي؟ فقال: «ليس فيه زكاة»^(٩).

(١) السنن الكبرى، (١٣٨/٤)

(٢) هو محمد بن الحسين بن موسى، تكلموا فيه، وليس بعمدة، تقدم برقم (٢١).

(٣) هو الدارقطني، ثقة، تقدم برقم (٢٧).

(٤) هو عبد الله بن محمد بن زياد، أبو بكر، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (٨٢).

(٥) هو أحمد بن محمد بن عبيد الله بن أبي رجاء، الثعري - بالمثلثة بعدها معجمة ساكنة - يكنى أبا جعفر، النجار، الطرسوسي، صدوق، من الحادية عشرة (س). التقريب (٢٠/١).

(٦) هو وكيع بن الجراح بن مريح، الرُّؤاسي، ثقة حافظ عابد، تقدم برقم (٩٦).

(٧) هو شريك بن عبد الله النخعي، صدوق، يخطئ كثيراً، تغير حفظه بعد أن ولي قضاء الكوفة، تقدم برقم (١٧).

(٨) هو علي بن سليم، أبو سليم، الجزار، سمع أنسا رضي الله عنه، روى عنه مسعر، وأبو عوانة، قاله البخاري ومسلم، وأبو حاتم، وابن حبان في الثقات، وزاد أبو حاتم ذكر شريك فيمن روى عنه. ولم يذكروا فيه جرحاً ولا تعديلاً. ينظر: التاريخ الكبير (٢٧٧/٦)، الكنى والأسماء (٤١٥/١)، الجرح والتعديل (١٨٨/٦)، الثقات (١٦٢/٥).

(٩) إسناده ضعيف، فيه شريك سيء الحفظ، وفيه أبو عبد الرحمن السلمي، تكلموا فيه. وفيه علي ابن سليم، لم يتبين لي حاله.

وهو عند الدارقطني في سننه، (١٠٩/٢)، عن أبي بكر النيسابوري، به.

ورواه أحمد في مسائله (رواية ابنه عبد الله)، (ص ١٦٤ برقم ٦١٧)، عن وكيع، به.

ورواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٥٤٠ برقم ١٢٧٧)، عن خالد بن عمر القرشي.

وابن زنجويه في الأموال، (١٦/٤) عن أبي نعيم، وهو الفضل بن ذكين.

كلاهما عن شريك، به، نحوه.

والأثر ضعيف، مداره على شريك، وهو سيء الحفظ.

٢٤٧. وأخبرنا^(١) أبو عبد الرحمن السلمي^(٢)، أنبا علي بن عمر الحافظ^(٣)، ثنا أبو بكر النيسابوري^(٤)، ثنا أحمد بن أبي رجاء^(٥)، ثنا وكيع^(٦)، ثنا هشام بن عروة^(٧)، عن فاطمة بنت المنذر^(٨)، عن أسماء بنت أبي بكر^(٩): «أنها كانت تحلي بناتها الذهب، ولا تزكيه، نحواً من خمسين ألفاً». (١٠).

(١) السنن الكبرى، (١٣٨/٤)

(٢) هو محمد بن الحسين بن موسى، تكلموا فيه، وليس بعمدة، تقدم برقم (٢١).

(٣) هو الدارقطني، ثقة، تقدم برقم (٢٧).

(٤) هو عبد الله بن محمد بن زياد، أبو بكر، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (٨٢).

(٥) هو أحمد بن محمد بن عبيد الله بن أبي رجاء، أبو جعفر، الثغري، صدوق، تقدم برقم (٢٤٦).

(٦) هو وكيع بن الجراح بن مليح، الرُّؤاسي، ثقة حافظ عابد، تقدم برقم (٩٦).

(٧) هو هشام بن عروة بن الزبير بن العوام، الأسدي، ثقة فقيه، ربما دلس، تقدم برقم (٥٤).

(٨) هي فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام، زوج هشام بن عروة، ثقة، من الثالثة (ع).

التقريب (٨٧٢/٢).

(٩) هي أسماء بنت أبي بكر الصديق، }، أسلمت قديماً بمكة. الإصابة (٤٨٦/٧). بتصرف.

(١٠) في إسناده أبو عبد الرحمن السلمي، تكلموا فيه، لكنه توبع، كما سيأتي عند المصنّف.

كذا رواه المصنّف في المعرفة، (٢٩٤/٣ برقم ٢٣٥٥)، عن أبي بكر بن الحارث الفقيه، علي ابن عمر، وهو الدارقطني، به.

وأبو بكر بن الحارث ثقة، تقدم برقم (٢٧).

وهو عند الدارقطني في سننه، (١٠٩/٢)، عن أبي بكر النيسابوري، به.

ورواه ابن أبي شيبه في المصنّف، (٢٥١/٤ برقم ١٠٢٧١) وأحمد في مسائله (رواية ابنه عبد الله)،

(ص ١٦٤ برقم ٦١٨)، كلاهما، عن وكيع، به.

والأثر صحيح.

باب من قال في الحلي زكاة

٢٤٨. روى مساور الوراق^(١)، عن شعيب^(٢)، قال: «كتب عمر رضي الله عنه إلى أبي موسى أن مر من قبلك من نساء المسلمين أن يصدقن حليهن. وذلك فيما أجاز لي^(٣) أبو عبد الله الحافظ^(٤) روايته عنه، عن أبي الوليد^(٥)، ثنا الحسن بن سفيان^(٦)، ثنا أبو بكر^(٧)، ثنا وكيع^(٨) وعبد الرحيم^(٩)، عن مساور فذكره. وهذا مرسل، شعيب بن يسار لم يدرك عمر^(١٠).

٢٤٩. أخبرنا^(١١) أبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي^(١٢)، أنبأ إبراهيم بن عبد الله الأصبهاني^(١٣)، ثنا محمد بن سليمان بن فارس^(١٤)، ثنا محمد بن إسماعيل البخاري^(١٥)

(١) هو مساور الوراق، الكوفي، الشاعر، اسم أبيه سوار بن عبد الحميد، قاله أسلم الواسطي، صدوق، من السابعة (م ٤). التقريب (٥٧٨/٢).

(٢) هو شعيب بن يسار، مولى ابن عباس }، قال البخاري: روى عن عمر رضي الله عنه مرسلًا، وقال أبو زرعة: روى أربعة أحاديث، لا أعرفه إلا برواية إسماعيل بن أبي خالد، ومساور، عنه. وذكره ابن حبان في الثقات. ينظر: التاريخ الكبير (٢١٧/٤)، الجرح والتعديل (٣٥٣/٤)، الثقات (٣٥٥/٤).

(٣) السنن الكبرى (١٣٩/٤).

(٤) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٥) هو حسان بن محمد بن أحمد بن هارون، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (٩٦).

(٦) هو الحسن بن سفيان بن عامر، النسوي، ثقة، تقدم برقم (١٠).

(٧) هو عبد الله بن محمد بن أبي شيبه، ثقة، تقدم برقم (٩٦).

(٨) هو وكيع بن الجراح بن مليح، الرُّؤاسي، ثقة حافظ عابد، تقدم برقم (٩٦).

(٩) هو عبد الرحيم بن سليمان، الكنايني، ثقة، تقدم برقم (١١٢).

(١٠) هو كما قال رحمة الله، وقد نص عليه البخاري رحمه الله، فقال: مرسل. (التاريخ الكبير ٢١٧/٤). وضعف إسناده الحافظ ابن حجر في (الدرية ٢٥٩/١).

و هو عند ابن أبي شيبه في المصنف، (٤/٢٤٨ برقم ١٠٢٥١)، عن عبد الرحيم، ووكيع، به.

قال: قال لي زكريا^(١)، ثنا أبو أسامة^(٢)، ثنا مساور الوراق^(٣)، حدثني شعيب بن يسار^(٤): « أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب أن يزكى الحلبي ». قال البخاري: مرسل.^(٥)

(١١) السنن الكبرى، (٤/١٣٩).

(١٢) هو محمد بن إبراهيم بن أحمد، أبو بكر، الأصبهاني، الأزدستاني، ثقة، تقدم برقم (٧٢).
 (١٣) هو إبراهيم بن عبد الله بن إسحاق، أبو إسحاق، الأصبهاني، المعدل، المعروف، شيخ الحاكم أبي عبد الله، ذكره في تاريخه، وقال: العدل. وقال السمعاني: كان يغسل الموتى، لورعه وزهده، ومتابعته السنة في ذلك فلقب القصار. مات في سنة ثلاث وسبعين وثلاثمائة. ينظر: تلخيص تاريخ نيسابور (١/٨٢)، فتح الباب في الكنى والألقاب (١/٥٤)، الأنساب (٤/٥٠٨).

(١٤) هو محمد بن سليمان بن فارس، أبو أحمد، الدلال، النيسابوري، ذكره الحاكم في تاريخه، وقال ابن العماد: انفق أموالاً جليلاً في طلب العلم، وأنزل البخاري عنده لما قدم نيسابور... وكان يفهم ويذاكر. رواية التاريخ الكبير للبخاري. ينظر تلخيص تاريخ نيسابور (١/٥٠)، فتح الباب في الكنى والألقاب (١/٥٩)، شذرات الذهب (٢/٢٦٢).

(١٥) هو محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، الجعفي، أبو عبد الله، البخاري، جبل الحفظ، وإمام الدنيا في فقه الحديث، من الحادية عشرة، مات سنة ست وخمسين ومئتين - في شوال، وله اثنتان وستون سنة (ت س) التقريب (٢/٥٠٢).

(١) هو زكريا بن أبي زكريا يحيى بن صالح بن سليمان، البلخي - بالخاء المعجمة -، أبو يحيى، اللؤلؤي، ثقة حافظ، من الحادية عشرة، مات سنة ثلاثين، أو اثنتين وثلاثين ومئتين -، وهو ابن ست وخمسين (خ). التقريب (١/١٨٢).

(٢) هو حماد بن أسامة، القرشي مولاهم الكوفي، أبو أسامة، ثقة ثبت، ربما دلس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره، تقدم برقم (١١٥).

(٣) هو مساور، الوراق، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (٢٤٨).

(٤) هو شعيب بن يسار، مولى ابن عباس }، ذكره ابن حبان في الثقات، روى عن عمر مرسلاً، تقدم برقم (٢٤٨).

(٥) إسناده مرسل، كما تقدم، وفيه محمد بن سليمان بن فارس، لم أقف فيه على جرح أو تعديل، فلم يتبين لي حاله.

٢٥٠. أخبرنا^(١) أبو عبد الرحمن السلمي^(٢) أنبأ علي بن عمر الحافظ^(٣)، ثنا محمد بن إسماعيل الفارسي^(٤)، ثنا يحيى بن أبي طالب^(٥)، أنبأ عبد الوهاب^(٦)، أنبأ حسين المعلم^(٧)، عن عمرو بن شعيب^(٨)، عن عروة^(٩)، عن عائشة >، قالت: «لا بأس بلبس الحلي، إذا أعطي زكاته». (١٠)

- وهو عند البخاري في التاريخ الكبير (٢١٧/٤)، عن زكريا بن يحيى، به.
وقد تابع أبا أسامة عليه عبد الرحيم بن سليمان، ووكيع بن الجراح، كما تقدم في الأثر السابق.
وتابعهم حفص بن غياث، فقد رواه ابن زنجويه في الأموال، (٤٩٢/٣)، عن حفص بن غياث، عن مساور، به.
وهو أثر ضعيف، للإرسال الذي في إسناده.
- (١) السنن الكبرى، (١٣٩/٤).
(٢) هو محمد بن الحسين بن موسى، تكلموا فيه، وليس بعمدة، تقدم برقم (٢١).
(٣) هو أبو الحسن الدارقطني، ثقة، تقدم برقم (٢٧).
(٤) هو محمد بن إسماعيل بن إسحاق بن بحر، أبو عبد الله، الفارسي، ثقة ثبتا فاضلا، تقدم برقم (٨٤).
(٥) هو يحيى بن جعفر بن الزبيرقان، وثقه الدارقطني وغيره، تقدم برقم (٤١).
(٦) هو عبد الوهاب بن عطاء، أبو نصر، الخفاف، صدوق، ربما أخطأ، تقدم برقم (٤١).
(٧) هو حسين بن ذكوان، المعلم، ثقة ربما وهم، تقدم برقم (٨٤).
(٨) هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، مختلف فيه، قال ابن معين: إذا حدث عن سعيد بن المسيب، وسليمان بن يسار، وعروة، فهو ثقة، تقدم برقم (٨٤).
(٩) هو عروة بن الزبير بن العوام، الأسدي، أبو عبد الله، المدني، ثقة، فقيه مشهور، تقدم برقم (٦٩).
(١٠) في إسناده أبو عبد الرحمن السلمي، تكلموا فيه.

وهو عند الدارقطني في سننه، (١٠٧/٢)، عن محمد بن إسماعيل الفارسي، به.
وقد توبع عبد الوهاب عليه، تابعه ابن أبي عدي، وهو محمد بن إبراهيم، ويزيد بن هارون.
فأما رواية ابن أبي عدي، فرواها أبو عبيد في الأموال، (ص ٥٣٨ برقم ١٢٦٥)، عنه.
وأما رواية يزيد بن هارون، فرواها، ابن الأعرابي في معجمه، (١/٣٣٠ برقم ٦٣٤)، عن محمد ابن

٢٥١. وعن (١) عمرو بن شعيب (٢)، عن أبيه (٣)، عن جده (٤): «أنه كان يكتب إلى خازنه سالم (٥) أن يخرج زكاة حلي بناته، كل سنة». (٧)

الحسين، أبو جعفر بن إشكاب، عن يزيد بن هارون.

كلاهما عن حسين المعلم، به.

والأثر صحيح، قال ابن الملقن عن إسناد الدارقطني: إسناد صحيح. (البدر المنير ٥/٥٨٢).

(١) يعني بالسند المتقدم.

(٢) هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، مختلف فيه، وقد أحتج بحديثه عن

أبيه، أحمد، وعلي بن المديني، والحميدي، وإسحاق بن إبراهيم. تقدم برقم (٨٤).

(٣) هو شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، صدوق، تقدم برقم (١٠٤).

(٤) هو عبد الله بن عمرو بن العاص.

(٥) هو سالم، السهمي، مولى عبد الله بن عمرو، مقبول، من الثالثة (د س). التقريب (١/١٩٥).

(٧) في إسناده أبو عبد الرحمن السلمي، تكلموا فيه، وفيه عبد الوهاب بن عطاء، صدوق ربما وهم.

وهو عند الدارقطني في سننه، (١٠٧/٢)، عن محمد بن إسماعيل الفارسي، به.

وقد اختلف عن عبد الوهاب بن عطاء، وعن عمرو بن شعيب في إسناده.

فأما الاختلاف عن عبد الوهاب بن عطاء، فقد رواه يحيى بن أبي طالب، عن عبد الوهاب، عن

حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، كما هو عند الدارقطني، ومن طريقه

المصنّف.

وخالفه أبو عبيد فرواه في الأموال، (ص ٥٣٨ برقم ١٢٦٤)، عن عبد الوهاب بن عطاء، عن حسين

المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن سالم، وهو مولى عبد الله بن عمرو، قال: كان عبد الله ابن عمرو

يأمرني، فذكر نحوه.

وأما الاختلاف على عمرو، فقد رواه عنه حسين المعلم كما تقدم. وخالفه ابن أبي نجيح، فرواه عن

عمرو بن شعيب، عن عبد الله بن عمرو.

فقد رواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٥٣٨ برقم ١٢٦٣)، من طريق ابن أبي نجيح، عن عمرو ابن

شعيب، أن عبد الله بن عمرو، فذكر نحوه.

و ابن أبي نجيح، هو عبد الله، ثقة، تقدم برقم (٢٢٢).

وله متابعة، تابعه جرير بن حازم، فقد رواه ابن زنجويه في الأموال، (٣ / ٤٩٤)، وابن أبي شيبة في

٢٥٢. وأخبرنا^(١) أبو بكر الأصبهاني^(٢)، أنبأ أبو نصر العراقي^(٣)، ثنا سفيان بن محمد^(٤)، ثنا علي بن الحسن^(٥)، ثنا عبد الله بن الوليد^(٦)، ثنا سفيان^(٧)، عن حماد^(٨)، عن إبراهيم^(٩)، عن علقمة^(١٠): «أن امرأة عبد الله^(١١) سألت عن حلي لها؟ فقال: إذا

المصنف، (٤/٢٤٩ برقم ١٠٢٥٧)، كلاهما من طريق جرير بن حازم، عن عمرو بن شعيب، عن عبد الله بن عمرو }، بمعناه.

وإسناده منقطع، قال المصنف في (السنن الكبرى ٧ / ٣٩٧): وعمرو بن شعيب، عن عبد الله ابن عمرو منقطع لا شك فيه.

والصواب رواية ابن أبي نجیح المنقطعة، فإنه ثقة، وقد تويع عليها أيضاً، بخلاف الرواية الموصولة فإنها من رواية عبد الوهاب بن عطاء وهو ربما وهم، ولم يتابع عليها، بل اختلف عليه فيها. والأثر ضعيف.

(١) السنن الكبرى، (٤/١٣٩).

(٢) هو أبو بكر، الأصبهاني، الأزدستاني، ثقة، تقدم برقم (٧٢).

(٣) هو أحمد بن عمرو بن محمد القاضي البخاري أبو نصر يعرف بالعراقي، كان أحد أئمة أصحاب أبي حنيفة في الفقه، وكان على قضاء سمرقند مدة، تقدم برقم (٧٢).

(٤) هو سفيان بن محمد بن حاجب بن محمود، أبو الفضل، النيسابوري، الجوهري، كان من المشهورين بطلب الحديث بخراسان والعراق، ومن أهل الثروة والأفضال على أهل العلم، تقدم برقم (٧٢).

(٥) هو ابن أبي عيسى الداربيزي، أبو الحسن، الهلالي، ثقة، تقدم برقم (٧٢).

(٦) هو عبد الله بن الوليد بن ميمون، أبو محمد، المكّي، المعروف بالعدني، صدوق ربما أخطأ، تقدم برقم (٧٢).

(٧) هو سفيان بن سعيد، الثوري، ثقة، تقدم برقم (١).

(٨) هو حماد بن أبي سليمان مسلم، أبو إسماعيل، الأشعري مولاهم، صدوق، له أوهام، تقدم برقم (٢١٣).

(٩) هو إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود، النخعي، ثقة، إلا أنه يرسل كثيراً، تقدم برقم (٣٣).

(١٠) هو علقمة بن قيس بن عبد الله، النخعي، الكوفي، ثقة ثبت، فقيه، عابد، تقدم برقم (٢١٣).

(١١) هي زينب بنت عبد الله، وقيل: بنت معاوية، امرأة عبد الله بن مسعود. صحابية > . الإصابة (٦٧٧/٧). بتصرف.

بلغ مائتي درهم ففيه الزكاة. قالت: أضعها في بني أخ لي في حجري؟ قال: نعم. (١)

(١) إسناده ضعيف، فيه حماد بن أبي سليمان، صدوق له أوهام، وفيه أبو نصر العراقي، وسفيان ابن محمد، لم يتبين لي حالهما.

كذا رواه عبد الرزاق في المصنف، (٤/٨٣ برقم ٧٠٥٦).

وأبو عبيد في الأموال، (ص ٥٣٨ برقم ١٢٦١)، عن عبد الرحمن، وهو ابن مهدي.

وابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٣١١ برقم ١٠٦٢٨)، عن وكيع.

و الدارقطني في سننه، (٢/١٠٨) من طريق الفريابي، وهو محمد بن يوسف.

أربعتهم (عبد الرزاق، وعبد الرحمن، ووكيع، والفريابي)، عن سفيان، به.

وقد اختلف عن حماد في إسناده، فرواه سفيان الثوري، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود رضي الله عنه، متصلاً، كما تقدم هنا.

وخالفه معمر، فرواه عن حماد، عن إبراهيم، عن ابن مسعود رضي الله عنه، منقطعاً، فلم يذكر علقمة بينهما.

فقد رواه عبد الرزاق في المصنف، (٤/٨٣ برقم ٧٠٥٥)، عن معمر، عن حماد، عن إبراهيم، عن ابن مسعود، نحوه.

ولمعمر متابعة، تابعه، حماد بن سلمة، فقد رواه الطبراني في الكبير، (٩/٣١٩ برقم ٩٥٩٥)، من طريق حجاج بن المنهال، عن حماد بن سلمة، عن حماد، عن إبراهيم، عن ابن مسعود، نحوه.

ولحماد بن أبي سليمان على هذه الرواية متابعة، تابعه، أبو معشر، وهو زياد بن كليب الحنظلي.

فقد رواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٥٣٨ برقم ١٢٦٢)، من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن ابن مسعود، نحوه.

وهو إسناد منقطع، قال ابن المديني: إبراهيم النخعي لم يلق أحداً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. (جامع التحصيل ص ١٤١). وإبراهيم كثير الإرسال، كما تقدم.

و الأشبه بالصواب الرواية المنقطعة دون المتصلة، فقد توابع عليها حماد بن أبي سليمان، ولم يتابع على وصله إلى ابن مسعود رضي الله عنه. وهو صدوق، يهم. وصوب الدارقطني هذا، كما سيأتي.

وقد صحح جماعة من الأئمة مراسيل إبراهيم النخعي، وخص المصنف ذلك بما أرسله عن ابن مسعود رضي الله عنه. ينظر (جامع التحصيل ص ١٤١).

وقد روي هذا مرفوعاً إلى النبي ﷺ، وليس بشيء. (١)

(١) يعني من هذا الطريق، وقد رواه الدارقطني في سننه، (١٠٨/٢) من طريق قبيصة، عن سفيان، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، أن امرأة أتت النبي ﷺ، فذكر نحوه. ورواه ابن أبي شيبة في المصنف، (٣١٠/٤ برقم ١٠٦٢٥)، عن جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم، قال: جاءت امرأة عبد الله إلى رسول الله ﷺ، فذكر نحوه. وفي إسناده مغيرة، وهو ابن إبراهيم، يدل على خاصة عن إبراهيم. وقال الدارقطني عقب روايته للمرفوع: هذا وهم، والصواب عن إبراهيم، عن عبد الله، هذا مرسل موقوف.

قلت: وقد صح هذا الحديث مرفوعاً من طريق الأعمش، عن أبي وائل، عن عمرو بن الحارث، عن زينب امرأة عبد الله، عن النبي ﷺ، كما عند البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب الزكاة على الزوج والأيتام في الحجر، (٥٣٣/٢ برقم ١٣٩٧)، ومسلم في صحيحه، كتاب الزكاة باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد والوالدين ولو كانوا مشركين، (٦٩٤/٢ برقم ١٠٠٠)، وهو عند غيرهما أيضاً.

باب من قال زكاة الحلبي عاريتته^(١)

٢٥٣. أخبرنا^(٢) أبو عبد الله الحافظ^(٣)، وأبو سعيد بن أبي عمرو^(٤)، قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب^(٥) ثنا السريّ بن يحيى^(٦)، ثنا أبو غسان^(٧)، ثنا كامل ابن العلاء^(٨)، عن حبيب يعني ابن أبي ثابت^(٩)، عن ابن عمر، قال: «زكاة الحلبي عاريتته». ^(١٠)

(١) العاريتّة، منسوبة إلى العارة، وهو اسم من الإعارة، تقول: أعرته الشيء أُعيره إعارة وعارة. (لسان العرب ٦١٩/٤).

قال الجرجاني في (التعريفات ص ٤٧): الإعارة: هي تملك المنافع بغير عوض مالي.

(٢) السنن الكبرى، (٤/١٤٠).

(٣) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٤) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان، أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٥) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٦) هو السري بن يحيى بن السري الدارمي، صدوق، تقدم برقم (٧٩).

(٧) هو مالك بن إسماعيل، التّهدي، ثقة متقن، تقدم برقم (٥٧).

(٨) هو كامل بن العلاء، التميمي، الكوفي، صدوق، يخطيء، من السابعة (د ت ق).

التقريب (٢/٤٩١).

(٩) حبيب بن أبي ثابت قيس، ثقة فقيه جليل، وكان كثير الإرسال، والتدليس، تقدم برقم (٨٧).

(١٠) إسناده منقطع، حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من ابن عمر { قال ابن المديني: حبيب ابن

أبي ثابت لقي ابن عباس، وسمع من عائشة، ولم يسمع من غيرهما من الصحابة { (جامع

التحصيل ص ١٥٨).

وفي إسناده كامل بن العلاء، صدوق، يخطيء.

ولم أقف عليه عند غير المصنّف، وذكره في السنن الصغرى، (٣/١٩٠ برقم ١٢٤٩) بصيغة

التمريض، فقال: وروي عن ابن عمر { أنه قال: «زكاة الحلبي عاريتته».

وهو ضعيف، لانقطاع إسناده، وفيه كامل بن العلاء، صدق، يخطيء.

٢٥٤. وأخبرنا^(١) أبو الحسن بن أبي المعروف الفقيه^(٢)، أنبأ أبو سعيد عبد الله ابن محمد بن عبد الوهاب^(٣)، ثنا محمد بن أيوب^(٤)، أنبأ مسلم بن إبراهيم^(٥)، ثنا هشام^(٦)، ثنا قتادة^(٧)، عن سعيد هو ابن المسيب^(٨) في زكاة الحلبي، قال: «يعار، ويلبس». ^(٩) ويذكر عن الشعبي في إحدى الروايتين عنه. ^(١٠)

(١) السنن الكبرى، (٤ / ١٤٠).

(٢) هو محمد بن محمد بن حم بن أبي المعروف، قال عبد الغافر: فاضل ثقة، مستور، تقدم برقم (١٨).

(٣) هو عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب بن نصير بن عبد الوهاب بن عطاء بن واصل، أبو سعيد، القرشي الرازي، ذكره الحاكم في تاريخه. وقال الذهبي: ورواياته مستقيمة، ولم أر أحدا ضعفه... انتهى إليه علم الإسناد في وقته بخراسان. مات في سنة اثنتين وثمانين وثلاثمائة. ينظر: تلخيص تاريخ نيسابور (١ / ٩٢)، تاريخ الإسلام (٥٢/٢٧)، المعين في طبقات المحدثين (ص ١١٧).

(٤) هو محمد بن أيوب بن يحيى بن الضريس، أبو عبد الله، الرازي، ثقة تقدم برقم (٢٥).

(٥) هو مسلم بن إبراهيم، الأزدي، الفراهيدي - بالفاء -، أبو عمرو، البصري، ثقة مأمون، مكث، عمي بأخرة، من صغار التاسعة، مات سنة اثنتين وعشرين ومئتين-، وهو أكبر شيخ لأبي داود (ع). التقريب (٢ / ٥٨٠).

(٦) هو هشام بن أبي عبد الله، سنبر، الدستوائي، ثقة ثبت، تقدم برقم (٢).

(٧) هو قتادة بن دعامة بن قتادة، السدوسي، ثقة ثبت، تقدم برقم (١١٩).

(٨) هو سعيد بن المسيب، القرشي، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار، تقدم برقم (٨٤).

(٩) إسناده صحيح.

وقد رواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٥٤١ برقم ١٢٨١)، عن عبد الوهاب بن عطاء.

وابن زنجويه في الأموال، (٤/٢٧)، عن أبي نعيم، وهو الفضل بن دكين.

وابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٢٥٢ برقم ١٠٢٧٩)، عن وكيع.

ثلاثتهم، عن هشام الدستوائي، به.

وهو صحيح.

(١٠) رواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٥٤١ برقم ١٢٨٥) من طريق إسماعيل بن أبي خالد.

وعبد الرزاق في المصنف، (٤/٨١ برقم ٧٠٤٥) عن عمر بن ذر الهمداني.

وابن زنجويه في الأموال، (٤/٢٨)، من طريق عمر بن ذر.

وابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٢٥٢ برقم ١٠٢٧٦)، من طريق أبي حصين، وأبي الأحوص.

أربعتهم، عن الشعبي، قال «زكاة الحلبي عاريتهم».

باب سياق أخبار تدل على إباحته للنساء

٢٥٥. حدثنا^(١) أبو عبد الله الحافظ^(٢)، أنبأ إبراهيم بن محمد المزكي^(٣)، و أبو الحسين بن يعقوب الحافظ^(٤) قالوا: ثنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم^(٥)، ثنا قتيبة ابن سعيد^(٦)، حاتم بن إسماعيل^(٧)، عن محمد بن عمار^(٨)، عن زينب بنت نبيط^(٩):

ورواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٥٤١ برقم ١٢٨٦)، من طريق مجالد، عن الشعبي، قال: «ليس في الحلبي زكاة، لأنه يعار ويلبس».

و مجالد، هو ابن سعيد الهمداني، ليس بالقوى، وقد تغير في آخر عمره. (التقريب ٥٦٩/٢).

(١) السنن الكبرى، (١٤١/٤).

(٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٣) هو إبراهيم بن محمد بن الحسن، أبو إسحاق، المؤتبي، ثقة، تقدم برقم (٩٥).

(٤) هو محمد بن محمد بن يعقوب بن إسماعيل بن حجاج، أبو الحسين، الحجاجي، النيسابوري، قال أبو علي الحافظ الماسرجسي: ما في أصحابنا أحد أفهم ولا أثبت من أبي الحسين. وأثنى عليه الحاكم في الثقة والحفظ. وقال الخطيب: كان عبدا صالحا ثبتا حافظا. وقال عنه الذهبي: الحافظ. مات في سنة ثمان وستين وثلاثمئة. ينظر: تاريخ بغداد (٢٢٤/٣)، المؤلف والمختلف لابن القيسراني (ص ٥٢)، تذكرة الحفاظ (٩٤٤/٣).

(٥) هو محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن مهران، أبو العباس، السراج، الثقفي مولاهم، قال الحاكم: هو محدث عصره. وقال الخطيب: كان من المكثرين الثقات الصادقين الأثبات، يعني بالحديث، وصنف كتب كثيرة وهي معروفة مشهورة. وقال ابن نقطة: أحد الأئمة الثقات الحفاظ. وقال الذهبي: الإمام الحافظ الثقة شيخ الإسلام، محدث خراسان. مات في ثلاث عشرة وثلاثمئة. ينظر: تاريخ بغداد (٢٤٨/١)، التقييد لابن نقطة (ص ٣٨)، السير للذهبي (٣٨٨/١٤)، البداية والنهاية (١٥٣/١١).

(٦) هو قتيبة بن سعيد بن جميل - بفتح الجيم - بن طريف، الثقفي، أبو رجاء، البعلاني - بفتح الموحددة وسكون المعجمة - يقال: اسمه يحيى، وقيل: علي، ثقة ثبت، من العاشرة، مات سنة أربعين - ومئتين -، عن تسعين سنة (ع). التقريب (٤٨٥/٢).

(٧) هو حاتم بن إسماعيل المدني، أبو إسماعيل، ثقة، تقدم برقم (٢٠٤).

(٨) هو محمد بن عمار بن عمرو بن حزم، الأنصاري، صدوق، يخطيء، من السابعة (٤). التقريب (٥٤٢/٢).

(٩) هي زينب بنت نبيط، ويقال: بنت سليل بن جابر، الأنصارية، امرأة أنس بن مالك رضي الله عنه، ذكرها

«أن رسول الله ﷺ حلي أمها^(١) وخالتها^(٢)، وكان أبوهما أبو أمامة أسعد بن زرارة^(٣) أوصى بهما إلى رسول الله ﷺ، فحلاهما رعائاً^(٤)، من تبر^(٥) ذهب فيه لؤلؤ، قالت زينب: وقد أدركت الحلي أو بعضه». ^(٦)

٢٥٦. أخبرنا^(٧)، أبو عبد الرحمن السلمي^(٨)، أنبا أبو الحسن الكاريزي^(٩)، ثنا علي بن عبد العزيز^(١٠)، ثنا أبو عبيد^(١١)، ثنا صفوان بن عيسى^(١٢)، وعبد الله

ابن عبد البر في الاستيعاب، وقال: «روي عنها حديث واحد، وقيل: إنه مرسل، وفيه نظر، قال ابن السكن: إنها أدركت زمان النبي ﷺ، ولم تحفظ عنه شيئاً». وذكرها الحافظ ابن حجر في الإصابة، وهَمَّ مَنْ قال لها صحبة، وقال: ذكرها ابن حبان في ثقات التابعين، وهو الصواب. ينظر: الثقات (٤/٢٧٢)، الاستيعاب (٤/١٨٥٧)، تهذيب الكمال (٣٥/١٨٨)، الإصابة (٧/٦٨٩).

- (١) هي الفارعة بنت أبي أمامة أسعد بن زرارة. (الاستيعاب ٤/١٨٥٨).
- (٢) قال ابن عبد البر في (الاستيعاب ٤/١٨٥٨): وخالتها حبيبة وكبشة.
- (٣) هو أسعد بن زرارة بن عدس، أبو أمامة، الأنصاري، الخزرجي، النجاري، قديم الإسلام، شهد العقبتين، وكان نقيباً على قبيلته. الإصابة (١/٥٤). بتصرف.
- (٤) الرِّعَاءُ: وهو القرطة، وهي من حلي الأذن. (النهاية ٢/٢٣٤).
- (٥) التبر: هو الذهب والفضة، قبل أن يضربا دنانير ودراهم. (النهاية ١/١٧٩).
- (٦) إسناده ضعيف، فيه محمد بن عمارة، صدوق، يخطئ. وهو مرسل أيضاً، كما سيأتي. وهو عند الحاكم في المستدرک، (٣/٢٠٧ برقم ٤٨٦٠)، عن أبي إسحاق إبراهيم المزكي، و أبي الحسين بن يعقوب، به.

(٧) السنن الكبرى، (٤/١٤١).

(٨) هو محمد بن الحسين بن موسى، تكلموا فيه، وليس بعمدة، تقدم برقم (٢١).

(٩) هو محمد بن محمد بن الحسن بن الحارث، الكاريزي، قال الحموي: مقبول الرواية. وعدله الذهبي، تقدم برقم (٧٠).

(١٠) هو علي بن عبد العزيز بن المرزبان بن سابور، أبو الحسن، البغوي، ثقة، تقدم برقم (٧٠).

(١١) هو القاسم بن سلام، ثقة فاضل، تقدم برقم (٧٠).

(١٢) هو صفوان بن عيسى، الزهري، أبو محمد، البصري، القسام، ثقة، من التاسعة، مات سنة مائتين، وقيل قبلها بقليل، أو بعدها (خت م ٤). التقريب (١/٢٥٦).

ابن جعفر^(١)، عن محمد بن عمارة^(٢)، ح وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ^(٣)، أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق^(٤)، ثنا يوسف بن يعقوب^(٥)، ثنا محمد بن أبي بكر^(٦)، ثنا عبد الله بن جعفر، أخبرني محمد بن عمارة، عن زينب بنت نبيط، عن أمها^(٧) قالت: «كنت في حجر النبي ﷺ أنا، وأختاي^(٨)، فكان رسول الله ﷺ يجلينا الذهب، واللؤلؤ». ^(٩)

(١) لم أقف عليه.

(٢) هو محمد بن عمارة بن عمرو بن حزم، الأنصاري، الحزمي، صدوق، يخطيء، تقدم برقم (٢٥٥).

(٣) هو علي بن محمد بن علي بن حميد أبو الحسن المقرئ، قال عبد الغافر: كبير فاضل صاحب قراءات، تقدم برقم (١٨).

(٤) هو الحسن بن محمد بن إسحاق بن أزهر، الاسفراييني، وثقه عبد الغافر، تقدم برقم (١٨).

(٥) هو يوسف بن يعقوب بن إسماعيل، أبو محمد، البصري، مولى آل جرير بن حازم الأزدي، ثقة، تقدم برقم (١٨).

(٦) هو محمد بن أبي بكر بن علي بن عطاء بن مقدّم، المقدمي - بالتشديد -، أبو عبد الله، الثقفني مولاهم، البصري، ثقة، من العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين - ومئتين (خ م س). التقريب (٥٠٥/٢).

(٧) هي الفارعة بنت أبي أمامة أسعد بن زرارة، صحابية > . الاستيعاب (١٨٥٨/٤). بتصرف.

(٨) هما حبيبة، وكبشة. قاله ابن عبد البر في (الاستيعاب ١٨٥٨/٤).

(٩) إسناده ضعيف، فيه أبو عبد الرحمن السلمي، تكلموا فيه، وفيه محمد بن عمارة صدوق، يخطيء، وفيه عبد الله بن جعفر لم أقف عليه، وقد تابعه صفوان بن عيسى، وهو ثقة.

وقد اختلف عن محمد بن عمارة في إرساله، ووصله. فقد رواه حاتم بن إسماعيل، عن محمد ابن عمارة، عن زينب بنت نبيط، عن النبي ﷺ، مراسلاً، كما هو عند الحاكم، ومن طريقه المصنّف، وقد تقدم برقم (٢٥٥).

وخالفه صفوان بن عيسى، وعبد الله بن جعفر، فرواياه، عن محمد بن عمارة، عن زينب بنت نبيط، عن أمها، عن النبي ﷺ، موصولاً. كما هو هنا.

ولكل منهم متابعة، فأما حاتم بن إسماعيل، فقد تابعه، عبد الله بن إدريس، فقد رواه الواسطي في

لفظ حديث محمد بن أبي بكر. وفي رواية أبي عبيد «فكان يجلينا» قال ابن جعفر: «رعاثا من ذهب ولؤلؤ»، وقال صفوان: «يجلينا التبر، واللؤلؤ». ٢٥٧. قال أبو عبيد^(١): قال أبو عمرو^(٢): «واحد الرعاث رَعَثَةٌ ورَعَثَةٌ، وهو القرط»^(٣).

فهذه الأخبار وما ورد في معناها تدل على إباحة التحلي بالذهب للنساء واستدللنا بحصول الإجماع على إباحته لمن على نسخ الأخبار الدالة على تحريمه فيهن خاصة والله أعلم.

تاريخ واسط، (ص ٢٠٨)، والطبراني في الكبير، (٢٤/٢٨٨ برقم ٧٣٥)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة، (٦/٣٣ برقم ٤١٤١ م ٧٦٥٥).

ثلاثتهم من طريق عبد الله بن إدريس، عن محمد بن عمار، عن زينب بنت نبيط، عن النبي ﷺ. وعبد الله بن إدريس، ثقة. (التقريب ١/٢٧٩).

وأما صفوان بن عسى، وعبد الله بن جعفر، فقد تابعهما محمد بن عمرو بن علقمة، فقد رواه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني، (٦/١٦٨ برقم ٣٣٩٧)، والطبراني في الكبير، (٢٥/١٨٥ برقم ٤٥٤)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة، (٦/٣٢٩٨ برقم ٧٥٧٥).

ثلاثتهم من طريق محمد بن عمرو بن علقمة، عن محمد بن عمار، عن زينب، عن أمها، عن النبي ﷺ، نحوه.

ورواه المحاملي في أماليه، (ص ١٣٣)، من طريق محمد بن عمرو بن علقمة، عن محمد بن عمار، به، إلا أنه قال: عن أمها، عن خالتها.

ومحمد بن عمرو بن علقمة، هو الليثي، صدوق، له أوهام. (التقريب ٢/٥٤٤).

والحديث، ضعيف، مداره على محمد بن عمار، وهو صدوق، يخطئ، ولم أقف له على متابع. والأشبه بالصواب الرواية المرسلة، فهي من رواية حاتم بن إسماعيل، وعبد الله بن إدريس، وهما أوثق ممن خالفهما فرواه موصولاً. والله أعلم.

(١) هو القاسم بن سلام، وبالسند المتقدم.

(٢) هو أبو عمرو الشيباني اللغوي، اسمه: إسحاق بن مرار. تهذيب الكمال (٣٤/١٣٤).

(٣) ينظر: (غريب الحديث لأبي عبيد ١/١١٠).

باب ما ورد فيما يجوز للرجل أن يتحلى به من خاتمه وحلية

سيفه ومصحفه إذا كان من فضة

٢٥٨. أخبرنا^(١) أبو عبد الله الحافظ^(٢) وأبو سعيد بن أبي عمرو^(٣)، قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب^(٤)، ثنا الربيع^(٥)، ثنا ابن وهب^(٦)، ثنا سليمان بن بلال^(٧) عن جعفر بن محمد^(٨)، عن أبيه^(٩): «أن رسول الله ﷺ تختم خاتما من ذهب، في يده اليمنى على خنصره، حتى رجع إلى البيت، فرماه فما لبسه، ثم تختم خاتما من ورق، فجعله في يساره، وأن أبا بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وحسنا، وحسينا {، كانوا يتختمون في يسارهم». (١٠)

(١) السنن الكبرى، (١٤٢/٤).

(٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٣) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٤) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٥) هو المرادي، صاحب الشافعي، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٦) هو عبد الله، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٧) هو سليمان بن بلال، التيمي مولاهم، ثقة، تقدم برقم (١٢٨).

(٨) هو جعفر بن محمد، الصادق، صدوق، فقيه إمام، تقدم برقم (١٤٢).

(٩) هو محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، الباقر، ثقة فاضل، تقدم برقم (٩٨).

(١٠) إسناده معضل، لانقطاعه بين الباقر والنبي ﷺ.

وهو عند المصنّف في الشعب، (٢٠٣/٥ برقم ٦٣٦)، بسنده ولفظه.

ورواه ابن سعد في الطبقات، (٤٧١/١) من طريق سليمان بن بلال، عن جعفر، عن أبيه، قال: «كان رسول الله ﷺ يتختم بخاتم من ذهب، فخرج على الناس، فطفقوا إليه، فوضع يده اليمنى على خنصره، ثم رجع إلى البيت فرمى به».

ولسليمان متابعة، تابعة حاتم بن إسماعيل، فقد رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٤٢/٨ برقم ٢٥٥٣٠) عن حاتم، عن جعفر، به، بمثله عند ابن سعد.

٢٥٩. قال (١) جعفر بن محمد: «كان في خاتم حسن (٢)، وحسين (٣) ذكر الله». قال: «وكان في خاتم أبي العزة لله جميعاً». (٤)

وهو ضعيف لانقطاع الذي في إسناده.

وقد جاء موصولاً، عن ابن عمر {، عند البخاري في صحيحه، كتاب اللباس، باب من جعل فص الخاتم في بطن كفه (٥/٢٢٠٥ برقم ٥٥٣٨)، ومسلم في صحيحه، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم خاتم الذهب على الرجال ونسخ ما كان من إباحته في أول الإسلام (٣/١٦٥٥ برقم ٢٠٩١)، وأبو داود في سننه، (٤/٨٨ برقم ٤٢١٨)، والترمذي في جامعه، (٤/٢٢٧ برقم ١٧٤١)، جميعهم من طريق نافع. ورواه البخاري في صحيحه، كتاب اللباس، باب خاتم الفضة (٥/٢٢٠٣ برقم ٥٥٢٩)، من طريق عبد الله بن دينار.

كلاهما، (نافع، وابن دينار)، عن ابن عمر {، نحوه. وقد رواه غير هؤلاء.

(١) يعني بالسند المتقدم.

(٢) هو الحسن بن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، الهاشمي، سبط رسول الله ﷺ، وريحانته، أمير المؤمنين. { الإصابة (٢/٦٨).

(٣) هو الحسين بن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم، الهاشمي، أبو عبد الله، سبط رسول الله ﷺ، وريحانته. { الإصابة (٢/٧٦).

(٤) إسناده منقطع بين الصادق، والحسن، والحسين {، فإن لم يدركهما، فقد كان مولده في سنة ثمانين، (الوافي بالوفيات ١١/٩٨)، والحسن مات في سنة تسع وأربعين، والحسين في سنة إحدى وستين.

وقد رواه ابن أبي شيبه في المصنف، (٨/٣٣٨ برقم ٢٥٥٠٩).

ورواه الترمذي في جامعه، (٤/٢٢٨ برقم ١٧٤٣)، والمصنف في الشعب، (٥/٢٠٣ برقم ٦٣٦٦)، كلاهما من طريق قتيبة بن سعيد.

كلاهما (ابن أبي شيبه، وقتيبة)، عن حاتم بن إسماعيل، عن جعفر، عن أبيه، قال: «كان في خاتم حسين وحسن ذكر الله»، قال جعفر: «كان في خاتم أبي العزة لله جميعاً». لفظ ابن أبي شيبه.

فجعلها، من قول الباقر. خلافاً لرواية سليمان بن بلال، عن جعفر، فإنه لم يذكر فيها الباقر، بل قال عن جعفر، فقط.

وهو أيضاً منقطع فإن محمد بن علي، الباقر، لم يدرك الحسن والحسين {، فقد مات في سنة أربع

٢٦٠. وأخبرنا^(١) أبو عبد الله الحافظ^(٢) وأبو بكر بن الحسن القاضي^(٣) قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب^(٤)، ثنا أبو عتبة^(٥)، ثنا محمد بن حمير^(٦)، ثنا أبو الحكم^(٧)، حدثني مرزوق الصيقل^(٨)، قال: «صقلت سيف النبي ﷺ ذا الفقار، فكان فيه قبعة^(٩) من فضة، وبكرة^(١٠) في وسطه من فضة وحلق في قيده^(١١) من فضة». ^(١٢)

عشر ومئة، وله ثمان وخمسون سنة. (التعديل والتجريح ٦٦٧/٢).

قال العلائي في (جامع التحصيل ص ٢٦٦): أرسل عن جديه الحسن والحسين وجده الأعلى علي { والأثر ضعيف لرساله.

(١) السنن الكبرى، (١٤٣/٤).

(٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٣) هو أحمد بن الحسن، القاضي، الحيري، وثقه السمعاني، وأثنى عليه الذهبي، تقدم برقم (٩).

(٤) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٥) هو أحمد بن الفرج بن سليمان، أبو عتبة، الكندي، الحمصي، المعروف بالحجازي، قال ابن أبي حاتم: كتبنا عنه، ومحل الصدق. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطيء. وقال ابن عدي: ليس ممن يحتج بحديثه... إلا انه يكتب حديثه. مات في سنة إحدى وسبعين ومئتين. ينظر: الجرح والتعديل (٦٧/٢)، الثقات (٤٥/٨)، الكامل في الضعفاء (١٩٠/١)، تهذيب التهذيب (٥٩/١).

(٦) هو محمد بن حمير بن أنيس السليحي - بفتح أوله ومهملتين -، الحمصي، صدوق، من التاسعة، مات سنة مائتين (خ مد س ق). والتقريب (٥١٢ / ٢).

(٧) هو الصقيل الحمصي، لم أقف على ترجمته.

(٨) هو مرزوق الصيقل شامي، له صحبة، روى عنه أبو الحكم الصيقل الحمصي. قاله أبو حاتم، وابن البر، وابن الأثير. ينظر: الجرح والتعديل (٢٦٣/٨)، الاستيعاب (١٤٦٩/٤)، أسد الغابة (١٥١/٥).

(٩) القبعة: هي التي تكون على رأس قائم السيف، وقيل هي ما تحت شارب السيف. (النهاية ٧/٤).

(١٠) قال الأزهري في (تهذيب اللغة ١٠/١٢٦): والحلق التي في حلية السيف هي البكرات، كأنها فتوخ النساء. وقال المطرزي: هي حلقة صغيرة كالخرزة. (المغرب في ترتيب المغرب ٨٤/١).

(١١) قيد السيف: هو الممدود في أصول الحماثل تمسكه البكرات. (تهذيب اللغة ٩/١٩٣).

(١٢) إسناده ضعيف، فيه أبو عتبة وهو ضعيف، إلا أنه توبع، كما سيأتي، وفيه أبو الحكم لم أقف عليه.

قال الألباني في (الإرواء ٣ / ٣٠٦): رواه البيهقي، وإسناده ضعيف.

٢٦١. أخبرنا^(١) أبو عبد الله الحافظ^(٢)، وأبو سعيد بن أبي عمرو^(٣)، قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب^(٤)، ثنا هارون بن سليمان^(٥)، ثنا عبد الرحمن ابن

وقد رواه الطبراني في الكبير، (٣٦٠/٢٠) برقم (٨٤٤)، من طريق هشام بن عمار. ومن طريقه أبو نعيم في معرفة الصحابة، (٥/٢٦٣٤ برقم ٦٣٢٨). ورواه أبو الشيخ ابن حيان الأصبهاني في أخلاق النبي، (٢/٣٨٥ برقم ٤٠٦)، من طريق محمد ابن مهران الجمال.

كلاهما، عن محمد بن حمير، به.

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد، (٥/٢٧١)، وعزاه للطبراني في الكبير، وقال: فيه أبو الحكم الصقيل، لم اعرفه، وبقيّة رجاله ثقات.

وأورده ابن الملقن في (البدر المنير / ٦٣٩)، وعزاه للطبراني، وقال: ولا أعلم بهذا السند بأسا.

والحكم على الحديث متوقف على معرفة أبي الحكم، وإستبانة حاله.

ولبعضه شاهد من حديث أنس، عند الدارمي في سننه، (٢/٢٩٢ برقم ٢٤٥٧)، وأبي داود في سننه، (٢/٣٠ برقم ٢٥٨٣)، والترمذي في جامعه، (٤/٢٠١ برقم ١٦٩١)، وفي الشمائل، (ص ٩٨ برقم ١٠٦).

جميعهم من طريق قتادة، عن أنس رضي الله عنه، قال: «كانت قبيلة سيف النبي ﷺ من فضة».

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب.

وقال الألباني: إسناده صحيح. (صحيح أبي داود ٧ / ٣٣١).

ومن حديث أبي أمامة عند النسائي في المجتبى، (٨/٢١٩ برقم ٥٣٧٣)، من طريق عثمان ابن

حكيم، عن أبي أمامة بن سهل رضي الله عنه، مثل حديث أنس رضي الله عنه.

وإسناده حسن، فيه عمران بن يزيد، وهو عمران بن خالد بن يزيد، صدوق. (التقريب ١ / ٤٥٠).

(١) السنن الكبرى، (٤/١٤٣).

(٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٣) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٤) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٥) هو هارون بن سليمان بن داود بن بهرام بن بطة، أبو الحسن، السلمى، الخزاز، ذكره

حبان في الثقات، ووثقه أبو الشيخ ابن حيان، وأبو نعيم الأصبهاني. مات في سنة ثلاث

مهدي^(١)، عن عثمان بن موسى^(٢)، عن نافع^(٣): «أن ابن عمر تقلد سيف عمر رضي الله عنه يوم قتل عثمان رضي الله عنه، وكان محلي^(٤)، قال: قلت: كم كانت حليته؟ قال: أربع مئة». ^(٥)

وستين ومئتين. ينظر: الثقات (٢٤١/٩)، طبقات أصبهان (١٤/٣)، تاريخ أصبهان (٣١٣/٢) تكملة الإكمال (٣٠١/١).

(١) هو عبد الرحمن بن مهدي، العنبري مولاهم، أبو سعيد، البصري، ثقة ثبت حافظ، تقدم برقم (١٣٨)

(٢) هو عثمان بن موسى بن بقطر، أبو الخطاب، البصري، قال البخاري: سمع عطاء، ونافعا قولهم، سمع منه موسى بن إسماعيل، وابن مهدي. وكذا قال أبو حاتم، وابن حبان في الثقات، ولم يذكروا فيه جرحاً ولا تعديلاً. ينظر: التاريخ الكبير (٢٥١/٦)، الجرح والتعديل (١٧٠/٦)، الثقات (٢٠٢/٧).

(٣) هو مولى ابن عمر، ثقة ثبت، تقدم برقم (٧).

(٤) حلية: السيف زينته. (المصباح المنير ١٤٩/١).

(٥) في إسناده عثمان بن موسى، لم يتبين لي حاله، إلا أنه تابعه الثقات الأثبات، كما سيأتي.

كذا رواه أبو نعيم في الحلية، (٤٥/٩)، من طريق هارون بن سليمان، به.

ولابن مهدي متابعه، تابعه هشام بن عبد الملك، أبو الوليد الطيالسي، فقد رواه النميري في تاريخ المدينة، (٢٥٣/٢ برقم ٢١٥٣)، عن هشام بن عبد الملك، عن عثمان بن موسى، بنحوه.

ولعثمان بن موسى متابعات، تابعه مالك بن مغول، الكوفي، وإسماعيل بن أمية بن عمرو، الأموي.

فأما رواية مالك، فقد رواها، ابن أبي شيبة في المصنف، (٣٤٩/٨ برقم ٢٥٥٧١)، عن وكيع.

و الطحاوي في شرح معاني الآثار، (٢٣/٤)، من طريق عيسى بن يونس، وفي (٢٤/٤)، من طريق حماد بن أسامة.

كلاهما عن مالك بن مغول.

وأما رواية إسماعيل بن أمية، فرواها أحمد في فضائل الصحابة، (٢٥٦/١ برقم ٣٢٥) من طريق هشام بن عبد الملك، عن إسماعيل بن أمية.

كلاهما (ابن مغول، وابن أمية)، عن نافع، نحوه.

وكل من ابن مغول، وابن أمية، ثقة ثبت (التقريب ٥٦٧ / ٢، ٤٩/١)

ورواه عبد الرزاق في المصنف، (٢٩٦/٥ برقم ٩٦٦٥)، عن معمر، عن مالك بن مغول، عن نافع،

٢٦٢. وأخبرنا^(١) أبو عبد الله الحافظ^(٢)، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب^(٣)، ثنا إبراهيم بن سليمان^(٤)، ثنا موسى بن إسماعيل^(٥)، ثنا جُوَيْرِيَةُ ابْنِ أَسْمَاءَ^(٦)، عن نافع^(٧)، قال: «أصيب عبيد الله بن عمر^(٨) يوم صفين^(٩)، فاشتري معاوية^(١٠) سيفه، فبعث به

عن ابن عمر: «أن سيف عمر بن الخطاب كان محلي بالفضة».

وهو صحيح.

(١) السنن الكبرى، (١٤٤/٤).

(٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٣) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٤) هو إبراهيم بن سليمان بن داود، يعرف بابن أبي داود، أبو إسحاق، البرُّسِّي، الأسدي، أسد خزيمه، قال ابن يونس: كان أحد الحفاظ المجودين الثقات الأثبات. وقال السمعي: من أهل العلم والحديث. وقال الذهبي: الإمام، الحافظ، المتقن. والبرُّسِّي، قال السمعي: بضم الباء المنقوطة بواحدة والراء واللام المشددة، ثلاثتها مضمومة، وفي آخرها السين، هذه النسبة إلى البرُّسِّي، وهي بليدة من سواحل مصر. مات في سنة سبعين ومئتين. ينظر: الأنساب (١/٣٢٨)،

السير للذهبي (١٢/٦١٢)، شذرات الذهب (٢/١٦٢).

(٥) هو موسى بن إسماعيل، المنقري، ثقة ثبت، تقدم برقم (٤٢).

(٦) هو جُوَيْرِيَةُ -تصغير جارية- بن أسماء بن عبيد، الضُّبَعِي - بضم المعجمة وفتح الموحدة -، البصري، صدوق، من السابعة، مات سنة ثلاث وسبعين -ومئة- (خ م د س ق). التقريب (١/٩٤).

(٧) هو مولى ابن عمر، ثقة ثبت، تقدم برقم (٧).

(٨) هو عبيد الله بن عمر بن الخطاب، قال ابن عبد البر: ولد على عهد رسول الله ﷺ، ولا أحفظ له رواية عنه، ولا سماعاً منه، وكان من أنجاد قريش، وفرسانهم. قتل يوم صفين. الاستيعاب (٣/١٠١٠)، وما بعدها، بتصرف.

(٩) موضع على شاطئ الفرات من الجانب الغربي، بين الرقة وبالس، كانت فيه وقعة صِفِّين بين علي ومعاوية }، في سنة سبع وثلاثين في غرة صفر. ينظر (معجم البلدان ٣/٤١).

(١٠) هو معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، القرشي، الأموي، أمير المؤمنين ﷺ، صحب النبي ﷺ. الإصابة (٦/١٥١). بتصرف يسير.

إلى عبد الله بن عمر». قال جويرية: فقلت لنافع: هو سيف عمر الذي كان؟ قال: نعم. قلت: فما كانت حلته؟ قال: «وجدوا في نعله أربعين درهما»^(١).

٢٦٣. أخبرنا^(٢) أبو الحسين بن بشران^(٣) ببغداد، قال: أخبرنا أبو عمرو ابن السماك^(٤)، ثنا حنبل بن إسحاق^(٥)، ثنا عاصم بن علي^(٦)، ثنا المسعودي^(٧)، قال:

(١) إسناده حسن، لأجل جويرية.

وقد رواه ابن عبد البر في الاستيعاب، (٣/١٠١٠)، من طريق إبراهيم بن سليمان، به.

ورواه ابن عساكر في تاريخه، (٧٧/٣٨)، من طريق المصنف، به.

وهو حسن، لأجل جويرية.

(٢) السنن الكبرى، (١٤٤/٤).

(٣) هو علي بن محمد بن عبد الله بن بشران، صدوق ثبت، تقدم برقم (١).

(٤) هو عثمان بن أحمد بن السماك، أبو عمرو، الدقاق، وثقه ابن شاهين الواعظ، والدارقطني، و أبو

الحسين بن الفضل القطان، والخطيب، والسمعاني، وقال الذهبي في الميزان: صدوق في نفسه، لكن

روايته لتلك البلايا عن الطيور كوصية أبي هريرة، فالآفة من فوق، أما هو فوثقه الدارقطني، وينبغي

أن يغمز ابن السماك لروايته هذه الفضائح. وتعقبه الحافظ ابن حجر في اللسان، فقال: ولو فتح

المؤلف على نفسه ذكر من روى خيرا كذبا آفته من غيره ما سلم معه سوى القليل من المتقدمين،

فضلا عن المتأخرين، وإني لكثير التألم من ذكره لهذا الرجل الثقة في هذا الكتاب بغير مستند ولا

سلف. مات في سنة أربع وأربعين وثلاثمائة. ينظر: المؤلف والمختلف للدارقطني (٣/١٢٤٥)،

الأنساب (٣/٢٩٠)، ميزان الاعتدال (٥/٤١)، لسان الميزان (٤/١٣١).

(٥) هو حنبل بن إسحاق بن حنبل بن هلال الشيباني، ابن عم الإمام أحمد، وتلميذه. قال الدارقطني:

كان صدوقا. وقال الخطيب، وابن نقطة: كان ثقة ثبتا. وقال الذهبي: الحافظ الثقة. مات في سنة

ثلاث وسبعين ومئتين. تاريخ بغداد (٨/٢٨٦)، التقييد لابن نقطة (١/٢٥٩)، تذكرة الحفاظ

(٢/٦٠٠).

(٦) هو عاصم بن علي بن عاصم بن صهيب، الواسطي، أبو الحسن، التيمي مولاهم، صدوق، ربما

وهم، من التاسعة، مات سنة إحدى وعشرين ومئتين - (خ ت ق). التقريب (١/٢٦٧).

(٧) هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود، المسعودي، صدوق، اختلط قبل موته،

وضابطه أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط، تقدم برقم (٥٥).

«رأيت في بيت القاسم يعني ابن عبد الرحمن^(١) سيفاً قبيعته من فضة، فقلت: سيف من هذا؟ قال: سيف عبد الله بن مسعود»^(٢).

٢٦٤- أخبرنا^(٣) أبو عبد الله الحافظ^(٤)، ثنا الحسن بن محمد بن إسحاق^(٥)، أنبأ الحسن بن سفيان^(٦)، ثنا داود بن رشيد^(٧)، ثنا الوليد بن مسلم^(٨)، قال: سألت مالكا^(٩) عن تفضيظ^(١٠) المصاحف؟ فأخرج إلينا مصحفاً، فقال: حدثني أبي^(١١)، عن

(١) هو القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، المسعودي، أبو عبد الرحمن، الكوفي، ثقة، عابد، من الرابعة، مات سنة عشرين-ومئة-، أو قبلها (خ ٤). التقريب (٤٨١/٢).

(٢) إسناده ضعيف، فهو مرسل، رواية القاسم عن جده ابن مسعود رضي الله عنه مرسله، قاله أبو حاتم، وقال ابن المديني: لم يلق من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم غير جابر بن سمرة. وجزم أبو حفص الفلاس أنه لقي ابن عمر رضي الله عنه. ينظر (جامع التحصيل ص ٢٥٢). وفيه عاصم بن علي، صدوق، ربما وهم، وفيه اختلاط عبد الرحمن المسعودي، وقد توبع كما سيأتي.

وقد رواه ابن أبي شيبة في المصنف، (٣٤٩/٨ برقم ٢٥٥٧٢)، عن وكيع، عن أبي العميس، وهو عتبة بن عبد الله بن عبد الله بن مسعود، عن القاسم، قال: «كان سيف عبد الله محلي».

وأبو العميس، ثقة. التقريب (٣٨٨/١).

وهو ضعيف للارسال الذي في إسناده.

(٣) السنن الكبرى، (١٤٤/٤).

(٤) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٥) هو الحسن بن محمد بن إسحاق بن أزهري، الإسفراييني، وثقه عبد الغافر، تقدم برقم (١٨).

(٦) هو الحسن بن سفيان بن عامر، النسوي، ثقة، تقدم برقم (١٠).

(٧) هو داود بن رشيد - بالتصغير -، الهاشمي مولاهم، الخوارزمي، نزيل بغداد، ثقة، من العاشرة، مات سنة تسع وثلاثين-ومئتين- (خ م د س ق). التقريب (١٦٢/١).

(٨) هو الوليد بن مسلم، القرشي مولاهم، ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية، تقدم برقم (٩٥).

(٩) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(١٠) أي تحليته بالفضة، إكراماً له. ينظر (البرهان في علوم القرآن ٤٧٨/١).

(١١) هو أنس بن مالك بن أبي عامر، الأصبحي، مولى التميميين، والد مالك بن أنس، سكت عنه أبو حاتم، وقال ابن حبان: من جلة المدنين ومتقنيهم. وصحح الألباني في التعليقات الحسان إسناده

جدي^(١): «أنهم جمعوا القرآن على عهد عثمان رضي الله عنه، وأنهم فضضوا المصاحف على هذا أو نحوه». ^(٢)

حديث رواه ابن حبان من طريقه. ينظر: الجرح والتعديل (٢/٢٨٦)، مشاهير علماء الأمصار (ص ١٣٢)، التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (٥/٣٠١)

(١) هو مالك بن أبي عامر، الأصبحي، سمع من عمر - رضي الله عنه -، ثقة، من الثانية، مات سنة أربع وسبعين على الصحيح (ع). التقريب (٢/٥٦٦)

(٢) إسناده صحيح، والتهمة بعتنة الوليد بن مسلم منتفية، فقد صرح بسؤاله لمالك.

وقد علقه البغوي في شرح السنة، (٤/٥٢٩)، فقال، وقال الوليد بن مسلم، فذكره.

وهو صحيح.

باب من تورع عن التحلي بالفضة ورأى حلية السيف من الكنوز

٢٦٥. أخبرنا^(١) محمد بن عبد الله الحافظ^(٢)، أنبأ أبو العباس محمد ابن يعقوب^(٣)، ثنا يحيى بن أبي طالب^(٤)، أنبأ معلّى بن منصور^(٥)، أخبرني بقرية الوليد^(٦)، ثنا محمد بن زياد^(٧)، قال: «رأيت رجلاً^(٨) يسأل أبا أمامة^(٩)، رأيت حلية السيف أمن الكنوز هي؟ قال أبو أمامة: نعم. ثم قال: أما إني ما حدثكم إلا بما سمعت». (١٠).

(١) السنن الكبرى، (٤/١٤٤).

(٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٣) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٤) هو يحيى بن جعفر بن الزبيرقان، وثقه الدارقطني وغيره، تقدم برقم (٤١).

(٥) هو معلّى بن منصور الرازي، أبو يعلى، نزيل بغداد، ثقة، سني، فقيه، طلب للقضاء فامتنع، أخطأ من زعم أن أحمد رماه بالكذب، من العاشرة، مات سنة إحدى عشرة - ومئتين - على الصحيح (٤).
التقريب (٢/٥٩٦).

(٦) هو بقرية بن الوليد بن صائد بن كعب، الكلاعي، ثقة في روايته عن الثقات، ضعيف في روايته عن غير الثقات، كثير التدليس عن الضعفاء والمجهولين، تقدم برقم (٥٥).

(٧) هو محمد بن زياد، الأهلاني - بفتح الهمزة وسكون اللام -، أبو سفيان، الحمصي، ثقة، من الرابعة (خ ٤).
التقريب (٢/٥١٦).

(٨) لم أقف على اسمه.

(٩) هو صُدي - بالتصغير -، ابن عجلان بن الحارث، ويقال ابن وهب، الباهلي أبو أمامة، صحابي، مشهور بكنيته رضي الله عنه. الإصابة (١/٣). بتصرف.

(١٠) إسناده صحيح، وقد أمن فيه من تدليس بقرية، فقد صرح بالتحديث.

وقد رواه ابن أبي حاتم في تفسيره، (٦/١٧٨٩)، من طريق حيوة بن شريح.

والطبراني في الكبير، (٨/١١٧) برقم (٧٥٣٨)، وفي مسند الشاميين، (٢/١١) برقم (٨٢٨)، من طريق محمد بن مُصَفَّى.

كلاهما، عن بقرية، به.

٢٦٦. أخبرنا^(١) أبو عبد الله إسحاق بن محمد بن يوسف السوسي^(٢)، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب^(٣)، أنبأ العباس بن محمد الدوري^(٤)، ثنا علي بن بحر^(٥)، ثنا الوليد بن مسلم^(٦)، عن الأوزاعي^(٧)، عن حسان بن عطية^(٨)، عن زيد ابن

وحياة، ثقة، ثبت، ومحمد بن مصفى، صدوق له أوهام، وكان يدللس. (التقريب ١٤٦/١، ٥٥٣/٢).

ولبقية متابعة، تابعه، إسماعيل بن عياش، فقد رواه محمد بن الحسن الشيباني في الحجة، (٤٥٦/١)، عن إسماعيل بن عياش، عن محمد بن زياد نحوه. وإسماعيل بن عياش، صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم. (التقريب ٥٣/١).

ومحمد بن زياد من أهل بلده، فهو حمصي.

والحديث صحيح.

(١) السنن الكبرى، (١٤٤/٤).

(٢) هو إسحاق بن محمد بن يوسف بن يعقوب بن إبراهيم بن إسحاق بن يوسف، أبو عبد الله، السوسي، قال عبد الغافر: العدل الثقة الرضا، من نبلاء الرجال، وكبار الصالحين، والمعتمدين في الحديث، والمشهورين بين أهله، وبيته بيت العدالة والحديث. وقال الذهبي: كان ثقة رصياً، صالحاً، نبياً. مات في سنة عشر وأربعمئة. ينظر: تاريخ بغداد (٤٠٣/٦)، المنتخب من السياق (ص ١٦٤)، تاريخ الإسلام (٣٩٨/ ٢٨).

(٣) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٤) هو عباس بن محمد بن حاتم، الدوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٥) هو علي بن بحر بن بَرِّي - بفتح الموحدة وتشديد الراء المكسورة بعدها تحتانية ثقيلة -، البغدادي، فارسي الأصل، ثقة، فاضل، من العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين - ومئتين - (خت د ت). التقريب (٤٠٩/١).

(٦) هو الوليد بن مسلم، القرشي مولاهم، ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية، تقدم برقم (٩٥).

(٧) هو عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، أبو عمرو، الفقيه، ثقة جليل، تقدم برقم (١٥٩).

(٨) هو حسان بن عطية، المحاربي مولاهم، أبو بكر، الدمشقي، ثقة، فقيه، عابد، من الرابعة، مات بعد العشرين ومئة (ع). التقريب (١١٣/١).

أرطاة^(١)، عن جُبَيْر بن نُفَيْر^(٢)، عن أبي ذر^(٣)، قال: «إن الرجل ليكوى بكنزته، حتى بنعل^(٤) سيفه». ^(٥) هكذا ذكره موقوفا .

٢٦٧. وأخبرنا^(٦) أبو عبد الله الحافظ^(٧)، ثنا أبو إسحاق إبراهيم بن مجيب العابد^(٨)، ثنا محمد بن إبراهيم بن سعيد العبدي^(٩) إملاء ح وأخبرنا أبو نصر عمر ابن عبد العزيز^(١٠)، أنبأ أبو محمد عبد الله بن أحمد بن سعيد البزاز الحافظ^(١١)، ثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم البوشنجي، ثنا النُقَيْلي^(١٢)، ثنا مسكين بن بكير^(١٣)،

(١) هو زيد بن أرطاة، الفَزَارِي، الدمشقي، أخو عدي، ثقة، عابد، من الخامسة (د ت س). التقريب (١٨٩/١).

(٢) هو جُبَيْر بن نُفَيْر بن مالك بن عامر، الحضرمي، الحمصي، ثقة جليل، تقدم برقم (٤٦).

(٣) هو جندب بن جنادة بن سكن، أبو ذر، الغفاري، الزاهد، المشهور، الصادق اللهجة أحد السابقين إلى الإسلام، رضي الله عنه. الإصابة (١٢٥/٧). بتصرف.

(٤) نعل السيف: هو ما يكون في أسفل جفنه من حديدة، أو فضة. (لسان العرب ١١/٦٦٩).

(٥) إسناده ضعيف، فيه عننة الوليد بن مسلم، وهو كثير التذليل والتسوية. ولم أقف عليه عند غير المصنّف.

(٦) السنن الكبرى، (١٤٤/٤).

(٧) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٨) هو إبراهيم بن مُحَبَّب بن إبراهيم بن سليمان بن خالد، أبو إسحاق، العبدي، النيسابوري، الميداني، ذكره ابن ناصر في توضيح المشتبه، وقال حدث عن أبيه، وغيره، وذكره ابن نقطة، فقال: إبراهيم بن محبب النيسابوري، حدث عن أبي عبد الله محمد بن إبراهيم العبدي. مات في سنة ثلاث وأربعين وثلاثمئة. ينظر: توضيح المشتبه (٦٦ / ٨)، تبصير المنتبه (١٢٦٠/٤).

(٩) هو العبدي البُوشَنجِي، ثقة حافظ فقيه، تقدم برقم (٣٨).

(١٠) هو عمر بن عبد العزيز بن قتادة، سمع منه المصنّف قراءة عليه، ومن أصل كتابه، وأكثر الرواية عنه في تصانيف، وقال: صحيح السماع. تقدم برقم (١٠).

(١١) هو عبد الله بن أحمد بن سعيد، البزاز، لم أقف على ترجمته، إلا أن المصنّف قال عنه: الحافظ.

(١٢) هو عبد الله بن محمد بن علي بن نُفَيْل، أبو جعفر، النُقَيْلي ثقة حافظ، تقدم برقم (٢١٥).

(١٣) هو مسكين بن بكير، الحراني، أبو عبد الرحمن، الحذاء، صدوق، يخطيء، وكان صاحب

ثنا شعبة^(١)، عن عبد الواحد الثقفي^(٢)، عن أبي المجيب^(٣)، عن أبي هريرة رضي الله عنه: «أن أبا ذر رضي الله عنه نظر إلى أبي هريرة، وعليه سيف محلى بفضة، فقال: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ما من أحد يدع صفراء أو بيضاء إلا كوي به يوم القيامة. قال: فطرحة.^(٤) كذا قاله مسكين

٢٦٨. وأخبرنا^(٥) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي^(٦)، أنبأ أبو حامد ابن

حديث، من التاسعة، مات سنة ثمان وتسعين- ومئة- (خ م س). التقريب (٥٨٠/٢).

(١) هو شعبة بن الحجاج، ثقة حافظ متقن، تقدم برقم (٤٠).

(٢) هو عبد الواحد الثقفي، قال البخاري: فيه نظر. التاريخ الكبير (٥٩/٦).

(٣) هو أبو المجيب شامي، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وعنه عبد الواحد الثقفي، وعبد الله شيخ لشعبة. قاله الذهبي في الميزان، وتابعه الحافظ ابن حجر في اللسان، ولم يذكر فيه سوى ذلك. ينظر: ميزان الاعتدال (٤٢١/٧)، لسان الميزان (١٠١/٧).

(٤) إسناده ضعيف جداً، فيه عبد الواحد الثقفي، قال فيه البخاري: فيه نظر. وهو يقول هذه العبارة في المتهم، فقد قال: من قلت: فيه في حديثه نظر، فهو متهم. ذكره الحافظ ابن حجر في (تعليق التعليق ٣٩٧/٥).

وقال العراقي في (التقييد والإيضاح ص ١٦٣): «وفيه نظر، وسكتوا عنه»، وهاتان العبارتان يقولهما البخاري فيمن تركوا حديثه.

وفي إسناده إبراهيم بن محب، وأبو نصر العراقي، وأبو المجيب الشامي، لم يتبين لي حالهم. وقد رواه أحمد في المسند، (٥/١٦٨ برقم ٢١٥١٨)، عن محمد بن جعفر، وهو غندر، عن شعبة، عن رجل من ثقيف يقال له فلان بن عبد الواحد، عن أبي محب، به. وفي إسناده مبهم.

والحديث ضعيف جداً.

(٥) السنن الكبرى، (١٤٤/٤).

(٦) هو محمد بن الحسين بن داود بن علي أبو الحسن العلوي الحسني النيسابوري، أثنى عليه الحاكم، وقال: شيخ الشرف في عصره، ذو الهمة العالية، والعبادة الظاهرة، والسجيا الطاهرة. وقال الذهبي: الإمام السيد المحدث الصدوق، مسند خراسان، شيخ الأشراف في عصره. مات في سنة إحدى وأربع مئة. ينظر: تاريخ الإسلام (٥٠/٢٨)، السير للذهبي (٩٨/١٧) طبقات الشافعية

الشرقي^(١)، ثنا أبو عون محمد بن أحمد بن حفص^(٢)، ثنا عبدان^(٣)، أخبرني أبي^(٤)، عن شعبة^(٥)، عن يحيى بن عبد الواحد الثقفي^(٦)، قال: سمعت أبا مجيب^(٧)، قال: «كان نعل سيف أبي هريرة من فضة، فنهاه عنها أبو ذر، قال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: من ترك بيضاء أو صفراء كوي بهما». ^(٨)

الكبرى (١٤٨/٣).

(١) هو أحمد بن محمد بن الحسن بن الشرقي، أبو حامد، النيسابوري، وثقه الدارقطني. وقال الخطيب: ثبت حافظ متقن، وقال الذهبي: الامام الحافظ الحجة... وكان فريد عصره حفظا وإتقاناً ومعرفة. مات في سنة خمس وعشرين وثلاثمائة. ينظر: تاريخ بغداد (٢٣٢٣/٤)، تذكرة الحفاظ (٨٢١/٣)، ميزان الاعتدال (٣٠١/١).

(٢) هو محمد بن أحمد بن حفص، أبو عون النيسابوري. ذكره الحاكم في تاريخه. ينظر: تلخيص تاريخ نيسابور (٢١/١).

(٣) هو عبد الله بن عثمان بن جبلة - بفتح الجيم والموحدة - ابن أبي رواد - بفتح الراء وتشديد الواو - العتكي - بفتح المهملة والمثناة -، أبو عبد الرحمن، المروزي، الملقب عبدان، ثقة حافظ، من العاشرة، مات سنة إحدى وعشرين ومئتين - في شعبان (خ م د ت س). التقريب (٣٠١/١).

(٤) هو عثمان بن جبلة - بفتح الجيم والموحدة - ابن أبي رواد - بفتح الراء وتشديد الواو -، العتكي - بفتح المهملة والمثناة -، مولاهم، المروزي، ثقة، من كبار العاشرة، مات على رأس المائتين (خ م س). التقريب (٣٩٠/١).

(٥) هو شعبة بن الحجاج، ثقة حافظ متقن، تقدم برقم (٤٠).

(٦) هو يحيى بن عبد الواحد الثقفي، روى عنه الليث بن سعد، مجهول، وقيل عبد الواحد بن يحيى، وقيل غير ذلك. ويروي عن شعبة، عن أبي المجيب بحديث منكر. قاله الذهبي، وقال الحافظ ابن حجر: وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن الجوزي: «قال الرازي: مجهول». قلت: ويظهر أنه عبد الواحد الثقفي، المتقدم في الحديث السابق. قال البخاري: فيه نظر. ينظر: الضعفاء لابن الجوزي (١٩٩/٣)، ميزان الاعتدال (٢٠١/٧)، لسان الميزان (٢٦٨/٦).

(٧) هو أبو المجيب شامي، لم يتبين لي حاله، تقدم برقم (٢٦٧).

(٨) إسناده ضعيف جداً، فيه يحيى بن عبد الواحد، وهو متروك. وفيه أيضاً أبو عون لم أقف على ترجمته، وفيه أبو المجيب، لم يتبين لي حاله.

- كذا قاله عثمان بن جبلة عن شعبة
ورواه ابن أبي عدي، عن شعبة، عن عبد الله بن عبد الواحد. (١)
وقال أبو داود: عن شعبة، عن عبد الواحد بن فلان، أو فلان بن عبد الواحد. (٢)
وقال معاذ: عن شعبة، عن ابن عبد الواحد. (٣)
قال البخاري: فيه نظر. (٤)

-
- (١) رواه الطبري في تهذيب الآثار (مسند ابن عباس)، (٢٥٧/١)، عن الحسن بن شاذان الواسطي،
قال: حدثنا ابن أبي عدي، عن شعبة، به.
(٢) لم أقف عليه.
(٣) رواه الطبري في تفسيره (١١٩/١٠)، عن محمد بن المثنى، قال: ثنا عبيد الله بن معاذ، قال: ثنا أبي،
قال: ثنا شعبة، به.
(٤) ينظر التاريخ الكبير (٥٩/٦).
والحديث ضعيف جداً، لما ذكر في إسناده من العلل.

باب تحريم تحلي الرجال بالذهب

٢٦٩. أخبرنا^(١) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان^(٢)، أنبأ أحمد بن عبيد الصفار^(٣)، ثنا عبيد بن شريك^(٤)، ثنا صفوان^(٥)، ثنا الوليد^(٦)، ثنا سفيان الثوري^(٧)، عن عمر بن يعلى الطائفي الثقفي^(٨)، عن أبيه^(٩)، عن جده^(١٠)، قال: «أتيت النبي ﷺ، وفي إصبعي خاتم من ذهب، فقال: تؤدي زكاة هذا؟ فقلت: يا رسول الله وهل في ذا زكاة

(١) السنن الكبرى، (١٤٥/٤).

(٢) هو علي بن أحمد بن عبدان، الأهوازي، ثقة، تقدم برقم (٦٦).

(٣) هو أحمد بن عبيد إسماعيل، أبو الحسن، البصري، الصفار، ثقة، تقدم برقم (٦٦).

(٤) هو عبيد بن عبد الواحد بن شريك، أبو محمد، البغدادي، البزار، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الدارقطني: صدوق. وقال السمعاني: صدوق أحد الثقات. وقال الذهبي: المحدث المفيد. مات في سنة خمس وثمانين ومئتين. ينظر: الثقات (٤٣٤/٨)، سؤالات الحاكم (ص ١٣١)، تاريخ بغداد (٩٩/١١)، الأنساب (٣٣٧ / ١)، السير للذهبي (٣٨٥/١٣).

(٥) هو صفوان بن صالح بن صفوان، الثقفي مولاهم، أبو عبد الملك، الدمشقي، ثقة، وكان يدلس تدليس التسوية، قاله أبو زرعة الدمشقي، من العاشرة، مات سنة ثمان أو سبع أو تسع وثلاثين - ومئتين -، وله سبعون سنة (د ت س ف). التقريب (٢٥٥/١).

(٦) هو الوليد بن مسلم، القرشي مولاهم، ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية، تقدم برقم (٩٥).

(٧) هو سفيان بن سعيد، الثوري، ثقة، تقدم برقم (١).

(٨) هو عمر بن عبد الله بن يعلى بن مرة، الثقفي، الكوفي، وقد ينسب إلى جده، ضعيف، من الخامسة (د ق). التقريب (٤٣١/١).

(٩) هو عبد الله بن يعلى بن مرة، الثقفي، ذكره ابن حبان في المجروحين، وقال: لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد، لكثرة المناكير في روايته، على أن ابنه واه أيضا، فلست أدري البلية فيها منه أو من ابنه. وذكره ابن عدي في الضعفاء، وقال: «سمعت ابن حماد يقول: قال البخاري: عبد الله بن يعلى بن مرة الثقفي، عن أبيه، فيه نظر. وهذا الذي ذكره البخاري إنما هو حديث واحد». ولم يزيد الحافظ ابن حجر في اللسان على ذلك. ينظر: المجروحين (٢٥/٢)، الكامل لابن عدي (٣٧٩/٣).

(١٠) هو يعلى بن مرة بن وهب، الثقفي، أبو المرازم، شهد خيبر، وبيعة الشجرة، والفتح، وهوازن، والطائف. الإصابة (٦٨٧/٦). بتصرف.

؟ قال: نعم، جمرة عظيمة»^(١).

٢٧٠. قال الوليد^(٢): فقلت لسفيان: «كيف تؤدي زكاة خاتم، وإنما قدره مثقال،

أو نحوه؟ قال: تضيفه إلى ما تملك، فيما يجب في وزنه الزكاة، ثم تركيه»^(٣).

وكذلك رواه جماعة عن الوليد بن مسلم^(٤)، ورواه أيضا الأشجعي عن الثوري.

٢٧١. كما أخبرنا^(٥) أبو عبد الله الحافظ^(٦)، حدثني علي بن محمد ابن

سختويه^(٧)، ثنا يزيد بن الهيثم^(٨)، ثنا إبراهيم بن أبي الليث^(٩)، ثنا

(١) إسناده، ضعيف، فيه عمر بن عبد الله بن يعلى، وأبوه ضعيفان، والتهمة بتدليس صفوان والوليد منتفية، فقد صرحا بالتحديث.

(٢) يعني بالسند المتقدم.

(٣) لم أقف عليه.

(٤) منهم الطبراني في الكبير، (٢٢/٢٦٣ برقم ٦٧٧)، من طريق سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، عن الوليد، به. نحوه. دون سؤال الوليد لسفيان.

(٥) السنن الكبرى، (٤/١٤٥).

(٦) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٧) هو علي بن حمّشاذ بن سختويه بن نصر، أبو الحسن، النيسابوري، قال كحالة: وفي بعض النسخ علي بن محمد بن سختوية بن حمشاد. قال أبو أحمد الحاكم: ما رأيت في مشايخنا أثبت في الرواية والتصنيف منه. وقال الذهبي: العدل الثقة الحافظ الإمام، شيخ نيسابور. وقال السيوطي: العدل الرحال، متقن. مات في سنة ثمان وثلاثين وثلاثمئة. ينظر: السير للذهبي (١٥/٣٩٨)، تذكرة الحفاظ (٣/٨٥٦)، طبقات الحفاظ (١/٣٥٩)، طبقات المفسرين للداودي (١/٧٢)، معجم المؤلفين (٢/٤٣٧).

(٨) هو يزيد بن الهيثم بن طهمان، أبو خالد، الباء، وثقه الدارقطني، والحاكم، والخطيب، مات في سنة أربع وثمانين ومئتين. ينظر: فتح الباب في الكنى والألقاب (١/٢٩١)، سؤالات الحاكم (١٥٩)، تاريخ بغداد (٤/٣٤٩).

(٩) هو إبراهيم بن أبي الليث، واسم أبي الليث نصر، أبو إسحاق، البغدادي، ضعفه ابن سعد، ووثقه ابن معين، ثم كذبه، قال صالح جزرة: كان يكذب عشرين سنة، وأشكل أمره على أحمد وعلي، حتى ظهر بعد بالكذب، فتركوا حديثه. وقال زكريا الساجي، والذهبي، والحافظ ابن حجر: متروك

الأشجعي^(١)، ثنا سفيان بن سعيد^(٢)، عن عمر بن يعلى بن مرة الثقفي^(٣)، عن أبيه^(٤)، عن جده^(٥)، قال: «أتى النبي ﷺ رجلٌ عليه خاتم من ذهب عظيم، فقال النبي ﷺ: أتؤدي زكاة هذا؟ فقال يا رسول الله وما زكاة هذا؟ قال: فلما أدبر الرجل قال رسول الله ﷺ: جمره عظيمة». ^(٦)

الحديث. مات في سنة أربع وثلاثين ومئتين. ينظر: الطبقات الكبرى (٧ / ٣٦٠)، الكامل لابن عدي (١ / ٢٦٩)، ميزان الاعتدال (١ / ١٧٨)، لسان الميزان (١ / ٩٣).

(١) هو عبيد الله بن عبيد الرحمن، الأشجعي، أبو عبد الرحمن، الكوفي، ثقة مأمون، أثبت الناس كتابا في الثوري، تقدم برقم (١٦٥).

(٢) هو سفيان الثوري، ثقة، تقدم برقم (١).

(٣) هو عمر بن عبد الله بن يعلى بن مرة، الثقفي، ضعيف، تقدم برقم (٢٦٩).

(٤) هو عبد الله بن يعلى بن مرة، الثقفي، ضعيف، تقدم برقم (٢٦٩).

(٥) هو يعلى بن مرة بن وهب، صحابي ﷺ، تقدم برقم (٢٦٩).

(٦) إسناده ضعيف جداً، فيه إبراهيم بن أبي الليث، متروك الحديث، وفيه عمر بن عبد الله بن يعلى، وأبوه ضعيفان.

وقد رواه أحمد في المسند، (٤ / ١٧١ برقم ١٧٥٩٢)، عن إبراهيم بن أبي الليث، ثنا الأشجعي، عن سفيان، عن عمرو بن يعلى بن مرة الثقفي، عن أبيه، عن جده، بمثله.

ورواية الأشجعي هذه مخالفة لروايته عند المصنّف، وقد تابعه عليها حفص بن عبد الرحمن.

فقد رواه ابن الجارود في المنتقى، (ص ٩٧ برقم ٣٥٣)، من طريق حفص بن عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيان بن سعيد، عن عمرو الثقفي، عن أبيه، عن جده، بمثله.

وحفص بن عبد الرحمن، هو البلخي، صدوق. التقريب (١ / ١٣٠).

والذي يظهر أنه تصحّف من عمر إلى عمرو، لأنه لا يمكن أن يكون عن عمرو بن يعلى، عن أبيه، عن جده.

فعمرو بن يعلى الثقفي، قال ابن عبد البر في (الاستيعاب ٣ / ١٢٠٦): عمرو بن يعلى الثقفي، روى عنه عمرو بن دينار، له صحبة.

وذكره الحافظ ابن حجر في (الإصابة ٤ / ٦٩٨)، وقال: «قال أبو عمر - يعني ابن عبد البر - له صحبة. وذكره مطين في الصحابة، وقال ابن منده: ذكره في الصحابة، ولا يصح».

باب ما لا زكاة فيه من الجواهر غير الذهب والفضة

روى عمر بن أبي عمر الكلاعي الدمشقي^(١)، عن عمرو بن شعيب^(٢)، عن أبيه^(٣)، عن جده^(٤)، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا زكاة في حجر»^(٥).

٢٧٢. أخبرناه^(٦) أبو سعد الماليني الماليني^(٧)، أنبأ أبو أحمد بن عدي الحافظ^(٨)، ثنا

وقد رواه الوليد بن مسلم، عن سفيان، عن عمر بن يعلى بن مرة الثقفي، عن أبيه، عن جده، كما تقدم برقم (٢٦٩).

ورواه ابن قانع في معجم الصحابة، (٢٢٠/٣)، من طريق صلت بن مسعود، عن الوليد بن مسلم نا سفيان، عن عمرو بن يعلى، عن أبيه، نحوه.

وصلت بن مسعود، هو الجحدري، ثقة، ربما وهم. (التقريب ٢٥٧/١).
والحديث ضعيف، مداره على يعلى وأبيه وهما ضعيفان.

(١) هو عمر بن أبي عمر، الكلاعي - بفتح الكاف -، ضعيف، من شيوخ بقية المجهولين، من السابعة (ق).
التقريب (٤٣٣/١).

(٢) هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، مختلف فيه، وقد أحتج بحديثه عن أبيه، أحمد، وعلي بن المديني، والحميدي، وإسحاق بن إبراهيم. تقدم برقم (٨٤).

(٣) هو شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، صدوق، تقدم برقم (١٠٤).

(٤) هو عبد الله بن عمرو بن العاص. }

(٥) مثل الياقوت، والزمرد، والؤلؤ، وكل معدن غير النقد. ينظر: التسير بشرح الجامع الصغير للمناوي (٩٦٥/٢).

(٦) السنن الكبرى، (١٤٦/٤).

(٧) هو أحمد بن محمد بن أحمد، الهروي، الماليني، الصوفي، الحافظ، طاووس الفقراء، ثقة، تقدم برقم (٢٢).

(٨) هو عبد الله بن عدي، الجرجاني، ثقة، تقدم برقم (٢٢).

يزيد بن عبد الله^(١) بحمص^(٢)، ثنا كثير بن عبيد^(٣)، ثنا بقية^(٤) عن عمر الكلاعي، فذكره.^(٥)

ورواه أيضا عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي^(٦)، عن عمرو بن شعيب، مرفوعا.^(٧)
ورواه محمد بن عبيد الله العزمي^(٨)، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، موقوفا^(٩).

(١) هو زيد بن عبد الله بن زيد الفارض، كذا قال ابن عدي، وهو كذلك في بعض نسخ مخطوط السنن الكبرى، كما أشار إليه الناشر في الحاشية، روى عن كثير بن عبيد. ولم أقف له على ترجمة. ينظر: الكامل لابن عدي (١٦٦/٣). السنن الكبرى، (٤٦٤/٤).

(٢) حمص - بالكسر، ثم السكون والصاد مهملة - بلد مشهور، قديم كبير، بين دمشق وحلب، في نصف الطريق. معجم البلدان (٣٠٢/٢). بتصرف.

(٣) هو كثير بن عبيد بن نمير، المدحجي، أبو الحسن، الحمصي، الحذاء، المقرئ، ثقة، من العاشرة، مات في حدود الخمسين - ومعتين - (د س ق). التقريب (٤٩٢/٢).

(٤) هو بقية بن الوليد بن صائد بن كعب، الكلاعي، ثقة في روايته عن الثقات، ضعيف في روايته عن غير الثقات، كثير التدليس عن الضعفاء والمجهولين، تقدم برقم (٥٥).

(٥) إسناده ضعيف، فيه عمر بن أبي عمر ضعيف، وفيه بقية ضعيف في روايته عن الضعفاء، وكثير التدليس عنهم، وقد عنعن، وفيه زيد بن عبد الله لم أقف على ترجمته. وهو عند ابن عدي في الكامل، (٢٢/٥)، عن زيد بن عبد الله، به.

(٦) هو عثمان بن عبد الرحمن بن عمر بن سعد بن أبي وقاص، الزهري الوقاصي، أبو عمرو، المدني، ويقال له المالكي، نسبة إلى جده الأعلى أبي وقاص مالك، متروك، وكذبه ابن معين، من السابعة، مات في خلافة الرشيد (ت). التقريب (٣٩٣/١).

(٧) لم أقف عليه.

(٨) هو محمد بن عبيد الله بن أبي سليمان، العزمي - بفتح المهملة والزاي بينهما راء ساكنة -، الفزاري، أبو عبد الرحمن، الكوفي، متروك، من السادسة، مات سنة بضع وخمسين - ومئة - (ت ق). التقريب (٥٣٧/٢).

(٩) لم أقف عليه. وقد ذكر رواية الوقاصي، والعزمي، ابن الملقن في البدر المنير، (٦٠٥/٥)، والمناوي

ورواة هذا الحديث عن عمرو كلهم ضعيف، والله أعلم.^(١)
 ٢٧٣. وأخبرنا^(٢) أبو بكر بن الحارث الفقيه^(٣)، أنبأ أبو محمد بن حيان^(٤)، ثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن^(٥)، ثنا أبو عامر^(٦)، ثنا الوليد^(٧)، أخبرني إبراهيم ابن عثمان^(٨)، عن الحكم^(٩)، عن علي عليه السلام، قال: «ليس في جوهر^(١٠) زكاة». وهذا منقطع^(١١) وموقوف^(١٢).

- في فيض القدير، (٤٢٧/٦)، عن المصنّف، كما قال هنا. ولم يزيدا عليه
- (١) هو كما قال رحمه الله، فالحديث ضعيف.
- (٢) السنن الكبرى، (٤/١٤٦)
- (٣) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث، أبو بكر، الأصبهاني، وثقه عبد الغافر، وقال الذهبي: المحدث. تقدم برقم (٢٧).
- (٤) هو عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان، المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني، ثقة، تقدم برقم (٩٥).
- (٥) هو إبراهيم بن محمد بن الحسن، أبو إسحاق، الميِّتوي، ثقة، تقدم برقم (٩٥).
- (٦) هو موسى بن عامر بن عمارة، أبو عامر بن أبي الهيثم، صدوق، تقدم برقم (٩٥).
- (٧) هو الوليد بن مسلم، القرشي مولاهم، ثقة، لكنه كثير التذليل، والتسوية، تقدم برقم (٩٥).
- (٨) هو إبراهيم بن عثمان، العبسي - بالموحدة -، أبو شيبعة، الكوفي، قاضي واسط، مشهور بكنيته، متروك الحديث، من السابعة، مات سنة تسع وستين - ومئة - (ت ق). التقريب (٣١/١).
- (٩) هو الحكم بن عتيبة، ثقة ثبت فقيه، إلا أنه ربما دلس، تقدم برقم (٥١).
- (١٠) المراد، ما يستخرج من الأرض، من النحاس، والصفرة، والشبه، والزجاج، وغير ذلك، قبل أن يصاغ. ينظر (لسان العرب ٤/٨٨).
- (١١) هو كما قال رحمه الله، فإن الحكم لم يدرك علي عليه السلام، فقد كان مولده سنة خمسين، أي بعد وفاة علي عليه السلام بعشر سنين. ينظر (مشاهير الأمصار ص ١١١).
- وإسناده ضعيف جداً، فيه أبو شيبعة، متروك الحديث.
- (١٢) هو موقوف كما قال، ولم أقف عليه عند غيره. وهو ضعيف جداً فيه أبو شيبعة، وهو منقطع أيضاً.

٢٧٤. وأخبرنا^(١) أبو سعيد بن أبي عمرو^(٢)، ثنا أبو العباس الأصم^(٣)، ثنا الحسن بن علي بن عفان^(٤)، ثنا يحيى بن آدم^(٥)، ثنا شريك^(٦)، عن سالم^(٧) عن سعيد ابن جبير^(٨)، قال: «ليس في حجر زكاة، إلا ما كان لتجارة، من جوهر، ولا ياقوت، ولا لؤلؤ، ولا غيره، إلا الذهب، والفضة». ^(٩)

(١) السنن الكبرى، (٤/١٤٦).

(٢) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٣) هو محمد بن يعقوب، الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٤) هو العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).

(٥) هو يحيى بن آدم بن سليمان، الكوفي، ثقة حافظ فاضل، تقدم برقم (٨٧).

(٦) هو شريك بن عبد الله النخعي، صدوق، يخطئ كثيراً، تغير حفظه بعد أن ولي قضاء الكوفة، تقدم برقم (١٧).

(٧) هو سالم بن عجلان، الأفيطس، الأموي مولاهم، أبو محمد، الحراني، ثقة، رمي بالإرجاء، من السادسة، قتل صبراً سنة اثنتين وثلاثين - ومئة - (خ د س ق). التقريب (١/١٩٥).

(٨) هو سعيد بن جبير، الأسدي مولاهم، الكوفي، ثقة ثبت فقيه، تقدم برقم (١٢٢).

(٩) إسناده ضعيف، فيه شريك سيء الحفظ.

وهو عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ٣٠ برقم ٦٩)، عن شريك، به، مثله.

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٢٣١ برقم ١٠١٥٧)، عن شريك، به.

والأثر ضعيف، لضعف شريك.

وروينا نحو هذا القول عن عطاء^(١)، وسليمان بن يسار^(٢)، وعكرمة^(٣)، والزهري^(٤)،
والنخعي^(٥)، ومكحول^(٦).

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٢٣٢ برقم ١٠١٦٠)، عن ابن نمير، وهو عبد الله، عن حجاج،
عن عطاء، والزهري، ومكحول، قالوا: «ليس في الجوهر شيء إلا أن يكون لتجارة».
وإسناده ضعيف، فيه حجاج بن أرطاة كثير الخطاء والتدليس وقد عنعن .
ورواه أيضاً في المصنف، (٤/٢٣٢ برقم ١٠١٦٤)، عن محمد بن بكر، وهو البرساني، عن ابن
جريح، قال: قال لي عطاء: «لا صدقة في اللؤلؤ، ولا زبرجد، ولا ياقوت، ولا فصوص، ولا عرض،
ولا شيء لا يدار، وإن كان شيئاً من ذلك يدار، ففيه الصدقة، في ثمنه حين يباع».
وإسناده صحيح.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) رواه ابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٢٣١ برقم ١٠١٥٦)، عن أبي الأحوص، عن خصيف، عن
عكرمة، قال: «ليس في حجر اللؤلؤ، ولا حجر الزمرد زكاة، إلا أن يكونا لتجارة، فإن كانا لتجارة،
ففيهما زكاة».

(٤) سبق مع قول عطاء المتقدم.

(٥) رواه عبد الرزاق في المصنف، (٤/٨٥ برقم ٧٠٦٢)، عن الثوري، عن حماد، عن إبراهيم، قال:
«ليس في الجوهر والياقوت زكاة، إلا أن يكون لتجارة».

(٦) سبق مع قول عطاء المتقدم.

باب ما لا زكاة فيه مما أخذ من البحر من عنبر وغيره

٢٧٥. أخبرنا^(١) أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي^(٢)، وغيره^(٣) قالوا، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب^(٤)، أنبأ الربيع بن سليمان^(٥)، أنبأ الشافعي^(٦)، أنبأ سفيان^(٧)، عن عمرو بن دينار^(٨)، عن أذينة^(٩)، عن ابن عباس^(١٠)، أنه قال: «ليس في العنبر^(١٠) زكاة، إنما هو شيء دسره^(١١) البحر». ^(١٢)

(١) السنن الكبرى، (١٤٦/٤).

(٢) هو يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى بن سختهويه، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٣) هم: محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

وأحمد بن الحسن، أبو بكر، القاضي، الحيرى، وثقه السمعاني، وأثنى عليه الذهبي، تقدم برقم (٩).

ذكرهما المصنّف في المعرفة، (٢٩٩/٣ برقم ٢٣٦٣)، مع المزكي في إسناد هذا الحديث.

(٤) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٥) هو المرادي، صاحب الشافعي، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٦) هو الإمام، تقدم، تقدم برقم (٩).

(٧) هو سفيان بن عيينة الهلالي، أبو محمد، ثقة حافظ فقيه إمام حجة، تقدم برقم (٥٢).

(٨) هو عمرو بن دينار، المكّي، ثقة ثبت، تقدم برقم (٥٢).

(٩) هو أبو العالية البراء - بالتشديد -، البصري، اسمه زياد، وقيل كلثوم، وقيل أذينة، وقيل ابن

أذينة، ثقة، من الرابعة، مات في شوال سنة تسعين، (خ م س). التقريب (٢/٧٣٩).

(١٠) العنبر: هو الطيب المعروف. (النهاية ٣/٣٠٦).

(١١) أي دفعه، وألقاه إلى الشط. (النهاية ٢/١١٦).

(١٢) إسناده صحيح.

وهو عند الشافعي في الأم (٤٢/٢)، وفي المسند، (ص ٩٦)، عن ابن عيينة، به.

و من طريقه رواه المصنّف أيضاً في المعرفة، (٢٩٩/٣ برقم ٢٣٦٣).

ورواه ابن زنجويه في الأموال، (٨٣/٣)، عن محمد بن يوسف، وهو الفريابي، عن ابن عيينة، به.

ورواه ابن أبي شيبة في المصنّف، (٢٣٠/٤ برقم ١٠١٤٨)، عن وكيع، عن الثوري، عن عمرو بن دينار، به.

والأثر صحيح.

٢٧٦. وأخبرنا^(١) أبو الحسين بن الفضل القطان^(٢)، أنبأ عبد الله بن جعفر^(٣)، ثنا يعقوب بن سفيان^(٤)، ثنا الحميدي^(٥)، وابن قعنب^(٦) وسعيد^(٧)، قالوا: ثنا سفيان^(٨)، فذكره^(٩)، إلا أنه قال: سمعت ابن عباس يقول: «ليس العنبر بركاز^(١٠)، إنما هو شيء دسره البحر». ^(١١)

ورواه ابن جريج، عن عمرو بن دينار. ^(١٢)

(١) السنن الكبرى، (١٤٦/٤).

(٢) هو الأزرق، ثقة، تقدم في الثاني والعشرين.

(٣) هو ابن درستويه، ثقة، تقدم برقم (٣٠).

(٤) هو الفسوي، ثقة، تقدم برقم (٣٠).

(٥) هو عبد الله بن الزبير، ثقة حافظ فقيه، تقدم برقم (١٧٨).

(٦) هو عبد الله بن مسلمة بن قعنب، القعني، ثقة عابد، تقدم برقم (١٥٧).

(٧) هو أما سعيد بن الحكم بن أبي مریم، ثقة ثبت فقيه، تقدم برقم (١٢٧).

أو هو سعيد بن منصور بن شعبة، أبو عثمان، الخراساني، نزيل مكة، ثقة، تقدم برقم (٢٢٥).

فلم يتبين لي أيهما، فكلاهما روى عن ابن عيينة، وروى عنه يعقوب الفسوي، وكلاهما ثقة.

(٨) هو سفيان بن عيينة الهلالي، أبو محمد، ثقة حافظ فقيه إمام حجة، تقدم برقم (٥٢).

(٩) بالسند المتقدم إلى ابن عباس }.

(١٠) قال ابن الأثير: «الركاز عند أهل الحجاز: كنوز الجاهلية المدفونة في الأرض، وعند أهل العراق:

المعادن، والقولان تحتلها اللغة، لأن كلا منهما مركوز في الأرض، أي ثابت، يقال: ركزه يركزه

ركزا، إذا دفنه. وأركز الرجل، إذا وجد الركاز». النهاية ٢/٢٥٨.

قلت: والمناسب هنا المعنى الثاني.

(١١) إسناده صحيح.

وهو عند الفسوي في المعرفة والتاريخ، (١٦٩/٣)، عن الحميدي، وابن قعنب، وسعيد، عن سفيان،

به.

و رواه ابن أبي شيبة في المصنف، (٢٣٠/٤ برقم ١٠١٤٧)، عن ابن عيينة، به.

(١٢) رواه عبد الرزاق في المصنف، (٦٥/٤ برقم ٦٩٧٧)، عن ابن جريج، قال: أخبرني عمرو بن دينار، عن

أذينة، عن ابن عباس، أنه قال: «لا نرى في العنبر خمسا». يقول: شيء دسره البحر.

٢٧٧. وأخبرنا^(١) أبو عبد الله الحافظ ثنا^(٢)، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب^(٣)، ثنا أحمد بن شيبان^(٤)، ثنا سفيان^(٥)، ح وأخبرنا أبو زكريا^(٦)، ثنا أبو العباس، أنبأ الربيع^(٧)، أنبأ الشافعي^(٨)، أنبأ سفيان، عن ابن طاووس^(٩)، عن أبيه^(١٠)، عن ابن عباس رضي الله عنه: «أنه سئل عن العنبر أفيه زكاة؟ فقال: إن كان فيه شيء، ففيه الخمس». لفظ حديث الشافعي. (١١).

وأورده البخاري في الصحيح، كتاب الزكاة، باب صلاة الإمام ودعائه لصاحب الصدقة، (٢/٥٤٤ برقم ٦٤)، معلقاً مجزوماً به عن ابن عباس. والأثر صحيح.

(١) السنن الكبرى، (٤/١٤٦)

(٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٣) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٤) هو أحمد بن شيبان بن الوليد بن حيان، أبو عبد المؤمن، قال ابن أبي حاتم: كان صدوقاً، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطيء. وقال صالح الطرابلسي: ثقة مأمون، أخطأ في حديث واحد. وقال الذهبي: المحدث الكبير، الصدوق. مات في سنة سبعين ومئتين. الجرح والتعديل (٢/٥٥)، الثقات (٨/٤٠)، السير للذهبي (١٢/٣٤٦)، تهذيب التهذيب (١/٣٤).

(٥) هو سفيان بن عيينة الهلالي، أبو محمد، ثقة حافظ، فقيه إمام حجة، تقدم برقم (٥٢).

(٦) هو يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى بن سختويه، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٧) هو المرادي، صاحب الشافعي، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٨) هو الإمام، تقدم، تقدم برقم (٩).

(٩) هو عبد الله بن طاووس بن كيسان، اليماني، ثقة فاضل عابد، تقدم برقم (٢١٠).

(١٠) هو طاووس بن كيسان، اليماني، ثقة فقيه فاضل، تقدم برقم (٥١).

(١١) إسناده صحيح.

وهو عند الشافعي في الأم، (٢/٤٢)، وفي المسند، (٠ ص ٩٦)، وابن أبي شيبه في المصنف، (٤/٢٣١ برقم ١٠١٥٤).

وفي رواية ابن شيبان، قال: سئل ابن عباس عن العنبر أفيه زكاة؟ ثم ذكر الباقي.
فابن عباس علق القول فيه في هذه الرواية، وقطع بأن لا زكاة فيه في الرواية الأولى^(١)
فالمقطع أولى والله أعلم.

كلاهما عن سفيان، به.

ورواه عبد الرزاق في المصنف، (٤/٦٤ برقم ٦٧٩٧٦).

وابن أبي شيبان في المصنف، (٤/٢٣١ برقم ١٠١٥٤)، عن وكيع.

كلاهما (عبد الرزاق، ووكيع)، عن الثوري، عن ابن طاووس، به.

و الأثر صحيح.

(١) تقدمت برقم (٢٧٥).

باب زكاة التجارة

قال الله تعالى وجل ثناؤه ﴿ أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ ﴾^(١)

٢٧٨. أخبرنا^(٢) أبو عبد الله الحافظ^(٣)، وأبو بكر بن الحسن القاضي^(٤)، وأبو سعيد ابن أبي عمرو^(٥)، قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب^(٦)، ثنا الحسن بن علي ابن عفان^(٧)، ثنا يحيى بن آدم^(٨)، ثنا ورقاء^(٩)، عن ابن أبي نجيح^(١٠)، عن مجاهد^(١١)، في قوله تعالى: ﴿ أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ ﴾ قال: «التجارة، ومما أخرجنا لكم من الأرض، قال: النخل»^(١٢).

(١) [البقرة: ٢٦٧]

(٢) السنن الكبرى، (١٤٦/٤).

(٣) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٤) هو أحمد بن الحسن، القاضي، الحيرى، وثقه السمعاني، وأثنى عليه الذهبي، تقدم برقم (٩).

(٥) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٦) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٧) هو العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).

(٨) هو يحيى بن آدم بن سليمان، الكوفي، ثقة حافظ فاضل، تقدم برقم (٨٧).

(٩) هو ورقاء بن عمر، اليشكري، أبو بشر، الكوفي، نزيل المدائن، صدوق، في حديثه عن منصور

لين، من السابعة (ع). التقريب (٦٤٦/٢)

(١٠) هو عبد الله بن أبي نجيح يسار، المكّي، أبو يسار، الثقفي مولاهم، ثقة، رمي بالقدر، وربما دلس،

تقدم برقم (٢٢٢).

(١١) هو مجاهد بن جبر، أبو الحجاج، المكّي، ثقة، إمام في التفسير وفي العلم. تقدم برقم (١١).

(١٢) إسناده ضعيف، فيه عبد الله بن أبي نجيح، يدلّس عن مجاهد، قال يحيى بن سعيد القطان: لم

يسمع التفسير من مجاهد، وإنما أخذه من القاسم بن أبي برة. وكذا قال ابن عيينة. (جامع

التحصيل، ص ٢١٨)، وذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الثالثة من المدلسين (ص ٣٩)، وقال:

أكثر عن مجاهد، وكان يدلّس عنه، وصفه بذلك النسائي. إلا أنه توبع عليه، كما سيأتي.

٢٧٩. أخبرنا^(١) أبو عبد الله الحافظ^(٢) أنبأ أبو قتيبة مسلم بن الفضل الآدمي^(٣) بمكة، ثنا موسى بن هارون^(٤)، ثنا زهير بن حرب^(٥)، ثنا محمد ابن بكر^(٦)،

وهو عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٥٧ برقم ٤٣٠)، عن وقاء، به.

ولابن أبي نجيح متابعة، تابعه الحكم بن عتيبة.

فقد رواه يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٥٧ برقم ٤٢٧)، عن عبد السلام بن حرب، وابن المبارك.

ورواه ابن الجعد في مسنده، (ص ٥٥ برقم ٢٤٩).

ورواه ابن أبي شيبه في المصنف، (٧/٥٥٨ برقم ٢٢٥٠٧)، عن وكيع.

وأبو بكر الخلال في الحث على التجارة، (ص ٥٥)، من طريق وكيع.

أربعتهم (عبد السلام بن حرب، وابن المبارك، وابن الجعد، ووكيع)، عن شعبة.

ورواه سعيد بن منصور في سننه، (٣/٩٧٥ برقم ٤٤٦)، عن عبد الرحمن بن زياد، وهو الرصاصي.

ورواه سعيد بن منصور أيضاً في السنن، (٣/٩٧٥ برقم ٤٤٥)، عن هشيم، عن من سمع الحكم.

ثلاثتهم عن الحكم، عن مجاهد، نحوه.

والحكم، ثقة ثبت فقيه، إلا أنه ربما دلس، تقدم برقم (٥١).

ولم أجد مجاهد فيمن دلس عنه الحكم. ينظر (جامع التحصيل ص ١٦٧).

ومن طريق ابن الجعد رواه ابن أبي الدنيا في إصلاح المال، (ص ٧٣ برقم ٢١٢).

وهو أثر صحيح.

(١) السنن الكبرى، (٤/١٤٧).

(٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٣) هو سلم بن الفضل بن سهل، أبو قتيبة، البغدادي، الآدمي، نزيل مصر، قال عنه الذهبي: المحدث

العالم، وقال: محله الصدق. والآدمي، قال السمعاني: بفتح الألف، والدال المهملة، وفي آخرها الميم

-، هذه النسبة إلى من يبيع الادم. مات في سنة خمسين وثلاثمئة. الأنساب (١/١٠٠)، تاريخ

بغداد (٩/١٤٨)، اليسير للذهبي (١٦/٢٧).

(٤) هو موسى بن هارون بن عبد الله، الحمّال - بالمهملة - ثقة حافظ كبير، بغدادي، من صغار

الحادية عشرة، مات سنة أربع وتسعين ومائتين. التقريب (٢/٦١٣).

(٥) هو زهير بن حرب بن شداد، أبو خثيمة، النسائي، نزيل بغداد، ثقة ثبت، روى عنه مسلم أكثر

من ألف حديث، من العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين - ومئتين -، وهو ابن أربع وسبعين (خ م د

س ق). التقريب (١/١٨٣).

عن ابن جريج^(١)، عن عمران بن أبي أنس^(٢)، عن مالك بن أوس ابن الحدثان^(٣)، عن أبي ذر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «في الإبل صدقتها، وفي الغنم صدقتها، وفي البز صدقته»^(٤).

٢٨٠. وأخبرنا^(٥) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان^(٦)، أنبأ أحمد ابن عبيد الصفار^(٧)، ثنا هشام بن علي^(٨)، ثنا ابن رجاء^(٩)، ثنا سعيد، هو ابن سلمة ابن

- (٦) هو محمد بن بكر بن عثمان، أبو عثمان، البُرْسَانِي، صدوق، قد يخطيء، تقدم برقم (٩٧).
- (١) هو عبد الملك بن عبد العزيز، ثقة، يدللس، ويرسل، تقدم برقم (١٣).
- (٢) هو عمران بن أبي أنس، القرشي، العامري، المدني، نزل الإسكندرية، ثقة، من الخامسة، مات سنة سبع عشرة ومئة، بالمدينة (بخ م د ت س). التقريب (١/ ٤٥٠).
- (٣) هو مالك بن أوس بن الحدثان - بفتح المهملتين والمثلثة -، النَّصْرِي - بالنون -، أبو سعيد، المدني، له رؤية، وروى عن عمر، مات سنة اثنتين وتسعين، وقيل سنة إحدى (ع). التقريب (٢/ ٥٦٥).
- (٤) إسناده ضعيف، فيه ابن جريج مدلس، وقد عنعن.
- وهو عند الحاكم في المستدرک، (١/ ٥٤٥ برقم ٤٣٢)، عن أبي قتيبة، به.
- وصحح إسناده، وقال: على شرط الشيخين.
- ورواه أحمد في المسند، (٥/ ١٧٩ برقم ٢١٥٩٧).
- الترمذي في العلل، (ص ١٠٠ برقم ١٧١)، عن يحيى بن موسى.
- و الدارقطني في السنن، (٢/ ١٠٢) من طريق عبد الله بن معاوية.
- ثلاثتهم (أحمد، ويحيى بن موسى، وعبد الله بن معاوية)، عن محمد بن بكر، به.
- إلا أنه عند أحمد، والترمذي بلفظ: «وفي البر» بالراء.
- قال محمد بن بكر في رواية أحمد: نا ابن جريج، عن عمران بن أبي أنس، بلغه عنه.
- وقال الترمذي: سألت محمدا - يعني البخاري - عن هذا الحديث، فقال: ابن جريج لم يسمع من عمران ابن أبي أنس، يقول: حدثت عن عمران بن أبي أنس.
- (٥) السنن الكبرى، (٤/ ١٤٧).

(٦) هو علي بن أحمد بن عبدان، الأهوازي، ثقة، تقدم برقم (٦٦)

(٧) هو أحمد بن عبيد إسماعيل، أبو الحسن، البصري، الصفار، ثقة، تقدم برقم (٦٦).

(٨) هو هشام بن علي بن هشام، أبو علي، السيرافي، قال ابن حبان: مستقيم الحديث كتب عنه

أبي الحسام^(١)، حدثني موسى^(٢)، عن عمران بن أبي أنس^(٣)، عن مالك بن أوس ابن الحدّان^(٤) عن أبي ذر رضي الله عنه، أن رسول الله صلّى الله عليه وآله قال: «في الإبل صدقتها، وفي الغنم صدقتها، وفي البز صدقته، ومن رفع دنانير، أو دراهم، أو تبرا، أو فضة، لا يعدها لغريم، ولا ينفقها في سبيل الله، فهو كنز يكوى به يوم القيامة».^(٥)

سقط من هذه الرواية ذكر البقر، وقد رواه دعلج بن أحمد، عن هشام بن علي السدوسي، فذكر فيه «وفي البقر صدقتها».

٢٨١. أخبرنا^(٦) بذلك أبو عبد الله الحافظ^(٧)، أخبرني دعلج بن أحمد السجزي^(٨)

أصحابنا. وقال الدارقطني: ثقة. مات في سنة أربع وثمانين ومئتين. ينظر: الثقات (٢٣٤/٩)،
سؤالات الحاكم (ص ١٥٨)، الوافي بالوفيات (٦٥/٢٦).

(٩) هو عبد الله بن رجاء بن عمر، العُداني - بضم الغين المعجمة، وبالتخفيف -، بصري، صدوق،
يهم قليلا، من التاسعة، مات سنة عشرين - ومئة -، وقيل قبلها (خ خدس ق). التقريب (٢٨٨/١).

(١) هو سعيد بن سلمة بن أبي الحسام، العدوي مولاهم، أبو عمرو، المدني، وهو أبو عمرو السدوسي
الذي روى عنه العَقدي، صدوق، صحيح الكتاب، يخطيء من حفظه، من السابعة (خت م د
س). التقريب (٢٠٧/١).

(٢) هو موسى بن عبيدة - بضم أوله - بن نَشِيط - بفتح النون، وكسر المعجمة، بعدها تحتانية ساكنة،
ثم مهملة - الرَبْذِي - بفتح الراء والموحدة، ثم معجمة -، أبو عبد العزيز، المدني، ضعيف، ولا
سيما في عبد الله بن دينار، وكان عابدا، من صغار السادسة، مات سنة ثلاث وخمسين -
ومئة - (ت ق). التقريب (٦١١/٢).

(٣) هو عمران بن أبي أنس، القرشي، العامري، ثقة، تقدم برقم (٢٧٩).

(٤) هو مالك بن أوس بن الحدّان، له رؤية، تقدم برقم (٢٧٩).

(٥) إسناده ضعيف، فيه موسى بن عبيدة ضعيف، وفيه سعيد بن سلمة صدوق يخطيء، إلا أنه توبع
كما سيأتي.

ولم أقف عليه بدون ذكر البقر عند غير المصنّف.

(٦) السنن الكبرى (١٤٧/٤).

(٧) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

ببغداد، حدثنا هشام بن علي السدوسي^(١)، فذكره.^(٢)
ورواه أبو الحسن الدارقطني، عن دعلج بن أحمد، وقال: «كتبته من الأصل العتيق،
وفي البز مقيدا».

٢٨٢. أخبرنا^(٣) بذلك أبو بكر بن الحارث الفقيه^(٤)، أنبأ أبو الحسن^(٥)، دعلج ابن

(٨) هو دعلج بن أحمد بن دعلج بن عبد الرحمن، أبو محمد، السجستاني، ثقة تقدم برقم (٦).
(١) هو هشام بن علي بن هشام، أبو علي، السيرافي، ثقة، تقدم برقم (٢٨٠).
(٢) إسناده ضعيف، فيه موسى بن عبيدة ضعيف، وفيه سعيد بن سلمة صدوق يخطئ، إلا أنه توبع كما سيأتي.
وهو عند الحاكم في المستدرک، (١/٥٤٥ برقم ١٤٣١)، عن دعلج، به.
وصحح إسناده، وقال: على شرط الشيخين.
ورواه ابن زنجويه في الأموال، (٣/١٧٩)، والنميري في تاريخ المدينة، (٢/١٤١ برقم ١٨١١)، وابن
أبي عاصم في الجهاد، (١/٢٧٧ برقم ٨٥)، والبخاري في المسند، (٩/٣٤٠ برقم ٣٨٩٥).
أربعتهم من طريق موسى بن عبيدة، عن عمران بن أبي أنس، به.
وهو عندهم جميعاً بلفظ: «وفي البر»، بالراء.
وقال ابن أبي عاصم: إسناده ضعيف.
وقد أشار الألباني رحمه الله في (السلسلة الضعيفة ٣/٣٢٤) إلى وقوع سقط في إسناده الحاكم هذا،
فقال: «سقط منه موسى بن عبيدة، وهو علة الحديث، فاغتر الحاكم بظاهره فقال: إسناده صحيح
على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي. على أن عمران بن أبي أنس، وسعيد بن سلمة لم يحتج بهما
البخاري كما بينته في (التعليقات الجياد ٣/٨٦) فتصحيحه على شرطهما خطأ بين».
وأستدل رحمه الله على خطأ إسناده الحاكم أن المصنف لم يذكر خلافاً بين هذا الإسناد الذي رواه
عن الحاكم، والإسناد الذي قبله، الذي فيه موسى بن عبيدة، فقال: «وصنع البيهقي في روايته لهذا
الحديث عنه يدل على أن إسناده الحاكم فيه موسى بن عبيدة أيضاً وإلا لذكر البيهقي الخلاف بين
هذا الإسناد والإسناد الذي ساقه قبله، كما هي عادة المحدثين في مثل هذا الاختلاف، وكما فعل
البيهقي هنا في بيان الخلاف في موضع من متنه».

(٣) السنن الكبرى، (٤/١٤٧).

(٤) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث، أبو بكر، الأصبهاني، وثقه عبد الغافر، وقال الذهبي: المحدث. تقدم برقم (٢٧).

(٥) هو الدارقطني، ثقة، تقدم برقم (٢٧).

أحمد من أصل كتابه، فذكره. (١)

٢٨٣. وأخبرنا (٢) أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه (٣)، أنبأ علي بن عمر الحافظ (٤)، ثنا أبو بكر النيسابوري (٥)، ثنا أحمد بن منصور (٦)، ثنا أبو عاصم (٧)، عن موسى بن عبيدة (٨)، حدثني عمران بن أبي أنس (٩)، عن مالك بن أوس ابن الحدّثان (١٠)، قال: بينا أنا جالس عند عثمان جاءه أبو ذر، فذكر الحديث، قال: فقالوا: يا أبا ذر حدثنا عن رسول الله ﷺ، قال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «في الإبل صدقتها، وفي الغنم صدقتها، وفي البقر صدقتها، وفي البز صدقتها». قالها بالزاي. (١١)

(١) إسناده ضعيف، فيه موسى بن عبيدة ضعيف، وفيه سعيد بن سلمة صدوق يخطئ.

وهو عند الدارقطني في السنن (١٠١/٢).

(٢) السنن الكبرى (١٤٧/٤).

(٣) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث، أبو بكر، الأصبهاني، وثقه عبد الغافر، وقال الذهبي: المحدث. تقدم برقم (٢٧).

(٤) هو الدارقطني، ثقة، تقدم برقم (٢٧).

(٥) هو عبد الله بن محمد بن زياد، أبو بكر، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (٨٢).

(٦) هو أحمد بن منصور بن سيار، البغدادي، الرمادي، أبو بكر، ثقة حافظ، تقدم برقم (٧٧).

(٧) هو الضحاك بن مخلد، الشيباني، أبو عاصم، النبيل، ثقة ثبت، تقدم برقم (١٤).

(٨) هو موسى بن عبيدة، الرّبّذي، ضعيف، تقدم برقم (٢٨٠).

(٩) هو عمران بن أبي أنس، القرشي، العامري، ثقة، تقدم برقم (٢٧٩).

(١٠) هو مالك بن أوس بن الحدّثان، له رؤية، تقدم برقم (٢٧٩).

(١١) إسناده ضعيف، فيه موسى بن عبيدة ضعيف، وفيه سعيد بن سلمة صدوق يخطئ.

وهو عند الدارقطني في السنن (١٠٠/٢)، عن أبي بكر النيسابوري، به.

وأختلف عن أبي عاصم في متنه، فقد رواه عنه أحمد بن منصور بلفظ: «وفي البز صدقته»، كما هو هنا عند الدارقطني، ومن طريقه المصنّف.

وخالفه بشر بن آدم بن يزيد، فرواه عن أبي عاصم بلفظ: «وفي البر صدقته».

٢٨٤. أخبرنا^(١) يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى^(٢)، ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني^(٣)، ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب^(٤)، أنبأ جعفر بن عون^(٥) أنبأ يحيى بن سعيد^(٦) ح وأخبرنا أبو زكريا^(٧)، وغيره^(٨)، قالوا: ثنا أبو

فقد رواه البزار في مسنده، (٣٤١/٩ برقم ٣٨٩٦)، عن بشر بن آدم، قال: أنا الضحاك بن مخلد، قال: نا موسى بن عبيدة، عن عمران بن أبي أنس، عن مالك بن أوس بن الحدان، عن أبي ذر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ - أنه قال: «في البر صدقته». ولم يشك في البر. ويشر، صدوق، فيه لين (التقريب ٦٩/١) إلا أنه توبع.

فقد تابعه، النميري، وإبراهيم بن هانئ، وهو أبو إسحاق النيسابوري. فقد رواه النميري في تاريخ المدينة، (١٤١/٢ برقم ١٨١١).

و البزار في مسنده (٣٤٠/٩ برقم ٣٨٩٥)، عن إبراهيم بن هانئ. كلاهما (النميري، وإبراهيم)، عن أبي عاصم، به، بلفظ: «في البر صدقته». و النميري، صدوق. (التقريب ٤٣٠/١)، وإبراهيم بن هانئ، ثقة (الجرح والتعديل ١٤٤/٢). والحديث ضعيف، فرواية ابن جريج منقطة دلس فيها ابن جريج، والواسطة بينه وبين عمران ابن أبي أنس مجهول، والروايات الأخرى مدارها على موسى بن عبيدة، وهو ضعيف. (١) السنن الكبرى، (١٤٧/٤).

(٢) هو يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى بن سختهويه، أبو زكريا، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٣) هو محمد بن يعقوب بن يوسف، أبو عبد الله، الشيباني، النيسابوري، ابن الأخرم، عدله الغافر، وقال الذهبي: الإمام الحافظ الكبير. تقدم برقم (٦٩).

(٤) هو محمد بن عبد الوهاب، العبدي، أبو أحمد، الفراء، النيسابوري، ثقة عارف، تقدم برقم (٦٩).

(٥) هو جعفر بن عون بن جعفر بن عمرو بن حريث، المخزومي، صدوق، تقدم برقم (٦٩).

(٦) هو يحيى بن سعيد بن قيس، الأنصاري، ثقة ثبت، تقدم برقم (٦٧).

(٧) هو يحيى بن إبراهيم، نفسه.

(٨) هم: محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

وأحمد بن الحسن، أبو بكر، القاضي، الحيري، وثقه السمعاني، وأثنى عليه الذهبي، تقدم برقم (٩).

ذكرهما المصنّف في المعرفة، (٣٠٠/٣ برقم ٢٣٦٥)، مع المركزي في إسناد هذا الحديث.

العباس محمد بن يعقوب^(١)، أنبأ الربيع بن سليمان^(٢)، أنبأ الشافعي^(٣)، أنبأ سفيان^(٤)، ثنا يحيى بن سعيد، عن عبد الله بن أبي سلمة^(٥)، عن أبي عمرو بن حمّاس^(٦)، أن أباه^(٧)، قال: «مررت بعمر بن الخطاب رضي الله عنه، وعلى عنقي أدمّة^(٨) أحملها، فقال عمر: ألا تؤدي زكاتك يا حمّاس؟ فقلت: يا أمير المؤمنين مالي غير هذه التي على ظهري، وآهبة^(٩) في القَرَظ^(١٠). فقال: ذاك مال، فضع. قال: فوضعتها بين يديه، فحسبها، فوجدت قد وجبت فيها الزكاة، فأخذ منها الزكاة». لفظ حديث سفيان.

وحديث جعفر بن عون مختصر، قال: كان حمّاس يبيع الأدم، والجعاب^(١١)، فقال له عمر

(١) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٢) هو المرادي، صاحب الشافعي، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٣) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(٤) هو سفيان بن عيينة الهلالي، أبو محمد، ثقة حافظ فقيه إمام حجة، تقدم برقم (٥٢).

(٥) هو عبد الله بن أبي سلمة، الماجشون، التيمي مولاهم، ثقة، من الثالثة، مات سنة ست ومئة (م د س).
التقريب (٢٩٢/١).

(٦) هو أبو عمرو بن حمّاس - بكسر المهملة والتخفيف -، الليثي، مقبول، من السادسة، مات سنة تسع وثلاثين - ومئة - (د). التقريب (٧٤٨/٢).

(٧) هو حمّاس بن عمرو الليثي، ذكره ابن حبان في الثقات، والحافظ ابن حجر في الإصابة، وقال: ذكر الواقدي أنه ولد في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقال في تعجيل المنفعة: هو مخضرم كان رجلا كبيرا في عهد عمر. الثقات (٤/ ١٩٣)، الإصابة (٢/ ١٥٣)، تعجيل المنفعة (ص ١٠٢).

(٨) أدمّة: بفتح تين اسم لجمع أديم، وهو الجلد المدبوغ. ينظر (المغرب في ترتيب المغرب ٣٣/١).

(٩) آهبة: جمع إهاب، وهو الجلد من البقر، والغنم، والوحش، ما لم يدبغ، وهو جمع قلة. ينظر: (لسان العرب ١٧/١).

(١٠) القَرَظ: هو ورق السلم يدبغ به الأدم. (المحيط في اللغة ٥/ ٣٧١).

(١١) الجعاب: جمع جعبة، وهي وعاء السهام. ينظر: (المخصص ٤٣/٢).

ﷺ: «أد زكاة مالك. فقال: إنما مالي جعاب، وأدم. فقال: قومه وأد زكاته» (١).

٢٨٥. وأخبرنا (٢) أبو زكريا (٣)، وغيره (٤)، قالوا: ثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب (٥)، أنبأ الربيع بن سليمان (٦)، أنبأ الشافعي (٧)، أنبأ سفيان (٨)، ثنا

(١) اسناد ضعيف، فيه أبو عمرو بن حماس، مقبول، ولم أقف له على متابع. وهو عند الشافعي في الأم (٤٦/٢)، عن ابن عيينة، به. ومن طريق رواه المصنف أيضاً في المعرفة، (٣/٣٠٠ برقم ٢٣٦٥). ورواه أيضاً في السنن الصغرى، (٣/١٩٨ برقم ١٢٥٦)، من طريق جعفر بن عون، بسنده ولفظه. ورواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٥٢٠ برقم ١١٧٩)، عن يحيى بن سعيد، وهو القطان، ويزيد ابن هارون، وأبي معاوية، وهو الضيرير. وابن زنجويه في الأموال (٤٠٦/٣) عن يزيد بن هارون. وابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٢٩٧ برقم ١٠٥٥٠)، عن يزيد بن هارون، وعبددة، وهو ابن سليمان. وأحمد في مسائله (رواية ابنه عبد الله) (ص ١٦٣ برقم ٦١١)، عن يحيى بن سعيد، وهو القطان. وابي عفان في الأمالي والقراءة، (ص ٣٣ برقم ٢٤)، من طريق جعفر بن عون. و الدارقطني في سننه، (٢/١٢٥)، من طريق حماد بن زيد. وذكره الحافظ ابن حجر في المطالب العالية، (٥/٥٥٥)، من طريق مسدد، وهو ابن مسرهد. جميعهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به، نحوه.

(٢) السنن الكبرى، (٤/١٤٧).

(٣) هو يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى بن سختويه، أبو زكريا، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٤) هم: محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧). وأحمد

بن الحسن، أبو بكر، القاضي، الحيرى، وثقه السمعاني، وأثنى عليه الذهبي، تقدم برقم (٩). ذكرهما

المصنف في المعرفة، (٣/٣٠٠ برقم ٢٣٦٥)، مع المزكي في إسناد هذا الحديث.

(٥) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٦) هو المرادي، صاحب الشافعي، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٧) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(٨) هو سفيان بن عيينة الهلالي، أبو محمد، ثقة حافظ فقيه إمام حجة، تقدم برقم (٥٢).

ابن عجلان^(١)، عن أبي الزناد^(٢)، عن أبي عمرو بن حماس، عن أبيه، مثله.^(٣)
قاله عقيب روايته الأولى عن سفيان

٢٨٦. أخبرنا^(٤) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة^(٥) من كتابه، أنبأ أبو الحسن محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن عبدة^(٦)، ثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم البوشنجي^(٧)، ثنا أحمد بن حنبل^(٨)، ثنا حفص بن غياث^(٩)، ثنا عبيد الله

(١) هو محمد بن عجلان، المدني، مولى فاطمة بنت عتبة، وثقه ابن عينة، وابن معين، وأحمد، و أبو حاتم، والنسائي، مات في سنة ثمان وأربعين ومئة. ينظر: الجرح والتعديل (٤٩/٨)، مشاهير الأمصار (ص ١٤٠)، تهذيب الكمال (١٠٥/٢٦).

(٢) هو عبد الله بن ذكوان، القرشي، أبو عبد الرحمن، ثقة فقيه، تقدم برقم (٢٣٠).

(٣) إسناده ضعيف، فيه أبو عمرو بن حماس، مقبول، ولم أقف له على متابع.

وهو عند الشافعي في الأم، (٤٦/٢)، عن ابن عينة، به.

ومن طريقه رواه المصنّف أيضاً في المعرفة، (٣٠٠/٣ برقم ٢٣٦٦).

ورواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٥٢٠ برقم ١١٧٩)، من طريق بكر بن مضر، وهو ابن محمد ابن حكيم المصري.

و الأثر ضعيف، مداره على أبي عمرو بن حماس، وهو مقبول، ولم أجد له متابع.

وقد ضعفه الألباني في (الإرواء ٣/٣١١).

(٤) السنن الكبرى، (١٤٧/٤).

(٥) هو عمر بن عبد العزيز بن قتادة، سمع منه المصنّف قراءة عليه، ومن أصل كتابه، وأكثر الرواية عنه في تصانيف، وقال: صحيح السماع. تقدم برقم (١٠).

(٦) هو محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن عبدة بن قطن، أبو الحسن، التميمي المعروف بالسليطي، من أهل

نيسابور، وثقه الخطيب، وقال الذهبي: صدوق في نفسه، وسماعه صحيح إن شاء الله. مات في سنة أربع

وستين وثلاثمئة، والسليطي، قال السمعاني: هذه النسبة إلى سليط، وهو اسم جد المنتسب إليه. ينظر:

تاريخ بغداد (٤٥٩/٥)، الأنساب (٢٨٤/٣)، ميزان الاعتدال (٢١/٦).

(٧) هو العبدى البوشنجي، ثقة حافظ فقيه، تقدم برقم (٥١).

(٨) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(٩) هو حفص بن غياث، النخعي، ثقة فقيه، تغير حفظه قليل في الآخر، تقدم برقم (٩٥).

ابن عمر^(١)، عن نافع^(٢)، عن ابن عمر، قال: «ليس في العروض زكاة، إلا ما كان للتجارة»^(٣).

قال الشيخ: وهذا قول عامة أهل العلم، فالذي روي عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: «لا زكاة في العرض»^(٤).

فقد قال الشافعي في كتاب القديم^(٥): إسناده الحديث عن ابن عباس ضعيف. فكان إتباع حديث ابن عمر لصحته والاحتياط في الزكاة أحب إلي والله أعلم. قال الشيخ: وقد حكى ابن المنذر عن عائشة، وابن عباس مثل ما روينا عن ابن عمر، ولم يحك خلافهم عن أحد، فيحتمل أن يكون معنى قوله إن صح «لا زكاة في العرض»، أي إذا لم يرد به التجارة.

(١) هو العُمري، ثقة ثبت، تقدم برقم (٧).

(٢) هو مولى ابن عمر، ثقة، تقدم برقم (٧).

(٣) إسناده صحيح.

كذا رواه المصنّف في السنن الصغرى، (٣/١٩٩ برقم ١٢٥٧)، بسنده ولفظه.

ورواه أحمد في مسائلة (رواية أبنة عبد الله)، (ص ١٦٣ برقم ٦١٢)، عن حفص بن غياث، به.

ورواه ابن أبي شيبه في المصنّف، (٤/٢٩٨ برقم ١٠٥٥٢)، عن أبي أسامة، وهو حماد بن أسامة.

وابن زنجويه في الأموال، (٣/٤٢٩)، عن أبي نعيم، وهو الفضل بن دكين.

كلاهما، عن عبید الله العُمري، به.

والأثر صحيح، وقد صححه المصنّف، كما سيأتي، والحافظ ابن حجر في (الدراية ١/٢٦١).

(٤) لم أقف عليه.

(٥) يعني في المذهب القديم.

باب الدين مع الصدقة

٢٨٧. أخبرنا^(١) أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي^(٢) وغيره^(٣)، قالوا، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب^(٤)، أنبأ الربيع بن سليمان^(٥)، أنبأ الشافعي^(٦)، أنبأ مالك^(٧)، عن ابن شهاب^(٨)، عن السائب بن يزيد^(٩) أن عثمان بن عفان رضي الله عنه، كان يقول: «هذا شهر زكاتكم، فمن كان عليه دين، فليؤد دينه، حتى [تحصل] (١٠) أموالكم، فتؤدون منها الزكاة». (١١)

(١) السنن الكبرى، (٤/١٤٨).

(٢) هو يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى بن سختويه، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٣) هما: محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧). وأحمد

بن الحسن، القاضي، الحيري، وثقه السمعاني، وأثنى عليه الذهبي، تقدم برقم (٩).

ذكرهما المصنّف في المعرفة، (٣/٣٠٢ برقم ٢٣٦٩)، مع المزكي في إسناده هذا الحديث.

(٤) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٥) هو المرادي، صاحب الشافعي، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٦) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(٧) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(٨) هو الزهري، ثقة، تقدم برقم (٦).

(٩) هو السائب بن يزيد بن سعيد، الكندي أو الأزدي، له ولأبيه صحبة }، تقدم برقم (٧٨).

(١٠) قال في الأثر التالي [تخلص] كذا باختلاف اللفظين، وهو كذلك في المطبوع والمخطوط، وبقية المراجع

فيها [تحصل]، أما لفظ [تخلص] لم أجده، بل لم أف على الأثر كله من رواية شعيب عن الزهري عند

غير المصنّف، والظاهر أنه من اختلاف الرواة عن الزهري، إن لم يكن تصحفاً.

(١١) إسناده صحيح.

وهو عند مالك في الموطأ، (١/٢٥٣ برقم ٥٩٣)، عن ابن شهاب، به.

وعنه رواه الشافعي في الأم، (٢/٥٠)، وفي المسند (ص ٩٧).

ومن طريق الشافعي رواه المصنّف أيضاً في المعرفة، (٣/٣٠٢ برقم ٢٣٦٩).

٢٨٨. وأخبرنا^(١) أبو عبد الله الحافظ^(٢)، أخبرني أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني^(٣)، أنبأ علي بن محمد بن عيسى^(٤)، ثنا أبو اليمان^(٥)، أخبرني شعيب^(٦)، عن الزهري^(٧)، قال: أخبرني السائب بن يزيد، أنه سمع عثمان بن عفان رضي الله عنه خطيباً على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: «هذا شهر زكاتكم»، ولم يسم لي السائب الشهر، ولم أسأله عنه، قال: فقال عثمان: «فمن كان منكم

ورواه عبد الرزاق في المصنف، (٩٢/٤ برقم ٧٠٨٦)

ورواه يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٨٨ برقم ٥٩٤)، وابن أبي شيبة في المصنف، (٣١٥/٤ برقم ١٠٦٥٠). كلاهما عن سفيان بن عيينة.

ورواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٥٣٤ برقم ١٢٤٧)، عن إبراهيم بن سعد، وهو الزهري.

وابن زنجويه في الأموال، (٤٨٤/٣)، عن ابن أبي أويس، وهو إسماعيل بن عبد الله.

وذكره الحافظ ابن حجر في المطالب العالية، (٥٠٤/٥)، عن مسدد.

جميعهم (عبد الرزاق، وابن عيينة، وإبراهيم بن سعد، وابن أبي أويس، ومسدد)، عن ابن شهاب، به، نحوه.

(١) السنن الكبرى، (١٤٨/٤).

(٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٣) هو أحمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن محمد بن بشر بن مغفل، أبو محمد، المزني، الهروي،

قال الحاكم: كان إمام أهل خراسان بلا مدافعة. وقال ابن ماكولا: وكان إمام عصره. وقال الذهبي:

أحد الأئمة، عظّمه الحاكم جدّاً. مات في سنة خمسين وثلاثمئة. ينظر: الإكمال لابن ماكولا

(٧ / ٢٠٤)، تبصير المنتبه (١٣٠٢/٤)، شذرات الذهب (١٨ / ٣).

(٤) هو علي بن محمد بن محمد بن عيسى، أبو الحسن، الجكّاني، من أهل هراة، يروى عن أبي اليمان، مات بعد سنة

تسعين ومائتين. قاله ابن حبان، والجكّاني، نسبة إلى جكّان، قال الحموي جكّان - بالفتح ثم التشديد -

محلة على باب مدينة هراة. ينظر: الثقات (٤٧٧ / ٨)، معجم البلدان (١٤٨/٢).

(٥) هو الحكم بن نافع، البهراني - بفتح الموحدة -، أبو اليمان، الحمصي، مشهور بكنيته، ثقة ثبت، يقال

إن أكثر حديثه، عن شعيب مناولة، من العاشرة، مات سنة اثنتين وعشرين - مئتين - (ع). التقريب

(١٣٥/١).

(٦) هو شعيب بن أبي حمزة، الأموي مولاهم، واسم أبيه دينار، أبو بشر، الحمصي، ثقة، عابد، قال ابن معين: من

أثبت الناس في الزهري، من السابعة، مات سنة اثنتين وستين - ومئة -، أو بعدها (ع) التقريب (١/٢٤٤).

(٧) هو ابن شهاب، ثقة، تقدم برقم (٦).

عليه دين، فليقض دينه حتى تخلص أموالكم، فتؤدوا منها الزكاة». (١)

رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان. (٢)

٢٨٩. أخبرنا (٣) أبو عبد الله الحافظ (٤)، وأبو بكر أحمد بن الحسن (٥)، وأبو سعيد ابن أبي عمرو (٦)، قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب (٧)، ثنا الحسن بن علي ابن عفان (٨)، ثنا يحيى بن آدم (٩)، ثنا أبو عوانة (١٠) عن جعفر بن إياس (١١)، عن عمرو ابن هرم (١٢)، عن جابر بن زيد (١٣)، عن ابن عباس، وابن عمر: «في الرجل يستقرض، فينفق

(١) في إسناده علي بن محمد، لم أقف فيه على غير ذكر ابن حبان له في الثقات.

(٢) رواه البخاري في الصحيح، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم... ومصلى النبي ﷺ والمنبر والقبر (٦/٦٩٠٧ برقم ٦٩٠٧)، مقتصراً على لفظ المنبر. وأنكر النووي في (المجموع ٦/١٤٥) على المصنّف هذا العزو، وقال: «البخاري لم يذكره في صحيحه هكذا، وإنما ذكر عن السائب بن يزيد، أنه سمع عثمان بن عفان على منبر النبي ﷺ، لم يزد على هذا... ومقصود البخاري به إثبات المنبر، وكأن البيهقي أراد روى البخاري أصله لا كله. والله أعلم» أه ولم أقف عليه من طريق أبي اليمان عند غير المصنّف، والبخاري. وهو أثر صحيح أصله في الصحيح، وقال الحافظ ابن حجر في (المطالب العالية ٥/٥٠٤): إسناده صحيح، وهو موقوف.

(٣) السنن الكبرى، (٤/١٤٨).

(٤) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٥) هو أحمد بن الحسن، القاضي، الحيري، وثقه السمعاني، وأثنى عليه الذهبي، تقدم برقم (٩)

(٦) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٧) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٨) هو العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).

(٩) هو يحيى بن آدم بن سليمان، الكوفي، ثقة حافظ فاضل، تقدم برقم (٨٧).

(١٠) هو وضّاح، اليشكري، ثقة ثبت، تقدم برقم (٣).

(١١) هو جعفر بن إياس، أبو بشر بن أبي وَحْشِيَّة، ثقة، من أثبت الناس في سعيد بن جبير، وضعفه

شعبة في حبيب بن سالم، وفي مجاهد، تقدم برقم (١١).

(١٢) هو عمرو بن هرم، الأزدي، البصري، ثقة، تقدم برقم (٢٩).

على ثمرته، وعلى أهله، قال ابن عمر: يبدأ بما استقرض، فيقضيه، ويزكي ما بقي. قال: وقال ابن عباس: يقضي ما أنفق على الثمرة، ثم يزكي ما بقي». (١)

٢٩٠. وأخبرنا (٢)، وأبو سعيد (٣) وحده، ثنا أبو العباس (٤)، ثنا الحسن (٥)، ثنا يحيى (٦)، عن ابن مبارك (٧)، عن ابن جريج (٨)، عن أبي الزبير (٩)، عن طاووس (١٠)، قال: «ليس عليه صدقة». (١١)

- (١٣) هو جابر بن زيد، أبو الشعثاء، الأزدي، ثقة، فقيه، تقدم برقم (٢١٩).
- (١) إسناده حسن، لأجل الحسن بن علي بن عفان.
- وهو عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٨٧ برقم ٥٨٩)، عن أبي عوانة، به.
- ورواه لوين المصيبي في جزء حديثه، (ص ٣٧٧ برقم ٥٩).
- وأبو عبيد في الأموال، (ص ٦١١ برقم ١٥٤٥)، عن من حدثوه عن أبي عوانة.
- وابن زنجويه في الأموال، (٤/١٥٥)، عن أبي نعيم، وهو الفضل بن دكين.
- وابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٢٣٨ برقم ١٠١٨٦)، عن وكيع.
- جميعهم عن أبي عوانة، به، نحوه.
- والأثر صحيح.
- (٢) السنن الكبرى، (٤/١٤٨).
- (٣) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).
- (٤) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).
- (٥) هو العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).
- (٦) هو يحيى بن آدم بن سليمان، الكوفي، ثقة حافظ فاضل، تقدم برقم (٨٧).
- (٧) هو عبد الله بن المبارك، المروزي، ثقة ثبت. تقدم برقم (٣٠).
- (٨) هو عبد الملك بن عبد العزيز، ثقة، يدللس ويرسل، تقدم برقم (١٣).
- (٩) هو المكي، صدوق يدللس، تقدم برقم (١٣).
- (١٠) هو ابن كيسان اليماني، ثقة فقيه فاضل، تقدم برقم (٥١).
- (١١) في إسناده عن ابن جريج، وأبي الزبير، والتهمة بتدليسهما منتفية، فقد صرحا بالسماع، كما سيأتي.
- وهو عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٨٨ برقم ٥٩٠)، عن ابن المبارك، به.
- و رواه ابن زنجويه في الأموال، (٤/١٥٨)، عن علي بن الحسين، وهو ابن الحسين بن واقد

- ٢٩١- وبإسناده، ثنا يحيى، ثنا وكيع^(١)، عن إسماعيل بن عبد الملك^(٢)، قال: قلت لعطاء: «الأرض أزرعها. قال: فقال: ادفع نفقتك، وزك ما بقي»^(٣).
- ٢٩٢- وبإسناده ثنا يحيى، ثنا مندل^(٤)، وحفص بن غياث^(٥)، و عبد الرحيم ابن سليمان^(٦)، عن ليث^(٧)، عن طاووس^(٨)، قال: «ليس على الرجل زكاة في ماله، إذا كان عليه دين يحيط^(٩) بماله»^(١٠).

المروزي، عن ابن المبارك، عن ابن جريج، قال: وقال أبو الزبير: سمعت طاووساً، فذكر مثله. ورواه عبد الرزاق في المصنف، (٩٣/٤ برم ٧٠٩٠).

وابن أبي شيبة في المصنف، (٣١٨/٤ برقم ١٠٦٦٣)، عن محمد بن بكر، وهو البرساني. كلاهما (عبد الرزاق، والبرساني)، عن ابن جريج، قال لي أبو الزبير: سمعت طاووساً، فذكر مثله. و الأثر صحيح.

(١) هو وكيع بن الجراح بن مليح، الرُّؤاسي، ثقة حافظ عابد، تقدم برقم (٩٦).
(٢) هو إسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصُّفَيْرَا، -بالمهملة والفاء مصغر -، صدوق، كثير الوهم، من السادسة (ي د ت ق). التقريب (٥٢/١).

(٣) اسناد ضعيف، فيه إسماعيل بن عبد الملك، صدوق، يهيم كثيراً.
وهو عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٨٦ برقم ٥٨٢)، وابن أبي شيبة في المصنف، (٢٣٨/٤ برقم ١٠١٨٨). كلاهما عن وكيع، به.
و الأثر ضعيف، لضعف إسماعيل بن عبد الملك.

(٤) هو مندل - مثلث الميم ساكن الثاني - ابن علي، العنزّي - بفتح المهملة والنون ثم زاي - أبو عبد الله، الكوفي، يقال اسمه عمرو، ومندل لقب، ضعيف، من السابعة، ولد سنة ثلاث ومئة، ومات سنة سبع أو ثمان وستين - ومئة - (د ق). التقريب (٦٠٢/٢).

(٥) هو حفص بن غياث، النخعي، ثقة فقيه، تغير حفظه قليل في الآخر، تقدم برقم (١١٨).

(٦) هو عبد الرحيم بن سليمان، الكنايني، ثقة، تقدم برقم (١١٢).

(٧) هو الليث بن أبي سليم بن زعيم، صدوق اختلط جداً، ولم يتميز حديثه فترك، تقدم برقم (٩٢).

(٨) هو ابن كيسان اليماني، ثقة فقيه فاضل، تقدم برقم (٥١).

(٩) أي: يستولى عليه، ويستغرقه. ينظر (التبيان في تفسير غريب القرآن ص ٦٣).

(١٠) إسناده ضعيف، فيه الليث ضعيف، وفيه مندل ضعيف أيضاً لكنه توبع.

٢٩٣. قال (١) وحدثنا يحيى، ثنا ابن المبارك (٢)، عن هشام (٣)، عن الحسن (٤)، مثله. (٥)
٢٩٤. قال (٦) وحدثنا يحيى، ثنا إسرائيل (٧)، عن مغيرة (٨)، عن فضيل (٩)، عن إبراهيم (١٠)، قال: «ما عليك من الدين، فركاته على صاحبه». (١١)

وهو عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٨٩ برقم ٥٦٩)، عن مندل، وحفص، وعبد الرحيم، به. وهو ضعيف، لضعف الليث.

(١) يعني بالسند المتقدم.

(٢) هو عبد الله بن المبارك، المروزي، ثقة ثبت. تقدم برقم (٣٠).

(٣) هو هشام بن حسان الأزدي القُرْدُوسِي - بالقاف وضم الدال -، أبو عبد الله، البصري، ثقة، من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال، لأنه قيل كان يرسل عنهما، من السادسة، مات سنة سبع أو ثمان وأربعين - ومئة - (٤). التقريب (٦٣٥/٢).

(٤) هو الحسن بن أبي الحسن، البصري، ثقة فقيه فاضل، يرسل كثيرا ويدلس، تقدم برقم (١٦).

(٥) إسناده رواية هشام عن الحسن متكلم في اتصالها.

وهو عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٨٩ برقم ٥٩٧)، عن ابن المبارك، به.

وهو أثر ضعيف للكلام في رواية هشام عن الحسن.

(٦) يعني بالسند المتقدم.

(٧) هو إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق، السبيعي، الكوفي، ثقة، تقدم برقم (٢٠٣).

(٨) هو المغيرة بن مفسّم، أبو هشام، الكوفي، الأعمى، ثقة متقن، إلا أنه كان يدلّس، ولا سيما عن إبراهيم، تقدم برقم (٢٢٣).

(٩) هو فضيل بن عمرو، الفُقيمي - بالفاء والقاف مصغر - أبو النضر، الكوفي، ثقة، من السادسة، مات سنة عشر ومئة (م قد ت س ق). التقريب (٤٧٧/٢).

(١٠) هو إبراهيم بن يزيد، النخعي، الفقيه، تقدم برقم (٣٣).

(١١) إسناده ضعيف، فيه عنعنة مغيرة، وهو يدلّس خاصة عن إبراهيم.

وهو عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٨٧ برقم ٥٨٨)، عن إسرائيل، به.

ورواه ابن زنجويه في الأموال، (٤٨٦/٣)، من طريق شريك، عن المغيرة، عن فضيل، عن الشعبي، وعن إبراهيم، نحوه.

وهو ضعيف، فيه عنعنة مغيرة، وهو يدلّس خاصة عن إبراهيم.

٢٩٥. وأخبرنا^(١) أبو أحمد العدل^(٢)، أنبأ أبو بكر بن جعفر^(٣)، ثنا محمد ابن إبراهيم^(٤)، ثنا ابن بكير^(٥)، ثنا مالك^(٦)، عن يزيد بن خُصيفة^(٧)، أنه سئل سليمان ابن يسار^(٨) عن رجل له مال وعليه دين مثله أعليه زكاة ؟ فقال: لا^(٩).

(١) السنن الكبرى، (١٤٨/٤).

(٢) هو عبد الله بن محمد بن الحسن، المهرجاني، عدله المصنّف، والذهبي، تقدم برقم (٥١).

(٣) هو محمد بن جعفر بن أحمد بن موسى، أبو بكر، البستي، قال الذهبي: كان من أعيان المشايخ أبوةً وديناً وورعاً، تقدم برقم (٥١).

(٤) هو العبدي، البُوشَنجِي، ثقة حافظ فقيه، تقدم برقم (٥١).

(٥) هو يحيى بن عبد الله بن بكير، المخزومي مولاهم، احتج به الشيخان، وله في صحيح البخاري عدة أحاديث عن مالك، تقدم برقم (٥١).

(٦) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(٧) هو يزيد بن عبد الله بن خُصيفة - بمعجمة ثم مهملة - ابن عبد الله بن يزيد، الكندي، المدني، وقد ينسب لجدّه، ثقة، من الخامسة (٤). التقريب (٦٧٣/٢).

(٨) هو سليمان بن يسار، الهلالي، ثقة فاضل، أحد الفقهاء السبعة، تقدم برقم (١٣٧).

(٩) في إسناده محمد بن جعفر لم يتبين لي حاله.

وهو عند مالك في الموطأ، (١/٢٥٣ برقم ٥٩٥)، عن يزيد بن خصيفة، به.

ورواه أبو عبيد في الأموال، (ص/٥٣٥ برقم ١٢٥١)، عن ابن بكير، به.

ولابن بكير متابعة، تابعه، إسماعيل بن أبي أويس، ومطرف بن عبد الله اليساري.

فقد رواه ابن زنجويه في الأموال، (٣/٤٨٥)، عن ابن أبي أويس، ومطرف، عن مالك، به.

وابن أبي أويس، صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه، (التقريب ١/٥٢).

و مطرف، ثقة، (التقريب ٢/٥٨٨).

والأثر صحيح.

٢٩٦. أخبرنا^(١) أبو سعيد^(٢)، ثنا أبو العباس^(٣)، ثنا الحسن^(٤)، ثنا يحيى^(٥)، ثنا ابن المبارك^(٦)، عن يونس^(٧)، قال: سألت الزهري^(٨) عن الرجل يستسلف^(٩) على حائطه وحرثه، ما يحيط بما تخرج أرضه؟ فقال: «لا نعلم في السنة أن يترك حرث أو ثمر رجل عليه فيه دين فلا يزكى، ولكنه يزكى وعليه دينه، فأما الرجل يكون له ذهب وورق عليه فيه دين، فإنه لا يزكى حتى يقضي الدين»^(١٠).

(١) السنن الكبرى، (١٤٨/٤).

(٢) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٣) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٤) هو الحسن بن علي بن عفان، العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).

(٥) هو يحيى بن آدم بن سليمان، الكوفي، ثقة حافظ فاضل، تقدم برقم (٨٧).

(٦) هو عبد الله بن المبارك، المروزي، ثقة ثبت. تقدم برقم (٣٠).

(٧) هو يونس بن يزيد بن أبي النجاد، الأيبي، ثقة، إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا، وفي غير الزهري خطأ، تقدم برقم (٦).

(٨) هو ابن شهاب، ثقة، تقدم برقم (٦).

(٩) السلف: القرض الذي لا منفعة فيه للمقرض غير الأجر والشكر، وعلى المقرض رده كما أخذه. (النهاية ٢/٣٩٠).

(١٠) إسناده حسن، لأجل الحسن بن علي.

وهو عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٨٨ برقم ٥٩١)، عن ابن المبارك، به.

وقد اختلف عن يونس في متنه، فقد رواه ابن المبارك، عن يونس، بلفظ: «ما يحيط بما تخرج أرضه»، وخالفه الليث بن سعد، فرواه عن يونس، بلفظ: «حتى أحاط بما خرج له».

فأما رواية ابن المبارك، فهي رواية يحيى بن آدم هذه، ومن طريقه المصنف.

وأما رواية الليث، فرواها أبو عبيد في الأموال، (ص ٦١٠ برقم ١٥٤٣)، عن عبد الله بن صالح،

وهو أبو صالح المصري كاتب الليث، حُذثنا عن الليث، عن يونس، فذكره.

وإسناده ضعيف، فعبد الله بن صالح، صدوق، كثير الغلط. التقريب (٢٩٤/١).

وهو منقطع بين أبي صالح والليث، فإنه قال: حُذثنا عن الليث.

والأشبه بالصواب رواية ابن المبارك.

و الأثر حسن.

٢٩٧. قال (١) وحدثنا ابن المبارك، عن طلحة بن النضر (٢)، قال: سمعت ابن سيرين (٣) يقول: «كانوا (٤) لا يرصدون (٥) الثمار في الدين». قال: قال ابن سيرين: «وينبغي للعين أن ترصد في الدين». (٦)

قال الشيخ (٧): هذا هو مذهب الشافعي في القديم (٨) فرق في ذلك بين الأموال الظاهرة (٩) والأموال الباطنة (١٠).

(١) يعني يحيى بن آدم ، وبالسند المتقدم.

(٢) هو طلحة بن النضر، بصرى، روى عن ابن سيرين، روى عنه ابن المبارك، ذكره البخاري في التاريخ، وابن حبان في الثقات، وسكتوا عنه، وسئل عنه أحمد، فقال: ما أرى بأسا. ينظر: التاريخ الكبير (٤/٣٥١)، الجرح والتعديل (٤/٤٧٩)، الثقات (٦/٤٨٩).

(٣) هو محمد بن سيرين الأنصاري، ثقة ثبت، تقدم برقم (٢٢٠).

(٤) الظاهر أنه يعني الصحابة {.

(٥) الرصد: الإعداد، وفي الحديث «إلا دينارا أرصده لدين» أي أعده. ينظر: (النهاية ٢/٢٢٦).

وقال أبو عبيد في (غريب الحديث ٤/٤٦٢): «فسره ابن المبارك، أنه أراد إذا كان على الرجل الدين، وعنده من العين مثله، لم تجب الزكاة، لأن ذلك الدين يكون قصاصا بالعين، وإن كان عليه دين وله ثمار مما تخرج الأرض التي عليها العشر، فإن ذلك الدين الذي عليه لا يكون قصاصا بالدين، ولكن يؤخذ منه عشر أرضه، لأن حكم الأرضين غير حكم الأموال، فهذا الذي أراد ابن سيرين» أهـ.

(٦) إسناده حسن، لأجل الحسن بن علي، وطلحة بن النضر.

وهو عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٨٨ برقم ٥٩٢)، عن ابن المبارك، به.

ورواه ابن زنجويه في الأموال، (٤/١٥٩)، عن علي بن الحسن، وهو ابن الحسن بن شقيق، عن ابن المبارك، به.

والأثر حسن.

(٧) هو المصنّف رحمه الله.

(٨) يعني في مذهبه القديم.

(٩) الزروع، والثمار، والمواشي.

(١٠) كالذهب، والفضة، وعروض التجارة.

٢٩٨. أخبرنا^(١) أبو سعيد^(٢)، ثنا أبو العباس^(٣)، أنبأ الحسن^(٤)، ثنا يحيى^(٥)، ثنا عبد السلام^(٦) عن مسعر^(٧)، عن الحكم^(٨)، أن إبراهيم^(٩)، قال: يزكي ماله، وإن كان عليه مثله». قال: فكلتمه حتى رجع عنه.^(١٠)

٢٩٩. قال^(١١) وحدثنا يحيى، ثنا أبو بكر النهشلي^(١٢)، عن حماد بن أبي سليمان^(١٣)، أنه قال: «يزكي الرجل ماله، وإن كان عليه من الدين مثله، لأنه يأكل منه وينكح فيه»^(١٤).

(١) السنن الكبرى، (١٤٨/٤).

(٢) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٣) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٤) هو الحسن بن علي بن عفان، العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).

(٥) هو يحيى بن آدم بن سليمان، الكوفي، ثقة حافظ فاضل، تقدم برقم (٨٧).

(٦) هو عبد السلام بن حرب بن سلم، النهدي، ثقة حافظ، له مناكير، تقدم برقم (٥٧).

(٧) هو مسعر بن كدام - بكسر أوله وتخفيف ثانيه - ابن ظهير، الهلالي، أبو سلمة، الكوفي، ثقة ثبت،

فاضل، من السابعة، مات سنة ثلاث، أو خمس وخمسين - ومئة - (ع). التقريب (٥٨٠/٢).

(٨) هو الحكم بن عتيبة، ثقة ثبت، فقيه، تقدم برقم (٥١).

(٩) هو إبراهيم بن يزيد، النخعي، الفقيه، ثقة، إلا أنه يرسل كثيراً، تقدم برقم (٣٣).

والحكم روى عن النخعي، وعن التيمي، والنخعي هو الفقيه.

(١٠) إسناده حسن، لأجل الحسن بن علي.

وهو عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٨٧ برقم ٥٨٧)، عن عبد السلام، به.

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٢٦٥ برقم ١٠٣٥٦)، عن وكيع، عن مسعر، به، نحوه.

و الأثر صحيح.

(١١) يعني بالسند المتقدم، إلى يحيى.

(١٢) هو أبو بكر، النهشلي، الكوفي، قيل اسمه عبد الله بن قطاف، أو ابن أبي قطاف، وقيل وهب، وقيل معاوية،

صدوق، رمي بالإرجاء، من السابعة، مات سنة ست وستين - ومئة - (م ت س ق). التقريب (٧٠٢/٢).

(١٣) هو حماد بن أبي سليمان مسلم، أبو إسماعيل، الأشعري مولاهم، صدوق، له أوهام، تقدم برقم (٢١٣).

(١٤) إسناده ضعيف، فيه حماد بن أبي سليمان صدوق، له أوهام.

قال الشيخ^(١): والظواهر التي وردت بإيجاب الزكاة في الأموال تشهد لهذا القول بالصحة^(٢)، وهو قول الشافعي في الجديد^(٣)، وكان يقول: حديث عثمان يشبهه، والله أعلم أن يكون إنما أمر بقضاء الدين قبل حلول الصدقة في المال، وقوله «هذا شهر زكاتكم» يجوز أن يقول: هذا الشهر الذي إذا مضى حلت زكاتكم، كما يقال: شهر ذي الحجة، وإنما الحجة بعد مضي أيام منه.

٣٠٠. أخبرنا^(٤) بهذا الكلام أبو سعيد^(٥)، ثنا أبو العباس^(٦)، أنبأ الربيع^(٧)، قال:

قال الشافعي، فذكره.^(٨)

وهو عند يحيى بن آدم في الخراج، (ص ١٨٧ برقم ٥٨٦)، عن أبي بكر النهشلي.

و الأثر ضعيف لضعف حماد .

(١) هو المصنّف رحمه الله.

(٢) يعني وجوب الزكاة مع الدين.

(٣) يعني في مذهبه الجديد.

(٤) السنن الكبرى، (١٤٩/٤).

(٥) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٦) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٧) هو المرادي، صاحب الشافعي، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٨) إسناده صحيح.

وهو عند الشافعي في الأم، (٥٠/٢).

باب زكاة الدين إذا كان على ملي (١) مو في

٣٠١. أخبرنا (٢) أبو بكر بن الحارث الفقيه (٣)، أنبأ أبو محمد بن حيان (٤)، ثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن (٥)، ثنا أبو عامر (٦)، ثنا الوليد بن مسلم (٧)، ثنا ابن لهيعة (٨)، عن عَقِيل (٩)، عن ابن شهاب (١٠)، عن السائب بن يزيد (١١)، عن عثمان ابن عفان رضي الله عنه، قال: «زكه». يعني الدين، إذا كان عند الملاء. (١٢)

(١) ملليء - بالهمز - الثقة الغني. (النهاية ٤/٣٥٢).

(٢) السنن الكبرى، (٤/١٤٩).

(٣) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث، أبو بكر، الأصبهاني، وثقه عبد الغافر، وقال الذهبي: المحدث. تقدم برقم (٢٧).

(٤) هو عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان، المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني، ثقة، تقدم برقم (٩٥).

(٥) هو إبراهيم بن محمد بن الحسن، أبو إسحاق، المُنَوَّبِي، ثقة، تقدم برقم (٩٥).

(٦) هو موسى بن عامر بن عمارة، أبو عامر بن أبي الهيثم، صدوق، تقدم برقم (٩٥).

(٧) هو الوليد بن مسلم، القرشي مولاهم، ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية، تقدم برقم (٩٥).

(٨) هو عبد الله، سيئ الحفظ، تقدم برقم (٤٩).

(٩) هو عَقِيل - بالضم - ابن خالد بن عَقِيل - بالفتح - الأيَلي - بفتح الهمزة بعدها تحتانية ساكنة

ثم لام -، أبو خالد، الأموي مولاهم، ثقة ثبت، سكن المدينة، ثم الشام، ثم مصر، من السادسة،

مات سنة أربع وأربعين - ومئة - على الصحيح (ع). التقريب (١/٤٠٧).

(١٠) هو الزهري، ثقة، تقدم برقم (٦).

(١١) هو السائب بن يزيد بن سعيد، الكندي أو الأزدي، له ولأبيه صحبة }، تقدم برقم (٧٨).

(١٢) إسناده ضعيف، فيه ابن لهيعة، سيئ الحفظ، لكن تابعه الليث بن سعد، وفيه عننة الوليد.

فقد رواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٥٢٧ برقم ١٢١٣)، وابن زنجويه في الأموال، (٣/٤٤٥).

كلاهما عن عبد الله بن صالح، عن الليث، عن عَقِيل، به، نحوه.

وإسناده ضعيف، فعبد الله بن صالح، وهو أبو صالح المصري، صدوق، كثير الغلط. التقريب (١/٢٩٤).

والأثر حسن لغيره.

٣٠٢. قال (١) وحدثنا الوليد بن مسلم، عن الليث بن سعد (٢) أن عبد الله ابن عباس، وعبد الله بن عمر، قالوا: «من أسلف مالا فعليه زكاته في كل عام، إذا كان في ثقة». (٣)

وروينا عن ثور بن زيد (٤)، عن عكرمة (٥)، عن ابن عباس، أنه سئل عن زكاة مال الغائب، فقال: «أد عن الغائب من المال كما تؤدي عن الشاهد»، فقال له الرجل: إذا

(١) يعني أبا عامر، وبالسنن المتقدم.

(٢) هو الليث بن سعد بن عبد الرحمن، الفهمي، ثقة ثبت، فقيه، إمام مشهور، تقدم برقم (٤٩).

(٣) إسناده ضعيف، فهو منقطع بين الليث وابن عباس، وابن عمر، وفيه عننة الوليد ابن مسلم، وهو كثير التدليس والتسوية. ولم أقف عليه.

وقد جاء موصولاً، عن ابن عمر، بمعناه.

فقد روى أبو عبيد في الأموال، (ص ٥٢٧ برقم ١٢١٤)، وابن زنجويه في الأموال، (٤٤٦/٣).

قال أبو عبيد: حدثنا أبو النضر، وعبد الله بن صالح. وقال ابن زنجويه: أنا عبد الله بن صالح. عن الليث بن سعد، عن نافع، عن ابن عمر، قال: «كل دين لك ترجو أخذه، فإن عليك زكاته، كلما حال الحول».

وفي إسنادهما عبد الله بن صالح المصري، صدوق، كثير الغلط. التقريب (٢٩٤/١).

إلا أنه تابعه أبو النضر هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي، قيصر، وهو ثقة ثبت. التقريب (٦٣٢/٢).

وروى ابن زنجويه في الأموال، (٤٧٦/٣)، من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، أن عكرمة، مولى ابن عباس كان يذكر أن قول ابن عباس، في هذا وأشباهه من زكاة الدين، مثل قول عبد الله بن عمر.

وفي إسناده ابن أبي الزناد، صدوق، تغير حفظه لما قدم بغداد. (التقريب ٣٣٥/١).

والأثر عن ابن عمر { عنهما صحيح، وعن ابن عباس { عنهما حسن لغيره.

(٤) هو ثور بن زيد الديلي، ثقة، تقدم برقم (٦٥).

(٥) هو عكرمة، أبو عبد الله، مولى ابن عباس، ثقة ثبت، تقدم برقم (٢٢٥).

يهلك المال ؟ فقال: «هالك المال خير من هلاك الدين».

٣٠٣. وهذا فيما أنبأني (١) أبو عبد الله (٢)، عن أبي الوليد (٣)، عن عبد الله (٤)، عن أبي عبد الله (٥)، عن عبيد الله بن سعد (٦)، عن عمه (٧)، عن أبيه (٨)، عن ابن إسحاق (٩)، عن ثور. (١٠)

٣٠٤. أخبرنا (١١) أبو الحسين بن بشران العدل (١٢) ببغداد، أنبأ إسماعيل ابن

(١) السنن الكبرى، (١٤٩/٤).

(٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٣) هو حسان بن محمد بن أحمد بن هارون، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (٩٦).

(٤) هو عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن شيرويه، أبو محمد، القرشي، من أهل نيسابور، قال الحاكم: ابن شيرويه الفقيه أحد كبراء نيسابور، له مصنفات كثيرة تدل على عدالته واستقامته. وقال السمعاني: كان فقيها محدثا مشهورا. وقال الذهبي: وهو ثقة باتفاق. وقال ابن العماد: كان ثقة. مات في سنة خمس وثلاثمئة. ينظر سنن البيهقي الكبرى (٤٠/١٠)، الأنساب (٥٠٠/٣)، السير للذهبي (١٦٦/١٤)، تذكرة الحفاظ (١٩٩/٢)، شذرات الذهب (٢٤٦/٢).

(٥) هو محمد بن نصر المروزي، الفقيه، أبو عبد الله، ثقة حافظ، إمام جبل، من كبار الثانية عشرة، مات سنة أربع وتسعين - ومئتين - . التقريب (٥٥٧/٢).

(٦) هو عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، الزهري، أبو الفضل، البغدادي، قاضي أصبهان، ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة ستين، وله خمس وسبعون - ومئتين - سنة (خ د ت س). التقريب (٣٧٦/١).

(٧) هو يعقوب بن إبراهيم بن سعد، الزهري، ثقة فاضل، تقدم برقم (١٠٤).

(٨) هو إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، الزهري، ثقة حجة، تقدم برقم (١٠٣).

(٩) هو محمد بن إسحاق بن يسار، صدوق، يدلّس، تقدم برقم (١٠٤).

(١٠) إسناده ضعيف، فيه عنعنات ابن إسحاق، وهو يدلّس، وبقيّة رجاله ثقات. ولم أفد عليه.

والأثر ضعيف .

(١١) السنن الكبرى، (١٤٩/٤).

(١٢) هو علي بن محمد بن عبد الله بن بشران، صدوق ثبت، تقدم برقم (١).

محمد الصفار^(١)، ثنا الحسن بن علي بن عفان^(٢)، ثنا ابن نمير^(٣) عن عبيد الله^(٤)، عن نافع^(٥)، عن ابن عمر: «أنه كان يستسلف أموال يتامى من عنده، لأنه كان يرى أنه أحرز^(٦) له من الوضع، قال: وكان يؤدي زكاته من أموالهم». ^(٧) وروينا عن علي^(٨)، وعمر^(٩)، مثل قول هؤلاء، ثم عن الحسن^(١٠)،

(١) هو إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن صالح بن عبد الرحمن، الصفار، ثقة، تقدم برقم (٧).

(٢) هو أبو محمد، العامري، الكوفي، صدوق، تقدم برقم (١).

(٣) هو الهمداني، ثقة، تقدم برقم (١).

(٤) هو العُمري، ثقة ثبت، تقدم برقم (٧).

(٥) هو مولى ابن عمر، ثقة، تقدم برقم (٧).

(٦) أي أحفظ له. يقال: أحرزت الشيء أحرزه إحراراً، إذا حفظته. ينظر (النهاية ١/٣٦٦).

(٧) إسناده حسن، لأجل الحسن بن علي.

كذا رواه المصنّف في السنن الصغرى، (٢٠٦/٣ برقم ١٢٦٦)، بسنده والفظه.

ورواه عبد الرزاق في المصنّف، (٩٩/٤ برقم ٧١١٠)، عن الثوري، عن عبيد الله.

ورواه أيضاً في المصنّف، (٩٩/٤ برقم ٧١٠٩)، عن ابن جريج، قال: أخبرني موسى بن عقبة.

كلاهما عن نافع، نحوه.

وهو أثر صحيح.

(٨) رواه ابن أبي شيبة في المصنّف، (٢٦٢/٤ برقم ١٠٣٣٩)، عن جرير، وهو ابن عبد الحميد، عن منصور، وهو ابن المعتمر، عن الحكم، وهو ابن عتيبة الكندي، قال: «سئل علي عن الرجل يكون له الدين على الرجل؟ قال: يزكيه صاحب المال، فإن توى ما عليه، وخشي أن لا يقضي، قال:

يمهل فإذا خرج أدى زكاة ماله».

وإسناده منقطع بين الحكم، وعلي رضي الله عنه، فإنه لم يدركه، فقد ولد بعد وفاة علي رضي الله عنه، وهو ربما دلس.

(٩) رواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٥٢٠ برقم ١١٧٨)، من طريق محمد بن إسحاق، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، عن عبد الرحمن بن عبد القاري، قال: كنت على بيت المال زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فكان إذا خرج العطاء جمع أموال التجار، ثم حسبها

شاهدها وغائبها، ثم أخذ الزكاة من شاهد المال على الشاهد والغائب.

إسناده حسن، لأجل ابن إسحاق.

وطاووس^(١)، ومجاهد^(٢)، والقاسم بن محمد^(٣) والزهري^(٤)، والنخعي^(٥).

وروى أبو عبيد أيضاً في الأموال، (ص ٥٢٧ برقم ١٢١٢)، وابن أبي شيبة في المصنف، (٢٦٣/٤ برقم ١٠٣٤٦). كلاهما من طريق ابن جريج، قال: أخبرني يزيد بن يزيد بن جابر، أن عبد الملك بن أبي بكر حدثه أن عمر بن الخطاب قال: «إذا حلت الصدقة فاحسب دينك وما عندك، واجمع ذلك كله، ثم زكه». و إسناده ضعيف، فهو منقطع بين عبد الملك وعمر رضي الله عنه، فإن روايته عنه مرسله، قاله أحمد. ينظر (المراسيل لابن أبي حاتم ص ١٣٣).

(١٠) يعني البصري، وقد رواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٥٢٧ برقم ١٢١٨)، قال: حدثنا هُشيم، عن يونس، وهو ابن عبيد العبدى، عن الحسن، ومغيرة، وهو ابن مقسم، عن إبراهيم، أنهما كانا يقولان: «يزكي من الدين ما كان في ملاءة».

في إسناده عنعنة هُشيم، وهو مشهور بالتدليس، مكثر منه، (أسماء المدلسين ص ٢٣١)، وطبقات المدلسين (ص ٤٧).

وفيه عنعنة مغيرة، وهو يدللس، ولا سيما عن إبراهيم، وقد ذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الثالثة من المدلسين. ينظر: (أسماء المدلسين ص ٢٠٩)، وطبقات المدلسين (ص ٤٧).

(١) يعني ابن كيسان، وقد رواه ابن أبي شيبة في المصنف، (٢٦٢/٤ برقم ١٠٣٤١) عن معتمر، عن ليث، وهو ابن أبي سليم، عن طاووس، قال: «إذا كان لك دين فزكه». وإسناده ضعيف، فيه ليث سيئ الحفظ.

(٢) رواه ابن أبي شيبة في المصنف، (٢٦٤/٤ برقم ١٠٣٤٨)، عن يحيى بن سعيد، عن عثمان ابن الأسود، عن مجاهد، قال: «إذا كنت تعلم أنه خارج فزكه». يعني الدين. وإسناده صحيح.

(٣) رواه ابن أبي شيبة في المصنف، (٢٦٤/٤ برقم ١٠٣٥٠)، عن حماد بن خالد، عن ابن أبي ذئب، عن عثمان بن أبي عثمان، قال: قلت للقاسم بن محمد: إن لنا قرضاً وديناً، فنزكيه؟ قال: «نعم، كانت عائشة تأمرنا أن نزكي ما في البحر». وسألت سالماً، فقال مثل ذلك.

وفي إسناده عثمان بن أبي عثمان، ذكره البخاري في التاريخ، وابن حبان في الثقات، وسكتوا عنه. ينظر: التاريخ الكبير (٢٤٣/٦)، الثقات (٩٦٧٣/٧).

(٤) رواه ابن زنجويه في الأموال، (٤٥٧/٣) من طريق ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري قال: الرجل يكون له الدين، قال: «كان يؤدي صدقة الدين في السنة في كل عام، يؤخذ من صاحب الدين الذي له على الناس، ثم دأب الناس ديوناً هالكة، فنرى أن ما قبض منها أدى زكاة ما غاب،

باب زكاة الدين إذا كان على معسر أو جاحد

٣٠٥. أخبرنا^(١) أبو عبد الرحمن السلمي^(٢)، أنبا أبو الحسن الكاريزي^(٣)، ثنا علي بن عبد العزيز^(٤)، قال: قال أبو عبيد^(٥) في حديث علي في الرجل يكون له الدين الظنون^(٦)، قال: «يزكيه لما مضى، إذا قبضه، إن كان صادقا». حدثناه يزيد بن هارون^(٧)، عن هشام^(٨)، عن ابن سيرين^(٩)، عن عبيدة^(١٠)، عن

من حين غاب إلى يوم اقتضى عن كل عام». كذا لفظه.

ورواه عبد الرزاق في المصنف، (١٠٤/٤ برقم ٧١٣١)، عن معمر، قال: سألت الزهري عن الرجل يكون له الدين أيزكيه؟ قال: «نعم، إذا كان في ثقة، وإذا كان يخاف عليه التوى، فلا يزكيه، فإذا قبضه زكاه لما غاب عنه».

(٥) هو إبراهيم، رواه عبد الرزاق في المصنف، (١٠٤/٤ برقم ٧١٣٢)، عن الثوري، عن أبي حمزة، وهو ميمون الأعور، عن إبراهيم، مثله عن الزهري أعلاه.

وإسناده ضعيف، فيه أبو حمزة، ضعيف، تقدمت ترجمته برقم (١٧).

(١) السنن الكبرى، (١٥٠/٤).

(٢) هو محمد بن الحسين بن موسى، تكلموا فيه، وليس بعمدة، تقدم برقم (٢١).

(٣) هو محمد بن محمد بن الحسن بن الحارث، الكاريزي، قال الحموي: مقبول الرواية. وعدله الذهبي، تقدم برقم (٧٠).

(٤) هو علي بن عبد العزيز بن المرزبان بن سابور، أبو الحسن، البغوي، ثقة، تقدم برقم (٧٠).

(٥) هو القاسم بن سلام، ثقة فاضل، تقدم برقم (٧٠).

(٦) ينظر رقم (٣٠٦) التالي.

(٧) هو يزيد بن هارون بن زاذان، السلمي مولاهم، ثقة متقن، عابد، تقدم برقم (٢٩).

(٨) هو هشام بن حسان الأزدي القُرْدُوسِي، ثقة، من أثبت الناس في ابن سيرين، تقدم برقم (٢٩٣).

(٩) هو محمد بن سيرين الأنصاري، ثقة ثبت، تقدم برقم (٢٢٠).

(١٠) هو عبيدة بن عمرو، السُّلْمَانِي - بسكون اللام، ويقال بفتحها-، المرادي، أبو عمرو، الكوفي، تابعي كبير مخضرم، فقيه، ثبت، كان شريح إذا أشكل عليه شيء يسأله، مات سنة اثنتين وسبعين،

أو بعدها، والصحيح أنه مات قبل سنة سبعين (ع). التقريب (٣٨٦/١).

علي رضي الله عنه. (١)

٣٠٦. وقال (٢) أبو عبيد: قوله «الظنون» هو الذي لا يدري صاحبه أيقضيه الذي عليه الدين أم لا، كأنه الذي لا يرجوه. (٣)

(١) في إسناده أبو عبد الرحمن السلمي، تكلموا فيه، وليس بعمدة.

وهو عند أبي عبيد في الأموال، (ص ٥٢٨ برقم ١٢٢٠)، عن يزيد بن هارون، به. ورواه أحمد في مسائله (رواية ابنه عبد الله)، (ص ١٧٥ برقم ٥٨٤)، عن يحيى بن سعيد، وهو القطان، عن هشام، به.

وقد اختلف عن ابن سيرين في إسناده، فرواه هشام، عن ابن سيرين، عن عبيدة، عن علي رضي الله عنه وخالفه خالد الحذاء، فرواه عن ابن سيرين، عن علي رضي الله عنه، فلم يذكر عبيدة. فأما رواية هشام، فهي المتقدمة هنا عند أبي عبيد، وأحمد، والمصنف من طريق أبي عبيد. وأما رواية خالد الحذاء، فرواها أبو عبيد أيضاً في الأموال، (٥٢٨ برقم ١٢٢١)، عن إسماعيل ابن إبراهيم، وهو ابن علي، عن خالد الحذاء، عن ابن سيرين، عن علي، قال أبو عبيد: مثل ذلك، أو نحوه. إلا أنه لم يذكر عبيدة.

وإسناده منقطع بين ابن سيرين وعلي رضي الله عنه، فقد رواه ابن أبي شيبة في المصنف، (٢٦٢/٤ برقم ١٠٣٤٠)، عن وكيع، عن ابن عون، وهو عبد الله، عن محمد، قال: نبئت أن علياً قال: «إن كان صادقاً، فليزك إذا قبض»، يعني الدين.

ومحمد بن سيرين ليس له ترجمة في الأطراف عن علي رضي الله عنه. والصواب رواية هشام، فإنه أثبت الناس في ابن سيرين كما تقدم في ترجمته، وقد صححها الألباني رحمه الله في (الإرواء ٣ / ٢٥٣)، وقال: وهذا سند صحيح، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين... وقد تابعه - يعني هشام - ابن عون، عن محمد، وهو ابن سيرين، إلا أنه قال: «نبئت أن علياً قال: فذكره».

و الأثر صحيح.

(٢) يعني بالسند المتقدم.

(٣) في إسناده المصنف أبو عبد الرحمن السلمي، تكلموا فيه، وليس بعمده.

وهو في غريب الحديث لأبي عبيد (٤٦٤/٣).

٣٠٧. وأخبرنا^(١) أبو بكر محمد بن إبراهيم الأصبهاني^(٢)، أنبأ أبو نصر العراقي^(٣)، ثنا سفيان بن محمد^(٤)، ثنا علي بن الحسن^(٥)، ثنا عبد الله العدني^(٦)، ثنا سفيان^(٧)، عن موسى بن عبيدة^(٨)، عن عبد الله بن دينار^(٩)، عن ابن عمر قال: «زكوا ما كان في أيديكم، وما كان من دين في ثقة، فهو بمنزلة ما في أيديكم، وما كان من دين ظنون، فلا زكاة فيه حتى يقبضه». (١٠)

٣٠٨. أخبرنا^(١١) أبو القاسم عبد الخالق بن علي المؤذن^(١٢)، أنبأ أبو بكر محمد ابن

(١) السنن الكبرى، (٤/١٥٠).

(٢) هو أبو بكر، الأصبهاني، الأزدي، ثقة، تقدم برقم (٧٢).

(٣) هو أحمد بن عمرو بن محمد القاضي البخاري، أبو نصر، يعرف بالعراقي، كان أحد أئمة أصحاب أبي حنيفة في الفقه، وكان على قضاء سمرقند مدة، تقدم برقم (٧٢).

(٤) هو سفيان بن محمد بن حاجب، الجوهري، كان من المشهورين بطلب الحديث بخراسان والعراق، تقدم برقم (٧٢).

(٥) هو ابن أبي عيسى الداريجردي، أبو الحسن، الهلالي، ثقة، تقدم برقم (٧٢).

(٦) هو عبد الله بن الوليد بن ميمون، أبو محمد، المكي، صدوق، ربما أخطأ، تقدم برقم (٧٢).

(٧) هو الثوري، ثقة، تقدم برقم (١).

(٨) هو موسى بن عبيدة، الرندي، ضعيف، ولا سيما في عبد الله بن دينار، تقدم برقم (٢٨٠).

(٩) هو عبد الله بن دينار، العدوي مولاهم، مولى ابن عمر، ثقة، تقدم برقم (٩).

(١٠) إسناده ضعيف، فيه موسى بن عبيدة، ضعيف لاسيما عن ابن دينار، وهو يرويه عنه، وفيه العدني، صدوق، ربما أخطأ، وفيه أبو نصر العراقي لم يتبين لي حاله.

وقد رواه ابن زنجويه في الأموال، (٤٥٨/٣)، عن عبيد الله بن موسى، عن موسى بن عبيدة، به. والأثر ضعيف لما ذكر في إسناده.

(١١) السنن الكبرى، (٤/١٥٠).

(١٢) هو عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق بن إسحاق، أبو القاسم، المؤذن، المحتسب، الشافعي، النيسابوري قال عبد الغافر: مشهور، ثقة، كثير الحديث والرواية، مبارك الإسناد شديد الطريقة أمر بالمعروف شديد في النهي عن المنكر. وقال الذهبي: وكان كثير الأمر بالمعروف رحمه الله. وقد صح له المصنف رحمه الله إسناده حديث رواه من طريقه. مات في سنة خمس وأربعمئة. ينظر:

أحمد بن خنبل^(١)، أنبأ محمد بن إسماعيل^(٢)، ثنا أيوب بن سليمان^(٣)، حدثني أبو بكر بن أبي أويس^(٤)، عن سليمان بن بلال^(٥)، عن يونس^(٦)، عن ابن شهاب^(٧) عن حميد بن عبد الرحمن^(٨)، أن عبد الرحمن بن عبد القاري^(٩)، وكان على بيت مال عمر

المنتخب من السياق (ص ٣٩٣)، التدوين في أخبار قزوين (٤٧٩/٣)، سنن البيهقي الكبرى (١٧/١)، تاريخ الإسلام (١١٥/٢٨).

(١) هو محمد بن أحمد بن خنبل بن أحمد بن راجيان بن حامديان بن ماحك، أبو بكر، الدهقان، قال الدارقطني: شيخ بغدادي. وقال الذهبي: مسند بخارى، الفقيه، وقال: محدثاً فاضلاً. مات في سنة خمسين وثلاثمائة. ينظر: تاريخ بغداد (٢٩٦/١)، الأنساب (٤٠٥/٢)، العبر في خبر من غير (٢٩٤/٢)، تاريخ الإسلام (٤٥٠/٢٥).

(٢) هو محمد بن إسماعيل بن يوسف، السلمى، أبو إسماعيل، الترمذي، نزيل بغداد، ثقة حافظ، لم يتضح كلام أبي حاتم فيه، من الحادية عشرة، مات سنة ثمانين-ومئتين- (ت س). التقريب (٥٠٣/٢).

(٣) هو أيوب بن سليمان بن بلال، القرشي، المدني، أبو يحيى، ثقة، لينه الساجي بلا دليل، من التاسعة، مات سنة أربع وعشرين-ومئتين- (خ د ت س). التقريب (٦٤/١).

(٤) هو عبد الحميد بن عبد الله بن عبد الله بن أويس، الأصبحي، أبو بكر بن أبي أويس، مشهور بكنيته كأبيه، ثقة، من التاسعة، ووقع عند الأزدي أبو بكر الأعشى في إسناد حديث، فنسبه إلى الوضع، فلم يصب، مات سنة اثنتين ومائتين (خ م د ت س). التقريب (٣٢٧/١).

(٥) هو سليمان بن بلال، التيمي مولاهم، ثقة، تقدم برقم (١٢٨).

(٦) هو يونس بن يزيد بن أبي النجاد، الأيلي، ثقة، إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا، وفي غير الزهري خطأ، تقدم برقم (٦).

(٧) هو الزهري، ثقة، تقدم برقم (٦).

(٨) هو حميد بن عبد الرحمن بن عوف، الزهري، المدني، ثقة، من الثانية، مات سنة خمس ومئة على الصحيح، وقيل إن روايته عن عمر مرسل (ع). التقريب (١٤٢/١).

(٩) هو عبد الرحمن بن عبد القاري، أبو محمد، من ولد القارة بن الديش، يقال له صحبة، وقيل بل ولد على عهد النبي ﷺ، وقيل أتى به إليه وهو صغير، قال العجلي: مدني، تابعي، ثقة. وذكره مسلم، وابن سعد، وخليفة في الطبقة الأولى من تابعي أهل المدينة، ووثقه ابن معين، وذكره ابن حبان في الثقات، مات في سنة ثمان وثمانين، وهو بن ثمان وسبعين سنة. ينظر: الطبقات الكبرى (٥٧/٥)،

قال: «كان الناس يأخذون من الدين الزكاة، وذلك أن الناس إذا خرجت الأعطية حبس لهم العرفاء^(١) ديونهم، وما بقي في أيديهم أخرجت زكاتهم قبل أن يقبضوا، ثم دأب الناس بعد ذلك ديوناً هالكة، فلم يكونوا يقبضون من الدين الصدقة إلا ما نَصَّ^(٢) منه، ولكنهم كانوا إذا قبضوا الدين أخرجوا عنها لما مضى منها».^(٣)

٣٠٩. وأخبرنا^(٤) أبو أحمد العدل^(٥)، أنبأ أبو بكر بن جعفر^(٦)، ثنا محمد ابن إبراهيم^(٧)، ثنا ابن بكير^(٨)، ثنا مالك^(٩)، عن أيوب بن أبي تميمة السختياني^(١٠)، أن عمر بن عبد العزيز^(١١) «كتب في مال قبضه بعض الولاة ظلما يأمر برده إلى أهله، وتؤخذ زكاته لما مضى من السنين، ثم أعقب بعد ذلك بكتاب أن لا تؤخذ منه إلا زكاة

الجرح والتعديل (٢٦١/٥)، الثقات (٧٩/٥)، تهذيب التهذيب (٢٠٢/٦).

(١) جمع عريف، وهو القيم بأمر القبيلة، أو الجماعة من الناس، يلي أمورهم، ويتعرف الأمير منه أحولهم. (النهاية ٢١٨/٣).

(٢) النَّاض: الحاصل، يقال: خذ ما نض لك من غريمك. (غريب الحديث لابن الجوزي ٤١٥/٢)

(٣) في إسناده يونس بن يزيد، الأيلي، ثقة، إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا. ولم أصف عليه عند غير المصنف.

(٤) السنن الكبرى، (١٥٠/٤).

(٥) هو عبد الله بن محمد بن الحسن، المهرجاني، عدله المصنف، والذهبي، تقدم برقم (٥١).

(٦) هو محمد بن جعفر بن أحمد بن موسى، أبو بكر، البستي، قال الذهبي: كان من أعيان المشايخ أبوةً وديناً وورعاً، تقدم برقم (٥١).

(٧) هو العبدى، البوشنجي، ثقة حافظ فقيه، تقدم برقم (٥١).

(٨) هو يحيى بن عبد الله بن بكير، المخزومي مولاهم، احتج به الشيخان، وله في صحيح البخاري عدة أحاديث عن مالك، تقدم برقم (٥١).

(٩) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(١٠) هو أيوب بن أبي تميمة كيسان، السختياني، ثقة ثبت حجة، تقدم برقم (١٤).

(١١) هو عمر بن عبد العزيز بن مروان، الأموي، أمير المؤمنين، تقدم برقم (١٨٢).

واحدة، فإنه كان ضمارة»^(١).

ثم^(٢) قال أبو عبيد^(٣): يعني الغائب الذي لا يرجى^(٤).

(١) في إسناده ضعيف ، فهو منقطع بين أيوب وعمر رضي الله عنه ، وقد نص عليه السواسي في (شرح فتح القدير ١٦٦/٢) فقال: فيه انقطاع بين أيوب وعمر. وفيه محمد بن جعفر لم يتبين لي حاله. وهو عند مالك في الموطأ، (١/٢٥٣ برقم ٥٩٤)، عن أيوب، به. ومن طريق مالك رواه ابن زنجويه في الأموال، (٣/٤٦٣)، به. وقد جاء موصولاً عن ميمون بن مهران، فقد رواه عبد الرزاق في المصنف، (٤/١٠٣ برقم ٧١٢٧)، عن معمر، عن أيوب، وهو السخيتاني، عن ميمون بن مهران، عن عمر، بمعناه. وروى ابن زنجويه في الأموال، (٣/٤٦٢)، من طريق ابن عون، وهو عبد الله، عن ابن سيرين، عن ميمون بن مهران قال: كتب إلي عمر بن عبد العزيز «أما بعد، فإذا أتاك كتابي هذا، فأعط فلانا عشرين ألفاً، وخذ منه صدقة ما مضى، ثم أردفني كتاب آخر: إذا أتاك كتابي هذا فأعط فلانا عشرين ألفاً، وخذ منه صدقة عامة، فإنه إنما كان ضمارة». ورجال إسناده ثقات. والأثر صحيح .

(٢) كذا عند المصنف في السنن الكبرى، وذكره في المعرفة (٣/٣٠٤)، بدون «ثم».

(٣) هو القاسم بن سلام.

(٤) ينظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٤/٤١٧).

باب من قال لا زكاة في الدين

٣١٠. أخبرنا أبو بكر بن الحارث^(١)، أنبأ أبو محمد بن حيان^(٢)، ثنا إبراهيم ابن محمد بن الحسن^(٣)، ثنا أبو عامر^(٤)، ثنا الوليد بن مسلم^(٥)، ثنا عثمان بن الأسود^(٦) أنه سمع عطاء^(٧)، يقول: «ليس عليك في دين لك زكاة وإن كان في ملاء». ^(٨)
وقد حكاها ابن المنذر عن ابن عمر^(٩)، وعائشة^(١٠)، ثم عكرمة^(١١)، وعطاء.

- (١) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث، أبو بكر، الأصبهاني، وثقه عبد الغافر، وقال الذهبي: المحدث. تقدم برقم (٢٧).
(٢) هو عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان، المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني، ثقة، تقدم برقم (٩٥).
(٣) هو إبراهيم بن محمد بن الحسن، أبو إسحاق، المؤتبي، ثقة، تقدم برقم (٩٥).
(٤) هو موسى بن عامر بن عمارة، أبو عامر بن أبي الهيثم، صدوق، تقدم برقم (٩٥).
(٥) هو الوليد بن مسلم، القرشي مولا، ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية، تقدم برقم (٩٥).
(٦) هو عثمان بن الأسود بن موسى، المكي، مولى بني جمح، ثقة ثبت، من كبار السابعة، مات سنة خمسين-ومئة-، أو قبلها (ع). التقريب (٣٩٠/١).
(٧) هو عطاء بن أبي رباح، المكي ثقة، فقيه، فاضل، تقدم برقم (٨٢).
(٨) إسناده حسن، لأجل أبي عامر، وقد صرح الوليد فيه بالتحديث فأمن من تدليسه.
وقد رواه عبد الرزاق في المصنف، (٩٩/٤ برقم ٧١١٤)، عن الثوري، عن مغيرة.
وابن أبي شيبة في المصنف، (٢٦٤/٠٤ برقم ١٠٣٥٤)، عن أبي معاوية، وهو الضير، عن حجاج، وهو ابن أرطاة. كلاهما عن عطاء، نحوه.
وهو صحيح.
(٩) رواه عبد الرزاق في المصنف، (١٠٣/٤ برقم ٧١٢٥)، عن عبد الله بن عمر، وهو العُمري، عن نافع، عن ابن عمر، قال: «ليس في الدين زكاة».
وإسناده ضعيف، فيه العُمري، ضعيف، تقدم برقم (٢٥).
(١٠) رواه عبد الرزاق في المصنف، (١٠٠/٤ برقم ٧١١٥)، عن عبد الله بن عمر، وهو العُمري، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، قالت: «ليس في الدين زكاة».
وإسناده ضعيف، فيه العُمري، ضعيف، تقدمت ترجمته برقم (٢٥).
(١١) رواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٥٢٩ برقم ١٢٢٩)، وابن أبي شيبة في المصنف، (٢٦٤/٤ برقم

باب بيع الصدقة قبل وصولها إلى أهلها من غير حاجة

٣١١. أخبرنا^(١) أبو سعيد بن أبي عمرو^(٢)، ثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب^(٣)، أنبأ الربيع^(٤)، أنبأ الشافعي^(٥) حدثني شيخ من أهل مكة^(٦)، قال: سمعت طاووسا^(٧)، وأنا واقف على رأسه يسئل عن بيع الصدقة قبل أن تقبض؟، فقال طاووس: «ورب هذا البيت لا يحل بيعها قبل أن تقبض، ولا بعد أن تقبض»^(٨).

١٠٣٥١). كلاهما عن عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن أبي الزناد، وهو عبد الله ابن ذكوان، عن عكرمة، قال: «ليس في الدين زكاة».

إسناده صحيح.

(١) السنن الكبرى، (٤/١٥٠).

(٢) هو محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان أبو سعيد، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (١٧).

(٣) هو الأصم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٤) هو المرادي، صاحب الشافعي، ثقة، تقدم في حديث السابع.

(٥) هو الإمام، تقدم برقم (٩).

(٦) لم أقف عليه

(٧) هو طاووس بن كيسان، اليماني، ثقة فقيه فاضل، تقدم برقم (٥١).

(٨) في إسناده مبهم، وبقية رجاله ثقات.

وهو عند الشافعي في الأم، (٢/٥٩)، عن شيخ من أهل مكة، به.

وقد تويع عليه شيخ الشافعي هذا، فقد رواه عبد الرزاق في المصنف، (٤/٣٧ برقم ٦٨٩٣)، عن ابن جريج.

وابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٣٠٧ برقم ١٠٦٠٥)، والفاكهي في أخبار مكة، (١/٣٥٦).

كلاهما من طريق سفيان بن عيينة.

كلاهما (ابن جريج، وابن عيينة)، عن إبراهيم بن ميسرة، عن طاووس، نحوه، إلا أنه عند أبي شيبة بلفظ: «فكره».

وإبراهيم بن ميسرة ثبت حافظ تقدم برقم (١٠٩).

وهو أثر صحيح.

٣١٢. قال الشافعي^(١): «لأن رسول الله ﷺ أمر أن تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم ، فقراء أهل السهمان، فترد بعينها، ولا يرد ثمنها». (٢)
قال الشيخ^(٣): والأخبار التي وردت في فرائض الصدقات، وتقدير الجبرانات (٤) دليل في هذه المسألة .

٣١٣. وأخبرنا^(٥) أبو بكر بن الحارث الفقيه^(٦)، أنبأ أبو محمد ابن حيان^(٧)، أنبأ ابن أبي عاصم^(٨)، ثنا ابن كاسب^(٩)، ثنا عيسى بن الحضرمي ابن كلثوم بن علقمة بن ناجية بن الحارث^(١٠)، عن أبيه^(١١)، عن جده كلثوم^(١٢)،

(١) يعني بالسند المتقدم.

(٢) ينظر الأم، (٥٩/٢).

وهو يشير إلى حديث معاذ رضي الله عنه المتفق عليه لما بعثه النبي ﷺ إلى اليمن ، وفيه « فأخبرهم أن الله فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم » .

(٣) هو المصنّف رحمه الله.

(٤) مثل حديث عمرو بن حزم رضي الله عنه المتقدم برقم (٢١) .

(٥) السنن الكبرى، (١٥٠/٤).

(٦) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث، أبو بكر، الأصبهاني، وثقه عبد الغافر، وقال الذهبي: المحدث. تقدم برقم (٢٧).

(٧) هو عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان، المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني، ثقة، تقدم برقم (٩٥).

(٨) هو أحمد بن عمرو بن أبي عاصم الضحاك بن مخلد، الشيباني، أبو بكر، ويقال له ابن النبيل، قال

ابن أبي حاتم: سمعت منه، وكان صدوقاً. وقال أبو سعد بن الأعرابي: كان من حفاظ الحديث

والفقه. وقال الذهبي: إمام ثقة حافظ. ومات في سنة سبع وثمانين ومئتين. الجرح والتعديل

(٦٧/٢)، ميزان الاعتدال (٢١٣/٨)، لسان الميزان (١٨ / ٧)، الأعلام للزركلي (١ / ١٨٩).

(٩) هو يعقوب بن حميد بن كاسب، المدني، نزيل مكة، وقد ينسب لجده، صدوق، ربما وهم، من

العاشرة، مات سنة أربعين-ومئتين- أو إحدى وأربعين (عخ ق). التقريب (٦٧٩/٢).

(١٠) هو عيسى بن الحضرمي المصطَلقي، قال أبو حاتم: لا بأس به. وقال الألباني: لم يُذكر إلا في

كتاب ابن أبي حاتم. الجرح والتعديل (٢٧٤/٦)، السلسلة الصحيحة (٧٠٧/٧).

(١١) هو الحضرمي بن كلثوم، لم أقف على مصادر في ترجمته.

عن أبيه^(١)، قال: عرضوا^(٢) على النبي ﷺ أن يشتروا منه بقية ما بقي عليهم من صدقاتهم، فقال: «إنا لا نبيع شيئاً من الصدقات حتى نقبضه». وهذا إسناد غير قوي.^(٣)

(١٢) هو كلثوم بن علقمة بن ناجية بن المصطلق، الخزاعي، وقد ينسب إلى جد أبيه، ويقال هما اثنان، ثقة، من الثانية، ويقال له صحبة (د س ق). التقريب (٤٩٥/٢).

(١) هو علقمة بن ناجية بن الحارث بن المصطلق، الخزاعي، قال أبو عمر: من أعراب البادية. صحابي رضي الله عنه. ينظر: الإصابة (٥٦١/٤).

(٢) هم بنو المصطلق. ينظر: الآحاد والمثاني لابن أبي عاصم (٤/١٧١٤ رقم ٢٣٣٥).

(٣) هو كما قال رحمه الله، فيه ابن كاسب صدوق ربما وهم، وفيه كلثوم لم أف على ترجمته.

و هو عند ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني، (٤/١٧١٤ رقم ٢٣٣٥).

ورواه ابن أبي خيثمة في تاريخه، (٤٠١/١).

والطبراني في الكبير، (٦/١٨ برقم ٤)، عن أحمد بن عمرو الخلال.

وابن عساكر في تاريخه، (٢٣١/١٣)، من طريق محمد بن علي الوراق.

أربعتهم (ابن أبي عاصم، وابن أبي خيثمة، وأحمد بن عمرو الخلال، ومحمد بن علي الوراق)، عن يعقوب بن حميد، ثنا عيسى بن الحضرمي بن كلثوم بن علقمة بن ناجية بن الحارث الخزاعي، عن جده، عن أبيه علقمة، نحوه.

ورواه أبو نعيم في معرفة الصحابة، (٤/٢١٧٥ برقم ٥٤٥٣) عن ابن حيان، عن ابن أبي عاصم، به، مثله عند ابن أبي عاصم.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد، (٧/١١٠)، وعزاه للطبراني، وقال فيه حميد بن كاسب، وثقه ابن حبان، وضعفه الجمهور، وبقية رجاله ثقات.

وقوله في رواية المصنف «عن أبيه» لم أجده عند غيره.

والحديث فيه يعقوب بن حميد بن كاسب ربما وهم، إلا أن الألباني رحمه الله حسن إسناده في (السلسلة الصحيحة ٧/٧٠٦)، وقال: يعقوب بن حميد فيه كلام لا ينزله عن مرتبة الاحتجاج به. والله أعلم.

والحديث له شاهد بمعناه من حديث أبي سيعد الخدري رضي الله عنه، عند ابن أبي شيبة في المصنف، (٤/٣٠٧ برقم ١٠٦٠٤)، وأحمد في مسنده، (٣/٤٢ برقم ١١٣٩٥)، وابن ماجه في سننه،

وروي عن إسماعيل بن عياش^(١) بإسنادين له، عن أبي سعيد منقطعاً، وعن أبي هريرة موصولاً ومرفوعاً في النهي عن ذلك^(٢)، وإسماعيل غير محتج به، والله أعلم.

٣١٤. وأخبرنا^(٣) الشريف أبو الفتح الفقيه^(٤)، أنبأ عبد الرحمن بن أبي شريح^(٥)، أنبأ أبو

(٢/٧٤٠ برقم ٢١٩٦)، والمصنّف في السنن الكبرى، (٥/٣٣٨).

جميعهم من طريق جهضم بن عبد الله اليماني، ثنا محمد بن إبراهيم، وهو الباهلي، عن محمد بن زيد، وهو العبدي، عن شهر بن حوشب، عن أبي سعيد الخدري، قال: «نهى رسول الله ﷺ عن بيع ما في بطون الأنعام حتى تضع، وعمّا في ضروعها إلا بكيل، وعن شراء الغنائم حتى تقسم، وعن شراء الصدقات حتى تقبض، وعن شراء العبد وهو آبق، وعن ضربة الغائص». قال المصنّف: بإسناد غير قوي.

قلت: وهو ضعيف، فلم يخل رجل من رجال إسناده من مقال، وقد ضعف إسناده الحافظ ابن حجر في (بلوغ المرام ص ١٣٨ برقم ٧٧٣)، وضعفه الألبان في (ضعيف ابن ماجه ١/١٦٨). والحديث يرتقي بشاهده لدرجة الحسن لغيره، والله تعالى أعلم.

(١) هو إسماعيل بن عياش بن سليم، العنسي - بالنون -، أبو عتبة، الحمصي، صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم، من الثامنة، مات سنة إحدى أو اثنتين وثمانين ومئة-، وله بضع وسبعون سنة (ي، ٤). التقريب (١/٥٣).

(٢) لم أقف عليهما.

(٣) السنن الكبرى، (٤/١٥٠).

(٤) هو ناصر بن الحسين بن محمد بن علي، أبو الفتح، العمري، القرشي، الشريف، المروزي، الشافعي، قال عبد الغافر: الإمام الشريف، أبو الفتح من وجوه فقهاء اصحاب الشافعي بنيسابور، ومناظرهم، والمنظورين منهم نسباً وفضلاً وورعاً وتواضعاً وعفة. وقال الذهبي: كان عليه مدار الفتوى والمناظرة. وكان فقيراً قانعاً باليسير، متواضعاً خيراً. وكان من أفراد الأئمة، وقد أملى مدة سنين. مات في سنة أربع وأربعين وأربعمئة. ينظر: المنتخب من السياق (١/٥٠٤)، السير للذهبي (١٧/٦٤٤)، شذرات الذهب (٣/٢٧٢).

(٥) هو عبد الرحمن بن أبي شريح أحمد بن محمد بن أحمد بن يحيى، أبو محمد، الانصاري، المعروف، بالشريحي، قال الخليل بن عبد الله القزويني: فقيه ثقة زاهد، وقال ابن ماكولا: ثقة أمين محتج به. مات سنة إحدى وتسعين وثلاثمئة، الإكمال لابن ماكولا (٥/١٢٢) تذكرة الحفاظ (٣/١٥٣)،

القاسم البغوي^(١)، ثنا علي بن الجعد^(٢)، أخبرني محمد بن راشد^(٣)، عن مكحول^(٤)، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تشتروا الصدقات حتى تؤسم^(٥) وتعقل^(٦)». (٧)
أخرجه أبو داود في المراسيل^(٨)، ثم قال: فهذا يروى من قول مكحول.

شذرات الذهب (١٤١/٣).

- (١) هو عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن المرزبان، أبو القاسم، البغوي، ثقة، تقدم برقم (١٨).
- (٢) هو علي بن الجعد بن عبيد، أبو الحسن، الجوهري، البغدادي، ثقة ثبت، رمي بالتشيع، من صغار التاسعة، مات سنة ثلاثين ومئتين (خ د). التقريب (٤١٠/١).
- (٣) هو محمد بن راشد، المكحولي، الخزاعي، الدمشقي، نزيل البصرة، وثقه ابن معين، وأحمد، وقال: سمع من مكحول، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال أبو حاتم: كان صدوقاً، حسن الحديث. وقال ابن عدي: ليس برواياته بأس إذا حدث عنه ثقة، فحديثه مستقيم. مات بعد الستين ومئة. ينظر: ضعفاء النسائي (ص ٩٥)، الجرح والتعديل (٢٥٣/٧)، الكامل لابن عدي (٢٠٢/٦)، تهذيب الكمال (١٨٩/٢٥).
- (٤) هو مكحول الشامي، أبو عبد الله، ثقة، فقيه، كثير الإرسال، مشهور، من الخامسة، مات سنة بضع عشرة ومئة (ر م ٤). التقريب (٦٠٢/٢).
- (٥) الوسم، هو العلامة، قال ابن الأثير: يقال: وسمه يسمه سمه، ووسماً، إذا أثر فيه بكي. (النهاية ١٨٥/٥).
- (٦) الإبل المعقولة، هي المشدودة بالعقل، وهو الحبل. ينظر: (غريب الصحيحين ص ١٩٣).
- (٧) إسناده منقطع، فرواية مكحول عن النبي ﷺ مرسله، قاله العلائي في (جامع التحصيل ص ٢٨٥). وهو عند ابن الجعد في مسنده، (ص ٤٩٠ برقم ٣٤١٥)، عن محمد بن راشد، به.
- ورواه ابن أبي شيبه في المصنف، (٣٠٧/٤ برقم ١٠٦٠٧)، وابن زنجويه في الأموال، (٣٥٦/٣).
- كلاهما عن أبي نعيم، وهو الفضل بن دكين، عن محمد بن راشد، به، نحوه.
- (٨) المراسيل (ص ١٣٣ برقم ١١٦)، من طريق الوليد، وهو ابن مسلم، عن محمد بن راشد، به. والحديث ضعيف لانقطاع إسناده.

باب كراهية ابتياع ما تصدق به من يدي من تصدق عليه

٣١٥. وأخبرنا^(١) أبو عبد الله الحافظ^(٢)، ثنا أبو الحسن بن منصور^(٣)، ثنا هارون ابن يوسف^(٤)، ثنا ابن أبي عمر^(٥)، ثنا سفيان^(٦)، عن زيد بن أسلم^(٧)، عن أبيه^(٨)، قال: حمل عمر بن الخطاب رضي الله عنه على فرس في سبيل الله، فرأى شيئاً من نتاجه^(٩) يباع، فأراد شراءه،

(١) السنن الكبرى، (٤/١٥١).

(٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).

(٣) هو محمد بن الحسن بن الحسين بن منصور، أبو الحسن، النيسابوري، التاجر، قال الذهبي: الحافظ الإمام، الحجة، وكان موصوفاً بالصدق، والضبط، والبذل للطلبة. وقال ذكره الحاكم، وعظمه. وقال ابن العماد: الحافظ الإمام. مات في سنة خمس وخمسين وثلاثمائة. ينظر: السير للذهبي (١٦/٦٦)، تذكرة الحفاظ (٣/٦٨)، شذرات الذهب (٣/١٧).

(٤) هو هارون بن يوسف بن هارون بن زياد، أبو أحمد، المعروف بابن مقرض، الشطوي، قال أبو بكر الإسماعيلي والسمعاني: كان ثقة ثبتاً. والشطوي، قال السمعي: هذه النسبة إلى جنس من الثياب التي يقال لها الشطوية ويبيعها، وهي منسوبة إلى شطا من أرض مصر. مات في سنة ثلاث وثلاثمائة. ينظر: سؤالات حمزة للدارقطني (ص ٢٥٦)، تاريخ بغداد (١٤/٢٩)، الأنساب (٣/٤٢٨، و٥/٣٦٦).

(٥) هو محمد بن يحيى بن أبي عمر، العدني، نزيل مكة، ويقال إن أبا عمر كنية يحيى، صدوق، صنف المسند، وكان لازم ابن عيينة، لكن قال أبو حاتم: كانت فيه غفلة. من العاشرة، مات سنة ثلاث وأربعين - ومئتين - (م ت س ق). التقريب (٢/٥٦١).

(٦) هو ابن عيينة، ثقة حافظ، فقيه، إمام حجة، تقدم برقم (٥١).

(٧) هو زيد بن أسلم، العدوي، مولى عمر، أبو عبد الله، وأبو أسامة، المدني، ثقة عالم، وكان يرسل، تقدم برقم (١٢٠).

(٨) هو أسلم، العدوي، مولى عمر، ثقة، مخضرم، مات سنة ثمانين، وقيل بعد سنة ستين، وهو ابن أربع عشرة ومئة سنة (ع). التقريب (١/٤٧).

(٩) أي من ولده، قال ابن الأثير: يقال: نتجت الناقة إذا ولدت. (النهاية ٥/١١).

فسأل النبي ﷺ عنه ؟ فقال: «لا تشتريه، ولا تعد في صدقتك». (١)
رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر. (٢)

(١) إسناده صحيح.

(٢) في صحيحه ، كتاب الهبات ، باب كراهة شراء الإنسان ما تصدق به ممن تصدق عليه

(٣/١٢٣٩ برقم ١٦٢٠)، عن ابن أبي عمر، به، دون قوله: «فرأى شيئاً من نتاجه يباع».

و لابن أبي عمر متبعة، تابعه أحمد، والحميدي.

فأما رواية أحمد، فرواها في مسنده، (١/٢٥ برقم ١٦٦)، عن سفيان، وهو ابن عيينة، به، نحوه،

وفيه «فأراها، أو بعض نتاجها يباع».

وأما رواية الحميدي، فرواها البخاري في صحيحه، كتاب الهبة باب إذا حمل رجل على فرس فهو

كالعُمري والصدقة ، (٢/١٣٥ برقم ٢٤٩٣)، عن الحميدي، أخبرنا سفيان قال: سمعت مالكا يسأل

زيد بن أسلم، قال: سمعت أبي يقول، فذكره، دون قوله: «فرأى شيئاً من نتاجه يباع».

ورواه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة ، باب هل يشتري صدقته (٢/٥٤٢ برقم ١٤١٩)، من طريق مالك.

ومسلم في صحيحه، كتاب الهبات ، باب كراهة شراء الإنسان ما تصدق به ممن تصدق عليه

(٣/١٢٣٩ برقم ١٦٢٠) من طريق مالك، وعبد الرحمن بن مهدي، وروح بن القاسم.

وابن ماجه في سننه، (٢/٧٩٩ برقم ٢٣٩٠)، من طريق هشام بن سعد، وهو المدني.

جميعهم عن زيد بن أسلم، به.

وله شاهد من حديث ابن عمر، عند مالك في الموطأ، (١/٢٨٢ برقم ٦٢٤).

وعند مسلم في صحيحه، كتاب الهبات ، باب كراهة شراء الإنسان ما تصدق به ممن تصدق عليه

، (٣/١٢٤٠ برقم ١٦٢١)، من طريق عبيد الله، وهو العُمري.

كلاهما (مالك ، وعبيد الله) ، عن نافع .

وعند عبد الرزاق في المصنف، (٩/١١٧ برقم ١٦٥٧٢)، والبخاري في صحيحه، كتاب الزكاة ،

باب هل يشتري صدقته ، (٢/٥٤٢ برقم ١٤١٨)، والنسائي في المجتبى، (٥/٥٦ برقم ٢٧١٧).

ثلاثتهم من طريق الزهري، عن سالم بن عبد الله.

كلاهما (نافع، وسالم)، عن ابن عمر } ، نحوه.

و عن مالك رواه الشافعي في السنن المأثورة، (ص ٣٣٢ برقم ٣٨٢).

ورواه من طريق مالك مسلم في صحيحه، كتاب الهبات ، باب كراهة شراء الإنسان ما تصدق به

باب زكاة المعدن، ومن قال المعدن ليس بركاز

٣١٦. أخبرنا^(١) أبو عبد الله الحافظ^(٢)، ثنا محمد بن صالح بن هانئ^(٣)، ثنا الفضل بن محمد بن المسيب^(٤)، ثنا نعيم بن حماد^(٥)، ثنا عبد العزيز بن محمد^(٦)، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن^(٧)، عن الحارث بن بلال بن الحارث^(٨)، عن أبيه^(٩): «أن رسول الله ﷺ

من تصدق عليه ، (١٢٤٠/٣ برقم ١٦٢١)، وأبو داود في سننه، (١٠٨/٢ برقم ١٥٩٣).
ومن طريق عبد الرزاق رواه أحمد في مسنده، (٣٤/٢ برقم ٤٩٠٣)، ومسلم في صحيحه، الهبات ،
باب كراهة شراء الإنسان ما تصدق به ممن تصدق عليه، (١٢٤٠/٣ برقم ١٦٢١)، والترمذي في
جامعه، (٥٦/٣ برقم ٦٦٨)، والنسائي في المجتبى، (٥٦/٥ برقم ٢٦١٦).
وقوله: «فأرى شيئاً من نتاجه يباع»، لم أجد لها عند أحد منهم، إلا أحمد في روايته المتقدمة عن ابن
عبينه، على الشك فيها. والذي عندهم «فوجده يباع»
والحديث صحيح، دون قوله: «من نتاجه»، فلم ترد إلا من طريق سفيان، مع مخالفته للجميع وما
في الرواية عنه من الشك في لفظها.

- (١) السنن الكبرى، (١٥٢/٤).
- (٢) هو الحاكم، ثقة، تقدم برقم (١).
- (٣) هو محمد بن صالح بن هانئ بن زيد، أبو جعفر، الوراق، النيسابوري، ثقة، تقدم برقم (٩).
- (٤) هو الفضل بن محمد بن المسيب، أبو محمد، الشعرائي، ثقة، تقدم برقم (٢١).
- (٥) هو نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث، المروزي، صدوق، يخطيء كثيراً، تقدم برقم (١٢٦).
- (٦) هو عبد العزيز بن محمد، الدرأوزدي، صدوق، كان يحدث من كتب غيره فيخطيء. تقدم برقم (١٣٦).
- (٧) هو ربيعة بن أبي عبد الرحمن، التيمي مولا هم، أبو عثمان، المدني، المعروف بريبعة الرأي، واسم أبيه فروخ،
ثقة، فقيه، مشهور، قال ابن سعد: كانوا يتقون له لموضع الرأي. من الخامسة مات سنة ست وثلاثين-
ومئة- على الصحيح، وقيل سنة ثلاث، وقال الباجي: سنة اثنتين وأربعين. (ع). التقريب (١٧٢/١).
- (٨) هو الحارث بن بلال بن الحارث، المزني، مدني، مقبول، من الثالثة (د س ق). التقريب (٩٦/١).
- (٩) هو بلال بن الحارث بن عصم بن سعيد، أبو عبد الرحمن، المزني، من أهل المدينة، صحابي رضي الله عنه .
الإصابة (٣٢٦/١). بتصرف يسير.

أخذ من المعادن القبليّة^(١) الصدقة، وأنه أقطع بلال بن الحارث العقيق^(٢) أجمع، فلما كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال لبلال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقطعك إلا لتعمل. قال: فأقطع عمر بن الخطاب رضي الله عنه للناس العقيق.^(٣)

(١) المعادن القبليّة، قال النووي: وهي بالقاف والباء الموحدة المفتوحتين، وكسر اللام بعدهما، وهو موضع من ناحية الفرع، والفرع - بضم الفاء وإسكان الراء - قرية ذات نخل وزرع ومياه جامعة بين مكة والمدينة، على نحو أربع مراحل من المدينة. (تهذيب الاسماء ٢٨٦/٣).

قلت: وهو الآن بلدة معروفة، تقع جنوب المدينة على مئة وخمسين كيلو تقريبا منها، غرب الطريق الموصلة من المدينة إلى مكة. ينظر: «معالم السيرة النبوية للبلادي ص ٢٣٦».

(٢) العقيق واد عليه أموال أهل المدينة، وهو على ثلاثة أميال، أو ميلين، وقيل ستة، وقيل سبعة، وهي أعقة، أحدها عقيق المدينة عق عن حرثها، أي قطع، وهذا العقيق الأصغر، وفيه بئر رومة، والعقيق الأكبر بعد هذا، وفيه بئر عروة، وعقيق آخر أكبر من هذين، وفيه بئر على مقربة منه، وهو من بلاد مزينة، وهو الذي أقطعه رسول الله صلى الله عليه وسلم لبلال بن الحارث المزني، ثم أقطعه عمر الناس. (معجم البلدان ١٣٩/٤).

(٣) إسناده ضعيف، فيه نعيم بن حماد، صدوق، يخطئ، وفيه الحارث بن بلال، مقبول ولم أجد له متابع.

وهو عند الحاكم في المستدرک، (١/٥٦١ برقم ١٤٦٧)، عن محمد بن صالح، به. وقال: قد احتج البخاري بنعيم بن حماد، ومسلم بالدرارودي، وهذا حديث صحيح، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

وقد تعقبه الألباني رحمه الله، فقال في (الإرواء ٣ / ٣١٢): «وهو ذهول منه عما أورده هو نفسه في ترجمة نعيم بن حماد، أنه لين في حديثه. والبخاري إنما أخرج له مقرونا، كما صرح بذلك المنذري». أه.

وقد رواه ابن خزيمة في صحيحه، (٤/٤ برقم ٢٣٢٣)، عن محمد بن يحيى، عن نعيم بن حماد، به. وروى المرفوع منه مالك في الموطأ، (١/٢٤٨ برقم ٥٨٤)، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن غير واحد، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع لبلال بن الحارث المزني معادن القبليّة، وهي من ناحية الفرع، فتلك المعادن لا يؤخذ منها إلى اليوم إلا الزكاة.

وفي إسناده مجهولون. وقال عنه الحافظ ابن حجر في (الدراية ١/٢٦١): منقطع.

وعن مالك رواه الشافعي في الأم، (٢/١٧٤).

٣١٧. أخبرنا^(١) أبو بكر بن الحارث^(٢)، أنبأ أبو محمد بن حيان^(٣)، ثنا إبراهيم ابن محمد بن الحسن^(٤)، ثنا أبو عامر^(٥)، ثنا الوليد^(٦)، ثنا سعيد^(٧)، عن قتادة^(٨): «أن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه جعل المعدن بمنزلة الركاز، يؤخذ منه الخمس، ثم عقب بكتاب آخر، فجعل فيه الزكاة»^(٩)

وروينا عن عبد الله بن أبي بكر^(١٠) أن عمر بن عبد العزيز «أخذ من المعادن من

ورواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٤٢٣ برقم ٨٦٤)، عن إسحاق بن عيسى، ويحيى بن عبد الله ابن بكير.

وأبو داود في سننه، (٣/١٧٣ برقم ٣٠٦١)، عن عبد الله بن مسلمة.

ثلاثتهم (إسحاق، ويحيى، وعبد الله)، عن مالك، به مثله في الموطأ.

ومن طريق الشافعي رواه المصنّف في السنن الكبرى، (٤/١٥٢)، وفي المعرفة، (٣/٣٠٧ برقم ٢٣٧٧).

ورواه أبو عبيد في الأموال، (ص ٣٤٨ برقم ٦٧٩)، عن نعيم بن حماد، به، مقتصرًا على ذكر إقطاع النبي ﷺ لبلال.

وهو ضعيف، في إسناده نعيم، صدوق يخطئ، والحارث بن بلال، مقبول ومتابعوه مجهولون، والله أعلم.

(١) السنن الكبرى، (٤/١٥٢).

(٢) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث، أبو بكر، الأصبهاني، وثقه عبد الغافر، وقال الذهبي: المحدث. تقدم برقم (٢٧).

(٣) هو عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان، المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني، ثقة، تقدم برقم (٩٥).

(٤) هو إبراهيم بن محمد بن الحسن، أبو إسحاق، الموثقي، ثقة، تقدم برقم (٩٥).

(٥) هو موسى بن عامر بن عمارة، أبو عامر بن أبي الهيثم، صدوق، تقدم برقم (٩٥).

(٦) هو الوليد بن مسلم، القرشي مولاهم، ثقة، لكنه كثير التديليس والتسوية تقدم برقم (٩٥).

(٧) هو سعيد بن عبد العزيز، التَّنُوخي، ثقة إمام، لكنه اختلط في آخر أمره، تقدم برقم (١٧١).

(٨) هو قتادة بن دعامة بن قتادة، السدوسي، ثقة ثبت، تقدم برقم (١١٩).

(٩) إسناده ضعيف، فيه اختلاط سعيد بن عبد العزيز، وفيه الوليد كثير التديليس والتسوية.

ولم أقف عليه.

(١٠) هو عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، الأنصاري، المدني، القاضي، ثقة، تقدم برقم

كل مائتي درهم خمسة دراهم»^(١)

وعن أبي الزناد^(٢)، قال: «جعل عمر بن عبد العزيز في المعادن أرباع العشور، إلا أن تكون ركزة، فإذا كانت ركزة، ففيها الخمس»^(٣).

(١٠٦).

(١) رواه أبو عبد في الأموال، (ص ٤٢٤)، برقم (٨٦٨)، من طريق سفيان، وبرقم (٨٦٩)، من طريق ابن لهيعة، كلاهما عن عبد الله بن أبي بكر، نحوه. وابن لهيعة ضعيف، لكن تابعه سفيان بإسناد صحيح. وعلقه البخاري مجزوماً به في صحيحه، كتاب الصلاة، باب في الركاز الخمس، (٥٤٥/٢)، فقال: وأخذ عمر بن عبد العزيز من المعادن من كل مائتين خمسة. وهو صحيح.

(٢) هو عبد الله بن ذكوان، القرشي، أبو عبد الرحمن، ثقة فقيه، تقدم برقم (٢٣٠).

(٣) رواه ابن زنجويه في الأموال، (٦٦/٣)، من طريق ابن أبي الزناد، عن أبيه، بمثله. وإسناده صحيح.

باب من قال المعدن ركاز فيه الخمس

٣١٨. أخبرنا^(١) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان^(٢)، أنبأ أحمد بن عبيد الصفار^(٣)، ثنا علي بن الصقر^(٤)، ثنا داود بن عمرو^(٥)، ثنا حبان بن علي^(٦)، عن عبد الله بن سعيد^(٧)، عن أبيه^(٨)، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الركاز الذهب الذي ينبت في الأرض».^(٩)

(١) السنن الكبرى، (١٥٢/٤).

(٢) هو علي بن أحمد بن عبدان، الأهوازي، ثقة، تقدم برقم (٦٦).

(٣) هو أحمد بن عبيد إسماعيل، أبو الحسن، البصري، الصفار، ثقة، تقدم برقم (٦٦).

(٤) هو علي بن الصقر بن نصر بن موسى، أبو القاسم، السكري، قال الدراقطني: ليس بالقوي، وذكره ابن الجوزي والذهبي في الضعفاء، مات في سنة سبع وثمانين ومئتين. ينظر: سؤالات الحاكم (ص ١٢٣)، تاريخ بغداد (٤٤٠/١١)، الضعفاء لابن الجوزي (١٩٤/٢)، المغني في الضعفاء (٤٤٩/٢).

(٥) هو داود بن عمرو بن زهير بن عمرو بن جميل، الضبي، البغدادي، ثقة، تقدم برقم (١٨٣).

(٦) هو حبان بن علي، العنزي - بفتح العين والنون ثم زاي -، أبو علي، الكوفي، ضعيف، من الثامنة، وكان له فقه وفضل، مات سنة إحدى أو اثنتين وسبعين ومئة-، وله ستون سنة (ق). التقريب (١٠٢/١).

(٧) هو عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد، المقبري، أبو عباد، الليثي مولاهم، المدني، متروك، من السابعة (ت ق). التقريب (٢٩١/١).

(٨) هو سعيد بن أبي سعيد كيسان، المقبري، أبو سعد، المدني، ثقة، من الثالثة، تغير قبل موته بأربع سنين، وروايته عن عائشة، وأم سلمة مرسل، مات في حدود العشرين ومئة-، وقيل قبلها، وقيل بعدها (ع). التقريب (٢٠٦/١).

(٩) إسناده ضعيف جداً، فيه عبد الله بن سعيد متروك، وفيه أيضاً حبان بن علي ضعيف، وفيه اختلاط سعيد بن أبي سعيد، إلا أن العلائي قال: سمع من أبي هريرة، ومن أبيه عن أبي هريرة واختلف عليه في أحاديث... وما كان من حديثه مرسل عن أبي هريرة، فإنه لا يضر لأن أباه الوسطة. (جامع التحصيل ص ١٨٤) بتصرف يسير.

٣١٩. ورواه أبو يوسف^(١) عن عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد،^(٢) عن أبيه^(٣)، عن جده^(٤)، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «في الركاز الخمس». قيل: وما الركاز

وقد رواه أبو يعلى في مسنده، (٤٨٩/١١ برقم ٦٦٠٩)، عن داود بن عمرو، به. ورواه المصنّف في المعرفة، (٣٠٨/٣ برقم ٢٣٧٩)، من طريق أحمد بن الحسن بن عبد الجبار، عن داود بن عمرو، به. وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد، (٧٨/٣)، وعزاه لأبي يعلى، وقال: فيه عبد الله بن سعيد ابن أبي سعيد، وهو ضعيف. وقد اختلف عن حبان بن علي في إسناده، فرواه داود بن عمرو، عن حبان بن علي، عن عبد الله بن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه. وخالفه محمد بن الصباح الدولابي، فرواه عن حبان بن علي، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

فأما رواية داود فهي المتقدمة عند المصنّف، وأبي يعلى. و أما رواية محمد بن الصباح، فقد رواها ابن عدي في الكامل، (٤٢٧/٢)، من طريق إبراهيم ابن راشد، ثنا محمد بن الصباح الدولابي، به. و محمد بن الصباح قد تابع داود في رواية أخرى غير هذه، فقد رواه ابن عدي أيضاً في الكامل، (٤٢٧/٢)، من طريق عمر بن شبة، ثنا محمد بن الصباح، ثنا حبان، ثنا عبد الله بن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، فذكره. وقال ابن عدي: «وهذا الحديث أخطأ فيه إبراهيم بن راشد على الدولابي، حيث رواه عن حبان، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وأبي عن الدولابي بالصواب عمر بن شبة، وقد رواه هكذا أيضاً أبو يوسف، عن عبد الله بن سعيد المقبري، عن جده، عن أبي هريرة، وهو الصواب، والبلاء في هذا الحديث من إبراهيم بن راشد، لا من الدولابي، ولا من حبان». أه والصواب رواية داود بن عمرو، ورواية من تابعه.

- (١) هويعقوب بن إبراهيم بن حبيب، أبو يوسف، الأنصاري، القاضي، ضعيف، تقدم برقم (١٤٢).
- (٢) هو عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد، المقبري، متروك، تقدم برقم (٣١٨).
- (٣) هو سعيد بن أبي سعيد كيسان، المقبري، أبو سعد، المدني، ثقة، تقدم برقم (٣١٨).
- (٤) هو كيسان، أبو سعيد، المقبري، ثقة ثبت، تقدم برقم (١١٤).

يا رسول الله؟ قال: «الذهب، والفضة، الذي خلقه الله في الأرض يوم خلقت». حدثناه^(١) أبو سعد الزاهد^(٢)، ثنا أبو العباس بن ميكال^(٣)، ثنا إسماعيل بن إبراهيم الفقيه^(٤)، بفارس^(٥)، ثنا محمد بن الحسن^(٦)، ثنا بشر بن الوليد الكندي^(٧)، ثنا أبو يوسف فذكره^(٨)

(١) السنن الكبرى، (١٥٢/٤).

(٢) هو عبد الملك بن أبي عثمان، واسم أبي عثمان محمد بن إبراهيم، ويكنى عبد الملك أبا سعد، ثقة تقدم برقم (١٨٣).

(٣) هو إسماعيل بن عبد الله بن محمد بن ميكال، أبو العباس. قال السمعاني: شيخ خراسان ووجهها وعينها في عصره. وقال الذهبي: الشيخ الإمام الأديب، رئيس خراسان. مات في سنة اثنتين وستين وثلاثمائة. ولم أقف فيه على غير هذا، إلا أن الحاكم روى عنه حديث، وصحح إسناده، فقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. ينظر: المستدرک على الصحيحين (٤٥٢/٣)، الأنساب (٤٣٥/٥)، تاريخ الإسلام (٢٩٠/٢٦)، السير للذهبي (١٥٦/١٦)، الوافي بالوفيات (٨٩/٩).

(٤) لم أقف عليه.

(٥) قال الحموي: فارس، ولاية واسعة وإقليم فسيح، أول حدودها من جهة العراق أرجان، ومن جهة كرمان السيرجان، ومن جهة ساحل بحر الهند سيراف، ومن جهة السند مكران. (معجم البلدان ٢٢٦/٤).

قلت: وتعرف اليوم باسم إيران. ينظر: (أطلس الحديث لشوقي أبي خليل ص ٢٩١).

(٦) لم أقف عليه، إلا أن أبا نعيم الأصبهاني قال في مسند أبي حنيفة (ص ١٨٩): ثنا أبو محمد ابن حيان، ثنا محمد بن الحسن بن مكرم، قال: أنبأ بشر بن الوليد. وقال الألباني في السلسلة الضعيفة (٥٠٧/١٣): محمد بن الحسن بن مكرم، هذا لم أجد له ترجمة.

(٧) هو بشر بن الوليد الكندي الفقيه، قال صالح جزرة: صدوق، لكنه خرف. وقال الأجرى: سألت أبا داود أبشر بن الوليد ثقة؟ قال: لا. وذكره ابن حبان في الثقات، ووثقه الدارقطني. وذكره العلائي، وسبط بن العجمي، في المختلطين. مات في سنة ثمان وثلاثين ومئتين. ينظر الثقات (١٤٣/٨)، سؤالات السلمى للدارقطني (ص ١٣٢) ميزان الاعتدال (٤٠/٢)، المختلطين (ص ١٦) لاغتباط (ص ٧٢).

(٨) إسناده ضعيف جداً، فيه عبد الله بن سعيد متروك، وفيه أبو يوسف ضعيف، وبشر اختلط، وفيه

تفرد به عبد الله بن سعيد المقبري وهو ضعيف جدا، جرّحه أحمد بن حنبل^(١) ويحيى بن معين^(٢)، وجماعة من أئمة الحديث^(٣).

وقال الشافعي: في رواية أبي عبد الرحمن، الشافعي، البغدادي^(٤) عنه: قد روى أبو سلمة، وسعيد، وابن سيرين، ومحمد بن زياد، وغيرهم، عن أبي هريرة حديثه، عن النبي ﷺ «في الركاز الخمس»^(٥)، لم يذكر أحد منهم شيئا من الذي ذكر المقبري في حديثه،

إسماعيل بن إبراهيم، ومحمد بن الحسن، لم أقف على ترجمتهما.

لم أقف عليه عند غير المصنّف، إلا ما تقدم من إشارة ابن عدي إليه في تخريج الحديث السابق.

(١) قال أحمد: منكر الحديث متروك الحديث. الجرح والتعديل (٧١/٥).

(٢) قال ابن معين: ضعيف. الجرح والتعديل (٧١/٥).

(٣) منهم، عمرو بن علي الفلاس، قال: منكر الحديث، متروك الحديث. وأبو زرعة، قال: هو ضعيف الحديث، ليس يوقف منه على شيء. والنسائي، قال: متروك الحديث. وابن حبان، قال: كان ممن يقلب الأخبار، ويهم في الآثار، وحتى يسبق إلى قلب من يسمعا أنه كان المتعمد لها. ينظر: ضعفاء النسائي (ص ٦٤)، الجرح والتعديل (٧١/٥)، المجروحين (٩/٢).

(٤) هو أحمد بن يحيى بن عبد العزيز، أبو عبد الرحمن، الشافعي، المتكلم، قال أبو ثور: كنا نختلف إلى الشافعي ومعنا أبو عبد الرحمن، وكان يقول لنا: لا تدفعوا إلى أبي عبد الرحمن يعرض لكم، فإنه يخطيء، وكان ضعيف البصر. وقال أبو داود: ليس بالمحمود. وقال الذهبي: كان من كبار العلماء، لكنه لحقه الإدبار. ينظر: ميزان الاعتدال (٣٩٤/٧). لسان الميزان (٧٥/٧).

(٥) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب في الركاز الخمس، (٢/٥٤٥ برقم ١٤٢٨)، ومسلم في صحيحه، كتاب الحدود، باب جرح العجماء والمعدن والبئر جبار (٣/١٣٣٤ برقم ١٧١٠)، كلاهما من طريق سعيد بن المسيب، وأبي سلمة.

ورواه البخاري في صحيحه، المساقاة، باب من حفر بئر في ملكه لم يضمن، (٢/٨٣٠ برقم ٢٢٢٨)، من طريق أبي صالح.

ورواه البخاري في صحيحه، كتاب الديات، باب العجماء جبار، (٦/٢٥٣٣ برقم ٦٥١٥)، ومسلم في صحيحه، كتاب الحدود، باب جرح العجماء والمعدن والبئر جبار، (٣/١٣٣٤ برقم ١٧١٠)، كلاهما من طريق محمد بن زياد.

جميعهم عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «العجماء جبار، والبئر جبار، والمعدن

والذي روى ذلك شيخ ضعيف، إنما رواه عبد الله بن سعيد المقبري، وعبد الله قد اتقى الناس حديثه، فلا يجعل خبر رجل قد اتقى الناس حديثه حجة.

٣٢٠. أخبرنا (١) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي (٢)، وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي (٣) قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب (٤)، أنبأ محمد بن عبد الله ابن عبد الحكم (٥)، أنبأ ابن وهب (٦)، أخبرني عمرو بن الحارث (٧)، وهشام بن سعد (٨)، عن عمرو بن شعيب (٩)، عن أبيه (١٠)، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، أن رجلاً (١١) من مزينة أتى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله كيف ترى في حريسة الجبل (١٢)؟ قال:

جبار، وفي الركاز الخمس».

(١) السنن الكبرى، (١٥٢/٤).

(٢) هو أحمد بن الحسن، القاضي، الحيرى، وثقه السمعاني، وأثنى عليه الذهبي، تقدم برقم (٩).

(٣) هو يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى بن سختويه، ثقة، تقدم برقم (٩).

(٤) هو الأصم، ثقة، تقدم في الأول.

(٥) هو محمد بن عبد الله بن عبد الحكم بن أعين، المصري، الفقيه، ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة

ثمان وستين-ومئتين-، وله ست وثمانون (س). التقريب (٥٢٩/٢).

(٦) هو عبد الله بن وهب بن مسلم، القرشي مولاهم، ثقة حافظ، تقدم برقم (٩).

(٧) هو عمرو بن الحارث بن يعقوب، الأنصاري مولاهم، ثقة فقيه حافظ، تقدم برقم (١٥).

(٨) هو هشام بن سعد، المدني، أبو عباد، أو أبو سعيد، صدوق، له أوهام، ورمي بالتشيع، من كبار

السابعة، مات سنة ستين-ومئة-، أو قبلها (خت م ٤). التقريب (٦٣٥/٢).

(٩) هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، مختلف فيه، وقد أحتج بحديثه عن

أبيه أحمد، وعلي بن عبد الله، والحميدي، وإسحاق بن إبراهيم. تقدم برقم (٨٤).

(١٠) هو شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، صدوق، تقدم برقم (١٠٤).

(١١) لم أقف عليه.

(١٢) الحريسة، فعيلة بمعنى مفعولة: أي أن لها من يحرسها ويحفظها، أي ليس فيما يحرس بالجبل إذا

سرق قطع، لأنه ليس بحرز. ومنهم من يجعل الحريسة السرقة نفسها: يقال حرس حرساً، إذا

سرق، فهو حارس ومحترس، أي ليس فيما يسرق من الجبل قطع. (النهاية ٣٦٧/١).

«هي، ومثلها، والنكال^(١)، ليس في شيء من الماشية قطع، إلا فيما آواه المراح، وبلغ ثمن المجن^(٢)، ففيه قطع اليد، وما لم يبلغ ثمن المجن، ففيه غرامة مثليه، وجلدات نكال». قال: يا رسول الله، فكيف ترى في الثمر المعلق؟ قال «هو، ومثله معه، والنكال، وليس في شيء من الثمر المعلق قطع، إلا ما آواه الجرين^(٣)، فما أخذ من الجرين، فبلغ ثمن المجن، ففيه القطع، وما لم يبلغ ثمن المجن، ففيه غرامة مثليه، وجلدات نكال». قال: فكيف ترى فيما يؤخذ في الطريق المتاء^(٤)، أو القرية المسكونة؟ قال: «عرّفه سنة، فإن جاء باغيه، فادفعه إليه، وإلا فشأنك به، فإن جاء طالبه يوما من الدهر، فأده إليه، فما كان في الطريق غير المتاء، وفي القرية غير المسكونة، ففيه، وفي الركاز الخمس». قال: يا رسول الله، فكيف ترى في ضالة الغنم؟ قال: «طعام مأكول لك، أو لأخيك، أو للذئب، احبس على أخيك ضالته». قال: يا رسول الله، فكيف ترى في ضالة الإبل؟ فقال: «ما لك ولها ومعها سقاؤها وحذاؤها، ولا يُخاف عليها الذئب، تأكل الكأ وترد الماء، دعها حتى يأتي طالبها». ^(٥)

(١) النكال: العقوبة. (النهاية ٤/١٥٠).

(٢) المجن، هو الترس، لأنه يوارى حامله: أي يستره، والميم زائدة. (النهاية ١/٣٠٨).

(٣) هو موضع تجفيف التمر. (النهاية ١/٢٦٣).

(٤) هو الطريق المسلوك، وميتاء على وزن مفعال، وهو من الإتيان. ينظر: (النهاية ١/٢٢).

(٥) في إسناده هشام بن سعد، صدوق، له أوهام، لكن تابعه عمرو بن الحارث، وهو ثقة.

وقد رواه الحاكم في المستدرک، (٤/٢٣ برقم ٨١٥١)، عن أبي العباس محمد بن يعقوب، به. ببعضه

ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار، (٣/١٤٦)، عن يونس بن عبد الأعلى، ثنا ابن وهب، به.

بعضه. ومن طريق يونس بن عبد الأعلى رواه الداقطني في سننه، (٣/٢٣٦).

ورواه ابن المبارك في مسنده، (ص ٨٦ برقم ١٤٦)، عن هشام بن سعد، به، ببعضه.

ولعمرو بن الحارث، وهشام بن سعد متابعات، تابعهما، عبد الله بن الأحنس، ومحمد

عجلان، وسفيان بن حسين، ويعقوب بن عطاء، وعبيد الله بن عمر، وأيوب السخيتاني.

فأما رواية عبد الله بن الأحنس، فرواها النسائي في المجتبى، (٤/٨٤ برقم ٤٩٥٧)، وفي السنن

الكبرى، (٤/٣٤٣ برقم ٧٤٤٥)، من طريق أبي عوانة، عن عبد الله بن الأحنس.

من قال بالأول^(١) أجاب عن هذا بأن هذا الخبر ورد فيما يوجد من أموال الجاهلية ظاهراً فوق الأرض في الطريق غير المتناء وفي القرية غير المسكونة، فيكون فيه، وفي الركاز الخمس، وليس ذلك من المعدن بسبيل.

وذكر الشافعي في رواية الزعفراني^(٢) عنه اعتلاهم بالحديث الأول، ثم قال: هو عند أهل الحديث ضعيف. وذكر اعتلاهم بحديث هشام بن سعد، عن عمرو ابن شعيب هذا، ثم قال: إن كان حديث عمرو يكون حجة، فالذي روى حجة عليه في غير حكم، وإن كان حديث عمرو غير حجة، فالحجة بغير حجة جهل.

ثم ذكر مخالفتهم الحديث في الغرامة، وفي التمر الرطب إذا آواه الجرين، وفي اللقطة،

وأما رواية محمد بن عجلان، فرواها النسائي في المجتبى، (٤/٨٥ برقم ٤٩٥٨)، وفي السنن الكبرى، (٤/٣٤٤ برقم ٧٤٤٦)، من طريق الليث بن سعد، عن ابن عجلان.

وأما رواية سفيان بن حسين، فرواها الطبراني في الأوسط، (١/١٦٨ برقم ٥٢٦)، والدارقطني في سننه، (٣/١٩٤).

كلاهما من طريق سويد بن عبد العزيز، عن سفيان بن حسين الواسطي.

وأما رواية يعقوب بن عطاء، فرواها الطبراني في الأوسط، (٢/٢٧٩ برقم ١٩٨٣)، من طريق محمد بن ثابت، قال: نا يعقوب بن عطاء بن أبي رباح.

وأما رواية عبيد الله بن عمر، فرواها الطبراني في الأوسط، (٣/١١٤ برقم ٢٦٥٠)، من طريق حماد بن سلمة، عن عبيد الله بن عمر، وهو العُمري.

وأما رواية أيوب السخيتاني، فرواها الطبراني في الأوسط، (٥/٢٤٥ برقم ٥٢١٢)، من طريق عاصم بن هلال الباقي، عن أيوب.

جميعهم (عبد الله بن الأخنس، محمد بن عجلان، وسفيان بن حسين، ويعقوب بن عطاء، و عبيد الله بن عمر، وأيوب السخيتاني) عن عمرو بن شعيب، به، مقتصرًا كل منهم على بعضه.

وهو صحيح، قال الحاكم: هذه سنة تفرد بها عمرو بن شعيب بن محمد، عن جده عبد الله بن عمرو ابن العاص، إذا كان الراوي عن عمرو بن شعيب ثقة، فهو كأيوب عن نافع عن ابن عمر.

(١) أي أن المعدن ليس بركاز. ينظر: (البدر المنير ٥/٦١٢).

(٢) هو الحسن بن محمد بن الصباح، الزعفراني، أبو علي، البغدادي، صاحب الشافعي، وقد شاركه في الطبقة الثانية من شيوخه، ثقة، من العاشرة، مات سنة ستين-ومئتين-، أو قبلها بسنة (٤). التقريب (١/١١٩).

ثم قال: فخالف حديث عمرو الذي رواه في أحكام غير واحدة فيه، واحتج منه بشيء واحد، إنما هو توهم في الحديث، فإن كان حجة في شيء فليقل به فيما تركه فيه. قال الشيخ: قوله «إنما هو توهم في الحديث» إشارة إلى ما ذكرنا من أنه ليس بوارد في المعدن، إنما هو في ما هو في معنى الركاز من أموال الجاهلية، والله أعلم.

٣٢١. أخبرنا^(١) أبو بكر بن الحارث^(٢)، أنبأ أبو محمد بن حيان^(٣)، ثنا إبراهيم ابن محمد بن الحسن^(٤)، ثنا أبو عامر^(٥)، ثنا الوليد بن مسلم^(٦)، ثنا حفص ابن غيلان^(٧)، عن مكحول^(٨)، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه جعل المعدن بمنزلة الركاز فيه الخمس.

وهذا منقطع مكحول لم يدرك زمان عمر رضي الله عنه.^(٩)

-
- (١) السنن الكبرى، (٤/١٥٤).
- (٢) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث، أبو بكر، الأصبهاني، وثقه عبد الغافر، وقال الذهبي: المحدث. تقدم برقم (٢٧).
- (٣) هو عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان، المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني، ثقة، تقدم برقم (٩٥).
- (٤) هو إبراهيم بن محمد بن الحسن، أبو إسحاق، المثنوي، ثقة، تقدم برقم (٩٥).
- (٥) هو موسى بن عامر بن عمارة، أبو عامر بن أبي الهيثم، صدوق، تقدم برقم (٩٥).
- (٦) هو الوليد بن مسلم، القرشي مولاهم، ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية، تقدم برقم (٩٥).
- (٧) هو حفص بن غيلان، - بالمعجمة بعدها ياء تحتانية ساكنة -، أبو مُعيد - بالمهملة مصغر - وهو بها أشهر، شامي، صدوق، فقيه، رمي بالقدر، من الثامنة (س ق) التقريب (١/١٣٢).
- (٨) هو مكحول، الشامي، أبو عبد الله، ثقة، فقيه، كثير الإرسال، تقدم برقم (٣١٤).
- (٩) هو كما قال رحمه الله، قال أبو حاتم: سألت أبا مسهر الدمشقي هل سمع مكحول من أحد من أصحاب النبي ﷺ؟ قال: سمع أنس بن مالك. الجرح والتعديل (٨/٤٠٧).
- وقال العلائي: أرسل عن النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان وعلي... وطائفة آخرين { . عنهم. (جامع التحصيل ص ٢٨٥).
- ولم أقف عليه.

باب من قال: لا شيء فيه حتى يحول عليه الحول من يوم استفاده

هذا قول مذکور في مختصر البويطي، والربيع، وابن أبي الجارود، منصوص عليه في رواية أبي عبد الرحمن أحمد بن يحيى الشافعي، البغدادي عن الشافعي، واحتج بحديث مالك في المعادن القبلية وقد ذكرناه^(١).

قال: وقد روى ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، أن النبي ﷺ «أتاه رجل بخمسة أواق من معدن، فلم يأخذ منها شيئاً». وهذا خلاف رواية عبد الله بن سعيد. قال الشيخ: وهذا الحديث قد

٣٢٢. أخبرناه^(٢) موصولاً أبو بكر بن الحارث الفقيه^(٣)، أنبأ أبو محمد ابن حيان الأصبهاني^(٤)، ثنا ابن أبي حاتم^(٥)، ثنا أبو زرعة^(٦)، ثنا محمد ابن رافع^(٧)، ثنا عبد

(١) السنن الكبرى (٤/١٥٢).

وتقدمت الإشارة إليه في تخريج الحديث رقم (٣١٦).

(٢) السنن الكبرى، (٤/١٥٤).

(٣) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث، أبو بكر، الأصبهاني، وثقه عبد الغافر، وقال الذهبي: المحدث. تقدم برقم (٢٧).

(٤) هو عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان، المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني، ثقة، تقدم برقم (٩٥).

(٥) هو عبد الرحمن بن محمد بن إدريس، أبو محمد، الحنظلي، الرازي، قال أبو الحسين الفراء: الإمام ابن الإمام الحافظ أبي حاتم. وقال ابن قاضي شعبة: أحد الأئمة في الحديث، والتفسير، والعبادة، والزهد، والصلاح، حافظ ابن حافظ. مات في سنة سبع وعشرين وثلاثمائة. يتظر: طبقات الحنابلة (٢ / ٥٥) طبقات الشافعية (١ / ١١١)، المقصد الارشد (٢ / ١٠٦).

(٦) هو عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ، أبو زرعة، الرازي، إمام حافظ، ثقة، مشهور، من الحادية عشرة، مات سنة أربع وستين-ومتين-، وله أربع وستون (م ت س ق). التقريب (١ / ٣٧٨).

(٧) هو محمد بن رافع، القشيري، النيسابوري، ثقة عابد، تقدم برقم (١٥٩).

الله بن نافع المدني^(١)، ثنا ابن أبي ذئب^(٢)، عن المقبري^(٣)، عن أبي هريرة «أن رجلاً^(٤) جاء بخمسة أواق إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله إني أصبت هذا من معدن، فخذ منه الزكاة. قال: لا شيء فيه. ورده إليه»^(٥).

ويحتمل أن يكون هذا وحديث جابر بن عبد الله^(٦) خبراً عن قصة واحدة، إلا أن جابراً لم يذكر المقدار، وذكر ذلك في حديث أبي هريرة، والحديثان متفقان في أنه لم ير فيه شيئاً في الحال، والله أعلم.

(١) هو عبد الله بن نافع، الصائغ، ثقة، صحيح الكتاب، في حفظه لين، تقدم برقم (١٨٩).
(٢) هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب، القرشي، العامري، أبو الحارث، المدني، ثقة، فقيه، فاضل، من السابعة، مات سنة ثمان وخمسين، وقيل سنة تسع (ع). التقريب (٥٣٥/٢).

(٣) هو سعيد بن أبي سعيد كيسان، المقبري، أبو سعد، المدني، ثقة، تقدم برقم (٣١٨).

(٤) لم أقف عليه.

(٥) إسناده صحيح.

لم أقف عليه عند غير المصنّف، وقد رواه أيضاً في المعرفة، (٣/٣٠٩ برقم ٢٣٨٠)، بسنده ولفظه. والحديث صحيح.

(٦) رواه المصنّف في باب من قال: لاشئ في المعدن حتى يبلغ نصاباً، قبل هذا الحديث .

وهو عند أبي داود في السنن، (٢/١٢٨ برقم ١٦٧٣)، من طريق محمود بن لبيد، عن جابر ابن عبد الله، قال: كنا عند رسول الله ﷺ، إذ جاء رجل بمثل بيضة من ذهب، فقال: يا رسول الله أصبت هذه من معدن، فخذها، فهي صدقة ما أملك غيرها. فأعرض عنه رسول الله ﷺ، ثم أتاه من قبل ركنه الأيمن، فقال مثل ذلك، فأعرض عنه، ثم أتاه من قبل ركنه الأيسر، فأعرض عنه رسول الله ﷺ، ثم أتاه من خلفه، فأخذها رسول الله ﷺ، فحذفه بها، فلو أصابته لأوجعته، أو لعقرته، فقال رسول الله ﷺ: «يأتي أحدكم بما يملك فيقول هذه صدقة، ثم يقعد يستكف الناس، خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى».

الخاتمة

أحمد ربي وأشكره وأثني عليه الخير كله على إتمام هذا البحث ، وأسأله تعالى التوفيق والاخلاص في القول والعمل ، فما توفيقني إلا به ، عليه توكلت وهو رب العرش العظيم.

وبعد فقد تناول هذا البحث دراسة موجزة ومختصرة للإمام البيهقي رحمه الله وكتابه السنن الكبرى ، وكذلك تناول كتاب فوائد المنتقي بزوائد سنن البيهقي للبوصيري رحمه الله ، وتناول علم زوائد المتون أيضاً بدراسة مختصرة كذلك .

ومن خلاله تم استخراج زوائد سنن البيهقي الكبرى على الكتب الستة من بداية كتاب الزكاة إلى نهاية باب من قال : لا شيء فيه حتى يحول عليه الحول من يوم استفاده ، من جماع أبواب زكاة المعدن .

وظهر لي من خلال عملي في هذه الرسالة :

١. أن الإمام البيهقي رحمه الله تعالى كان من جهابذة العلماء وأفراد المحدثين في زمانه ، لما يتمتع به من كثرة المرويات مع ضبطه وإتقانه لها ، وقد جاب رحمه الله أقطار الأرض طلباً للعلم، والتقى بالكثير من العلماء، ونهل من مواردهم المختلف، حتى فاق الكثير ، فتعلم على أكثر من مئة شيخ ، منهم كبار رجال عصره من المحدثين والفقهاء .

٢. كان رحمه الله مقصداً لطلاب العلم، حتى كثر تلامذته .

٣. أنه رحمه الله في الاعتقاد على مذهب الأشاعرة، بل معدود من أئمة المذهب ، إلا أنه أقرب إلى أهل السنة من كثير من أصحاب الأشعري المتأخرين .

٤. يعتبر البيهقي رحمه الله من أئمة مذهب الإمام الشافعي ، و له تصانيف كثيرة لنصرة مذهبه.

٥. كثرة مؤلفات الإمام البيهقي رحمه الله تدل على سعة علمه وفقهه ، ودقة استنباطه ، مع كثرة في مروياته .

٦. أن كتاب السنن الكبرى للبيهقي يعد من أوسع الكتب المؤلفة في بابه .
٧. إن التصنيف في زوائد كتب الحديث كان من أواخر التصنيف عند أهل العلم بالحديث ، وكانت بدايته في أواخر القرن الثامن الهجري .
٨. عمل أهل العلم في استخراج زوائد الكتب دلالة على أهمية تلك الكتب عندهم .
٩. شملت هذه الرسالة زوائد كتاب الزكاة من كتاب السنن الكبرى للبيهقي ، فتضمنت (٣٢٢) حديثاً وأثراً ، موزعة على (٧٠) باباً من أبواب البيهقي رحمه الله ، الموصوف منها بالضعف (٦٣) ، والموصوف بالضعيف جداً (١١) رواية ، و رواية واحدة موضوعة ، وتوقفت في الحكم على (٧) منها .
- ومنها (١٤) لم أقف عليها عند غير المصنّف فأكتفيت بالحكم على أسانيدنا فقط . وما تبقى منها مقبول ، بقسميه الصحيح والحسن .
١٠. التوصية بضم الدراسات والرسائل العلمية في استخلاص زوائد السنن الكبرى للبيهقي إلى كتاب فوائد المنتقى بزوائد البيهقي للبوصيري رحمه الله لتعويض القدر المفقود منه .
- وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ، وصلاة وسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا ومحمد وآله وصحبة أجمعين

الفهارس

فهرس الآيات

الآية	رقمها	السورة	الصفحة
﴿ لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ﴾	١٧٧	البقرة	٨٤
﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ ﴾	٢٦٧	البقرة	٣٨٤
﴿ أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ ﴾	٢٦٧	البقرة	٤٣٦
﴿ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ ﴾	٢٦٧	البقرة	٣٧٩
﴿ وَءَاتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ ﴾	١٤١	الأنعام	٣٥٥
﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ ﴾	٣٤	التوبة	٦٥
﴿ وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ﴾	١٠٣	التوبة	١٧٨
﴿ وَمَا يَكُم مِّن نِّعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ ﴾	٥٣	النحل	١٦
﴿ وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴾	٢٤	المعارج	٨٤
﴿ الْمَاعُونِ ﴾	٧	الماعون	٦١

فهرس الأحاديث

الصفحة	الحديث
١٨٦	ابتغوا في مال اليتيم، أو في أموال اليتامى لا تذهبها
٤٢٦	أتى النبي ﷺ رجلٌ عليه خاتم من ذهب عظيم
٢٣٥	أتى رسول الله ﷺ أعراب، فقالوا: يأتينا مصدقون
٤٢٤	أتيت النبي ﷺ، وفي إصبعي خاتم من ذهب
٢٨٩	اثبت لنا النصف وابق لهم النصف
٢٩٤	احتاطوا لأهل الأموال في الواطية، والعاملة، والنواب
٢٦٤	أخرجوا صدقاتكم، فإن الله قد أراحكم من الجبهة، والسجة، والبجة
٣٨٥	إذا أتاك المصدق، فأعطه صدقتك، فإن اعتدى عليك
٢٤٠	إذا أتاكم المصدق فأعطه صدقتك
٨٠	إذا أديت الزكاة، فقد قضيت ما عليك
٧٧	إذا أديت زكاة مالك فقد أذهبت عنك شره
٢٨٧	أفاء الله على رسوله ﷺ بني النضير
٢٨٤	أقركم ما أقركم الله على أن التمر بيننا وبينكم
٤٨١	الركاز الذهب الذي ينبت في الأرض
٢٢٤	أما علمت يا عمر أن عم الرجل صنو أبيه
٣٢٥	أمر رسول الله ﷺ أن يأخذ من الحنطة، والشعير، والتمر، والزبيب
٣٨٠	أمر رسول الله ﷺ بصدقة، فجاء رجل من هذا السخل
٧٣	إن الله عز وجل لم يفرض الزكاة إلا ليطيب بها ما بقي من أموالكم
٣٢٤	إن النبي ﷺ إنما أخذ الصدقة من الحنطة، والشعير، والزبيب، والتمر
٣٧٨	أن النبي ﷺ نهي عن لوتين من التمر
٢٤٨	أن النبي ﷺ كتب إلى أهل اليمن بكتاب
٤٩٠	أن رجلا جاء بخمسة أواق إلى رسول الله ﷺ
٢٣١	إن رسول الله ﷺ أبصر ناقة مسنة في إبل الصدقة فغضب

- أن رسول الله ﷺ أخذ من المعادن القبلية الصدقة ٤٧٧
- إن رسول الله ﷺ أمره حين وجهه إلى اليمن ٣٧٧
- أن رسول الله ﷺ تختم خاتماً من ذهب، في يده اليمنى على خصره ٤٠٩
- أن رسول الله ﷺ حلى أمها وخالتها ٤٠٦
- أن رسول الله ﷺ كان أقطع أبا رافع أرضاً ١٩٣
- أن رسول الله ﷺ كان يبعث عبد الله بن رواحة، فيحرص بينه وبين يهود ٢٨٦
- أن رسول الله ﷺ كتب إلى أهل اليمن بكتاب فيه الفرائض والسنن والديات ٩٥
- إن رسول الله ﷺ نهى عن الجداد بالليل، والحصاد بالليل ٣٦٩
- إن في هذا المال حقاً سوى الزكاة ٨٤
- إننا لا نبيع شيئاً من الصدقات حتى نقبضه ٤٧٢
- تؤخذ صدقات المسلمين عند مياههم ٢١٩
- تؤخذ صدقات المسلمين من أموالهم على مياههم وأفئنتهم ٢٢٢
- تؤخذ صدقات أهل البادية على مياههم بأفئنتهم ٢٢١
- ثلاث من فعلهن، فقد طعمَ طعمَ الإيمان ١٣٢
- خرج رسول الله ﷺ ومعه عصا، فإذا أقنأ ٣٨٣
- صقلت سيف النبي ﷺ ذا الفقار، فكان فيه قبيعة من فضة ٤١١
- عُرِضَ عليّ أول ثلاثة يدخلون الجنة ٥٩
- عفوت لكم عن صدقة الجبهة، والكسعة، والنخة ٢٥٩
- فإذا كانت أكثر من ذلك، فعدّ في كل خمسين حقة ١٢٧
- فرض رسول الله ﷺ، فيما سقت السماء ٣٤٤
- في الإبل صدقتها، وفي الغنم صدقتها، وفي البز صدقته ٤٣٨
- في الإبل صدقتها، وفي الغنم صدقتها، وفي البقر صدقتها ٤٤٢
- في البقر في كل ثلاثين تبيع أو تبيعة جذع أو جذعة ١٥٠
- في الخيل السائمة في كل فرس دينار ٢٧٢
- في الركاز الخمس ٤٨٢
- فيما سقت السماء العشر، وفيما سقي بالنضح نصف العشر ٣٤١

- ٣٢٧ فيما سقت السماء، والبعل، والسيل، العشر
- ٣٣٩ فيما سقت السماء، والعيون، والبعل، العشر
- ٣١٠ قدمت على رسول الله ﷺ، فأسلمت
- ٣٨٤ كانت الأنصار يعطون في الزكاة الشيء الدون من التمر فنزلت
- ٣٣٧ كتب النبي ﷺ إلى أهل اليمن إلى الحارث بن عبد كلال
- ٣٠٩ كتب رسول الله ﷺ إلى أهل اليمن أن يؤخذ من العسل العشر
- ٦٨ كل ما أديت زكاته وإن كان تحت سبع أرضين فليس بكنز- عبد الله بن عمر
- ٣١٥ كلاهما لم يأمرني فيه رسول الله ﷺ بشيء
- ٧١ كلما أدي زكاته فليس بكنز، وإن كان مدفوناً تحت الأرض
- ٤٠٧ كنت في حجر النبي ﷺ أنا، وأختاي، فكان يخلينا الذهب، واللؤلؤ
- ٣٣٠ لم تكن الصدقة في عهد رسول الله ﷺ، إلا في خمسة أشياء
- ٣٣١ لم يجعل رسول الله ﷺ الصدقة إلا في عشرة
- ٣٣١ لم يفرض رسول الله ﷺ، إلا في عشرة أشياء
- ١٤٥ لما بعث رسول الله ﷺ معاذاً إلى اليمن، قيل له: ما أمرت؟
- ٣٥٣ لهم ما أسلموا عليه من أموالهم، وعبيدهم، وديارهم
- ٣٢١ ليس على الرجل المسلم زكاة في كرمه، ولا في زرعه
- ٢٠٩ ليس عليك فيه صدقة حتى يحول عليه الحول
- ٢٥٠ ليس في الإبل العوامل صدقة
- ٣٢٦ ليس في الخضر شيء
- ٣٣٥ ليس في الخضر، والبقول صدقة
- ٢٩٥ ليس في العرايا صدقة
- ٨٦ ليس في المال حق سوى الزكاة
- ٢٥٨ ليس في عبد مسلم، ولا في فرسه شيء
- ١٧٣ ليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول
- ٢٩٦ ليس فيما دون خمس أواق صدقة
- ٢٧٦ ليس فيما دون خمسة أوسق زكاة

- ما سقت السماء أو كان سيحا أو كان بعلا، ففيه العشر ٢٧٩
- ما من أحد يدع صفراء أو بيضاء إلا كوي به يوم القيامة ٤٢١
- من أدى زكاة ماله طيب النفس بها يريد به وجه الله والدار الآخرة ٣٨٦
- من أدى زكاة ماله فقد أدى الحق الذي عليه ٨١
- من ترك بيضاء أو صفراء كوي بهما ٤٢٢
- نعم إذا أديت الزكاة إلى رسولي، فقد برئت منها ١٤٠
- هي، ومثلها، والنكال، ليس في شيء من الماشية قطع ٤٨٦
- والله للذي تركت أحب إلي من الذي جئت به ١٦٢
- وعدي رسول الله ﷺ يعطيني هكذا وهكذا ٢٠٩
- وفي كل ثلاثين باقورة تباع جذع أو جذعة ١٥١
- لا إيمان لمن لا أمانة له، والمعتدي في الصدقة كمانعها ١٣٥
- لا تأخذ من الخيل، ولا من العسل صدقة ٣١٦
- لا تأخذ من حَزْرَاتِ أَنْفُسِ النَّاسِ شيئا ١٦٥
- لا تأخذ في الصدقة إلا من هذه الأصناف الأربعة ٢٩٩
- لا تشتريه، ولا تعد في صدقتك ٤٧٦
- لا تشتروا الصدقات حتى تؤسم وتعقل ٤٧٤
- لا جلب، ولا جنب، ولا تؤخذ صدقاتهم إلا في دورهم ٢١٨
- لا زكاة في حجر ٤٢٧
- لا صدقة في الرقة حتى تبلغ مائتي درهم ٣٧٠
- لا صدقة في الزرع، ولا في الكرم، ولا في النخل، إلا ما بلغ خمسة أوسق ٣٢٠
- لا صدقة في الكسعة، والجبهة، والنخة ٢٦١
- لا يجتمع على المسلم خراج، وعشر ٣٥١
- لا يفرق بين مجتمع، ولا يجمع بين متفرق في الصدقة ١٧٩
- لاوي الصدقة ملعون على لسان محمد ﷺ يوم القيامة ٥٦
- يا رسول الله إن لي نحلا ٣٠٧

فهرس الآثار

الآثر	صاحب الأثر	الصفحة
ابتغوا في أموال اليتامى لا تأكلها الصدقة	عمر	١٨٨
أثرون أنه يكون عندي مال لا أزيه	علي	١٩٦
أخذ من ثلاثين بقرة تبيعا ومن أربعين بقرة مسنة	معاذ بن جبل	١٤٢
أخرج إليَّ صدقة مالك	محمد بن مسلمة	١٦٣
أد عن الغائب من المال كما تؤدي عن الشاهد	عبد الله بن عباس	٤٥٩
ادفعها إلى السلطان	عبد الله بن عمر	٢٤٨
ادفعوا صدقات أموالكم إلى من ولاة الله أمركم	عبد الله بن عمر	٢٣٨
ادفعوها إليهم وإن شربوا بها الخمر	عبد الله بن عمر	٢٤٢
أدّها إليهم	سعد بن أبي وقاص	٢٤٤
أدّها إليهم	عبد الله بن عمر	٢٤٥
أدّها إليهم	أبو سعيد	٢٤٥
إذا أديت زكاة كنزك، فقد ذهب شره	جابر	٧٨
إذا أديت زكاة مالك فقد أذهبت عنك شره	أبو الزبير	٧٧
إذا بلغ مائتي درهم ففيه الزكاة	عبد الله بن مسعود	٤٠١
إذا زادت الإبل على عشرين ومئة تستأنف الفريضة	إبراهيم	١٢٢
إذا زادت الإبل على عشرين ومئة ففي كل خمسين حقة	علي	١٢٣

- إذا زادت الإبل على عشرين ومئة، تستأنف الفريضة
علي ١٢٠
- إذا كان يعار ويلبس، فإنه يزكى مرة واحدة
أنس ٣٩٣
- أذهب بها أنت فاقسمها
عمر ٢٣٥
- أرأيت حلية السيوف أمن الكنوز هي؟ قال نعم
أبو أمامة ٤١٨
- أصيب عبيد الله بن عمر يوم صفين
نافع ٤١٤
- اعتدّ على قومك يا سفيان بالبهم
عمر ١٧٢
- ألا تؤدي زكاتك يا حماس؟
عمر ٤٤٣
- أن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما لم يكونا يأخذان الصدقة مثناة
الزهري ٢١٤
- أن ابن عمر تقلد سيف عمر رضي الله عنه يوم قتل عثمان
عبد الله بن عمر ٤١٣
- إن أحبوا فخذها منهم وأرددها عليهم وارزق رقيقهم
عمر ٢٦٥
- إن الرجل ليكوى بكنزه، حتى بنعل سيفه
أبو ذر ٤٢٠
- أن السنة مضت أن لا تؤخذ صدقة من نخل حتى يبلغ
أبو أمامة بن سهل ٢٧٩
- إن ذلك كان تخفيفاً لأهل اليمن
الزهري ١٥٥
- إن كان عندك مال استفدته، فليس عليك زكاة حتى
علي ١٧٣
- أن هذا كتاب الصدقات، فيه في كل أربع وعشرين
عمر ٩٠
- أنه كان يزكي مال اليتيم
عبد الله بن عمر ١٩٧
- أنهم جمعوا القرآن على عهد عثمان رضي الله عنه، وأنهم فضضوا
مالك بن أبي عامر ٤١٧

- أول من أخذ من الأغطية الزكاة معاوية
٢١٣ الزهري
- ائتوني بحَمِيس أو لَبِيس آخذه منكم مكان الصدقة
٢٢٨ معاذ بن جبل
- ائتوني بعرض ثياب آخذه منكم مكان الذرة والشعير
٢٢٩ معاذ بن جبل
- جعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه المعدن بمنزلة الركاز
٤٨٨ عمر
- جعل عمر بن عبد العزيز المعدن بمنزلة الركاز
٤٧٩ عمر بن عبد العزيز
- جعل عمر بن عبد العزيز في المعادن أرباع العشور
٤٨٠ عمر بن عبد العزيز
- حين بُعثنا إلى اليمن لم يأخذ إلا من الخنطة ...
٣٠٠ أبو موسى الأشعري
معاذ بن جبل
- حين بُعث إلى اليمن لم يأخذ إلا من الخنطة ...
٣٠١ أبو موسى الأشعري
- خذ من كل فرس ديناراً
٢٧٤ عمر
- الخراج على الأرض، وفي الحب الزكاة
٣٤٨ عمر بن عبد العزيز
- خففوا على الناس في الخرص
٢٩٢ عمر
- رأيت في بيت القاسم سيفاً قبيعته من فضة
٤١٦ المسعودي
- زكاة الحلبي عاريتة
٤٠٣ عبد الله بن عمر
- زكاه، . يعني الدين إذا كان عند الملاء
٤٥٨ عثمان
- زكوا ما كان في أيديكم، وما كان من دين في ثقة
٤٦٥ عبد الله بن عمر
- سألت أنس بن مالك عن الحلبي ؟ فقال ليس فيه زكاة
٣٩٤ أنس
- سئل عن أربعين شاة بين رجلين ؟ قال فيها شاة
١٨٣ الحسن البصري

- سئل عن الحلبي أفيه الزكاة ؟ فقال لا ٣٩٢ جابر
- سئل عن العنبر أفيه زكاة؟ فقال إن كان فيه شيء، ففيه الخمس ٤٣٤ عبد الله بن عباس
- سئل: أعلى المملوك زكاة؟ ٢٠٤ عمر
- صدقة الثمار، والزرع، ما كان من نخل، أو عنب ٣٣٧ عبد الله بن عمر
- فإذا كانت خمسا وعشرين، ففيها بقرة إلى خمس وسبعين ١٥٥ الزهري
- فاعتد عليهم بالغذاء حتى بالسخلة ١٥٨ عمر
- في الإبل إذا زادت على عشرين ومئة، فبحساب ذلك ١١٩ علي
- في خمس من الإبل شاة، وفي عشر شاتان ١٢٥ علي
- في خمس وعشرين من الإبل خمس يعني شياه ١١٧ علي
- في خمسة أوساق الزكاة، وذلك ثلاث مئة صاع ٢٨٢ عطاء
- في زكاة الحلبي، قال يعار، ويلبس ٤٠٤ سعيد بن المسيب
- في كل ثلاثين تبيع أو تبيعة، وفي كل أربعين بقرة بقرة ١٤١ معاذ بن جبل
- في كل خمس من البقر شاة، وفي عشر شاتان ١٥٤ جابر بن عبد الله
- في مال كل مسلم زكاة ، في مئتين خمسة ٢٠٤ عبد الله بن عمر
- فيما سقت السماء، وما سقي فَتَحاً العشر ٣٤٢ علي
- فيه العشر إذا بلغ خمسة أوسق حبه ٣٠٦ عمر
- قوله تعالى ﴿ أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ ﴾، التجارة ٤٣٦ مجاهد

- ٣٥٧ أنس قوله تعالى ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ الزكاة
- ٣٥٨ طاووس قوله تعالى ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ الزكاة
- ٣٥٩ جابر بن زيد قوله تعالى ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ الزكاة المفروضة
- ٣٦٢ مجاهد قوله تعالى ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ عند الزرع تعطي منه القبض
- ٣٦٥ سعيد بن جبير قوله تعالى ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ كان قبل الزكاة،
- ٣٦٠ عبد الله بن عمر قوله تعالى ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ كانوا يعطون من اعتراهم شيئا سوى الصدقة
- ٣٦١ عطاء قوله تعالى ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ من حضرك
- ٣٦٤ إبراهيم النخعي قوله تعالى ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ نسختها آية الزكاة
- ٣٥٦ عبد الله بن عباس قوله تعالى ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ العشر ونصف العشر
- ٤٦٧ لعبد الرحمن بن عبد القاري كان الناس يأخذون من الدين الزكاة
- ٤٤٤ عمر كان حماس يبيع الأدم، والجعاب، فقال له عمر أد زكاة مالك
- ٤١٠ جعفر بن محمد كان في خاتم أبي العزة لله جميعا
- ٤١٠ جعفر بن محمد كان في خاتم حسن، وحسين ذكر الله
- ٢٩١ عمر كان يبعث أبا حثمة خارصا يَحْرُصُ النخل
- ٣٩١ عبد الله بن عمر كان يجلي بناته بأربع مئة دينار، فلا يخرج زكاته
- ٣٩٠ عبد الله بن عمر كان يجلي بناته، وجواربه الذهب، فلا يخرج منه الزكاة

- ٣٤٧ طاووس كان يخرج له الطعام من أرضه فيُعطي صدقته
- ٢٤٣ عبد الله بن عمر كان يدفعها إليهم يعني السلطان في الفتنة يُقضمون بها دواجم
- ١٩٢ علي كان يزكي أموالنا ونحن يتامى
- ٤٦١ عبد الله بن عمر كان يستسلف أموال يتامى من عنده
- ٣٩٩ عبد الله بن عمرو كان يكتب إلى خازنه سالم أن يخرج زكاة حلي بناته
- ٣٩٥ أسماء بنت أبي بكر كانت تحلي بناتها الذهب، ولا تزكيه، نحواً من خمسين ألفاً
- ٣٨٨ عائشة كانت تلي بنات أخيها، يتامى في حجرها، لهن الحلي
- ١٩٦ عائشة كانت عائشة رضي الله عنها تليني وأخاً لي يتيم في حجرها
- ٤٥٥ محمد بن سيرين كانوا لا يرصدون الثمار في الدين
- ٣٧٥ عبد الله بن ذكوان كانوا يقولون: لا صدقة في تمر، ولا حب
- ٣٩٧ عمر كتب أن يزكى الحلي
- ٤٦٨ عمر بن عبد العزيز كتب في مال قبضه بعض الولاة ظلماً يأمر برده
- ٦٦ عبد الله بن عمر كل ما أدت زكاته وإن كان تحت سبع أرضين فليس بكنز
- ٢٣٧ المغيرة بن شعبة كيف تصنع في صدقة أموالى ؟
- ١٩٠ عمر كيف متجر أرضك
- ٣٩٨ عائشة لا بأس بلبس الحلي، إذا أعطي زكاته
- ٢٦٩ عمر بن عبد العزيز لا تأخذ من الخيل، ولا من العسل صدقة

- ٤٤٦ عبد الله بن عباس لا زكاة في العرض
- ٣٣٦ عطاء لا صدقة إلا في نخل أو عنب أو حب
- ٤٥٤ الزهري لا نعلم في السنة أن يترك حرث أو ثمر رجل عليه فيه دين
- ١٧٨ بشير بن الخصاصية لا ولكن اجمعوها فإذا أخذوها فأمرهم فليصلوا عليكم
- ٣٢٢ عطاء لا يجمع بين الحنطة والشعير، ولا بين التمر والزبيب في الصدقة
- ٢٥٦ جابر لا يؤخذ من البقر التي يحرث عليها من الزكاة شيء
- ٢٤٧ عبد الله بن عمر لبسوا علينا لبس الله عليهم
- ١٤٤ معاذ بن جبل لم يأمرني فيه النبي ﷺ بشيء يعني وقص البقر
- ٣٤٩ الزهري لم يزل المسلمون على عهد رسول الله ﷺ، وبعده
- ١٧٦ القاسم بن محمد لم يكن أبو بكر ﷺ يأخذ من مال زكاة حتى يحول عليه
- ٢١١ أبو بكر الصديق لم يكن يأخذ من مال زكاة حتى يحول عليه الحول
- ١١٤ عمر بن عبد العزيز لما استخلف عمر بن عبد العزيز أرسل إلى المدينة يلتمس
- ٤٣٣ عبد الله بن عباس ليس العنبر بركاز
- ٤٥١ طاووس ليس على الرجل زكاة في ماله، إذا كان عليه دين
- ٢٥٤ جابر ليس على مثير الأرض زكاة
- ٤٦٩ عطاء ليس عليك في دين لك زكاة وإن كان في ملاء
- ٢٥١ علي ليس في الإبل العوامل، ولا في البقر العوامل صدقة

- ٢٥٧ الحسن البصري ليس في البقر العوامل صدقة، إذا كانت في مصر».
- ٣٩١ عبد الله بن عمر ليس في الحلي زكاة
- ٣٣٤ علي ليس في الخضر، والبقول صدقة
- ٣٣٣ عمر ليس في الخضراوات صدقة
- ٤٤٦ عبد اله بن عمر ليس في العروض زكاة، إلا ما كان للتجارة
- ٣١٧ علي ليس في العسل زكاة
- ٤٣٢ عبد الله بن عباس ليس في العنبر زكاة
- ٤٢٩ علي ليس في جوهر زكاة
- ٤٣٠ سعيد بن جبير ليس في حجر زكاة، إلا ما كان لتجارة
- ٢٠٢ عبد الله بن عمر ليس في مال العبد زكاة حتى يعتق
- ٢٠٥ عبد الله بن عمر ليس في مال العبد، ولا المكاتب زكاة
- ٢٠٦ جابر ليس في مال المكاتب ولا العبد زكاة حتى يعتق
- ١٧٤ عائشة ليس في مال مستفاد زكاة حتى يحول عليه الحول
- ٨٨ عمر ليس فيما دون خمس من الإبل شيء، فإذا بلغت خمسا
- ٣٧١ عبد الله بن عمر ما زاد على المئتين فبالحساب
- ٣٤٣ علي ما سقت السماء، فمن كل عشرة واحد
- ٤٥٢ إبراهيم النخعي ما عليك من الدين، فزكاته على صاحبه

- ١٨١ عبد الله بن عمر ما كان من خليطين فإنهما يتراجعان
- ٦٢ عبد الله بن عمر ما يقولون شيئاً، هو المال الذي لا يعطى حقه
- ٦٣ أنس الماعون الزكاة
- ٦١ علي الماعون الزكاة المفروضة
- ٦٣ عبد الله بن عباس الماعون عارية المتاع
- ٣٩٦ عمر مر من قبلك من نساء المسلمين أن يصدقن حليهن
- ٢٨٣ سعيد بن المسيب مضت السنة أن لا تؤخذ الزكاة من نخل ولا عنب حتى
- ٣٠٥ الزهري مضت السنة في زكاة الزيتون أن تؤخذ ممن عصر
- ٣٦٧ عبد الله بن عباس من أدى زكاة ماله فلا جناح عليه أن لا يتصدق
- ٤٥٩ عبد الله بن عباس من أسلف مالا فعليه زكاته في كل عام
- ٤٥٩ عبد الله بن عمر من أسلف مالا فعليه زكاته في كل عام
- ٦٥ عبد الله بن عمر من كنزهما ولم يؤد زكاتهما فويل له
- ١٩٩ عبد الله بن مسعود من ولي مال يتيم فليحص عليه السنين
- ١٦٠ عمر نعم نعد عليهم بالسخلة يحملها الراعي
- ١٨٤ عطاء النفر الخطاء لهم أربعون شاة عليهم شاة
- ٤٤٧ عثمان هذا شهر زكاتكم، فمن كان عليه دين، فليؤد دينه
- ١١١ الزهري هذه نسخة كتاب رسول الله ﷺ التي كتب في الصدقة

- ٢١٢ عثمان هل عندك من مال وجبت فيه الزكاة
- ٧٠ عبد الله بن عمر هو المال الذي لا تؤدى منه الزكاة
- ٢٦٦ علي هو حسن إن لم يكن جزية يؤخذون بها راتبه
- ١٣٧ الحسن البصري هو دين عليه حتى يقضيه
- ٣٠٣ عمر هي من العضاء كلها، فليس عليها عشر
- ٤٧٠ طاووس ورب هذا البيت لا يجل بيعها قبل أن تقبض، ولا بعد أن تقبض
- ٢٨١ سعيد بن المسيب الوسق ستون صاعا
- ٢٨٠ عبد الله بن عمر الوسق ستون صاعا
- ٢٦٨ سعيد بن المسيب وهل في الخيل صدقة
- ٤٥٠ عبد الله بن عمر يبدأ بما استقرض، فيقضيه، ويؤتي ما بقي
- ١٦٩ عمر يختار صاحب الغنم الثلث، ثم اختاروا من الثلثين الباقيين
- ٤٦٣ علي يزكيه لما مضى، إذا قبضه
- ١٦٧ القاسم بن محمد يصدعها ثلاثة أصداع
- ٤٥٠ عبد الله بن عباس يقضي ما أنفق على الثمرة، ثم يزكي ما بقي

فهرس الغريب

الصفحة	الكلمة
١٨٦	ابتغوا
٨٨	ابنة لبون
٨٨	ابنة مخاض
٩٧	إِعْتَبَطَ
١١١	أفرضت
٩٧	الإحتباء
٢٣١	الارتجاع
١٥٨	الأَكُولَة
٩٦	الأواقبي
٢٦٤	البجة
٢٦٨	البراذين
٢٣٧	البنوز
١٦٥	البكر
٤٠٦	التبر
٩٦	التبيع
٥٩	الثروة
٣٠٥	الجائية
٩٧	الجائفة
٢٥٩	الجهة
٣٦٩	الجداد
٢١٤	الجذب
٤٨٦	الجرين
٢٦٦	الجزية
٤٤٣	الجعب

٣٧٨	الجُعُور
٣٧٨	الحَبِيق
٤٨٥	الحريسة
١٦٥	الحزرات
٣٨٣	الحشف
١٦٢	الحواشي
٢١٥	الحَصْب
٢٢٨	الخميس
١٥٨	الدر
١٣٢	الدرنة
٣٣٩	الذمة
١٥٨	الرُّبَى
٩٥	الرشاء
٤٥٥	الرصد
٣٢٤	الرطبة
٤٠٦	الرِّعَاث
٩١	الرقعة
٢٦٤	السجة
٣٨٠	السُّحْل
١٥٨	السخلة
٣٣١	السُّلْت
٤٥٤	السلف
٢١٥	السِّمَن
٣٢٤	السواد
٩٥	السيح
١٦٥	الشارف

٣٨٠	التَّيِّصُ
٣٦٣	الصِّرامُ
٢٢٤	الصنو
٣٦٥	الضغث
٤٠٣	العارية
٢١٥	العجف
٤٦٧	العرفاء
٣٠٣	العِضاه
٩٥	العقار
٩٧	العُقْصُ
٤٧٤	العقل
٤٧٨	العقيق
١٥٨	العناق
٤٣٢	العنبر
٩٠	العوار
٢٥٠	العوامل
١٥٧	الغذاء
٥٩	الفجور
٣٠٢	الفَرَسِكُ
٣٢٠	الفَرَقُ
٤١١	القبعة
٣٢٧	القضب
٢٤٣	القَضْمُ
٢٧٤	القلوص
٢٥٩	الكسعة
٦٥	الكنز

١٣٢	اللائمة
٢٢٨	الليس
١٥٨	الماخض
٩٧	المأمومة
٤٨٦	المجن
٩٠	المصَدِّق
٤٧٧	المعادن القَبَلِيَّة
٣٦٠	المعتر
٩٧	المنقلة
٩٧	الموضحة
٤٨٦	المِثْتَاء
٤٦٧	النَّاض
٢٥٩	النخة
٤٨٦	النكال
٩٥	الوَسَق
٤٧٤	الوسم
٩٧	أُوْعِب
٩٥	بعل
٤١١	بكرة
٣٨٦	بهر
٨٩	جذعة
٢١٧	جلب
١٦٢	جلة
٢١٧	جنب
٤٢٩	جوهر
٨٩	حقة

٤٢٨.....	حِصص
٢٨٤	خير
٤٣٢	دسر
١٦٥	ذوات العيب
١١١	ذود
٩٥	ذي رُعين
٢٦٦	راتبة
١٣٢	رافدة
١٧٢	شاة اللحم
٤١٤	صفين
٤٦٨	ضمار
٩٦.....	طروقة الجمل
٦٥.....	طهرة
١٦٢	عامر بن ربيع
٩٦.....	عجفاء
٣٨٣	قناء
٤١١	قيد السيف
٣٨٠	كَبائس
٥٦.....	لاوي الصدقة
٢٤٧	لبسوا
٥٩.....	متعفف
٢١٤	مثناة
٣٨٣	مذلة
١٥٢	مرو
٥٩.....	مسلط

٩٥	مَعَاْفِر
٤٢٠	نعل السيف
١٦٢	نمير بن عامر
١٦٢	هلال بن عامر
٩٥	همدان
٣٢٧	همدان
١٤٤	وقص

فهرس الرواة المترجم لهم

- أبان بن أبي عياش فيروز البصري ١٥٣
- إبراهيم بن أبي طالب محمد بن نوح ، أبو إسحاق ، النيسابوري ٢٦٨
- إبراهيم بن أبي الليث، أبو إسحاق، البغدادي ٤٢٥
- إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم أبو إسحاق، الحربي ٣٤٠
- إبراهيم بن إسحاق بن أبي العنيس، القاضي، الكوفي ٧٤
- إبراهيم بن الحسين بن علي بن مهران بن ديزيل الكسائي ٦٠
- إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، الزهري ٢١٦
- إبراهيم بن سليمان بن داود، أبو إسحاق، البُرُؤسي ٤١٤
- إبراهيم بن طَهْمَان، الخراساني، أبو سعيد ٢٨٧
- إبراهيم بن عبد الله بن إسحاق، أبو إسحاق، الأصبهاني ٣٩٧
- إبراهيم بن عبد الله بن مسلم أبو مسلم، الكجبي ٧٨
- إبراهيم بن عبد الله بن يزيد، أبو إسحاق، التميمي، السعدي ٣٨٢
- إبراهيم بن عثمان، العبسي ٤٢٩
- إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن حاتم، أبو إسحاق ٢٠٨
- إبراهيم بن محمد بن الحسن أبو إسحاق، المَتَوَّبي ٢٠٣
- إبراهيم بن مرزوق بن دينار، الأموي، البصري ٣٧٨
- إبراهيم بن موسى المروزي ٢٤٩
- إبراهيم بن ميسرة، الطائفي ٢٢٨
- إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود، النخعي ١٢٠
- أجلح بن عبد الله بن حُجَيَّة، الكندي ٣٣٢
- أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس، أبو بكر، الإسماعيلي ٢٣٠
- أحمد بن إبراهيم بن ملحان، أبو عبد الله، البزاز، البغدادي ٣٨٥
- أحمد بن أبي خيثمة زهير بن حرب ٢٨٧
- أحمد بن إسحاق بن أيوب بن يزيد، الصبغي، النيسابوري ١١٠

- أحمد بن الأزهر بن منيع، أبو الأزهر، العبدي، النيسابوري ١٨٤
- أحمد بن الحسن بن أحمد بن محمد أبو بكر المقرئ، ٦٩
- أحمد بن الحسن بن عبد الجبار، الصوفي ٩٤
- أحمد بن الفرّج بن سليمان، أبو عتبة، الكندي ٤١١
- أحمد بن المقدام، أبو الأشعث، العجلي ٣٣٧
- أحمد بن حازم بن محمد بن يونس أبو عمرو، الغفاري، الكوفي ١٤٩
- أحمد بن سلمة بن عبد الله، أبو الفضل، النيسابوري ٢٩٦
- أحمد بن سنان بن أسد بن حَبان أبو جعفر، القطان ٣٢٣
- أحمد بن شبيب بن سعيد الحَبْطِي ٦٤
- أحمد بن شيبان بن الوليد بن حيان، أبو عبد المؤمن ٤٣٤
- أحمد بن عبد الجبار بن محمد، العَطَّاردي، أبو عمر، الكوفي ٣٧٦
- أحمد بن عبد الله بن محمد أبو محمد، المزني، الهروي ٤٤٨
- أحمد بن عبدان بن محمد بن الفرّج، أبو بكر، الشيرازي ٢٧١
- أحمد بن عبيد إسماعيل، أبو الحسن، البصري، الصفار ١٦١
- أحمد بن عثمان، أبو عبد الرحمن، النسائي ٦٧
- أحمد بن علي بن أحمد، الرازي، أبو حامد، الإسفراييني ٧١
- أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي ٨٨
- أحمد بن عمرو بن أبي عاصم الضحّاك بن مخلد، الشيباني، أبو بكر ٤٧١
- أحمد بن عمرو بن محمد أبو نصر العراقي ١٦٨
- أحمد بن محمد بن أحمد أبو سعد، الأنصاري، الهروي، الماليني ١٠٢
- أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث أبو بكر، التميمي، الأصبهاني ١٠٨
- أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين بن سعد، أبو جعفر، المصري ٢٥٥
- أحمد بن محمد بن الحسن بن الشرقي، أبو حامد، النيسابوري ٤٢٢
- أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد، الشيباني ١٠٣
- أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد بن عباد، أبو سهل، القطان ١٤٦
- أحمد بن محمد بن عبيد الله بن أبي رجاء، الثَّغْرِي ٣٩٤

- أحمد بن محمد بن يحيى أبو حامد الخشاب، النيسابوري ٢١٦
- أحمد بن منصور بن سيار، البغدادي، الرمادي، أبو بكر ١٧٧
- أحمد بن منيع بن عبد الرحمن، أبو جعفر، البغوي ٢٨٣
- أحمد بن نجدة بن العريان، أبو الفضل، القرشي، الهروي ٣٦٦
- أحمد بن يحيى بن عبد العزيز، أبو عبد الرحمن، الشافعي ٤٨٤
- أحمد بن يوسف بن خالد، الأزدي، أبو الحسن، النيسابوري ٣٧١
- آدم بن أبي إياس عبد الرحمن العسقلاني ٦١
- أسامة بن زيد بن أسلم العدوي ٣٩١
- أسامة بن زيد، الليثي مولاهم، أبو زيد، المدني ٢١٨
- إسحاق بن إبراهيم بن العلاء، الحمصي ١٣١
- إسحاق بن إبراهيم بن عباد، أبو يعقوب، الدبّري، الصنعاني ٢٠٨
- إسحاق بن إبراهيم بن محمد بن جميل، أبو يعقوب، الأصبهاني ٢٨٣
- إسحاق بن محمد بن إسماعيل بن عبد الله بن أبي فروة، الفروي، المدني ١٠٥
- إسحاق بن محمد بن يوسف بن يعقوب السوسي ٤١٩
- إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله، التيمي ٣٢٧
- أسعد بن سهل بن حنيف، الأنصاري ٢٧٩
- إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل أبو إسحاق، الأزدي ٣٧٣
- إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي ٦١
- إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر، الأصبحي ٣٧٣
- إسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصُّفَيْرَا ٤٥١
- إسماعيل بن عبد الله بن محمد بن ميكال، أبو العباس ٤٨٣
- إسماعيل بن عيَّاش بن سُليم، العنسي أبو عتبة، الحمصي ٤٧٣
- إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الصفار ٦٦
- إسماعيل بن نجيد بن أحمد أبو عمرو السلمى، النيسابوري ٧٨
- إسماعيل بن يحيى بن بحر، الكرمانى ٢٧١
- أسود بن عامر، الشامي ٨٣

- أشعث بن سوار، الكندي ١٩٣
- أشعث بن عبد الملك الحُمَرائي ١٣٨
- البراء بن عازب بن الحارث بن عدي بن جشم، الأنصاري ٣٨٤
- الجراح بن منهال، أبو العطوف، الجزري ٣٧٦
- الحارث بن بلال بن الحارث، المزني ٤٧٧
- الحارث بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ذباب، الدَّوسِي ٣١٠
- الحارث بن محمد بن أبي أسامة، التميمي ١١٤
- الحسن بن أبي الحسن، البصري ٨١
- الحسن بن سفيان بن عامر، النسوي ٧١
- الحسن بن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب ﷺ ٤١٠
- الحسن بن علي بن المؤمل بن الحسن ٦٧
- الحسن بن علي بن زياد السُّرِّي ٣٧٠
- الحسن بن علي بن عفان ٥٤
- الحسن بن عمارة، البجلي مولاهم، أبو محمد، الكوفي ١٤٥
- الحسن بن محمد بن إسحاق بن أزهر، الاسفراييني، الأزهري ٨٧
- الحسن بن محمد بن الصباح، الزعفراني ٣١٦
- الحسن بن مكرم بن حسان، أبو علي، البزار ١٩٠
- الحسن بن يعقوب بن يوسف، أبو الفضل، البخاري ١٢٤
- الحسين بن الحسن بن مهاجر، أبو محمد، السلمي، المهاجري، النيسابوري ٧٦
- الحسين بن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ٣١٧
- الحسين بن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب ﷺ ٤١٠
- الحسين بن علي بن محمد بن يحيى التميمي ٣٢٣
- الحسين بن محمد بن محمد أبو علي، الروذباري ٢٠١
- الحسين بن يحيى بن عياش بن عيسى، أبو عبد الله، الأعور، القطان ٣٣٧
- الحكم بن أبي العاص بن بشر بن عبد بن دهمان ﷺ ١٩١
- الحكم بن عتيبة أبو محمد، الكندي، الكوفي ١٤٥

- الحكم بن عمرو بن مجدع رضي الله عنه ١٩٤
- الحكم بن موسى بن أبي زهير، أبو صالح، البغدادي، القنطري ٩٣
- الحكم بن نافع، البهراني أبو اليمان، الحمصي ٤٤٨
- الربيع بن سليمان بن عبد الجبار، المرادي ٦٩
- الربيع بن يحيى بن مِقْسَم الأَشْنَانِي ٣٦٨
- السائب بن يزيد بن سعيد رضي الله عنه ١٧٩
- السري بن يحيى بن السري، الدارمي ١٨١
- الصَّلت بن زَيْد بن الصَّلت، الكندي ٢٨٩
- الصلت بن محمد بن عبد الرحمن، البصري، أبو همام، الحاركي ٣١١
- الصَّلت بن معد يكرب بن معاوية الكندي رضي الله عنه ٢٨٩
- الصنابح بن الأعسر، العجلي، الأحمسي رضي الله عنه ٢٣١
- الضحاك بن سفيان بن عوف بن أبي بكر بن كلاب، الكلابي رضي الله عنه ١٦٢
- الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم، الشيباني، أبو عاصم، النبيل ٧٨
- الضحاك بن مزاحم، الهلالي ٢٦٣
- العلاء بن الحضرمي رضي الله عنه ٢٠٩
- العلاء بن محمد بن أبي سعيد أبو الحسن، المهرجاني ٢٥٠
- العنبر بن الطيب بن محمد أبو صالح، العنبري ٢٩٠
- الفضل بن دُكَيْن، الكوفي ١١٦
- الفضل بن محمد بن المسيب، أبو محمد، الشعرائي ٩٣
- القاسم بن سلام البغدادي، أبو عبيد ١٦٦
- القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، المسعودي ٤١٦
- القاسم بن عبد الله بن عمر بن حفص، العُمري ٢٩٤
- القاسم بن عوف، الشيباني، الكوفي ٣٨٥
- القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، التيمي ١٦٧
- الليث بن أبي شليم ١٩٩
- الليث بن سعد بن عبد الرحمن، الفهمي، أبو الحارث، المصري ١٣٩

- المغيرة بن مِقْسَم، الضبي مولاهم ٣٦٤
- المفضل بن غسان بن المفضل، أبو عبدالرحمن، الغلابي، الغساني، البصري ١٢٢
- النضر بن عبد الجبار، المرادي مولاهم، المصري، أبو الأسود ١٧٩
- النعمان بن ثابت، أبو حنيفة ٣٥١
- الوليد بن مسلم، القرشي مولاهم، أبو العباس، الدمشقي ٢٠٣
- أمية بن بسطام، العيشي ٢٤٤
- أنس بن عياض بن ضمرة، أبو عبد الرحمن، الليثي، أبو ضمرة المدني ٩٠
- أنس بن مالك بن أبي عامر، الأصبحي ٤١٦
- أنس بن مالك بن النضر أبو حمزة، الأنصاري، الخزرجي رضي الله عنه ١٠٥
- أيوب بن أبي تيممة كيسان، السختياني ٨٨
- أيوب بن سليمان بن بلال، القرشي، المدني، أبو يحيى ٤٦٦
- أيوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص، أبو موسى، المكي ١٩٧
- بإدام أبو صالح ٦١
- بحر بن نصر بن سابق، الخولاني مولاهم، المصري، أبو عبد الله ٧٩
- بريدة بن الحصيب بن عبد الله، الأسلمي رضي الله عنه ٣٥٣
- بشر بن أحمد بن بشر أبو سهل، الإسفرائيني، الدهقان ٨٧
- بشر بن الوليد الكندي الفقيه ٤٨٣
- بشر بن عاصم بن سفيان الثقفي، الطائفي ١٥٧
- بشر بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية، القرشي ٢٤٦
- بشر بن مطر بن ثابت، أبو أحمد، الدقاق، الواسطي ١٩٣
- بشر بن موسى بن صالح أبو علي الأسدي ٣١٤
- بشير بن الخصاصية، السدوسي ١٧٧
- بقية بن الوليد بن صائد بن كعب، أبو يُحْمِد الكلاعي ١٤٧
- بكر بن محمد بن حمدان أبو أحمد، الصيرفي ٣٤٠
- بلال بن الحارث بن عصم بن سعيد، أبو عبد الرحمن، المزني رضي الله عنه ٤٧٧
- ثور بن زيد الديلي ١٦٠

- ٣٥٩ جابر بن زيد، أبو الشعثاء، الأزدي
 ١٣٢ جُبَيْر بن نُفَيْر بن مالك بن عامر، الحضرمي، الحمصي
 ١٦١ جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله، الأزدي
 ٢٠٤ جرير بن عبد الحميد بن قُرط الضبي
 ٣٢٣ جعفر بن أحمد بن سنان بن أسد، القطان
 ٧٣ جعفر بن إياس، أبو بشر بن أبي وَحْشِيَّة
 ١٦٤ جعفر بن عون بن جعفر بن عمرو بن حريث، المخزومي
 ٣٦٨ جعفر بن محمد بن إبراهيم بن محمد بن عبيد الله، أبو القاسم، الموسوي
 ١٢٢ جعفر بن محمد بن الأزهر، أبو أحمد، البزاز، الباوردي الطوسي
 ١٤٦ جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض، أبو بكر، الفَرَيَّابي
 ٢٢٠ جعفر بن محمد بن شاكر، الصائغ، أبو محمد، البغدادي
 ٢٧٢ جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب
 ٣٨٠ جعفر بن محمد بن نصير بن القاسم، أبو محمد، الخواص الخلدي
 ٣٠٢ جعفر بن نجيح بن عبد السلام، السعدي
 ١٤٨ جناح بن نَدِير بن جناح، أبو محمد، المحاربي، الكوفي
 ٤٢٠ جندب بن جنادة بن سكن، أبو ذر، الغفاري رضي الله عنه
 ٢٦٣ جُوَيْر بن سعيد الأزدي، أبو القاسم
 ٤١٤ جُوَيْرِيَّة بن أسماء بن عبيد، الصُّبَعي
 ٣٤٤ حاتم بن إسماعيل، أبو إسماعيل المدني
 ١٧٤ حارثة بن أبي الرجال الأنصاري
 ٢٦٦ حارثة بن مُضَرَّب العبدي، الكوفي
 ٢٢٣ حامد بن محمد بن عبد الله أبو علي، الرفاء، الأزدي
 ٤٨١ حبان بن علي، العَنَزِي أبو علي، الكوفي
 ١٩٢ حبيب بن أبي ثابت قيس، الأسدي مولاهم، أبو يحيى، الكوفي
 ١١٤ حبيب بن أبي حبيب، الجرهمي، البصري، الأتماطي
 ٣٧٦ حبيب بن نجيح

- حجاج بن أرتاة بن ثور بن هبيرة النخعي ٣٥٥
- حجاج بن المنهال، الأنماطي، أبو محمد، السلمي مولاهم، البصري ١٨٣
- حرام بن عثمان، السلمي، الأنصاري ٢٩٤
- حرملة بن يحيى بن حرملة بن عمران، أبو حفص، التجيبي، المصري ١٣٤
- حسان بن محمد بن أحمد بن هارون، أبو الوليد، القزويني ٢٠٥
- حسين بن ذكوان، المعلم، ١٨٧
- حسين بن سعد، الجهني، البطين ٢٤٣
- حفص بن غياث بن طلق بن معاوية، النخعي ٢٤٠
- حفص بن غيلان، أبو مُعيد الشامي ٤٨٨
- حماد بن أبي سليمان مسلم، الأشعري مولاهم، أبو إسماعيل، الكوفي ٣٥١
- حماد بن أسامة، القرشي مولاهم، الكوفي، أبو أسامة ٢٣٥
- حماد بن زيد بن درهم، الأزدي ٨٨
- حماد بن سلمة بن دينار، البصري ١٢٧
- حمّاس بن عمرو الليثي ٤٤٣
- حمزة بن محمد بن عيسى بن حمزة، أبو علي، الكاتب ٢٥١
- حميد بن أبي حميد، الطويل ١٨٣
- حميد بن زياد، أبو صخر ابن أبي المخارق، الخراط ٢٣٤
- حميد بن قيس، المكي، الأعرج، أبو صفوان، القاريء ١٤٢
- حميد بن هلال، العدوي، أبو نصر، البصري ١٩٠
- حنبل بن إسحاق بن حنبل بن هلال بن أسد، أبو علي، الشيباني ٤١٥
- حي بن يعلى بن أمية، الثقفي ٢٧٣
- حيّان الأعرج، الجوفي ٣٥٩
- خارجة بن زيد بن ثابت، الأنصاري ٣٧٤
- خالد بن أسلم القرشي العدوي ٦٤
- خالد بن يزيد الجمحي، أبو عبد الرحيم، المصري ١٣٩
- خُصيف بن عبد الرحمن، الجزري ١٤٩

- داود بن أبي هند، القشيري مولاهم ١٥٣
- داود بن زُشيد الهاشمي مولاهم، الخوارزمي ٤١٦
- داود بن عبد الرحمن، العطار، أبو سليمان، المكي ٣٢٢
- داود بن عمرو بن زهير بن عمرو بن جميل، الضبي ٣١٩
- دَرَّاج بن سمعان، أبو السَّمْح، السهمي مولاهم، المصري ٨٠
- دعلج بن أحمد بن دعلج السجستاني ٦٤
- دَيْسَم الدوسي ١٧٧
- ربيعة بن أبي عبد الرحمن، أبو عثمان، المدني، المعروف بريعة الرأي ٤٧٧
- روح بن القاسم، التميمي، العنبري، أبو غياث ٢٤٤
- زُبَيْد بن الصَّلْت بن معد يكرب، الكندي ٢٨٩
- زكريا بن أبي زكريا يحيى بن صالح بن سليمان، البلخي ٣٩٧
- زكريا بن يحيى بن أبان ٢٥٣
- زهير بن حرب بن شداد، أبو خثيمة، النسائي ٤٣٧
- زيد بن أبي أنيسة، الجزري، أبو أسامة ٣٨٥
- زيد بن أسلم، العدوي، مولى عمر ٢٤٣
- زيد بن عبد الله بن زيد الفارض ٤٢٨
- سارية الخُلْجي ٢٦٤
- سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، القرشي ١١١
- سالم بن عجلان، الأفتس ٣٦٥
- سعد بن مالك بن أهيب رضي الله عنه ١٧٩
- سعدان بن نصر بن منصور أبو عثمان، الثقفي، البزاز، المخَرَّمي ١٣٧
- سعيد بن أبي سعيد كيسان، المُقْبِري، أبو سعد، المدني ٤٨١
- سعيد بن أبي عروبة مهران، اليشكري مولاهم ٢٤٢
- سعيد بن أبي هلال، الليثي مولاهم، أبو العلاء، المصري ١٣٩
- سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مريم ٢٥٣
- سعيد بن المسيب ١٨٨

- ٢٤٦ سعيد بن جبير، الأَسدي مولاهم، الكوفي
- ٤٣٩ سعيد بن سلمة بن أبي الحسام، العدوي مولاهم، أبو عمرو، المدني
- ٣٧٠ سعيد بن سليمان، الضبي، أبو عثمان، الواسطي
- ٣٠٧ سعيد بن عبد العزيز، التَّنُوخي، الدمشقي
- ٢٢٤ سعيد بن فيروز، أبو البَحْرِي
- ٢٥٥ سعيد بن كثير بن عُفَيْر المصري
- ١٥٢ سعيد بن مسعود بن عبد الرحمن، أبو عثمان، السلمي، المروزي
- ٣٦٦ سعيد بن منصور بن شعبة، أبو عثمان، الخراساني
- ٣٨٠ سفيان بن حسين بن حسن، الواسطي
- ٥٥ سفيان بن سعيد بن مسروق، الثوري
- ١٥٧ سفيان بن عبد الله الثقفي رضي الله عنه
- ١٤٣ سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون، الهلالي
- ١٦٨ سفيان بن محمد بن حاجب بن محمود، أبو الفضل، النيسابوري
- ٣٦٦ سلام بن سليم، الحنفي مولاهم، أبو الأحوص، الكوفي
- ٤٣٧ سلم بن الفضل بن سهل، أبو قتيبه، البغدادي
- ٢٩٨ سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم، الطبراني
- ٢٥٩ سليمان بن أرقم، أبو معاذ، البصري
- ٨٢ سليمان بن الأشعث بن إسحاق أبو داود السجستاني،
- ٣٥٣ سليمان بن بريدة بن الحصيب، الأسلمي
- ٢٥٥ سليمان بن بلال، التيمي مولاهم
- ١٦١ سليمان بن حرب، الأزدي، الواشحي
- ٨٧ سليمان بن داود، العتكي، أبو الربيع، الزهراني
- ٩٤ سليمان بن داود الخولاني، أبو داود، الدمشقي
- ٥٨ سليمان بن داود بن الجارود أبو داود الطيالسي
- ٣٧٨ سليمان بن كثير، العبدي، البصري، أبو داود
- ٥٤ سليمان بن مَهْران الأَسدي

- ٣٠٧ سليمان بن موسى ، الأموي مولاهم ، الدمشقي
- ٢٦٥ سليمان بن يسار، الهلالي
- ١٣٤ سنان بن سعد، ويقال سعد بن سنان، الكندي، المصري
- ٢٩١ سهل بن أبي حثمة بن ساعدة بن عامر بن عدي، الأنصاري
- ٢٤٤ سهيل بن أبي صالح ذكوان ، السمان
- ٦٨ سويد بن عبد العزيز بن نمير، السلمى
- ١٥٠ سيرين، أم أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود
- ١٤٥ شجاع بن الوليد بن قيس ، السكوني ، أبو بدر ، الكوفي
- ٢٩٤ شريح بن عقيل بن رجاء، أبو عقيل، البيهقي
- ٨٤ شريك بن عبد الله ، النخعي ، الكوفي ، القاضي
- ١٢٤ شعبة بن الحجاج بن الورد، العتكي مولاهم، أبو بسطام، الواسطي
- ٤٤٨ شعيب بن أبي حمزة، أبو بشر، الحمصي
- ٢١٧ شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص
- ٣٩٦ شعيب بن يسار، مولى ابن عباس رضي الله عنهما
- ٢٠٣ شيان بن عبد الرحمن، التميمي مولاهم أبو معاوية البصري
- ٣٨٢ صالح بن أبي عريب
- ١٢٨ صالح بن الإمام أحمد بن محمد بن حنبل، أبو الفضل، الشيباني
- ٤١٨ صُدي ابن عجلان بن الحارث رضي الله عنه
- ٤٢٤ صفوان بن صالح بن صفوان، الثقفي مولاهم
- ٣١٢ صفوان بن عيسى، الزهري، أبو محمد، البصري
- ١٩٣ صلت المكي
- ١٤٢ طاووس بن كيسان، اليماني
- ٤٥٥ طلحة بن النضر، البصري
- ٢٩٨ طلحة بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله ، التيمي
- ١٩٤ ظُهَيْر بن رافع بن عدي الأنصاري، أبو رافع رضي الله عنه
- ١٥٧ عاصم بن سفيان بن عبد الله ، الثقفي

- عاصم بن سليمان الأحول، أبو عبد الرحمن، البصري ٢٤٠
- عاصم بن ضَمْرَةَ، السِّلُولِي ١١٧
- عاصم بن علي بن عاصم بن صهيب ، الواسطي ٤١٥
- عاصم بن يزيد، العُمَرِي ٢٨٨
- عامر بن شراحيل، الشعبي ٨٤
- عامر بن عبد الله بن الجراح، أبو عبيدة، القرشي رضي الله عنه ٢٦٥
- عامر بن عقبة العقيلي ٥٩
- عباد بن العوام بن عمر، الكلابي مولاهم، أبو سهل، الواسطي ٣٨٠
- عبادة بن نُسَي، الكندي، أبو عمر، الشامي ٣٧٦
- عباس بن الفضل بن زكريا، الهروي ٣٦٦
- عباس بن عبد الله بن أبي عيسى، الواسطي ٧٢
- عباس بن محمد بن حاتم، الدوري، أبو الفضل، البغدادي ٨٣
- عبد الله بن إبراهيم بن عبد الله، أبو الحسين، الداودي، الفسوي ٨٢
- عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، الأنصاري، ٢٢١
- عبد الله بن أبي سلمة، الماجشون، التيمي مولاهم ٤٤٣
- عبد الله بن أبي نَجِيح يسار، المكي ٣٦٢
- عبد الله بن أحمد بن سعيد البزاز أبو محمد ٤٢٠
- عبد الله بن الزبير بن عيسى، القرشي، الأسدي، الحميدي ٣١٤
- عبد الله بن المبارك، المروزي ١١٠
- عبد الله بن الوليد بن ميمون، أبو محمد، المكي العدني ١٦٨
- عبد الله بن بشر، الرقي ١٩٩
- عبد الله بن جعفر بن أحمد الأصبهاني ٥٨
- عبد الله بن جعفر بن دُرُستويه ١١٦
- عبد الله بن دينار، العدوي مولاهم ٧٠
- عبد الله بن ذكوان، القرشي، أبو عبد الرحمن، المدني ٣٧٤
- عبد الله بن رجاء بن عمر، العُدَّاني ٤٣٩

- عبد الله بن رواحة بن ثعلبة بن امرئ القيس، الأنصاري ٢٨٤
- عبد الله بن سالم، الأشعري، أبو يوسف، الحمصي ١٣١
- عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد، المقبري، أبو عباد، المدني ٤٨١
- عبد الله بن طاووس بن كيسان، اليماني ٣٤٧
- عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، أبو عبد الرحمن، المدني ١١١
- عبد الله بن عثمان بن جبلة ١١٧
- عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد بن مبارك، أبو أحمد، الجرجاني ١٠٢
- عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم، أبو عبد الرحمن، العُمري ١٠٥
- عبد الله بن عمرو بن العاص ٢١٧
- عبد الله بن قيس، أبو موسى، الأشعري ٢٩٨
- عبد الله بن هُبَيْعَة ١٣٩
- عبد الله بن مُحَرَّر الجزري ٣٠٩
- عبد الله بن محمد إبراهيم أبو بكر بن أبي شيبة ٢٠٥
- عبد الله بن محمد بن أسماء، أبو عبيد، الضُّبعي ١١٠
- عبد الله بن محمد بن الحسن أبو أحمد، المَهْرَجَانِي ١٤٢
- عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان، أبو محمد، المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني ٢٠٣
- عبد الله بن محمد بن زياد بن واصل أبو بكر، النيسابوري ١٨٤
- عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مریم ٥٥
- عبد الله بن محمد بن سلم بن حبيب، الفريابي، المقدسي ١٣٤
- عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن شيرويه، أبو محمد، القرشي ٤٦٠
- عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن المرزبان، أبو القاسم، البغوي الأصل، البغدادي ... ١٠٣
- عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب أبو سعيد، القرشي الرازي ٤٠٤
- عبد الله بن محمد بن علي بن نُفَيْل أبو جعفر، النُّفَيْلي ٣٥٣
- عبد الله بن محمد بن ناجية بن نُجْبة، أبو محمد، البربري ٣١٢
- عبد الله بن مرة الهَمْدَانِي ٥٥
- عبد الله بن مسلمة بن قعنب، القعنبي ٢٩٠

- عبد الله بن معاوية، الغاضري رضي الله عنه ١٣٢
- عبد الله بن نافع، الصائغ، المخزومي مولاهم ٣٢٧
- عبد الله بن نُمَيْر الهَمْدَانِي ٥٤
- عبد الله بن وهب بن مسلم، القرشي مولاهم، أبو محمد، المصري ٧٦
- عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار، أبو محمد، السكري ١٢١, ٧٢
- عبد الله بن يحيى بن موسى، أبو محمد، السرخسي ٣٥٠
- عبد الله بن يعلى بن مرة، الثقفي ٤٢٤
- عبد الله بن يوسف بن أحمد بن بابويه، أبو محمد، الأصبهاني ٣٦٨
- عبد الله، والد منير بن عبد الله ٣١٢
- عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع، الأنصاري ٣٨٢
- عبد الحميد بن عبد الله بن عبد الله بن أويس، الأصبحي، أبو بكر بن أبي أويس ٤٦٦
- عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق أبو القاسم، المؤذن، النيسابوري ٤٦٥
- عبد الرحمن بن أبي شريح أحمد بن محمد أبو محمد، الانصاري الشريحي ٤٧٣
- عبد الرحمن بن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان، المدني ٣٧٤
- عبد الرحمن بن أبي ليلي، الأنصاري ١٩٥
- عبد الرحمن بن إسحاق بن عبد الله بن الحارث بن كنانة، المدني ٣١١
- عبد الرحمن بن الحسن بن أحمد القاضي الأسدي ٦٠
- عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ١٩٦
- عبد الرحمن بن أمية بن أبي عبيدة بن همام، التيمي ٢٧٤
- عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله، الأنصاري ٢٩٤
- عبد الرحمن بن جُبَيْر بن نُفَيْر الحضرمي الحمصي ١٣١
- عبد الرحمن بن حُجيرة المصري، القاضي ٨٠
- عبد الرحمن بن سمرة بن حبيب بن عبد شمس، العبشمي رضي الله عنه ٢٦٠
- عبد الرحمن بن عبد القاري، أبو محمد ٤٦٦
- عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ذباب الدوسي ٣١٠

- عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود ، الكوفي ، المسعودي ١٤٧
- عبد الرحمن بن عبد الله ، السراج ، البصري ٨٨
- عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو ، الأوزاعي ٢٩٢
- عبد الرحمن بن محمد بن إدريس ، أبو محمد ، الحنظلي ، الرازي ٤٨٩
- عبد الرحمن بن مُلّ أبو عثمان ، النَّهْدي ٢٤٠
- عبد الرحمن بن مهدي بن حسان ، أبو سعيد ، البصري ٢٦٦
- عبد الرحمن بن هلال ، العبسي ٢٣٥
- عبد الرحيم بن سليمان ، الكناني ، أو الطائي ، أبو علي ٢٣١
- عبد الرزاق بن همام بن نافع ، الحميري مولاهم ، أبو بكر ، الصنعائي ١٧٧
- عبد السلام بن حرب بن سلم ، الملائني أبو بكر ، الكوفي ١٤٩
- عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد ، العنبري مولاهم ٣٥٧
- عبد العزيز بن أبي حازم سلمة بن دينار ، المدني ٢٩٥
- عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سَلْمَة ، الماحِشُون ٢٣٤
- عبد العزيز بن محمد بن عبيد ، الدَّرَاوَرْدِي ٢٦٣
- عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رَوَّاد ١٨٥
- عبد الملك بن أبي سليمان ميسرة ، العَزْرَمِي ٣٦١
- عبد الملك بن أبي عثمان أبو سعد الزاهد ٣١٩
- عبد الملك بن عبد العزيز بن جُريج ، الأموي مولاهم ، المكي ٧٦
- عبد الملك بن محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ٢٢٠
- عبد الوهاب بن عطاء ، أبو نصر ، الخفاف ١٢٥
- عبيد الله بن سعد بن إبراهيم الزهري ، أبو الفضل ، البغدادي ٤٦٠
- عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ ، أبو زرعة ، الرازي ٤٨٩
- عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، الهُدَلِي ٣٧٤
- عبيد الله بن عبيد الرحمن ، الأشجعي ، أبو عبد الرحمن ، الكوفي ٤٢٦ , ٣٠٠
- عبيد الله بن عمر بن الخطاب ٤١٤
- عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ٦٦

- عبيد الله بن عمرو بن أبي الوليد، الرقي، أبو وهب، الأسدي ٣٨٥
- عبيد الله بن موسى بن باذام، العبسي، الكوفي ١٥٣
- عبيد بن عبد الواحد بن شريك، أبو محمد، البغدادي، البزار ٤٢٤
- عبيدة بن عمرو، السِّلْماني ٤٦٣
- عتاب بن بشير، الجزري ٣٢٩
- عثمان بن أبي العاص بن بشر ١٩٠
- عثمان بن أحمد بن عبد الله بن السماك، أبو عمرو، الدقاق ١٤٥
- عثمان بن الأسود بن موسى، المكي ٤٦٩
- عثمان بن عبد الرحمن بن عمر بن سعد بن أبي وقاص، ٤٢٨
- عثمان بن عبد الله بن أوس بن أبي أوس، الثقفي ٣٠٢
- عثمان بن عُمير البجلي، أبو اليقظان، الكوفي، الأعمى ٧٣
- عثمان بن محمد بن بشر، أبو عمرو، السقطي ٣٧٣
- عثمان بن موسى بن بقطر، أبو الخطاب، البصري ٤١٣
- عُذافر ٨١
- عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد، الأسدي ١٦٥
- عطاء بن أبي رباح ١٨٤
- عطاء بن أبي مسلم، أبو عثمان، الخراسان ٣٠٥
- عطاء بن السائب الثقفي، الكوفي ٣٢٦
- عفان بن مسلم بن عبد الله، الباهلي ١٣٠
- عقبة العقيلي ٥٩
- عُقيل ابن خالد بن عَقيل الأيلي ٤٥٨
- عكرمة، أبو عبد الله، مولى ابن عباس ٣٦٦
- علقمة بن قيس بن عبد الله، النخعي، الكوفي ٣٥١
- علقمة بن مَرْتَد الحَضْرَمي ٣٥٣
- علي بن إبراهيم بن معاوية النيسابوري ٢٨٨
- علي بن أحمد بن عبدان أبو الحسن، الشيرازي، الأهوازي ١٦١

- علي بن أحمد بن محمد بن حامد بن آدم بن الأزرق، الختلي ٣٢٨
- علي بن أحمد بن محمد بن يوسف، أبو الحسن الرفاء ٣٧٣
- علي بن الجعد بن عبيد، أبو الحسن، الجوهري، البغدادي ٤٧٤
- علي بن الحسن بن موسى، أبو الحسن، الهلالي ١٦٨
- علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، الهاشمي، زين العابدين ٣٦٨
- علي بن الصقر بن نصر بن موسى، أبو القاسم، السكري ٤٨١
- علي بن المؤمل بن الحسن أبو القاسم، الماسرجسي ٣٥٣
- علي بن بحر بن بَرِّي البغدادي ٤١٩
- علي بن جَمَشاذ بن سختويه بن نصر، أبو الحسن، النيسابوري ٤٢٥
- علي بن سليم، أبو سليم، الجزائر ٣٩٤
- علي بن سهل بن المغيرة، البزاز، البغدادي ١٩٥
- علي بن عبد العزيز بن المرزبان بن سابور، أبو الحسن، البغوي ١٦٦
- علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح، السعدي مولاهم، أبو الحسن، ابن المديني ١٢٨
- علي بن عمر بن أحمد بن مهدي، أبو الحسن، البغدادي، الدارقطني، ١٠٩
- علي بن عيَّاش الأهلاني ٢٣٤
- علي بن محمد بن أحمد أبو الحسن المصري ٥٥
- علي بن محمد بن عبد الله بن بَشْران البغدادي ٥٥
- علي بن محمد بن عقبة بن همام، أبو الحسن، الشيباني ٧٤
- علي بن محمد بن علي بن حُميد، أبو الحسن، المقرئ ٨٧
- علي بن محمد بن عيسى، أبو الحسن، الجكَّاني ٤٤٨
- عمار بن رُزَيْق، الضبي ٣٤٢
- عمر بن أحمد بن إبراهيم بن عبدويه أبو حازم، الهذلي ٧٠
- عمر بن عبد العزيز بن قتادة، الأنصاري، البشيري، النعماني ٧٨
- عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص، الأموي ١١٤
- عمران بن أبي أنس، القرشي، العامري ٤٣٨
- عَمَرَد بن الحسن ٢٧٣

- عمرو بن الحارث بن الضحاك، الرُّبَيْدِي ١٣١
- عمرو بن الحارث بن يعقوب، الأنصاري مولاهم، المصري، أبو أيوب ٨٠
- عمرو بن الهيثم بن قَطْن أبو قَطْن البصري ١٢٤
- عمرو بن حزم بن زيد بن لوزان، الأنصاري ٩٤
- عمرو بن خالد بن قُرُوح بن سعيد، التميمي ٣٨٥
- عمرو بن دينار، المكي، أبو محمد، الأثرم، الجمحي مولاهم ١٤٤
- عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاصي ١٨٧
- عمرو بن عبد الله بن درهم، أبو عثمان، النيسابوري ٦٧
- عمرو بن عبد الله بن عبيد ١١٧
- عمرو بن عبيد بن باب، أبو عثمان، البصري ٣٣٠
- عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار، القرشي مولاهم ١٤٧
- عمرو بن عثمان بن عبد الله بن موهب، التيمي مولاهم ٣٢٣
- عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق، الجَمَلِي ٢٢٤
- عمرو بن ميمون بن مهران، الجزري ٣٤٨
- عمرو بن هرم، الأزدي، البصري ١١٤
- عمرو بن يحيى بن عمارة بن أبي حسن، المازني ٢٩٦
- عمير بن مرداس، أبو سعيد، الدُّوْنَقِي ٣٢٧
- عوف بن مالك بن أبي عوف، الأشجعي ٣٨٢
- عيسى بن إبراهيم بن عيسى بن مثرود الغافقي، أبو موسى، المصري ٧٧
- عيسى بن الحضرمي المصْطَلِقِي ٤٧١
- عيسى بن محمد، الكتاني، المروزي ٢٢٣
- عيسى بن ميناء، قالون، المدني، المقرئ ٣٧٣
- غالب بن عبيد الله، الجزري، العقيلي ٢٤٩
- غزوان الغفاري، أبو مالك، الكوفي ٣٨٤
- غورك بن الحِصْرَم، أبو عبد الله، الصُّعْدِي، القاريء ٢٧٢
- غيلان بن جامع بن أشعث، المحاربي، أبو عبد الله، الكوفي ٧٢

- فُضَيْل بن عمرو، الفُقيمي أبو النضر، الكوفي ٤٥٢
- قَبِيصَة بن عقبة بن محمد بن سفيان ، السُّوَّائي ١٨١
- قتادة بن دعامة بن قتادة، السدوسي ٢٤٢
- قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف، الثقفى ٤٠٥
- قدامة بن مظعون القرشي، الجمحي رضي الله عنه ٢١٢
- قرة بن دعموص بن ربيعة العامري، رضي الله عنه ١٦٢
- قيس بن أبي حازم، البجلي ٢٣١
- قيس بن الربيع ، الأَسدي ، أبو محمد ، الكوفي ٣٣٤
- قيس بن سعد، المكي ١٢٧
- كامل بن العلاء ، التميمي ، الكوفي ٤٠٣
- كثير بن زياد، أبو سهل، البُرْساني ٢٦٢
- كثير بن عبيد بن نمير، المذحجي، أبو الحسن، الحمصي ٤٢٨
- كثير بن مرة الحضرمي، الحمصي ٣٨٢
- ليث بن حماد الإصْطَخْري ٢٧١
- مالك بن أبي عامر، الأصبحي ٤١٧
- مالك بن إسماعيل النهدي، أبو غسان، الكوفي ١٤٩
- مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو، الأصبحي ٧٠
- مالك بن أوس بن الحدَّان ٤٣٨
- مجالد بن سعيد بن عمير بن ذي مران، الهمداني ٢٣١
- مجاهد بن جَبْر ٧٣
- محمد بن إبراهيم بن أحمد بن محمد، الفارسي، الحاكم، أبو بكر، المشاط ١٠٤
- محمد بن إبراهيم بن أحمد، أبو بكر، الأصبهاني، الأَرْدَسْتَانِي ١٦٨
- محمد بن أبي إسماعيل، راشد، السلمي ٢٣٥
- محمد بن أبي بكر بن علي بن عطاء بن مقدَّم، المقدمي ٤٠٧
- محمد بن أحمد البراء بن المبارك، أبو الحسن، العبدي ٣١٤
- محمد بن أحمد بن أنس القرشي، النيسابوري ٣٨٢

- محمد بن أحمد بن بأُوَيْه أبو بكر، الجلاب، البأُوَيْ ٣٤٧
- محمد بن أحمد بن حماد، أبو بشر، الدولابي ١٢٩
- محمد بن أحمد بن حمدان أبو عمرو، الحيرى، النيسابوري ١٥٢
- محمد بن أحمد بن خنّب أبو بكر، الدّهقان ٤٦٦
- محمد بن أحمد بن عمرو بن عبد الخالق أبو العباس العتكي ٢٥٥
- محمد بن أحمد بن عمرو، أبو علي، اللؤلؤي، البصري ٨٢
- محمد بن أحمد بن محبوب بن فضيل أبو العباس، التاجر، المروزي ١٥٢
- محمد بن أحمد بن محمد أبو صادق، الصيدلاني ٢٣٧
- محمد بن إدريس بن العباس المطليبي أبو عبد الله، الشافعي ٦٩
- محمد بن إدريس بن المنذر، الحنظلي، أبو حاتم، الرازي ٣٦٨
- محمد بن إسحاق بن إبراهيم أبو العباس، السراج، الثقفي ٤٠٥
- محمد بن إسحاق بن خزيمة، أبو بكر النيسابوري ٢٥٣
- محمد بن إسحاق بن يسار، أبو بكر، المطليبي مولا هم ٢١٦
- محمد بن إسحاق، الصّغاني ١٧٩
- محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، الجعفي، أبو عبد الله، البخاري ٣٩٧
- محمد بن إسماعيل بن إسحاق بن بحر، أبو عبد الله، الفارسي ١٨٧
- محمد بن إسماعيل بن يوسف، السلمي، أبو إسماعيل، الترمذي ٤٦٦
- محمد بن الحسن بن أحمد بن إسماعيل، أبو الحسن، السراج ٢٤٠
- محمد بن الحسن بن الحسين بن منصور، أبو الحسن، النيسابوري ٤٧٥
- محمد بن الحسن بن قُورْكَ ٥٨
- محمد بن الحسن بن كوثر أبو بحر البرهماري ٣١٤
- محمد بن الحسين بن الحسن بن الخليل، أبو بكر، القطان ٣٧١
- محمد بن الحسين بن داود بن علي أبو الحسن العلوي الحسني ٤٢١
- محمد بن الحسين بن محمد أبو الحسين، الأزرق، القطان ١١٦
- محمد بن الحسين بن موسى بن أبي حنين، أبو جعفر، الكوفي ٢٢٠
- محمد بن الحسين بن موسى، أبو عبد الرحمن، الأزدي، السلمي ٩٢

- محمد بن الصباح بن سفيان، الجرجرائي ٨١
- محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمه، أبو طاهر ٢٥٣
- محمد بن المتوكل بن عبد الرحمن ابن أبي السري ٢٥٩
- محمد بن المثنى بن عبيد، العنزّي ٢٦٦
- محمد بن المؤمل بن الحسن بن عيسى بن ماسرجس، أبو بكر، الماسرجسي ٩٣
- محمد بن الوليد بن عامر، الزبيدي ١٣١
- محمد بن أيوب بن يحيى الضريس، البجلي، الرازي أبو عبد الله ١٠٤
- محمد بن بشار بن عثمان، العبدي، البصري، أبو بكر، بندار ١١٩
- محمد بن بكر بن عثمان، البرساني ٢٠٦
- محمد بن ثور، الصنعاني ١٥٤
- محمد بن جابر بن عبد الله ، الأنصاري ٢٩٥
- محمد بن جعفر بن أحمد بن موسى، أبو بكر، البستي ١٤٢
- محمد بن جعفر بن محمد بن مطر، أبو عمرو، النيسابوري ٩٣
- محمد بن حمزة، أبو وهب، الرقي، الأسدي ٢٤٩
- محمد بن حمير بن أنيس السليحي ٤١١
- محمد بن خازم أبو معاوية، الضير ٢٠١
- محمد بن راشد، المكحولي، الخزاعي، الدمشقي ٤٧٤
- محمد بن رافع، القشيري، النيسابوري ٢٩٦
- محمد بن سابق ، التميمي ٢٨٧
- محمد بن سعيد بن سليمان، الكوفي، أبو جعفر ١٩٥
- محمد بن سليمان بن حبيب، الأسدي، أبو جعفر، العلاف ٣٥٩
- محمد بن سليمان بن فارس، أبو أحمد، الدلال، النيسابوري ٣٩٧
- محمد بن سيرين، الأنصاري ٣٦٠
- محمد بن صالح بن هانئ بن زيد، أبو جعفر، الوراق، النيسابوري ٧٦
- محمد بن طريف بن خليف ، البجلي ، أبو جعفر ، الكوفي ٢٤٠
- محمد بن عباد بن الزبرقان، أبو عبد الله، المكي ٣١١

- محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب، المدني ٤٩٠
- محمد بن عبد الرحمن بن حارثة، الأنصاري ١١٤
- محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن عبدة بن قطن، أبو الحسن، التميمي ٤٤٥
- محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن عبدويه، البغدادي ١٢١
- محمد بن عبد الله بن أحمد أبو عمرو، البسطامي ٢٣٠
- محمد بن عبد الله بن الزبير أبو أحمد، الزبيري الأسدي ٢٣٧
- محمد بن عبد الله بن سليمان، أبو جعفر، المعروف بمُطَيَّن ٢٣٩
- محمد بن عبد الله بن عبد الحكم بن أعين، المصري ٤٨٥
- محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه، أبو عبد الله، الحاكم النيسابوري ٥٤
- محمد بن عبد الوهاب بن حبيب أبو أحمد، الفراء، النيسابوري ١٦٤
- محمد بن عبيد الله بن أبي سليمان، العرزمي ٤٢٨
- محمد بن عبيد الله بن يزيد، البغدادي ١٤٥
- محمد بن عبيد بن حساب ١٥٤
- محمد بن عثمان بن خالد، الأموي، أبو مروان، العثماني ٢٩٥
- محمد بن عقبة بن أبي عياش، الأسدي مولاهم، المدني ١٧٦
- محمد بن علي بن زيد الصائغ ٦٤
- محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبو جعفر، الباقر ٢٠٨
- محمد بن علي بن دُحيم، أبو جعفر، الشيباني، الكوفي ١٤٩
- محمد بن عمارة بن عمرو بن حزم، الأنصاري ٤٠٥
- محمد بن عمرو بن البختري بن مدرك بن أبي سليمان، أبو جعفر، الرزاز ٢٢٠
- محمد بن عمرو بن النضر، أبو علي، الجرشي، النيسابوري ٢٩٠
- محمد بن عمرو بن حزم، الأنصاري، أبو عبد الملك، المدني ٩٤
- محمد بن كثير، أبو يوسف، المصيصي ٧١
- محمد بن محمد بن أحمد بن صالح، أبو بكر، السليماني ٨٢
- محمد بن محمد بن الحسن بن الحارث، أبو الحسن، الكارزي ١٦٥
- محمد بن محمد بن حم بن أبي المعروف، أبو الحسن، الأسفرايني ٨٧

- محمد بن محمد بن عبد الله بن النفاح بن بدر، أبو الحسن، الباهلي ٣٢٨
- محمد بن محمد بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد أبو طاهر، الزياتي ٢١٦
- محمد بن محمد بن يعقوب الحجاجي، النيسابوري ٤٠٥
- محمد بن مخلد بن حفص، أبو عبد الله، الدوري ١٩٣
- محمد بن مسلم ، الطائفي ٣١٩
- محمد بن مسلم بن تَدْرُس أبو الزبير ، المكي ٧٦
- محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري ٦٤
- محمد بن مسلم بن عثمان بن عبد الله، الرازي، المعروف بابن وَارِه ٢٨٨
- محمد بن مسلمة بن سلمة، الأوسي الأنصاري رضي الله عنه ١٦٣
- محمد بن مغيث ٢٨٨
- محمد بن موسى بن إبراهيم، أبو عبد الله الإصطخري ٢٧١
- محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان، أبو سعيد، النيسابوري ٨٣
- محمد بن موسى بن عمران، أبو الحسن، الفقيه، الصيدلاني ٢٦٥
- محمد بن نصر المروزي، الفقيه، أبو عبد الله ٤٦٠
- محمد بن يحيى بن أبي عمر ، العدني ٤٧٥
- محمد بن يحيى بن حَبَّان بن منقذ، الأنصاري، المدني ١٦٣
- محمد بن يزيد بن محمد العدل، النيسابوري ٧٠
- محمد بن يعقوب بن يوسف أبو العباس الأصم ٥٤
- محمد بن يعقوب بن يوسف، أبو عبد الله، الشيباني ١٦٤
- محمد بن يوسف بن واقد الفَرِّيَّابي ٥٥
- محمد بن يونس بن موسى بن سليمان، الكُدَيْمي ٢٢٣
- مرزوق الصيقل شامي رضي الله عنه ٤١١
- مساور الوراق ، الكوفي ، الشاعر ٣٩٦
- مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مستورد، الأسدي ٢٩١
- مِسْعَر بن كِدَام بن ظهير، الهلالي، أبو سلمة، الكوفي ٤٥٦
- مسكين بن بكير ، الحراني ، أبو عبد الرحمن ، الحذاء ٤٢٠

- مسلم بن إبراهيم، الأزدي، الفراهيدي ٤٠٤
- مسلم بن خالد، المخزومي ٢٩٣
- معاذ بن المثني بن معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان، أبو المثني، العنبري ١١٠
- معاذ بن جبل بن عمرو، أبو عبد الرحمن، الأنصاري ١٤١
- معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان، العنبري ١٣٨
- معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية ٤١٤
- معاوية بن قرّة بن إياس بن هلال، المزني ١٩١
- معلّى بن منصور الرازي، أبو يعلى ٤١٨
- معمر بن المثني، البصري، النحوي ٢٦٣
- معمر بن راشد، الأزدي مولاهم ١٥٤
- مُعَمَّر بن سليمان النَّخَعِي ١٩٩
- مُقَسَّم بن بُجْرَة أبو القاسم ٣٥٥
- مكحول الشامي، أبو عبد الله ٤٧٤
- مَنْدَل بن علي، العنزّي أبو عبد الله، الكوفي ٤٥١
- منصور بن المعتمر بن عبد الله، السلمي ١٢٠
- منير بن عبد الله ٣١٢
- موسى بن إسماعيل، المِنْقَرِي ١٢٦
- موسى بن أعين، الجزري ٣٥٣
- موسى بن المغيرة ٣٢٤
- موسى بن طلحة بن عبيد الله، التيمي ٣٢٣
- موسى بن عامر بن عمارة أبو عامر الدمشقي ٢٠٣
- موسى بن عُبيدة بن نَشِيْط الرَبْدِي ٤٣٩
- موسى بن عقبة بن أبي عياش ٩٠
- موسى بن مسعود، النَّهْدِي ٢٩٨
- موسى بن هارون بن عبد الله، الحَمَّال ٤٣٧
- ميمون أبو حمزة، الأعور ٨٤

- ناصر بن الحسين بن محمد بن علي، أبو الفتح، العمري ٤٧٣
- نافع أبو عبد الله، المدني، مولى ابن عمر ٦٦
- نُعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث، الخزاعي ٢٥١
- هارون بن زياد بن بشير، أبو موسى، الحنائي، المصيبي ٧١
- هارون بن سليمان بن داود بن بهرام بن بطة، أبو الحسن، السلمي ٤١٢
- هارون بن يوسف بن هارون أبو أحمد، الشطوي ٤٧٥
- هشام بن أبي عبد الله سَنَبَر ٥٨
- هشام بن سعد، المدني ٤٨٥
- هشام بن عبد الملك، الباهلي مولاهم، أبو الوليد، الطيالسي ٣٧٨
- هشام بن عروة بن الزبير بن العوام، الأسدي ١٦٥
- هشام بن علي بن هشام، أبو علي، السيرافي ٤٣٨
- هشام بن عمار بن نُصير السلمي ٦٨
- هُشيم بن بشير بن القاسم السلمي، أبو معاوية الواسطي ٨١
- هلال بن محمد بن جعفر بن سعدان، أبو الفتح، الحفار ٣٣٧
- هُنيد مولى المغيرة ابن شعبة ٢٣٧
- ورقاء بن عمر، اليشكري، أبو بشر، الكوفي ٤٣٦
- وضاح اليشكري أبو عوانة ٦١
- وكيع بن الجراح بن مريح، الرُّؤاسي ٢٠٥
- وهب بن جرير بن حازم بن زيد، أبو عبد الله، الأزدي ٢٢٣
- يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى بن سختويه ٦٩
- يحيى بن أبي كثير الطائي ٥٨
- يحيى بن أيوب، الغافقي ٢٥٤
- يحيى بن جابر بن حسان الطائي، أبو عمرو، الحمصي ١٣١
- يحيى بن جعفر بن الزبرقان، أبو بكر بن أبي طالب، البغدادي ١٢٥
- يحيى بن حمزة بن واقد، الحضرمي، أبو عبد الرحمن، الدمشقي ٩٤
- يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، الهمداني ٣٢٢

- يحيى بن سعيد بن فرُّوخ أبو سعيد القطان، البصري ١١٩
- يحيى بن سعيد بن قيس، الأنصاري، المدني، أبو سعيد، القاضي ١٦٣
- يحيى بن عبد الله بن بكير، المخزومي مولاهم، المصري ١٤٢
- يحيى بن عبد الواحد الثقفي ٤٢٢
- يحيى بن عثمان بن صالح، السهمي مولاهم، المصري ٢٥٩
- يحيى بن عمارة بن أبي حسن، الأنصاري ٢٩٦
- يحيى بن عنبسة، القرشي ٣٥١
- يحيى بن محمد بن عبد الله أبو زكريا، العنبري ٢٤٨
- يحيى بن معين بن عون، الغطفاني مولاهم، أبو زكريا، البغدادي ١٢١
- يحيى بن منصور بن يحيى بن عبد الملك ٢٩٠
- يحيى بن يعلى بن الحارث، المحاربي، الكوفي ٧٢
- يزيد بن أبي حبيب، المصري ١٣٤
- يزيد بن الهيثم بن طهمان، أبو خالد ٤٢٥
- يزيد بن درهم، أبو العلاء، البصري ٣٥٧
- يزيد بن عبد الله بن حُصيفة الكندي، المدني ٤٥٣
- يزيد بن محمد بن عبد الصمد أبو القاسم، القرشي مولاهم ٢٣٤
- يزيد بن هارون بن زاذان، السلمي مولاهم، أبو خالد، الواسطي ١١٤
- يعقوب بن إبراهيم بن حبيب، أبو يوسف، الأنصاري، القاضي ٢٧١
- يعقوب بن إبراهيم بن سعد الزهري ٢١٦
- يعقوب بن القعقاع بن الأعلم، الأزدي ٢٨١
- يعقوب بن حميد بن كاسب، المدني ٤٧١
- يعقوب بن سفيان، الفارسي، أبو يوسف، الفسوي ١١٦
- يعقوب بن مجاهد، القاص ٢٦٣
- يعلى بن الحارث بن حرب، المحاربي، الكوفي ٧٢
- يعلى بن أمية بن أبي عبيدة بن همام بن الحارث التميمي رضي الله عنه ٢٧٤
- يعلى بن مرة بن وهب، الثقفي رضي الله عنه ٤٢٤

- يوسف بن سعيد بن مسلم، المصيبي ٣٥٠
- يوسف بن مَاهِك بن مُجْزَاد..... ١٨٥
- يوسف بن يعقوب بن إسماعيل أبو محمد، البصري ٨٧.....
- يونس بن الحارث، الثقفي، الطائفي..... ٢٣٧
- يونس بن بكير بن واصل، الشيباني..... ٣٧٦
- يونس بن حبيب بن عبد القاهر العجلي..... ٥٨.....
- يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأييلي..... ٦٤.....
- أبو العالية البراء البصري..... ٤٣٢
- أبو المجيب..... ٤٢١
- أبو بردة بن أبي موسى، الأشعري..... ٢٩٨
- أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة، المخزومي..... ٣٧٤
- أبو بكر بن عيَّاش بن سالم، الأسدي..... ٢٥١
- أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، الأنصاري، النجاري..... ٩٤.....
- أبو بكر، النهشلي، الكوفي..... ٤٥٦
- أبو حثمة، الأنصاري..... ٢٩٠
- أبو رافع مولى للنبي ﷺ..... ١٩٣
- أبو رافع القبطي مولى النبي ﷺ..... ١٩٣
- أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، الزهري، المدني..... ٣٠٩
- أبو سيارة المُتَمَعِي..... ٣٠٧
- أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود..... ١٥٠
- أبو عمرو بن حَمَّاس، الليثي..... ٤٤٣
- أسماء بنت أبي بكر الصديق..... ٣٩٥.....
- الفارعة بنت أبي أمامة أسعد بن زرارة، رضي الله عنها..... ٤٠٧
- زينب بنت عبد الله، امرأة عبد الله بن مسعود رضي الله عنها..... ٤٠١
- زينب بنت نَبِيْط، بن جابر، الأنصارية..... ٤٠٥
- عائشة بنت قدامة بن مظعون، القرشية، الجمحية رضي الله عنها..... ٢١٢

- عَمْرَة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة، الأنصارية..... ١٧٤
- فاطمة بنت قيس بن خالد القرشية، الفهرية..... ٨٤
- فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام ٣٩٥
- أم سلمة هند بنت أبي أمية بن المغيرة رضي الله عنها..... ٣٨٦

فهرس الرواة الذين تكلم عليهم الإمام البيهقي

الراوي	الصفحة
إسماعيل بن عياش ، قال : إسماعيل غير محتج به .	٤٧٣
حماد بن سلمة، قال: ساء حفظه في آخر عمره، فالحفاظ لا يحتجون بما يخالف فيه .	١٢٨
عبد الله بن سعيد المقبري ، قال : هو ضعيف جدا .	٤٨٤
عبد الله بن لهيعة ، قال : لا يحتج به .	٢٠٠
ليث بن أبي سليم ، قال: ليس حافظ، وقد ضعفه أهل العلم الحديث .	٢٠٠
يحيى بن عنبسة ، قال : متهم بالوضع .	٣٥١

فهرس المصادر والمراجع

١. إتخاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، اسم المؤلف: أحمد بن أبي بكر ابن إسماعيل البوصيري، الناشر: دار الوطن - الرياض، الطبعة: الأولى - ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
٢. إتخاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، اسم المؤلف: أبو الفضل أحمد ابن علي بن محمد بن أحمد ابن حجر العسقلاني، تحقيق: مركز خدمة السنة والسيرة، بإشراف د زهير بن ناصر الناصر (راجعته ووجد منهج التعليق والإخراج)، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (بالمدينة) - ومركز خدمة السنة والسيرة النبوية (بالمدينة)، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
٣. آثار البلاد وأخبار العباد، اسم المؤلف: زكريا بن محمد بن محمود القزويني، دار النشر: دار صادر.
٤. الآحاد والمثاني، اسم المؤلف: أحمد بن عمرو بن الضحاك أبو بكر الشيباني، دار النشر: دار الراجية - الرياض - ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة.
٥. الأحاديث المختارة، اسم المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد الحنبلي المقدسي، دار النشر: مكتبة النهضة الحديثة - مكة المكرمة - ١٤١٠ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش.
٦. الإحكام في أصول الأحكام، اسم المؤلف: علي بن أحمد بن حزم الأندلسي أبو محمد، دار النشر: دار الحديث - القاهرة - ١٤٠٤، الطبعة: الأولى.
٧. أحوال الرجال، اسم المؤلف: إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني أبو إسحاق، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤٠٥ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: صبحي البدري السامرائي.
٨. أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، اسم المؤلف: محمد بن إسحاق بن العباس الفاكهي أبو عبد الله، دار النشر: دار خضر - بيروت - ١٤١٤ هـ، الطبعة: الثانية،

- تحقيق: د. عبد الملك عبد الله دهيش.
٩. أخلاق النبي وآدابه، اسم المؤلف: عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصبهاني، دار النشر: دار المسلم للنشر والتوزيع - ١٩٩٨م، الطبعة: الأولى، تحقيق: صالح بن محمد الونيان.
١٠. آداب الزفاف في السنة المطهرة، اسم المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت - ١٤٠٩هـ.
١١. الأربعون الصغرى، اسم المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي البيهقي أبو بكر، دار النشر: دار الكتاب العربي - بيروت - ١٤٠٨ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: أبي إسحاق الحويني الأثري.
١٢. الإرشاد في معرفة علماء الحديث، اسم المؤلف: الخليل بن عبد الله بن أحمد الخليلي القزويني أبو يعلى، دار النشر: مكتبة الرشد - الرياض - ١٤٠٩، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس.
١٣. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، اسم المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني، إشراف: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الثانية ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م
١٤. أسامي من روى عنهم محمد بن إسماعيل البخاري من مشايخه (في جامعه الصحيح)، اسم المؤلف: عبد الله ابن عدي الجرجاني أبو أحمد، دار النشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت - ١٤١٤ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. عامر حسن صبري.
١٥. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، اسم المؤلف: يوسف بن عبد الله بن محمد ابن عبد البر، دار النشر: دار الجيل - بيروت - ١٤١٢هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: علي محمد البجاوي.
١٦. الإصابة في تمييز الصحابة، اسم المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار النشر: دار الجيل - بيروت - ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، الطبعة: الأولى، تحقيق: علي محمد البجاوي.

١٧. **الأصل المعروف بالمبسوط**، اسم المؤلف: محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني أبو عبد الله، دار النشر: إدارة القرآن والعلوم الإسلامية - كراتشي، تحقيق: أبو الوفا الأفغاني.
١٨. **إصلاح المال**، اسم المؤلف: أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد ابن أبي الدنيا القرشي البغدادي، دار النشر: مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت - لبنان - ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا
١٩. **إطراف المُسندِ المعتليّ بأطراف المُسندِ الحنبليّ**، اسم المؤلف: أبو الفضل أحمد ابن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، الناشر: [دار ابن كثير، دار الكلم الطيب] - [دمشق - بيروت]، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
٢٠. **أطلس الحديث**، اسم المؤلف شوقي أبو خليل، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.
٢١. **الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار**، اسم المؤلف: أبو بكر محمد بن موسى ابن عثمان الحازمي الهمداني، زين الدين، الناشر: دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد، الدكن، الطبعة: الثانية، ١٣٥٩ هـ
٢٢. **الأعلام**، اسم المؤلف: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي دمشقي، الناشر: دار العلم للملايين الطبعة: الخامسة عشرة - أيار / مايو ٢٠٠٢ م.
٢٣. **الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط**، اسم المؤلف: برهان الدين الحلبي أبو الوفا إبراهيم بن محمد بن خليل سبط ابن العجمي الشافعي، المحقق: علاء الدين علي رضا وسمى، تحقيقه (نهاية الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط)، الناشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة: الأولى ١٩٨٨ م.
٢٤. **الإكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكن**، اسم المؤلف: علي بن هبة الله بن أبي نصر بن ماکولا، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١١ هـ، الطبعة: الأولى.
٢٥. **الإلزامات والتتبع**، اسم المؤلف: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد ابن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني، تحقيق: مقبل ابن هادي، الناشر:

- دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية.
٢٦. **الإمام بأحاديث الأحكام**، اسم المؤلف: تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي ابن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد، المحقق: حقق نصوصه وخرج أحاديثه حسين إسماعيل الجمل، الناشر: دار المعراج الدولية - دار ابن حزم - السعودية - الرياض / لبنان - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
٢٧. **الأم**، اسم المؤلف: محمد بن إدريس الشافعي أبو عبد الله، دار النشر: دار المعرفة - بيروت - ١٣٩٣، الطبعة: الثانية.
٢٨. **أمالي المحاملي** - رواية ابن يحيى البيع، اسم المؤلف: الحسين بن إسماعيل الضبي المحاملي أبو عبد الله، دار النشر: المكتبة الإسلامية، دار ابن القيم - عمان - الأردن، الدمام - ١٤١٢ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. إبراهيم القيسي.
٢٩. **الأمالي والقراءة**، اسم المؤلف: الحسن و محمد بن علي بن عفان، تحقيق: مسعد عبد الحميد، الناشر: دار الصحابة للتراث - طنطا، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ.
٣٠. **الأموال لابن زنجويه**، اسم المؤلف: أبو أحمد حميد بن مخلد بن قتيبة بن عبد الله الخرساني المعروف بابن زنجويه.
٣١. **أنساب الأشراف**، اسم المؤلف: أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري، حققه وقدم له الدكتور سهيل زكار والدكتور رياض زركلي، دار الفكر، لبنان - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
٣٢. **الأنساب**، اسم المؤلف: أبي سعيد عبد الكريم بن محمد ابن منصور التميمي السمعاني، دار النشر: دار الفكر - بيروت - ١٩٩٨ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد الله عمر البارودي.
٣٣. **البحر الرائق شرح كنز الدقائق**، اسم المؤلف: زين الدين ابن نجيم الحنفي، دار النشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: الثانية.
٣٤. **البحر الزخار**، اسم المؤلف: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار، دار النشر: مؤسسة علوم القرآن، مكتبة العلوم والحكم - بيروت، المدينة - ١٤٠٩، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله.

٣٥. **البداية والنهاية**، اسم المؤلف: إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي أبو الفداء، دار النشر: مكتبة المعارف - بيروت.
٣٦. **البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير**، اسم المؤلف: سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي المعروف بابن الملحق، دار النشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض - السعودية - ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، الطبعة: الأولى، تحقيق: مصطفى أبو الغيط و عبد الله ابن سليمان وياسر بن كمال.
٣٧. **البرهان في علوم القرآن**، اسم المؤلف: محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي أبو عبد الله، دار النشر: دار المعرفة - بيروت - ١٣٩١، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم.
٣٨. **بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث**، اسم المؤلف: الحارث بن أبي أسامة / الحافظ نور الدين الهيثمي، دار النشر: مركز خدمة السنة والسيرة النبوية - المدينة المنورة - ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. حسين أحمد صالح الباكري.
٣٩. **بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة**، اسم المؤلف: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، دار النشر: المكتبة العصرية - لبنان / صيدا، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم.
٤٠. **بلوغ المرام من أدلة الأحكام**، اسم المؤلف ابن حجر العسقلاني، تحقيق حازم القاضي، الناشر مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة، الطبعة الثانية، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
٤١. **بيان خطأ من أخطأ على الشافعي**، اسم المؤلف: أحمد بن الحسين البيهقي أبو بكر، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤٠٢هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. الشريف نايف الدعيس.
٤٢. **البيهقي وموقفه من الإلهيات**، أصل الكتاب: رسالة دكتوراة من كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الملك عبد العزيز، المؤلف: أحمد بن عطية بن علي الغامدي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.

٤٣. تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، اسم المؤلف: يحيى بن معين أبو زكريا، دار النشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة - ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف.
٤٤. تاريخ أسماء الثقات، اسم المؤلف: عمر بن أحمد أبو حفص الواعظ، دار النشر: الدار السلفية - الكويت - ١٤٠٤ - ١٩٨٤، الطبعة: الأولى، تحقيق: صبحي السامرائي.
٤٥. تاريخ أصبهان، اسم المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن مهرا ن المهراني الأصبهاني، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: سيد كسروي حسن.
٤٦. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، اسم المؤلف: شمس الدين محمد ابن أحمد بن عثمان الذهبي، دار النشر: دار الكتاب العربي - لبنان/ بيروت - ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري.
٤٧. التاريخ الصغير (الأوسط)، اسم المؤلف: محمد بن إبراهيم بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، دار النشر: دار الوعي، مكتبة دار التراث - حلب، القاهرة - ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمود إبراهيم زايد.
٤٨. تاريخ الطبري، اسم المؤلف: لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
٤٩. التاريخ الكبير، اسم المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم أبو عبد الله البخاري الجعفي، دار النشر: دار الفكر، تحقيق: السيد هاشم الندوي.
٥٠. تاريخ المدينة المنورة، اسم المؤلف: أبو زيد عمر بن شبة النميري البصري، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م، تحقيق: علي محمد دندل وياسين سعد الدين بيان.
٥١. تاريخ بغداد، اسم المؤلف: أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
٥٢. تاريخ بيهق، اسم المؤلف: أبو الحسن ظهير الدين علي بن زيد بن محمد ابن الحسين

- البيهقي، الشهير بابن فندمه، الناشر: دار اقرأ، دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ
٥٣. تاريخ جرجان، اسم المؤلف: حمزة بن يوسف أبو القاسم الجرجاني، دار النشر: عالم الكتب - بيروت - ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م، الطبعة: الثالثة، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان.
٥٤. تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل، اسم المؤلف: أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله الشافعي، دار النشر: دار الفكر - بيروت - ١٩٩٥ م، تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري.
٥٥. تاريخ واسط، اسم المؤلف: أسلم بن سهل الرزاز الواسطي، دار النشر: عالم الكتب - بيروت - ١٤٠٦ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: كوركيس عواد.
٥٦. تبصير المنتبه بتحرير المشتبه، اسم المؤلف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار النشر: المكتبة العلمية - بيروت / لبنان - لا يوجد، الطبعة: لا يوجد، تحقيق: علي محمد البجاوي، محمد علي النجار.
٥٧. التبيان في تفسير غريب القرآن، اسم المؤلف: شهاب الدين أحمد بن محمد الهائم المصري، دار النشر: دار الصحابة للتراث بطنطا - مصر - ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: فتحي أنور الدابلوي.
٥٨. تبين كذب المفترى فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري، اسم المؤلف: علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر الدمشقي، دار النشر: دار الكتاب العربي - بيروت - ١٤٠٤ هـ، الطبعة: الثالثة.
٥٩. التبيين لأسماء المدلسين، اسم المؤلف: إبراهيم بن محمد بن سبط ابن العجمي أبو الوفا الحلبي الطرابلسي، دار النشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد إبراهيم داود الموصللي.
٦٠. تحرير ألفاظ التنبيه (لغة الفقه)، اسم المؤلف: يحيى بن شرف بن مري النووي أبو زكريا، دار النشر: دار القلم - دمشق - ١٤٠٨ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد الغني الدقر.
٦١. تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف للمزي، الحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف

- المزي، تحقيق عبد الرزاق المهدي، الناشر دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان،
١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
٦٢. تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، اسم المؤلف: ولي الدين أحمد ابن عبد الرحيم
بن الحسين أبي زرعة العراقي، دار النشر: مكتبة الرشد - الرياض - ١٩٩٩م، تحقيق:
عبد الله نواره.
٦٣. التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، اسم المؤلف: الإمام شمس الدين
السخاوي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م، الطبعة:
الأولى.
٦٤. تخريج أحاديث مشكلة الفقر وكيف عاجلها الإسلام، اسم المؤلف: محمد ناصر
الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٠٥هـ -
١٩٨٤م.
٦٥. التدوين في أخبار قزوين، اسم المؤلف: عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني، دار
النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٩٨٧م، تحقيق: عزيز الله العطاري.
٦٦. تذكرة الحفاظ، اسم المؤلف: أبو عبد الله شمس الدين محمد الذهبي، دار النشر: دار
الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى.
٦٧. تسمية من لم يرو عنه غير رجل واحد، اسم المؤلف: أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن
النسائي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار النشر: دار الوعي - حلب - ١٣٦٩هـ -،
الطبعة: الأولى.
٦٨. تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، اسم المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو
الفضل العسقلاني الشافعي، دار النشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة:
الأولى، تحقيق: د. إكرام الله إمداد الحق.
٦٩. التعديل والتجريح، لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، اسم المؤلف:
سليمان بن خلف بن سعد أبو الوليد الباجي، دار النشر: دار اللواء للنشر والتوزيع -
الرياض - ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. أبو لبابة حسين.
٧٠. التعريفات، اسم المؤلف: علي بن محمد بن علي الجرجاني، دار النشر: دار الكتاب

- العربي - بيروت - ١٤٠٥ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: إبراهيم الأبياري.
٧١. **التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان**، اسم المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: دار باوزير.
٧٢. **تغليق التعليق على صحيح البخاري**، اسم المؤلف: أحمد بن علي بن محمد ابن حجر العسقلاني، دار النشر: المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت، عمان - الأردن - ١٤٠٥، الطبعة: الأولى، تحقيق: سعيد عبد الرحمن موسى القزقي.
٧٣. **تفسير القرآن**، اسم المؤلف: عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي، دار النشر: المكتبة العصرية - صيدا، تحقيق: أسعد محمد الطيب.
٧٤. **تفسير سفيان الثوري**، اسم المؤلف: سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري أبو عبد الله، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٠٣ هـ، الطبعة: الأولى.
٧٥. **تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم**، اسم المؤلف: محمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد بن يصل الأزدي الحميدي، دار النشر: مكتبة السنة - القاهرة - مصر - ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: الدكتورة: زيدة محمد سعيد عبد العزيز.
٧٦. **تفسير مجاهد**، اسم المؤلف: مجاهد بن جبر المخزومي التابعي أبو الحجاج، دار النشر: المنشورات العلمية - بيروت، تحقيق: عبدالرحمن الطاهر محمد السورتي.
٧٧. **تقريب التهذيب**، اسم المؤلف: شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ضبط ومراجعة صدقي جميل عطار، المكتبة التجارية، الطبعة الأولى.
٧٨. **التقييد لمعرفة رواة السنن و المسانيد**، اسم المؤلف، محمد بن عبد الغني البغدادي أبو بكر، تحقيق كمال يوسف الحوت، الناشر دار الكتب العلمية، ١٤٠٨ هـ - بيروت.
٧٩. **التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح**، اسم المؤلف: الحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، دار النشر: دار الفكر للنشر والتوزيع - بيروت - لبنان - ١٣٨٩ هـ - ١٩٧٠ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان.
٨٠. **تكملة الإكمال**، اسم المؤلف: محمد بن عبد الغني البغدادي أبو بكر، دار النشر:

- جامعة أم القرى - مكة المكرمة - ١٤١٠هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. عبد القيوم عبد رب النبي.
٨١. **التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**، المؤلف: أبو الفضل أحمد ابن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ. ١٩٨٩م.
٨٢. **تلخيص تاريخ نيسابور للحاكم** اسم المؤلف: أحمد بن محمد بن الحسن الخليفة النيسابوري.
٨٣. **تمام المنة في التعليق على فقه السنة**، اسم المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتبة الإسلامية، دار الراجية للنشر، الطبعة: الثالثة - ١٤٠٩هـ.
٨٤. **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، اسم المؤلف: أبو عمر يوسف ابن عبد الله بن عبد البر النمري، دار النشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب - ١٣٨٧، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري.
٨٥. **تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق**، اسم المؤلف: شمس الدين محمد بن أحمد ابن عبد الهادي الحنبلي، تحقيق: سامي بن محمد بن جاد الله وعبد العزيز بن ناصر الحبابي، دار النشر: أضواء السلف - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
٨٦. **تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار**، اسم المؤلف: أبي جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري، دار النشر: مطبعة المدني - القاهرة، تحقيق: محمود محمد شاكر.
٨٧. **تهذيب الأسماء واللغات**، اسم المؤلف: محي الدين بن شرف النووي، دار النشر: دار الفكر - بيروت - ١٩٩٦، الطبعة: الأولى، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات.
٨٨. **تهذيب التهذيب**، اسم المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار النشر: دار الفكر - بيروت - ١٤٠٤ - ١٩٨٤، الطبعة: الأولى.
٨٩. **تهذيب الكمال**، اسم المؤلف: يوسف بن الزكي عبد الرحمن أبو الحجاج المزي، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤٠٠ - ١٩٨٠، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. بشار عواد معروف.

٩٠. تهذيب اللغة ، اسم المؤلف: أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري ، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت - ٢٠٠١م، الطبعة: الأولى ، تحقيق: محمد عوض مرعب.
٩١. توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، اسم المؤلف: ابن ناصر الدين شمس الدين محمد بن عبد الله بن محمد القيسي الدمشقي، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٩٩٣م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي.
٩٢. التيسير بشرح الجامع الصغير، اسم المؤلف: الإمام الحافظ زين الدين عبد الرؤوف المناوي، دار النشر: مكتبة الإمام الشافعي - الرياض - ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، الطبعة: الثالثة.
٩٣. الثقات، اسم المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، دار النشر: دار الفكر - ١٣٩٥ - ١٩٧٥، الطبعة: الأولى، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد
٩٤. الجامع، اسم المؤلف: عبد الله بن وهب، المحقق: الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب - الدكتور علي عبد الباسط مزيد، الناشر: دار الوفاء، الطبعة: الأولى ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٥م.
٩٥. جامع الأصول في أحاديث الرسول، اسم المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك ابن محمد الجزري ابن الأثير، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، الناشر: مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان، الطبعة: الأولى
٩٦. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، اسم المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري أبو جعفر، دار النشر: دار الفكر - بيروت - ١٤٠٥ هـ.
٩٧. جامع التحصيل في أحكام المراسيل، اسم المؤلف: أبو سعيد بن خليل بن كيكليدي أبو سعيد العلائي، دار النشر: عالم الكتب - بيروت - ١٤٠٧ - ١٩٨٦، الطبعة: الثانية، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي.
٩٨. الجامع الصحيح - سنن الترمذي -، اسم المؤلف: محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت -، تحقيق: أحمد

محمد شاكر وآخرون.

٩٩. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه

وأيامه، اسم المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله، دار النشر: دار ابن كثير، اليمامة - بيروت - ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م، الطبعة: الثالثة، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا.

١٠٠. الجامع في الحديث، اسم المؤلف: عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي أبو محمد

المصري، دار النشر: دار ابن الجوزي - السعودية - ١٩٩٦ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. مصطفى حسن حسين أبو الخير.

١٠١. الجامع في الحديث، اسم المؤلف: عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي أبو محمد

المصري، دار النشر: دار ابن الجوزي - السعودية - ١٩٩٦ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. مصطفى حسن حسين أبو الخير.

١٠٢. الجرح والتعديل، اسم المؤلف: عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس أبو محمد

الرازي التميمي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت - ١٣٧١ هـ - ١٩٥٢ م، الطبعة: الأولى.

١٠٣. الجزء الثاني من حديث يحيى بن معين (الفوائد)، اسم المؤلف: يحيى ابن معين بن

عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن، دار النشر: مكتبة الرشد - الرياض - ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: خالد بن عبد الله السبيت.

١٠٤. جزء فيه حديث المصيصي لوين، اسم المؤلف: أبو جعفر محمد ابن سليمان بن

حبيب بن جبير المصيصي الأسدي، دار النشر: أضواء السلف - الرياض - ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: أبو عبد الرحمن مسعد بن عبد الحميد السعدني.

١٠٥. جمع الجوامع، المعروف بالجامع الكبير، أسم المؤلف جلال الدين السيوطي، دار

السعادة للطباعة، طبعة جديدة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

١٠٦. جمهرة أنساب العرب، اسم المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم

الأندلسي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان - ١٤٢٤ هـ -

٢٠٠٣ م، الطبعة: الثالثة.

١٠٧. **الجهاد لابن أبي عاصم**، اسم المؤلف: أحمد بن عمرو بن أبي عاصم الضحاك أبو بكر، دار النشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة - ١٤٠٩ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: مساعد بن سليمان الراشد الجميد.

١٠٨. **الجواهر المضية في طبقات الحنفية**، اسم المؤلف: عبد القادر بن أبي الوفاء محمد ابن أبي الوفاء القرشي أبو محمد، دار النشر: مير محمد كتب خانة - كراتشي.

١٠٩. **الجواهر النقي**، اسم المؤلف: علاء الدين علي بن عثمان، الشهير بابن التركماني، وهو المطبوع مع سنن البيهقي الكبرى.

١١٠. **الحث على التجارة والصناعة والعمل**، اسم المؤلف: أبو بكر أحمد ابن محمد بن هارون بن يزيد الخلال البغدادي، دار العصيمي، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ.

١١١. **الحجة على أهل المدينة**، اسم المؤلف: محمد بن الحسن الشيباني أبو عبد الله، دار النشر: عالم الكتب - بيروت - ١٤٠٣، الطبعة: الثالثة، تحقيق: مهدي حسن الكيلاني القادري.

١١٢. **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**، اسم المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، دار النشر: دار الكتاب العربي - بيروت - ١٤٠٥، الطبعة: الرابعة.

١١٣. **الخراج**، اسم المؤلف: يحيى بن آدم القرشي، دار النشر: المكتبة العلمية - لاهور - باكستان - ١٩٧٤، الطبعة: الأولى.

١١٤. **خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام**، اسم المؤلف: يحيى ابن شرف بن مري بن حسن بن حسين بن محمد بن جمعة بن حزام الحزامي، الحوراني، أبو زكريا، محيي الدين الدمشقي الشافعي، دار النشر: مؤسسة الرسالة - لبنان - بيروت - ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: حقه وخرج أحاديثه: حسين إسماعيل الجمل.

١١٥. **خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، اسم المؤلف: الحافظ الفقيه صفى الدين أحمد بن عبد الله الخزرجي الأنصاري اليمني، دار النشر: مكتب المطبوعات الإسلامية/دار البشائر - حلب / بيروت - ١٤١٦ هـ، الطبعة:

الخامسة ، تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة

١١٦. **الدراية في تخريج أحاديث الهداية**، اسم المؤلف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني أبو الفضل، دار النشر: دار المعرفة - بيروت، تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني.

١١٧. **دستور العلماء أو جامع العلوم في اصطلاحات الفنون**، اسم المؤلف: القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري، دار النشر: دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت - ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص.

١١٨. **الدعوات الكبير**، اسم المؤلف: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي، دار النشر: منشورات مركز المخطوطات والتراث والوثائق - الكويت - ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر.

١١٩. **دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة**، اسم المؤلف: أحمد بن الحسين ابن علي بن موسى الخُسْرُوْجَرْدِي الخراساني، أبو بكر البيهقي، المحقق: عبد المعطي قلعجي، دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ودار الريان للتراث، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ، ١٩٨٨ م.

١٢٠. **الدييات**، اسم المؤلف: أحمد بن عمرو بن أبي عاصم الشيباني، دار النشر: إدارة القرآن والعلوم الإسلامية - كراتشي - ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

١٢١. **الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب**، اسم المؤلف: إبراهيم بن علي ابن محمد بن فرحون اليعمري المالكي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت.

١٢٢. **ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق**، اسم المؤلف: محمد بن أحمد بن عثمان ابن قايماز الذهبي أبو عبد الله، دار النشر: مكتبة المنار - الزرقاء - ١٤٠٦ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد شكور أمير الميادين.

١٢٣. **الذيل على طبقات الحنابلة**، اسم المؤلف عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، تحقيق الدكتور عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان، الطبعة الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٥ م.

١٢٤. الرد على البكري، تلخيص كتاب الاستغاثة، المؤلف: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحرائي أبو العباس، تحقيق: محمد علي عجال، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
١٢٥. الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المصنفة، اسم المؤلف: محمد ابن جعفر الكتاني، دار النشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت - ١٤٠٦ - ١٩٨٦، الطبعة: الرابعة، تحقيق: محمد المنتصر محمد الزمزمي الكتاني.
١٢٦. الروض الداني (المعجم الصغير)، اسم المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، دار النشر: المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت، عمان - ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمرير.
١٢٧. زاد المعاد في هدي خير العباد، اسم المؤلف: محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، دار النشر: مؤسسة الرسالة - مكتبة المنار الإسلامية - بيروت - الكويت - ١٤٠٧ - ١٩٨٦، الطبعة: الرابعة عشر، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عبد القادر الأرنؤوط.
١٢٨. الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي، اسم المؤلف: محمد بن أحمد بن الأزهر الأزهر الهروي أبو منصور، دار النشر: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت - ١٣٩٩، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. محمد جبر الألفي.
١٢٩. زوائد ابن ماجه على الكتب الخمسة لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر ابن عبد الرحمن بن إسماعيل الكتاني البوصيري، أعتنى بالتصحيح والتعليق محمد مختار حسين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
١٣٠. سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم، اسم المؤلف: أحمد بن حنبل، دار النشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة - ١٤١٤هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. زياد محمد منصور.
١٣١. سؤالات البرقاني للدارقطني، اسم المؤلف: علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي، دار النشر: كتب خانة جميلي - باكستان - ١٤٠٤ -، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. عبد الرحيم محمد أحمد القشقري.

١٣٢. **سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني**، اسم المؤلف: علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي، دار النشر: مكتبة المعارف - الرياض - ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر.
١٣٣. **سؤالات السلمي للدارقطني**، اسم المؤلف: محمد بن الحسين السلمي، المحقق: طلال آل حيان.
١٣٤. **سؤالات حمزة بن يوسف السهمي**، اسم المؤلف: علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني، دار النشر: مكتبة المعارف - الرياض - ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر.
١٣٥. **سؤالات مسعود بن علي السجزي مع أسئلة البغداديين عن أحوال الرواة** للحاكم النيسابوري، المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد ابن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع، المحقق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، دار النشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ، ١٩٨٨ م.
١٣٦. **سلسلة الأحاديث الصحيحة**، اسم المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، طبعة جديد منقحة و مزيدة، ١٤١٥ هـ.
١٣٧. **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة**، اسم المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني، دار النشر: دار المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م.
١٣٨. **سلسلة الذهب فيما رواه الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر**، اسم المؤلف: أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلعه جي.
١٣٩. **سنن ابن ماجه**، اسم المؤلف: محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني، دار النشر: دار الفكر - بيروت - -، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
١٤٠. **سنن أبي داود**، اسم المؤلف: سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، دار النشر: دار الفكر، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.

١٤١. سنن الدارقطني، اسم المؤلف: لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني، تحقيق شعيب الأرنؤوط وحسن عبد المنعم شلبي، جمال عبد اللطيف، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.
١٤٢. سنن الدارقطني، اسم المؤلف: علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي، دار النشر: دار المعرفة - بيروت - ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني.
١٤٣. سنن الدارمي، اسم المؤلف: عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد الدارمي، دار النشر: دار الكتاب العربي - بيروت - ١٤٠٧ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي.
١٤٤. السنن الكبرى، اسم المؤلف: أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن.
١٤٥. سنن سعيد بن منصور، اسم المؤلف: سعيد بن منصور، دار النشر: دار العصيمي - الرياض - ١٤١٤ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. سعد ابن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد.
١٤٦. سير أعلام النبلاء، اسم المؤلف: محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي أبو عبد الله، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١٣ هـ، الطبعة: التاسعة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، محمد نعيم العرقسوسي.
١٤٧. الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، اسم المؤلف: إبراهيم بن موسى ابن أيوب البرهان الأبناسي، دار النشر: مكتبة الرشد - الرياض - السعودية - ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: صلاح فتحي هلال.
١٤٨. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، اسم المؤلف: عبد الحي بن أحمد بن محمد العكري الحنبلي، دار النشر: دار بن كثير - دمشق - ١٤٠٦ هـ، الطبعة الأولى، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، محمود الأرنؤوط.
١٤٩. شرح السنة، اسم المؤلف: الحسين بن مسعود البغوي، دار النشر: المكتب

- الإسلامي - دمشق - بيروت - ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م، الطبعة: الثانية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - محمد زهير الشاويش.
١٥٠. شرح العقيدة الأصفهانية، اسم المؤلف: أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني أبو العباس، تحقيق: سعيد بن نصر بن محمد الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
١٥١. شرح علل الترمذي، اسم المؤلف: الإمام الحافظ ابن رجب الحنبلي، دار النشر: مكتبة المنار - الزرقاء - الأردن - ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد.
١٥٢. شرح فتح القدير، اسم المؤلف: كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي، دار النشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: الثانية.
١٥٣. شرح مشكل الآثار، اسم المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، دار النشر: مؤسسة الرسالة - لبنان/ بيروت - ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: شعيب الأرنؤوط.
١٥٤. شرح معاني الآثار، اسم المؤلف: أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة أبو جعفر الطحاوي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٣٩٩ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد زهري النجار.
١٥٥. شعب الإيمان، اسم المؤلف: أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٠ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول.
١٥٦. الشمائل المحمدية والخصائل المصطفوية، اسم المؤلف: محمد بن عيسى ابن سورة الترمذي أبو عيسى، دار النشر: مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت - ١٤١٢ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: سيد عباس الجلبي.
١٥٧. شيوخ الإمام البيهقي في السنن، جمعه: أبو عبد الله حامد بن أحمد آل بكر.
١٥٨. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، اسم المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣

- م، الطبعة: الثانية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط.
١٥٩. صحيح ابن خزيمة، اسم المؤلف: محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري، دار النشر: المكتب الإسلامي - بيروت - ١٣٩٠ هـ - ١٩٧٠ م، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي.
١٦٠. صحيح الترغيب والترهيب، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مكتبة المعارف - الرياض، الطبعة: الخامسة.
١٦١. صحيح سنن أبي داود، اسم المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
١٦٢. صحيح مسلم، اسم المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
١٦٣. صفة الجنة، اسم المؤلف: أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى ابن مهران المهراني الأصبهاني أبو نعيم، دار النشر: دار المأمون للتراث - دمشق / سوريا - ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: علي رضا عبد الله.
١٦٤. صفة جزيرة الأندلس منتخبة من كتاب الروض المعطار في خبر الأقطار، اسم المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم الحميري، دار النشر: دار الجيل - بيروت / لبنان - ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، الطبعة: الثانية، تحقيق: إ. لافي بروفنصال.
١٦٥. الصيام، اسم المؤلف: جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي أبو بكر، دار النشر: الدار السلفية - بومباي - ١٤١٢، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد الوكيل الندوي.
١٦٦. الضعفاء الصغير، اسم المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، دار النشر: دار الوعي - حلب - ١٣٩٦ هـ - ، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمود إبراهيم زايد.
١٦٧. الضعفاء وأجوبة الرازي على سؤالات البرذعي، اسم المؤلف: عبيد الله ابن عبد الكريم بن يزيد الرازي أبو زرعة، دار النشر: دار الوفاء - المنصورة - ١٤٠٩ هـ، الطبعة: الثانية، تحقيق: د. سعدي الهاشمي.

١٦٨. الضعفاء والمتروكين، اسم المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، دار النشر: دار الوعي - حلب - ١٣٩٦هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمود إبراهيم زايد.
١٦٩. الضعفاء والمتروكين، اسم المؤلف: عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي أبو الفرج، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٠٦هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد الله القاضي.
١٧٠. ضعيف سنن ابن ماجه، اسم المؤلف محمد ناصر الدين الألباني، دار المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
١٧١. ضعيف سنن أبي داود، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني، دار النشر: مؤسسة غراس للنشر و التوزيع - الكويت، الطبعة: الأولى - ١٤٢٣هـ.
١٧٢. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، تأليف: شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، دار النشر: منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت.
١٧٣. طبقات أعلام الشيعة نوابغ الرواة في رواية الكتاب، اسم المؤلف: الشيخ آغا بزرك الطهراني، تحقيق: علي تقي فنروي، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت/ لبنان ١٣٩٠هـ - ١٩٧١م.
١٧٤. طبقات الحنابلة، اسم المؤلف: محمد بن أبي يعلى أبو الحسين، دار النشر: دار المعرفة - بيروت، تحقيق: محمد حامد الفقي.
١٧٥. الطبقات السننية في تراجم الحنفية، اسم المؤلف: تقي الدين بن عبد القادر التميمي الداري الغزي.
١٧٦. طبقات الشافعية الكبرى، اسم المؤلف: تاج الدين بن علي بن عبد الكافي السبكي، دار النشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع - ١٤١٣هـ، الطبعة: الثانية، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو.
١٧٧. طبقات الشافعية، اسم المؤلف: أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شهبة، دار النشر: عالم الكتب - بيروت - ١٤٠٧هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. الحافظ عبد العليم خان.

١٧٨. **طبقات الفقهاء الشافعية**، اسم المؤلف: تقي الدين أبو عمرو عثمان ابن عبد الرحمن ابن الصلاح، دار النشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت - ١٩٩٢م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محيي الدين علي نجيب.
١٧٩. **الطبقات الكبرى (القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم)**، اسم المؤلف: محمد بن سعد بن منيع الهاشمي أبو عبد الله، دار النشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة - ١٤٠٨ هـ، الطبعة: الثانية، تحقيق: زياد محمد منصور.
١٨٠. **الطبقات الكبرى**، اسم المؤلف: محمد بن سعد بن منيع، أبو عبد الله البصري الزهري، دار النشر: دار صادر - بيروت.
١٨١. **طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها**، اسم المؤلف: عبد الله بن محمد ابن جعفر بن حيان أبو محمد الأنصاري، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢م، الطبعة: الثانية، تحقيق: عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي.
١٨٢. **طبقات المدلسين**، اسم المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار النشر: مكتبة المنار - عمان - ١٤٠٣ - ١٩٨٣، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. عاصم بن عبد الله القريوتي.
١٨٣. **طبقات المفسرين**، اسم المؤلف: أحمد بن محمد الأدنه وي، دار النشر: مكتبة العلوم والحكم - السعودية - ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧م، الطبعة: الأولى، تحقيق: سليمان ابن صالح الخزي.
١٨٤. **طبقات المفسرين**، اسم المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار النشر: مكتبة وهبة - القاهرة - ١٣٩٦، الطبعة: الأولى، تحقيق: علي محمد عمر.
١٨٥. **طبقات علماء الحديث**، اسم المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي الدمشقي الصالحي، تحقيق أكرم البوشي و إبراهيم الزبيق، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦م.
١٨٦. **طرح الثريب في شرح التريب**، اسم المؤلف: زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم ابن الحسيني العراقي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ٢٠٠٠م، الطبعة:

- الأولى، تحقيق: عبد القادر محمد علي.
١٨٧. **طلبة الطلبة في الإصطلاحات الفقهية**، اسم المؤلف: نجم الدين أبي حفص عمر بن محمد النسفي، دار النشر: دار النفائس - عمان - ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م، تحقيق: خالد عبد الرحمن العك.
١٨٨. **علل الترمذي الكبير**، اسم المؤلف: أبو طالب القاضي، دار النشر: عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية - بيروت - ١٤٠٩ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: صبحي السامرائي، أبو المعاطي النوري، محمود محمد الصعيدي.
١٨٩. **علل الحديث**، اسم المؤلف: عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن مهرا ن الرازي أبو محمد، دار النشر: دار المعرفة - بيروت - ١٤٠٥، تحقيق: محب الدين الخطيب.
١٩٠. **العلل الصغير**، اسم المؤلف: الترمذي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون.
١٩١. **العلل المتناهية في الأحاديث الواهية**، اسم المؤلف: عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٠٣هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: خليل الميس.
١٩٢. **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، اسم المؤلف: علي بن عمر بن أحمد ابن مهدي أبو الحسن الدارقطني البغدادي، دار النشر: دار طيبة - الرياض - ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي.
١٩٣. **العلل ومعرفة الرجال**، اسم المؤلف: أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، دار النشر: المكتب الإسلامي، دار الخاني - بيروت، الرياض - ١٤٠٨ - ١٩٨٨، الطبعة: الأولى، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس.
١٩٤. **علم زوائد الحديث: دراسه ومنهج ومصنفات**، اسم المؤلف عبد السلام محمد علوش، دار ابن حزم بيروت، ١٩٩٥م، الطبعة الأولى.
١٩٥. **علوم الحديث**، اسم المؤلف: أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، دار النشر: دار الفكر المعاصر - بيروت - ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م، تحقيق: نور الدين عتر.

١٩٦. العين، اسم المؤلف: الخليل بن أحمد الفراهيدي، دار النشر: دار ومكتبة الهلال، تحقيق: د مهدي المخزومي / د إبراهيم السامرائي.
١٩٧. عيون الأثر في فنون المغازي والشمال والسير، اسم المؤلف أبو الفتح محمد ابن محمد بن محمد بن سيد الناس اليعمري، حقق نصوصه و خرج نصوصه وعلق عليه محمد العيد الخطراوي و محيي الدين متو، دار ابن كثير.
١٩٨. غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤٠٥هـ.
١٩٩. غريب الحديث، اسم المؤلف: إبراهيم بن إسحاق الحربي أبو إسحاق، دار النشر: جامعة أم القرى - مكة المكرمة - ١٤٠٥هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. سليمان إبراهيم محمد العايد.
٢٠٠. غريب الحديث للخطابي، اسم المؤلف: أحمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي البستي أبو سليمان، دار النشر: جامعة أم القرى - مكة المكرمة - ١٤٠٢هـ، تحقيق: عبد الكريم إبراهيم العزباوي.
٢٠١. غريب الحديث، اسم المؤلف: أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي ابن الجوزي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - ١٤٠٥ - ١٩٨٥م، الطبعة: الأولى، تحقيق: الدكتور عبد المعطي أمين القلعجي.
٢٠٢. غريب الحديث، اسم المؤلف: القاسم بن سلام الهروي أبو عبيد، دار النشر: دار الكتاب العربي - بيروت - ١٣٩٦، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان.
٢٠٣. غريب الحديث، اسم المؤلف: عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري أبو محمد، دار النشر: مطبعة العاني - بغداد - ١٣٩٧، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. عبد الله الجبوري.
٢٠٤. غنية الملتبس ايضاح الملتبس، اسم المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب، دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية/ الرياض - ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. يحيى بن عبد الله البكري الشهري.

٢٠٥. الفائق في غريب الحديث، اسم المؤلف: محمود بن عمر الزمخشري، دار النشر: دار المعرفة - لبنان، الطبعة: الثانية، تحقيق: علي محمد البجاوي - محمد أبو الفضل إبراهيم.
٢٠٦. فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، اسم المؤلف: أحمد عبد الحلیم بن تيمية الحراني أبو العباس، دار النشر: مكتبة ابن تيمية، الطبعة: الثانية، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي.
٢٠٧. فتح الباب في الكنى والألقاب، اسم المؤلف: الشيخ الإمام أبي عبد الله محمد ابن إسحاق بن منده الأصبهاني، دار النشر: مكتبة الكوثر - السعودية - الرياض - ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م، الطبعة: الأولى، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي.
٢٠٨. فتح الباري شرح صحيح البخاري، اسم المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار النشر: دار المعرفة - بيروت، تحقيق: محب الدين الخطيب.
٢٠٩. فتوح البلدان، اسم المؤلف: أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٠٣هـ، تحقيق: رضوان محمد رضوان.
٢١٠. الفصل للوصل المدرج في النقل، اسم المؤلف: أحمد بن علي بن ثابت البغدادي أبو بكر، دار النشر: دار الهجرة - الرياض - ١٤١٨هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد مطر الزهراني.
٢١١. فضائل الصحابة، اسم المؤلف: أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. وصي الله محمد عباس.
٢١٢. الفوائد، اسم المؤلف: تمام بن محمد الرازي أبو القاسم، دار النشر: مكتبة الرشد - الرياض - ١٤١٢هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي.
٢١٣. فيض القدير شرح الجامع الصغير، اسم المؤلف: عبد الرؤوف المناوي، دار النشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر - ١٣٥٦هـ، الطبعة: الأولى.
٢١٤. القاموس المحيط، اسم المؤلف: محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، دار النشر: مؤسسة

الرسالة - بيروت.

٢١٥. **القائد إلى العقائد**، اسم المؤلف عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، علق عليه محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.
٢١٦. القرآن الكريم.
٢١٧. **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة**، اسم المؤلف: حمد بن أحمد أبو عبد الله الذهبي الدمشقي، دار النشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علو - جدة - ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد عوامة.
٢١٨. **الكامل في التاريخ**، اسم المؤلف: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد ابن عبد الكريم بن عبد الواحد، المعروف بابن الاثير، الناشر دار الكتب العلمية، سنة النشر ١٤١٥ هـ، تحقيق: عبد الله القاضي.
٢١٩. **الكامل في ضعفاء الرجال**، اسم المؤلف: عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد أبو أحمد الجرجاني، دار النشر: دار الفكر - بيروت - ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م، الطبعة: الثالثة، تحقيق: يحيى مختار غزوي.
٢٢٠. **كتاب الأوائل**، اسم المؤلف: أبو عروبة الحسين بن أبي معشر محمد بن مودود الحراني، دار النشر: دار ابن حزم - لبنان / بيروت - ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: مشعل بن باني الجبرين المطيري.
٢٢١. **كتاب الجيم**، اسم المؤلف: أبو عمرو إسحاق بن مزار الشيباني، تحقيق إبراهيم الأنباري، دار النشر: الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م.
٢٢٢. **كتاب الفوائد (الغيلانيات)**، اسم المؤلف: أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي، دار النشر: دار ابن الجوزي - السعودية / الرياض - ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: حلمي كامل أسعد عبد الهادي.
٢٢٣. **كتاب المعجم**، اسم المؤلف أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد بن بشر ابن الأعرابي، تحقيق وتخرّيج عبد المحسن بن إبراهيم بن أحمد الحسيني، دار ابن الجوزي.

٢٢٤. كشف الأستار عن زوائد البزار، تأليف: نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، حبيب الرحمن الأعظمي، النشر: الرسالة الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ.
٢٢٥. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، اسم المؤلف: مصطفى ابن عبدالله القسطنطيني الرومي الحنفي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.
٢٢٦. كشف المشكل من حديث الصحيحين، اسم المؤلف: أبو الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي، دار النشر: دار الوطن - الرياض - ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.، تحقيق: علي حسين البواب.
٢٢٧. الكنى والأسماء، اسم المؤلف: مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري أبو الحسين، دار النشر: الجامعة الإسلامية - المدينة المنورة - ١٤٠٤، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري.
٢٢٨. الكواكب النيرات، اسم المؤلف: محمد بن أحمد بن يوسف أبو البركات الذهبي الشافعي، دار النشر: دار العلم - الكويت - -، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي.
٢٢٩. اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، اسم المؤلف: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح ابن محمد بن عويضة.
٢٣٠. اللباب في تهذيب الأنساب، اسم المؤلف: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد ابن محمد الشيباني الجزري، دار النشر: دار صادر - بيروت - ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م.
٢٣١. لحظ الأخطار بذييل طبقات الحفاظ، تأليف: الحافظ أبي الفضل تقي الدين محمد بن محمد بن فهد الهاشمي المكي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
٢٣٢. لسان العرب، اسم المؤلف: محمد بن مكرم بن منظور الأفرريقي المصري، دار النشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الأولى.
٢٣٣. لسان الميزان، اسم المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار النشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت - ١٤٠٦ هـ -

- ١٩٨٦م، الطبعة: الثالثة، تحقيق: دائرة المعارف النظامية - الهند.
٢٣٤. **المتفق والمفترق للخطيب**، اسم المؤلف أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، دراسة وتحقيق الدكتور محمد بن صادق الخالدي، دار القادري، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
٢٣٥. **المتجني من السنن**، اسم المؤلف: أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، دار النشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب - ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، الطبعة: الثانية، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة.
٢٣٦. **المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين**، اسم المؤلف: الإمام محمد بن حيان ابن أحمد بن أبي حاتم التميمي البستي، دار النشر: دار الوعي - حلب - ١٣٩٦هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمود إبراهيم زايد.
٢٣٧. **مجلة الأحمديّة**، العدد السابع، ١٤٢٢هـ.
٢٣٨. **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، اسم المؤلف: علي بن أبي بكر الهيثمي، دار النشر: دار الريان للتراث/ دار الكتاب العربي - القاهرة ، بيروت - ١٤٠٧هـ.
٢٣٩. **المجموع**، اسم المؤلف: النووي، دار النشر: دار الفكر - بيروت - ١٩٩٧م.
٢٤٠. **المجموع المغيـث في غربي القرآن والحديث**، لأبي موسى محمد بن أبي بكر ابن أبي عيسى المدني الأصفهاني، تحقيق عبد الكريم العزباوي، جامعة أم القرى، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
٢٤١. **مجموع فيه مصنفات أبي جعفر ابن البخـتري**، اسم المؤلف: محمد بن عمرو ابن البخـتري بن مدرك بن سليمان البغدادي الرزاز، دار النشر: دار البشائر الاسلامية - لبنان / بيروت - ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، الطبعة: الأولى، تحقيق: نبيل سعد الدين جرار.
٢٤٢. **المجموع**، اسم المؤلف: النووي، دار النشر: دار الفكر - بيروت - ١٩٩٧م.
٢٤٣. **المحدث الفاصل بين الراوي والواعي**، اسم المؤلف: الحسن بن عبد الرحمن الـرامهرمزي، دار النشر: دار الفكر - بيروت - ١٤٠٤، الطبعة: الثالثة، تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب.

٢٤٤. **المخلى**، اسم المؤلف: علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري أبو محمد، دار النشر: دار الآفاق الجديدة - بيروت، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي.
٢٤٥. **مختار الصحاح**، اسم المؤلف: محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي، دار النشر: مكتبة لبنان ناشرون - بيروت - ١٤١٥ - ١٩٩٥، الطبعة: طبعة جديدة، تحقيق: محمود خاطر.
٢٤٦. **مختصر الأحكام [مستخرج الطوسي على جامع الترمذي]**، اسم المؤلف: أبي علي الحسن ابن علي بن نصر الطوسي، المحقق: أنيس بن أحمد، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ.
٢٤٧. **مختصر خلافيات البيهقي**، اسم المؤلف: أحمد بن فرج اللخمي الإشبيلي الشافعي، دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية / الرياض - ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. ذياب عبد الكريم ذياب عقل.
٢٤٨. **المختلطين**، اسم المؤلف: الحافظ صلاح الدين أبو سعيد خليل بن الأمير سيف الدين كيكلدي بن عبد الله العلائي، دار النشر: مكتبة الخانجي - القاهرة - مصر - ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. رفعت فوزي عبد المطلب / علي عبد الباسط مزيد.
٢٤٩. **المخصص** اسم المؤلف: أبي الحسن علي بن إسماعيل النحوي اللغوي الأندلسي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت - ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م، الطبعة: الأولى، تحقيق: خليل إبراهيم جفال.
٢٥٠. **مخطوط السنن الكبرى للبيهقي**، عدد الأوراق ٢٤٣ ورقة، تاريخ النسخ ١٣١٩هـ، مصدر المخطوط المكتبة الزاهدية - باكستان.
٢٥١. **المدخل إلى السنن الكبرى**، اسم المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي البيهقي أبو بكر، دار النشر: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - الكويت - ١٤٠٤، تحقيق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي.
٢٥٢. **المدونة الكبرى**، اسم المؤلف: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

٢٥٣. المراسيل، اسم المؤلف: سليمان بن الأشعث السجستاني أبو داود، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤٠٨هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: شعيب الأرنؤوط.
٢٥٤. المراسيل، اسم المؤلف: عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٣٩٧، الطبعة: الأولى، تحقيق: شكر الله نعمة الله قوجاني.
٢٥٥. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، اسم المؤلف: علي بن سلطان محمد القاري، دار النشر: دار الكتب العلمية - لبنان/ بيروت - ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، الطبعة: الأولى، تحقيق: جمال عيتاني.
٢٥٦. مساوي الأخلاق و مذمومها، اسم المؤلف، أبو بكر محمد بن جعفر بن سهل الشامي الخرائطي، حققه وخرج نصوصه وعلق عليه مصطفى أبو نصر الشلي، مكتبة السوادي - جدة، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.
٢٥٧. مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية ابنه أبي الفضل صالح، اسم المؤلف:، دار النشر: الدار العلمية - الهند - ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
٢٥٨. مسائل أحمد بن حنبل رواية ابنه عبد الله، اسم المؤلف: عبد الله بن أحمد بن حنبل، دار النشر: المكتب الإسلامي - بيروت - ١٤٠١هـ - ١٩٨١م، الطبعة: الأولى، تحقيق: زهير الشاويش.
٢٥٩. المستدرك على الصحيحين، اسم المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد ابن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري، باشراف الدكتور يوسف عبد الرحمن المرعشلي، دار المعرفة، بيروت - لبنان.
٢٦٠. المستدرك على الصحيحين، اسم المؤلف: محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١١هـ - ١٩٩٠م، الطبعة: الأولى، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.
٢٦١. مسند ابن أبي شيبة، اسم المؤلف: أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، دار النشر: دار الوطن - الرياض - ١٩٩٧م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عادل ابن يوسف العزازي و أحمد بن فريد المزدي.
٢٦٢. مسند ابن الجعد، اسم المؤلف: علي بن الجعد بن عبيد أبو الحسن الجوهري

- البغدادية، دار النشر: مؤسسة نادر - بيروت - ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عامر أحمد حيدر.
٢٦٣. **مسند أبي بكر المروزي**، اسم المؤلف: أحمد بن علي بن سعيد الأموي المروزي، دار النشر: المكتب الإسلامي - بيروت، تحقيق: شعيب الأرنؤوط.
٢٦٤. **مسند أبي داود الطيالسي**، اسم المؤلف: سليمان بن داود أبو داود الفارسي البصري الطيالسي، دار النشر: دار المعرفة - بيروت.
٢٦٥. **مسند أبي عوانة**، اسم المؤلف: الإمام أبي عوانة يعقوب بن إسحاق الأسفرائني، دار النشر: دار المعرفة - بيروت.
٢٦٦. **مسند أبي يعلى**، اسم المؤلف: أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي، دار النشر: دار المأمون للتراث - دمشق - ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: حسين سليم أسد.
٢٦٧. **مسند إسحاق بن راهويه**، اسم المؤلف: إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن راهويه الحنظلي، دار النشر: مكتبة الإيمان - المدينة المنورة - ١٤١٢ - ١٩٩١، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي.
٢٦٨. **مسند الإمام أبي حنيفة**، اسم المؤلف: أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني أبو نعيم، دار النشر: مكتبة الكوثر - الرياض - ١٤١٥، الطبعة: الأولى، تحقيق: نظر محمد الفاريابي.
٢٦٩. **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، اسم المؤلف: أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، دار النشر: مؤسسة قرطبة - مصر.
٢٧٠. **مسند الإمام عبد الله بن المبارك**، اسم المؤلف: عبد الله بن المبارك ابن واضح، دار النشر: مكتبة المعارف - الرياض - ١٤٠٧ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: صبحي البدري السامرائي.
٢٧١. **مسند الروياني**، اسم المؤلف محمد بن هارون الروياني أبو بكر، دار النشر: مؤسسة قرطبة - القاهرة - ١٤١٦ هـ، الطبعة الأولى، تحقيق: أيمن علي أبو يمان.
٢٧٢. **مسند الشافعي**، اسم المؤلف: محمد بن إدريس أبو عبد الله الشافعي، دار النشر:

دار الكتب العلمية - بيروت.

٢٧٣. **مسند الشاميين**، اسم المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤٠٥ - ١٩٨٤، الطبعة: الأولى، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي.

٢٧٤. **مسند الشهاب**، اسم المؤلف: محمد بن سلامة بن جعفر أبو عبد الله القضاعي، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م، الطبعة: الثانية، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي

٢٧٥. **المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم**، اسم المؤلف: أبي نعيم أحمد ابن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الهرازي الأصبهاني، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي.

٢٧٦. **مسند سعد بن أبي وقاص**، اسم المؤلف: أحمد بن إبراهيم بن كثير الدورقي أبو عبد الله، دار النشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت - ١٤٠٧، الطبعة: الأولى، تحقيق: عامر حسن صبري.

٢٧٧. **مسند عبد الله بن عمر**، اسم المؤلف: محمد بن إبراهيم الطرسوسي أبو أمية، دار النشر: دار النفائس - بيروت - ١٣٩٣، الطبعة: الأولى، تحقيق: أحمد راتب عرموش.

٢٧٨. **المسند للشاشي**، اسم المؤلف: أبو سعيد الهيثم بن كليب الشاشي، دار النشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة - ١٤١٠ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله.

٢٧٩. **مشارك الأنوار على صحاح الآثار**، اسم المؤلف: القاضي أبي الفضل عياض ابن موسى بن عياض اليحصبي السبتي المالكي، دار النشر: المكتبة العتيقة ودار التراث.

٢٨٠. **مشاهير علماء الأمصار**، اسم المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - - ١٩٥٩، تحقيق: م. فلايشهمر.

٢٨١. مشيخة ابن طهمان، اسم المؤلف: إبراهيم بن طهمان، تحقيق الدكتور محمد طاهر مالك، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
٢٨٢. مصباح الزجاجاة في زوائد ابن ماجه، تأليف: أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الكناني، دار النشر: دار العربية - بيروت - ١٤٠٣، الطبعة: الثانية، تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي.
٢٨٣. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، اسم المؤلف: أحمد بن محمد ابن علي المقرئ الفيومي، دار النشر: المكتبة العلمية - بيروت.
٢٨٤. مصنف ابن أبي شيبة، اسم المؤلف: أبو بكر عبد الله بن محمد ابن أبي شيبة الكوفي، دار النشر: مكتبة الرشد - الرياض - ١٤٠٩هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: كمال يوسف الحوت.
٢٨٥. مُصنّف ابن أبي شيبة، اسم المؤلف أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي، حققه وقوم نصوصه وخرج أحاديثه: محمد عوامة، دار قرطية، الطبعة الأولى، ١٤٣٧هـ - ٢٠٠٦م.
٢٨٦. مصنف ابن أبي شيبة، اسم المؤلف: أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، دار النشر: مكتبة الرشد - الرياض - ١٤٢٧هـ، الطبعة: الثانية، تحقيق: حمد ابن عبد الله الجمعة و محمد بن إبراهيم اللحيان.
٢٨٧. مصنف عبد الرزاق، اسم المؤلف: أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، دار النشر: المكتب الإسلامي - بيروت - ١٤٠٣هـ، الطبعة: الثانية، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.
٢٨٨. المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، اسم المؤلف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار النشر: دار العاصمة/ دار الغيث - السعودية - ١٤١٩هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري.
٢٨٩. المطلع على أبواب الفقه، اسم المؤلف: محمد بن أبي الفتح البعلبي الحنبلي أبو عبد الله، تحقيق: محمد بشير الأدلبي، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

٢٩٠. **معجم ابن المقرئ**، اسم المؤلف: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن علي بن عاصم ابن زاذان الأصبهاني الخازن، تحقيق: عادل بن سعد، دار النشر: مكتبة الرشد + شركة الرياض، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م.
٢٩١. **معجم الأدباء أو إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب**، اسم المؤلف: أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م، الطبعة: الأولى.
٢٩٢. **المعجم الأوسط**، اسم المؤلف: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، دار النشر: دار الحرمين - القاهرة - ١٤١٥هـ، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني.
٢٩٣. **معجم البلدان**، اسم المؤلف: ياقوت بن عبد الله الحموي أبو عبد الله، دار النشر: دار الفكر - بيروت.
٢٩٤. **معجم الشيوخ**، اسم المؤلف: أبو الحسين محمد بن أحمد بن عبد الرحمن ابن يحيى بن جُمَيْع الغساني الصيداوي، دراسة و تحقيق الدكتور عمر عبد السلام تدمري، مؤسسة الرسالة ودار الإيمان، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
٢٩٥. **معجم الصحابة**، اسم المؤلف: عبد الباقي بن قانع أبو الحسين، دار النشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة - ١٤١٨، الطبعة: الأولى، تحقيق: صلاح بن سالم المصري.
٢٩٦. **المعجم الكبير**، اسم المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، دار النشر: مكتبة الزهراء - الموصل - ١٤٠٤ - ١٩٨٣، الطبعة: الثانية، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي.
٢٩٧. **المعجم المصنف لمؤلفات الحديث الشريف**، تأليف: محي الدين عطية - صلاح الدين حفني - محمد خير رمضان، دار ابن حزم - الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ.
٢٩٨. **معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية**، اسم المؤلف عاتق بن غيث البلادي، دار مكة، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

٢٩٩. المعجم المفهرس أو تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة، اسم المؤلف: أحمد بن علي العسقلاني أبو الفضل، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد شكور الميادينى.
٣٠٠. معجم المؤلفين، اسم المؤلف: عمر رضا كحالة، دار النشر: مؤسسة الرسالة
٣٠١. معجم مقاييس اللغة، اسم المؤلف: أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، دار النشر: دار الجيل - بيروت - لبنان - ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، الطبعة: الثانية، تحقيق: عبد السلام محمد هارون.
٣٠٢. معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، اسم المؤلف: أبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي نزيل طرابلس الغرب، دار النشر: مكتبة الدار - المدينة المنورة - السعودية - ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي.
٣٠٣. معرفة السنن والآثار عن الإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، اسم المؤلف: الحافظ الإمام أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو أحمد. البيهقي. الخسروجردي، دار النشر: دار الكتب العلمية - لبنان/ بيروت، تحقيق: سيد كسروي حسن.
٣٠٤. معرفة الصحابة، اسم المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق ابن موسى بن مهران الأصبهاني، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، الناشر: دار الوطن للنشر - الرياض، الطبعة: الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٣٠٥. معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، اسم المؤلف: محمد بن أحمد ابن عثمان بن قايماز الذهبي أبو عبد الله، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤٠٤، الطبعة: الأولى، تحقيق: بشار عواد معروف، شعيب الأرنؤوط، صالح مهدي عباس.
٣٠٦. المعرفة والتاريخ، اسم المؤلف: أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م، تحقيق: خليل المنصور.
٣٠٧. المعين في طبقات المحدثين، اسم المؤلف: محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي

- أبو عبد الله، دار النشر: دار الفرقان - عمان - الأردن - ١٤٠٤ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. همام عبد الرحيم سعيد.
٣٠٨. **المغرب في ترتيب المغرب**، اسم المؤلف: أبو الفتح ناصر الدين بن عبد السيد ابن علي بن المطرز تحقيق: محمود فاخوري و عبد الحميد مختار، الناشر: مكتبة أسامة بن زيد - حلب، الطبعة الأولى، ١٩٧٩م.
٣٠٩. **المغني في الضعفاء**، اسم المؤلف: الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، دار النشر:، تحقيق: الدكتور نور الدين عتر.
٣١٠. **المفاريذ عن رسول الله ﷺ**، اسم المؤلف: أحمد بن علي بن المثنى التميمي أبو يعلى، دار النشر: مكتبة دار الأقصى - الكويت - ١٤٠٥، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع.
٣١١. **المقتنى في سرد الكنى**، اسم المؤلف: محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز بن عبد الله التركماني أبو عبد الله شمس الدين الذهبي، دار النشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة - المدينة المنورة - السعودية - ١٤٠٨ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد صالح عبد العزيز المراد.
٣١٢. **المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد**، اسم المؤلف: الإمام برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح، دار النشر: مكتبة الرشد - الرياض - السعودية - ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د عبد الرحمن بن سليمان العثيمين.
٣١٣. **من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال**، اسم المؤلف: يحيى بن معين، دار النشر: دار المأمون للتراث - دمشق - ١٤٠٠، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف.
٣١٤. **المنة الكبرى شرح وتخريج السنن الصغرى**، اسم المؤلف: محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية/ الرياض - ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١م، الطبعة: الأولى.
٣١٥. **المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور**، اسم المؤلف: تقي الدين أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الصيرفي، دار النشر: دار الفكر للطباعة والنشر التوزيع - بيروت

- ١٤١٤هـ، تحقيق: خالد حيدر.

٣١٦. **المنتخب من مسند عبد بن حميد**، اسم المؤلف: عبد بن حميد بن نصر أبو محمد الكسي، دار النشر: مكتبة السنة - القاهرة - ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: صبحي البدرى السامرائي، محمود محمد خليل الصعيدي.

٣١٧. **المنتظم في تاريخ الملوك والأمم**، اسم المؤلف: عبد الرحمن بن علي بن محمد ابن الجوزي أبو الفرج، دار النشر: دار صادر - بيروت - ١٣٥٨هـ، الطبعة: الأولى.

٣١٨. **المنتقى من السنن المسندة**، اسم المؤلف: عبد الله بن علي بن الجارود أبو محمد النيسابوري، دار النشر: مؤسسة الكتاب الثقافية - بيروت - ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد الله عمر البارودي.

٣١٩. **موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان**، اسم المؤلف: علي بن أبي بكر الهيثمي أبو الحسن، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت، تحقيق: محمد عبد الرزاق حمزة.

٣٢٠. **المؤتلف والمختلف (الأنساب المنفقة في الخط المتماثلة في النقط)**، اسم المؤلف: محمد بن طاهر بن علي بن القيسراني، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١١ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: كمال يوسف الحوت.

٣٢١. **المؤتلف والمختلف**، أسم المؤلف: أبو الحسن علي بن عمّار الدارقطني، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، سنة النشر: ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

٣٢٢. **موضح أوهام الجمع والتفريق**، اسم المؤلف: أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، دار النشر: دار المعرفة - بيروت - ١٤٠٧ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلعجي.

٣٢٣. **موطأ الإمام مالك**، اسم المؤلف: مالك بن أنس أبو عبد الله الأصبحي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - مصر، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

٣٢٤. **ميزان الاعتدال في نقد الرجال** اسم المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد ابن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، تحقيق: علي البجاوي وابنته، الطبعة الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م.

٣٢٥. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، اسم المؤلف: شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٩٩٥ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود.
٣٢٦. الناسخ والمنسوخ، اسم المؤلف: القاسم بن سلام الهروي، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى.
٣٢٧. الناسخ والمنسوخ، اسم المؤلف: أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي النحاس أبو جعفر، دار النشر: مكتبة الفلاح - الكويت - ١٤٠٨، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. محمد عبد السلام محمد.
٣٢٨. النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، اسم المؤلف: جمال الدين أبي المحاسن يوسف بن تغري بردى الأتابكي، دار النشر: وزارة الثقافة والإرشاد القومي - مصر.
٣٢٩. نزهة الألباب في الألقاب، اسم المؤلف: أحمد بن علي بن محمد المشهور بابن حجر العسقلاني، دار النشر: مكتبة الرشد - الرياض - ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد العزيز محمد بن صالح السديري.
٣٣٠. نصب الراية لأحاديث الهداية، اسم المؤلف: عبدالله بن يوسف أبو محمد الحنفي الزيلعي، دار النشر: دار الحديث - مصر - ١٣٥٧، تحقيق: محمد يوسف البنوري.
٣٣١. النكت على كتاب ابن الصلاح، اسم المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد ابن أحمد بن حجر العسقلاني، المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م.
٣٣٢. نهاية الأرب في فنون الأدب، اسم المؤلف: شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب النويري، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان - ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: مفيد قمحية وجماعة.
٣٣٣. النهاية في غريب الحديث والأثر، اسم المؤلف: أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، دار النشر: المكتبة العلمية - بيروت - ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي.

٣٣٤. نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار، اسم المؤلف: محمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار النشر: دار الجيل - بيروت - ١٩٧٣ م.
٣٣٥. هدي الساري مقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري، اسم المؤلف: أحمد ابن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار النشر: دار المعرفة - بيروت - ١٣٧٩ -، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، محب الدين الخطيب.
٣٣٦. الوافي بالوفيات، اسم المؤلف: صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، دار النشر: دار إحياء التراث - بيروت - ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركبي مصطفى.
٣٣٧. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، اسم المؤلف: أبو العباس شمس الدين أحمد ابن محمد بن أبي بكر بن خلكان، دار النشر: دار الثقافة - لبنان، تحقيق: إحسان عباس.

فهرس الموضوعات

٤	المقدمة
٦	أهمية الموضوع وأسباب اختياره:
٧	الدراسات السابقة:
٨	خطة البحث.
١٤	منهج العمل في الاستخراج:
١٦	شكر وتقدير
١٧	الفصل الأول: ترجمة مختصرة لليهقي
١٨	المبحث الأول: اسمه، ونسبه، ومولده
١٨	اسمه ونسبه :
١٩	مولده:
٢٠	المبحث الثاني: نشأته العلمية
٢١	المبحث الثالث: شيوخه
٢٤	المبحث الرابع: تلاميذه
٢٥	المبحث الخامس: عقيدته، ومذهبه الفقهي
٢٥	عقيدته:
٢٦	مذهبه الفقهي:
٢٧	المبحث السادس: منزلته العلمية، وثناء العلماء عليه
٢٩	المبحث السابع: مؤلفاته

- المبحث الثامن : وفاته ٣٣
- الفصل الثاني: تعريف بكتابي: السنن الكبرى للبيهقي، وفوائد المنتقي بزوائد البيهقي
للבוصيري ٣٤
- المبحث الأول: دراسة مختصرة للسنن الكبرى للبيهقي ٣٥
- المطلب الأول: موضوع الكتاب ٣٥
- المطلب الثاني: أهمية الكتاب، ومكانته عند أهل العلم: ٣٦
- المطلب الثالث: عناية أهل العلم به ٣٨
- المبحث الثاني: دراسة مختصرة لكتاب فوائد المنتقي للبوصيري ٤٢
- المطلب الأول: موضوع الكتاب: ٤٢
- المطلب الثاني: منهج البوصيري في كتابه فوائد المنتقي بزوائد البيهقي: ٤٢
- الفصل الثالث: دراسة مختصرة لعلم زوائد المتون ٤٥
- المبحث الأول: تعريف علم زوائد المتون ٤٦
- لغة: ٤٦
- اصطلاحاً: ٤٦
- المبحث الثاني: نشأة علم زوائد المتون ٤٧
- المبحث الثالث: فوائد علم الزوائد ٤٩
- المبحث الرابع: أشهر المؤلفات فيه ٥١
- الأحاديث الزوائد ٥٣
- باب ما ورد من الوعيد فيمن كنز مال زكاة ولم يؤد زكاته ٥٤
- باب تفسير الكنز الذي ورد الوعيد فيه ٦٤

- باب الدليل على أن من أدى فرض الله في الزكاة فليس عليه أكثر منه إلا أن يتطوع،
سوى ما مضى في الباب قبله ٧٦
- جماع أبواب فرض الإبل السائمة** ٨٧
- باب كيف فرض الصدقة ٨٧
- باب إبانة قوله وفي كل أربعين ابنة لبون وفي كل خمسين حقة ١١٠
- باب ذكر رواية عاصم بن ضمرّة عن علي رضي الله عنه بخلاف ما مضى في خمس وعشرين من
الإبل و فيما زاد على مئة وعشرين من الإبل، وبيان ضعف تلك الرواية، ورواية حماد بن
سلمة عن قيس بن سعد ١١٦
- باب لا يأخذ الساعي فيما يأخذ مريضاً ولا معيباً، وفي الإبل عدد الفرض صحيح ... ١٣١
- باب المعتدي في الصدقة كمانعها، والاعتداء قد يكون من الساعي، وقد يكون من رب
المال ١٣٤
- باب الزكاة تلتف في يدي الساعي، فلا يكون على رب المال ضماتها ١٣٩
- جماع أبواب صدقة البقر السائمة** ١٤١
- باب كيف فرض صدقة البقر ١٤١
- جماع أبواب صدقة الغنم السائمة** ١٥٧
- باب السن التي تؤخذ في الغنم ١٥٧
- باب لا يؤخذ كرائم أموال الناس ١٦١
- باب يعد عليهم بالسخال التي نتجت مواشيهم، ولا يؤخذ منها إذا كان في الأمهات
بقية ١٧١
- باب لا يعد عليهم بما استفادوه من غير نتاجها حتى يحول عليه الحول ١٧٣
- باب لا يكتم شيئاً من مال الزكاة ولا يغل ١٧٧

- باب صدقة الخلطاء ١٧٩
- باب من تجب عليه الصدقة ١٨٥
- باب من قال ليس في مال العبد زكاة ٢٠١
- باب من قال زكاة ماله على مالكه وأن العبد لا يملك ٢٠٣
- باب ليس في مال المكاتب زكاة ٢٠٥
- باب الوقت الذي تجب فيه الصدقة ٢٠٨
- باب ما على الإمام من بعث السعاة على الصدقة ٢١٤
- باب أين تؤخذ صدقة الماشية ٢١٦
- باب تعجيل الصدقة ٢٢٣
- باب من أجاز أخذ القيم في الزكوات ٢٢٨
- باب الرجل يتولى تفرقة زكاة ماله الباطنة بنفسه ٢٣٤
- باب الاختيار في دفعها إلى الوالي ٢٣٥
- باب الاختيار في قسمها بنفسه إذا أمكنه ذلك ليكون على يقين من أدائها ٢٤٦
- باب ما يُسقط الصدقة عن الماشية ٢٤٨
- باب لا صدقة في الخيل ٢٥٨
- باب من رأى في الخيل صدقة ٢٧١
- جماع أبواب زكاة الثمار ٢٧٦
- باب النصاب في زكاة الثمار ٢٧٦
- باب مقدار الوسطى ٢٨٠
- باب كيف تؤخذ زكاة النخل والعنب ٢٨٣

- باب خرص التمر والدليل على أن له حكماً ٢٨٤
- باب من قال: يُترك لرب الحائط قدر ما يأكل هو وأهله وما يُعْري المساكين منها لا يخرص عليه ٢٨٨
- باب لا تؤخذ صدقة شيء من الشجر غير النخل والعنب ٢٩٨
- باب ما ورد في الزيتون ٣٠٤
- باب ما ورد في العسل ٣٠٧
- جماع أبواب صدقة الزرع ٣١٩**
- باب لا شيء في الثمار والحبوب حتى يبلغ كل صنف منها خمسة أوسق فيكون فيما بلغ منه خمسة أوسق صدقة ٣١٩
- باب الصدقة فيما يزرعه الآدميون ويبيس ويدخر ويقتات دون ما تنبت الأرض من الخضر ٣٢٣
- باب قدر الصدقة فيما أخرجت الأرض ٣٣٧
- باب المسلم يزرع أرضاً من أرض الخراج^(١) فيكون عليه في زرعه العشر أو نصف العشر ٣٤٨
- باب الذمي يسلم وعلى أرضه خراج هو بدل عن الجزية، فيسقط عنه الخراج كما يسقط عنه جزية الرؤس ٣٥٣
- باب ما ورد في قوله تعالى ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ ٣٥٥
- باب ما جاء في النهي عن الحصاد والجداد بالليل ٣٦٨
- جماع أبواب صدقة الورق ٣٧٠**
- باب تفسير الأوقية ٣٧٠
- باب وجوب ربع العشر في نصابها وفيما زاد عليه وإن قلت الزيادة ٣٧١

- باب ذكر الخبر الذي روي في وقص الورق ٣٧٦
- باب ما يحرم على صاحب المال من أن يعطي الصدقة من شر ماله ٣٧٨
- باب ما ورد في إرضاء المصدق ٣٨٥
- باب من قال: لا زكاة في الحلبي ٣٨٧
- باب من قال في الحلبي زكاة ٣٩٦
- باب من قال زكاة الحلبي عاريته ٤٠٣
- باب سياق أخبار تدل على إباحته للنساء ٤٠٥
- باب ما ورد فيما يجوز للرجل أن يتحلى به من خاتمه وحلية سيفه ومصحفه إذا كان من فضة ٤٠٩
- باب من تورع عن التحلي بالفضة ورأى حلية السيف من الكنوز ٤١٨
- باب تحريم تحلي الرجال بالذهب ٤٢٤
- باب ما لا زكاة فيه من الجواهر غير الذهب والفضة ٤٢٧
- باب ما لا زكاة فيه مما أخذ من البحر من عنبر وغيره ٤٣٢
- باب زكاة التجارة ٤٣٦
- باب الدين مع الصدقة ٤٤٧
- باب زكاة الدين إذا كان على مليّ موفّي ٤٥٨
- باب زكاة الدين إذا كان على معسر أو جاحد ٤٦٣
- باب من قال لا زكاة في الدين ٤٦٩
- باب بيع الصدقة قبل وصولها إلى أهلها من غير حاجة ٤٧٠
- باب كراهية ابتياع ما تصدق به من يدي من تصدق عليه ٤٧٥

- باب زكاة المعدن، ومن قال المعدن ليس بركاز ٤٧٧
- باب من قال المعدن ركاز فيه الخمس..... ٤٨١
- باب من قال: لا شيء فيه حتى يحول عليه الحول من يوم استفاده..... ٤٨٩
- الخاتمة..... ٤٩١
- الفهارس..... ٤٩٣
- فهرس الآيات..... ٤٩٤
- فهرس الأحاديث..... ٤٩٥
- فهرس الآثار..... ٤٩٩
- فهرس الغريب..... ٥٠٩
- فهرس الرواة المترجم لهم..... ٥١٥
- فهرس الرواة الذين تكلم عليهم الإمام البيهقي..... ٥٤٣
- فهرس المصادر والمراجع..... ٥٤٤
- فهرس الموضوعات..... ٥٨٣